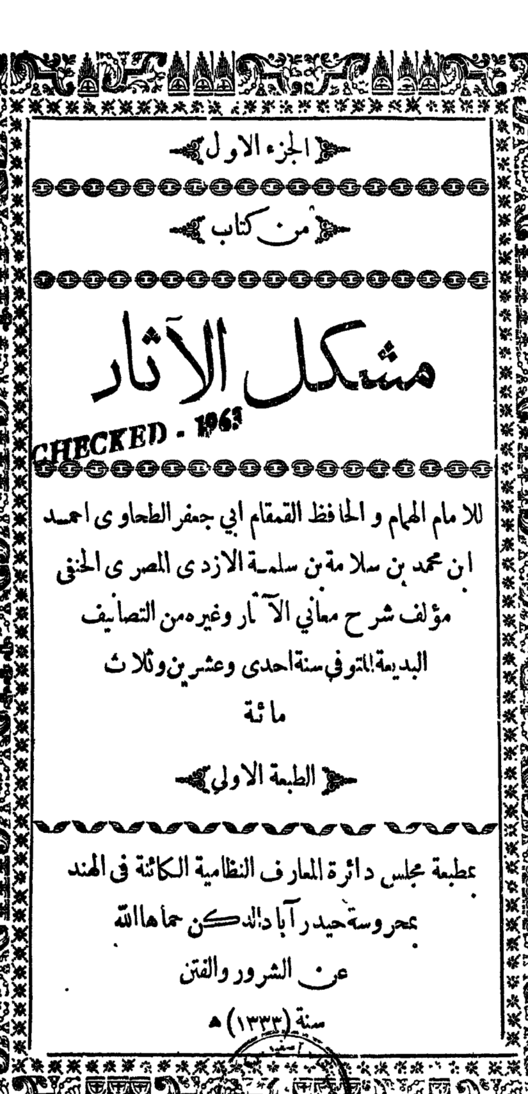


الجزء الاول

من كتاب

مشكل الآثار

للامام الهمام و الحافظ القمقام ابي جعفر الطحاوى احمد
ابن محمد بن سلامة بن سلمة الازدى المصرى الحنفى
مؤلف شرح معاني الآثار وغيره من التصانيف
البديعة المتوفى سنة احدى وعشرين وثلاث
مائة

الطبعة الاولى

بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة فى الهند
بمحروسة حيدر آباد الدكن حماها الله
عن الشرور والفتن

سنة (١٣٣٣) ه



﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

وصلواته على افضل مخلوقاته سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلامه *

﴿قال﴾ ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الطحاوى الازدى(١) *

﴿اما بعد﴾ فان الله عز وجل بعث نبيه محمداً صلى الله عليه وآله وسلم خاتم الانبيائه الذين كان بعثهم قبله صلوات الله عليه وعليهم وسلامه ورحمته وبركاته * وانزل عليه كتاباً خاتماً الكتبه التى كان انزلها قبله ومهيمناً عليه ومصدقاً لها وامر فيهما من آمن به بترك رفع اصواتهم فوق صوته * وترك التقديم بين يدى امره * واعلمهم انه قد تولاه فيما ينطق به بقوله عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى * وامرهم بالاخذ بما اتاهم به والانتهاء عما نهاهم عنه بقوله عز وجل وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا * ونهاهم ان يكونوا معه كبعضهم مع بعض بقوله تعالى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض * وحذرهم فى فعلهم ذلك

(١) الازدي بالفتح ١٢ تحفة ذوى الارب - مسامة - حسن المحاضر ان

ان فعلوه محبوط اعمالهم وهم لا يشعرون وحذر مع ذلك من خالف امره قوله عز وجل فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وآله وسلم بالاسانيد المقبولة التي نقلها ذووا التثبت فيها والامانة عليها وحسن الاداء لها فوجدت فيها اشياء مما سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن اكثر الناس فمال قلبي الى تاملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الاحكام التي فيها ومن نفي الاحالات عنها وان اجعل ذلك ابوابا اذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك فيها حتى ابين ما قدرت عليه منها كذلك ملتمساً ثواب الله عز وجل عليه والله أسأل التوفيق لذلك والمعونة عليه فانه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل *

﴿ وابتدأته ﴾ بما امر صلى الله عليه وآله وسلم بابتداء الحاجة به مما قد روي عنه باسانيد انا اذكرها بعد ذلك ان شاء الله وهو ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له * واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون * واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما *

﴿ وكانت ﴾ الاسانيد التي رويت عنه صلى الله عليه وآله وسلم مما قد ذكرنا من خطبة الحاجة بها *

﴿ ما قد حدثنا ﴾ الحسين بن نصر بن معارك البغدادي ابو علي حدثنا عبد الرحمن

ابن زياد حدثنا المسعودى عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبة الحاجة * فذكر هذا الكلام بعينه *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ الحسين بن نصر ايضا حدثنا شبابة بن سوار حدثنا المسعودي عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر نحوه *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان بن يزيد البصرى (١) ابو خالد حدثنا بشر بن عمر الزهرانى ومحمد بن كثير العبدى قالا حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلمنا خطبة الحاجة ثم ذكر هذا الكلام بعينه * ﴿ وزاد ﴾ بشر قال شعبة وقد اخبرنا ابو اسحاق عن ابى الاحوص * وعن ابى عبيدة عن عبد الله بهذا الحديث ولكن هذا حديث ابى عبيدة هو كان الذى وجدناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى من حديث ابن مسعود رضى الله عنه *

حديث بيان تسع آيات بينات

﴿ وقد روى ﴾ عن ابن عباس مما يدخل في هذا المعنى ايضا ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود وفهد بن سليمان قالا حدثنا محمد بن الصلت الكوفي حدثنا يحيى بن زكريا (٢)

صفوان بن عسال ان يهوديا قال لصاحبه تعال حتى نسأل هذا النبي فقال الآخر لا تقل هذا النبي فانه ان سمعها صارت له اربعة اعين فاتاه فسأله عن هذه الآية ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات * فقال لا تشركوا بالله شيئا ولا تقتلوا النفس

(١) في التقريب يزيد بن سنان بن يزيد القزاز البصرى ابو خالد نزيل مصر ثقة مات سنة اربع وستين ومائتين وله بضع وثمانون سنة ١٢ (٢) صحيح البياض في الاصل الموجود ١٢ المصحح

التى حرم الله الا بالحق ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تسحروا ولا تأكلوا الربا ولا تمشوا ببريء الى ذى سلطان ليقتله ولا تقذفوا المحصنة ولا تفروا من الزحف وعليكم خاصة اليهود ان لا تعدوا في السبت * قال فقبلوا يده وقالوا نشهد انك نبي قال فما يمنعكم ان تتبعونى قالوا ان داود دعا ان لا يزال في ذريته نبي وانا نخشى ان اتبعناك ان تقتلنا اليهود *

﴿ وان بكار بن قتيبة ﴾ قد حدثنا قال حدثنا ابو داود صاحب الطيالسة ثنا شعبة ثم ذكر مثل حديث ابي الوليد بالشك الذى فيه * ﴿ وان عبد الملك ﴾ ابن مروان الرقى حدثنا قال ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبة ثم ذكر باسناده مثله يعنى حديث ابى الوليد وفيه الشك الذى فيه * وزاد ان ذلك الشك من شعبة فعقلنا بذلك انفراد يحيى بن سعيد بهذا الحديث عن شعبة خاليا عن الشك فيه دون ابن ادريس ودون من سواه ممن رواه عن شعبة ممن ذكرناه في هذا الباب فهذا ما وجدنا في هذه الآيات عن رسول الله عليه الصلاة والسلام *

﴿ والموضع ﴾ الذى وقع فيه الشك منها هو موضع يجب ان نقف على الفائدة فيه وهو ما قد دل ان حكم الله تعالى كان تحريم الفرار من الزحف مما تعبد به نبيه موسى عليه السلام ومما لم ينسخه بعد ذلك حتى صار من شريعة نبينا وكان في ذلك دفع لقول من قال ان قول الله عز وجل ومن يولهم يومئذ دبره الآية التى ذكرها في سورة الانفال انما كان ذلك في يوم بدر خاصة وان حكمه ليس فيما بعده * فاما ما ذكرنا انه قد روى عن ابن عباس في تاويلها وفي التسع الآيات المذكورات فيها ﴿ فان يحيي بن عثمان ﴾ حدثنا قال ثنا عبد الغفار بن داود الحرانى ثنا ابو صالح حدثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله

تسع آيات بينات قال اليد ـ والعصا ـ والطوفان ـ والجراد ـ والقمل ـ والضفادع ـ والدم ـ والسنين ـ ونقص من الثمرات *

﴿غير انا﴾ تاملنا ماروي عن ابن عباس في ذلك من غير طريق عكرمة مولاه فوجدناه عن سعيد بن جبير عنه في ذلك مما ذكره في حديثه من الفتون كما قد ﴿حدثنا﴾ علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون انبأ الاصبغ عن زيد ثنا القاسم بن ابى ايوب حدثني سعيد بن جبير قال سألت ابن عباس عن قوله تعالى لموسى وفتناك فتونا * فسألته عن الفتون ماهو قال استانف النهار يا ابن جبير فان لها حديثا طويلا فلما اصبحت غدوت اليه لانتجز منه ماوعدني فذكر عنه ماذكر عنه في حديثه الى ان ذكر قول موسى لفرعون اريد ان تومن بالله تعالى وترسل معي بني اسرائيل فان فرعون ابى عليه ذلك فقال ايت بآية ان كنت من الصادقين فالقى عصاه فاذاهي حية عظيمة فارغة فاها قاصدة مسرعة الى فرعون فلما رآها فرعون قاصدة اليه خافها فاقتحم عن سريره واستغاث بموسى ان يكفها عنه ففعل ثم اخرج يده من جيبه فرآها بيضاء من غير سوء من غير برص ثم ردها فعادت الى لونها الاول ثم ساق الحديث حتى بلغ ذكر مكث موسى لمواعيد فرعون الكاذبة كلما جاءه بآية وعده عندها ان يرسل معه بني اسرائيل فاذا مضت اخلف موعده وقال هل يستطيع ربك ان يصنع غير هذا فارسل الله عليه وعلى قومه الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم آيات مفصلات كل ذلك يشكو الى موسى ويطلب اليه ان يكفها عنه ويوافقه على ان يرسل معه بني اسرائيل فاذا كف ذلك عنه نكث عهده واخلف حتى امر موسى عليه السلام بالخروج بقومه فخرج بهم ليلا فلما اصبح فرعون ورآهم قد مضوا ارسل في المدائن حاشرين فتبعهم بجند عظيمة كثيرة واوحى الله تعالى الى البحر اذا ضربك عبدي موسى

﴿حديث الفتون﴾

بعصاه فانفرق اثنتي عشرة فرقة حتى يجوز موسى ومن معه ثم التقم على من بقي من فرعون واشياعه ثم ذكر ما كان ذكر الله تعالى من قوم موسى عليه السلام وانه نتق عليهم الجبل كانه ظلة ودنا منهم حتى خافوا ان يقع عليهم * ثم ذكر ما بعد ذلك في حديثه الذي ذكرناه حتى بلغ الى موضع تحريم الله تعالى على من حرم من القوم الذين سماهم موسى قبل ذلك فاسقين ثم ابتلاهم بما ابتلاهم به من التيه في الارض الذي ابتلاهم بالتيه فيها اربعين سنة يتيهون في الارض فيصبحون كل يوم فيسيرون ليس لهم قرار ثم ظلل عليهم الغمام في التيه وانزل عليهم المن والسلوى وجعل لهم ثيابا لا تبلى ولا تتسخ وجعل بين ظهرانيهم حجرا مربعا وامر تعالى موسى فضربه بعصاه فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا في كل ناحية ثلاثة اعين واعلم كل سبط عينهم الذي يشربون منه ولا يرتحلون من منقلة الا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كان منهم بالامس * رفع ابن عباس هذا الحديث الى النبي عليه السلام *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ما في هذا الحديث من الآيات التسع سبع آيات كانت من الله تعالى قبل تغريقه فرعون وقومه في البحر وهي عصا موسى ويده وارساله على فرعون وقومه الجراد والقمل والضفادع والدم ومنها ما بعد تغريقه فرعون وقومه ما قد ذكرنا في هذا الحديث من نتقه الجبل على من نتقه ومن التيه الذي ابتلي به وما كان منه تعالى من ذلك من تظليله عليهم الغمام في التيه وانزاله عليهم المن والسلوى ولما جعل لهم من الثياب التي لا تبلى ولا تتسخ * ومما جعل بين ظهرانيهم من الحجر الموصوف في هذا الحديث ومما كان من موسى فيه من ضربه اياه بعصاه حتى انفجرت منه اثنتا عشرة عيناً من كل ناحية منه ثلاثة اعين واعلامه كل سبط عينهم الذي

يشربون ومن انهم كانوا الا يرتحلون من منقلة الا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كانوا منه بالامس فالله اعلم ماالآيتان الباقيتان بعد السبع آيات التي كانت قبل تغريق فرعون وقومه من هذه الاشياء وصار هذا الحديث مرفوعا الى النبي عليه الصلاة والسلام *

﴿ثم اعتبرنا﴾ ما روى عمن قدرنا عليه ممن قد روى عنه في ذلك شيء هل هو موافق لما رويناه عن ابن عباس عن النبي عليه الصلاة والسلام وعن صفوان في ذلك * ﴿فوجدنا﴾ احمد بن ابي داود قد حدثنا قال ثنا اسمعيل بن سالم انبا هشيم انبأ منصور عن الحسن * ومغيرة عن الشعبي في قوله تعالى تسع آيات بينات * قال الطوفان والجراد — والقمل — والضفادع — والدم — ويده — والعصا — والسنون — ونقص من الثمرات — (ووجدنا) احمد قد حدثنا قال ثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابن المبارك عن اسمعيل عن ابي صالح وعكرمة مثله * ﴿ووجدنا﴾ عبدالله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم قد حدثنا قال حدثنا الفريابي عن اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد نحوه *

﴿وكانت﴾ الآيات المذكورات في حديث ابن عباس وفي احاديث من ذكرناه معه من التابعين انذارات وتخويفات ووعيدات وكانت الآيات هي العلامات * قال الله تعالى وجعلنا ابن مريم وامه آية * وجعلنا الليل والنهار آيتين وكانت تلك الآيات حججا على الخلق لانهم يعلمون انها لا تكون الا من عند الله تعالى * وان المخلوقين عاجزون عنها فيعقلون مع ذلك ان الله تعالى اذا لم يكن منهم الرجوع الى امره فما جاءهم به من اجله معاقبهم ومعذبهم والآيات ايضا فقد تكون عبادات ﴿ومن ذلك﴾ ما ذكره الله تعالى عن عبده ونبيه زكريا عليه السلام من قوله تعالى رب اجعل لي آية ومن قوله تعالى له آيتك ان لا تكلم

الناس ثلاثة ايام الا رمزا * في احد الموضعين الذين ذكر ذلك فيهما في كتابه
وفي الموضع الآخر منهما قال آيتك ان لا تكلم الناس ثلاث ليال سويا *
فكان تصحيح ما في حديث ابن عباس وما في حديث صفوان في ذلك
ان ما في حديث صفوان هو على الآيات التي تعبدوا بها وكان في حديث ابن
عباس هو الآيات التي اوعدوا بها وخوفوا بها وانذروا بها ان لم يعلموا
ما تعبدوا به ما قد بينه لهم على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فصح بذلك
ما في الحديثين جميعا وعقلنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مراده
بما في احدهما غير مراده بما في الآخر منهما والله نسأله التوفيق *

﴿وسأل﴾ سائل فقال فيما قد كان اوتي نبيه موسى عليه السلام ثماني عشرة
آية في كل واحد من الحديثين اللذين رويتهما منها تسع آيات وما في الآية
التي ذكرت هذين الحديثين من اجلها ايتاؤه اياه تسع آيات وهي قوله تعالى
ولقد آتينا موسى تسع آيات * ولم يذكر فيها من الآيات اكثر من ذلك
فالحاجة بنا من بعد الى الوقوف على التسع الآيات المذكورات فيهما ما هي
قائمة * فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله وعونه ان في الآية التي تلاها قوله
تعالى فاسئل بني اسرائيل اذ جاءهم فقال له فرعون انى لاظنك ياموسى
مسحورا * فعقلنا بذلك ان موسى انما كان جاء بني اسرائيل بما كان الله تعالى
تعبدهم به حينئذ لا بما سواه ولانه ليس من ارسل الى قوم بما تعبدوا به يأتيهم
بنذارات ولا وعيدات ولا تخويفات وانما يأتيهم بما ارسل به اليهم لا بما سواه
فان اجابوه الى ذلك وقبلوه منهم اكتفى بذلك منه وحملهم عليه وغني بذلك
عما سواه من النذارات والتخويفات ومن الوعيدات فلما قابله فرعون
لما جاءهم بما قابله به فيهم من جنسهم ودعواه في ربوبيته بمقابلتهم

بما حكاه الله تعالى عنه من قوله لهم ما علمت لكم من آله غيري ومن قوله لموسى لما قال له ما قد ذكرنا فيما قد روينا من حديث الفتون في هذا الباب لما جاءه هو واخوه هارون عليهما السلام من قوله لما سأله عما يريد فقال له موسى تومن بالله تعالى وترسل معي بني اسرائيل * ومن قول فرعون عند ذلك ائت بآية ان كنت من الصادقين * فجاءه موسى من الآيات بما جاءه به مما قد رويناه في هذا الباب من التخويفات والنذارات والوعيدات فلما عتا عن ذلك وتمادى في كفره وفي اباته على موسى ما دعا بني اسرائيل اليه جاءه من الله حقيقة وعيده فاهلكه وقومه الذين ابوه بما اهلكهم به فما ذكر تعالى في كتابه وعلى لسان رسوله محمد عليه الصلاة والسلام فيما رويناه من حديث الفتون عن ابن عباس وفيما ذكرناه من ذلك ما قد بان به ما الآيات التسع من الثماني عشرة الآية التي ذكرنا وانما كان قصدنا في هذا الجواب الى حديث ابن جبير عن ابن عباس في الفتون دون حديث عكرمة مولاه عنه الذين رويناهما في هذا الباب لان الذي في حديث ابن جبير هي التي خوف بها موسى فرعون واوعده بها حين لم يومن ولم يجبه الى ارسال بني اسرائيل معه وحديث عكرمة في تحقيق الايات التسع المرادات بقوله ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات * وذلك مما قد دفعه حديث صفوان عن رسول الله عليه الصلوة والسلام لان حديث صفوان هذا مخرجه تفسير قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات * كما يخرج حديث عكرمة عن ابن عباس ان تلك الايات هي الايات التي ذكرنا في حديثه عنه فصار ذلك حديث صفوان وليس لاحد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حجة ولا معول وان الذي في حديث عكرمة هذا محال لان فيه المجيء بالنذارات والوعيدات

والتخويفات

والتخويفات قبل المجيء بالشريعة التي تكون هذه الاشياء عند اتيها والله نسأله التوفيق *

باب

﴿بيان ما اشكل علينا مما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي كان فيه نزول قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى الآية وما روى عن علي في ذلك مما نحيط علما ان عليا لم يقل ذلك رأيا ولا استنباطا لا يقال بالرأي ولا بالاستنباط ولا يقال الا بالتوقيف من النبي عليه الصلوة والسلام *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم حدثنا روح بن مرزوق بن عبادة حدثنا عوف الاعرابي عن ابن سيرين عن ابي هريرة في هذه الآية لا تكونوا كالذين آذوا موسى الآية قال رسول الله عليه الصلوة والسلام ان موسى عليه السلام كان رجلا حييا ستيرا لا يكاد ان يرى من جلده شيء استحياء منه فاذاه من آذاه من بني اسرائيل وقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب من جلده اما برص واما ادرة * هكذا قال لنا ابراهيم في حديثه واهل اللغة يخالفونه في ذلك ويقولون ادرة لانها ادر يعني آدم فيها بالاضافة اليها ادره و ان الله تعالى اراد ان يبرئه مما قالوا وان موسى خلا يوما وحده ووضع ثوبه على حجر ثم اغتسل فلما فرغ من غسله اقبل الى ثوبه لياخذه وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه وطلب الحجر وجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملأ من بني اسرائيل فرأوه عريانا كاحسن الرجال خلقا فبرأه الله مما قالوا ثم ان الحجر قام فاخذ ثوبه فلبسه فطفق بالحجر ضربا قال فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلاثا او اربعا او خمسا * فهذا ما روي في هذا المعنى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿واما﴾ ما قد روى عن علي في ذلك مما نحيط علما انه لم يقله الا باخذه اياه عن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لان فيه اخباره ان الله تعالى على ماذكره فيه وذلك شهادة منه على الله به ولا يسعه ذلك الا باخذه اياه من حيث ذكرنا كما

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد بن العوام عن سفيان عن الحسين عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن علي لا تكونوا كالذين آذوا موسى * قال صعد موسى وهارون الجبل فمات هارون فقال بنو اسرائيل انت قتلته كان الين لنا منك و اشد حياء فآذوه في ذلك فامر الله تعالى الملائكة فحملته وتكلمت بموته حتى عرفت بنو اسرائيل انه قد مات فدفنوه فلم يعرف موضع قبره الا الرخم فان الله جعله ابكم اصم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ و كان من لا علم عنده ممن وقف على هذين الحديثين يرى انهما متضادان و حاش لله ان يكونا متضادين لانه قد يجوز ان يكون بنو اسرائيل آذت موسى بما ذكر مما كان مما آذته به في كل واحد من الحديثين حتى برأه الله من ذلك بما برأه به من ذلك مما هو مذكور في هذين الحديثين *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عنه عليه الصلاة والسلام مما كان منه في عبد الله بن ابي بن سلول رأس المنافقين بعد موته من صلاته ومما يدل على خلاف ذلك كان فيه *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان وابراهيم بن ابي داود جميعا قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر انه قال لما مات عبد الله بن ابي بن سلول دعي له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وثبت اليه فقلت يا رسول الله اتصلي على ابن ابي و قد قال يوم كذا وكذا وكذا اعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم وقال تاخر عني ياعمر فلما اكثرت عليه قال اني خيرت فاخترت ولو اعلم اني لو زدت على السبعين غفر له زدت عليها * قال فصلى عليه * هكذا حدثناه يزيد وابن ابي داود *

﴿وزاد﴾ ابن ابي داود في حديثه خاصة انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة * ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره * الى قوله * وهم فاسقون * ﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود واحمد بن داود بن موسى جميعا قالا حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد حدثني عبيدالله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عبدالله بن ابي لما توفي جاء ابنه الى رسول الله عليه الصلوة والسلام فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفنه به وصل عليه واستغفر له فاعطاه قميصه ثم قال آذني به اصلي عليه فآذنه فلما اراد ان يصلي عليه جاءه عمر وقال اليس الله قد نهاك ان تصلي على المنافقين فقال انا بين خيرتين استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم * فنزلت ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره * فترك الصلوة *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة عن عبيدالله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبدالله بن ابي جاء ابنه الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه ثم سأله ان يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصلي عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يارسول الله اتصلي عليه وقد نهاك الله ان تصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما خيرني الله فقال استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله

لهم * وسازيد على سبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانزل الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره *

﴿قال ابو جعفر﴾ حديث ابن عمر هذا قول عمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتصلى عليه وقد نهاك الله ان تصلى على المنافقين * في حديث يحيى بن سعيد وفي حديث ابي اسامة وقد نهاك الله ان تصلى عليه وليس ذلك في حديث ابن عباس الذى رويناه قبله ومكان ذلك في حديث ابن عباس اتصلى عليه وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا * والذى في حديث ابن عباس من هذا اولى عندنا مما في حديث ابن عمر لان محالا ان يكون الله تعالى ينهى نبيه عن شئ ثم يفعل ذلك الشئ ولا نرى هذا الا وهما من بعض رواة الحديث والله اعلم *

﴿وحدثنا﴾ احمد بن ابى داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن مجالد عن الشعبى عن جابر قال اوصى رأس المنافقين ان يصلى عليه النبى صلى الله عليه وآله وسلم وان يكفنه في قميصه فلما مات كفنه في قميصه وصلى عليه وقام على قبره فانزل الله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره *

﴿قال ابو جعفر﴾ وفيما روينا من هذه الآثار صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن ابي وقد روي عنه ما قد دل على انه لم يكن صلى عليه ﴿كما حدثنا﴾ عبد الغنى بن رفاعة بن ابى عقيل ابو جعفر اللخمى حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابرا يقول اتى النبي عليه الصلاة والسلام ابن ابي بعدما ادخل حفرته فامر به فاخرج فوضعه على ركبتيه ونفث عليه من ريقه والبسه قميصه صلى الله عليه وآله وسلم والله اعلم *

﴿وكما حدثنا﴾ الربيع المرادى حدثنا اسد بن موسى حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثنا عبد الملك بن ابى سليمان عن ابي الزبير عن جابر

قال

قال لما مات عبدالله بن ابي جاء ابنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يارسول الله ان لم تشهد لم نزل نعير به فاتاه وقد ادخل في حفرته فقال افلا قبل ان تدخلوه قال فاخرج من حفرته فتفل عليه من قرنه الى قدميه والبسه قيصه * ﴿وكما حدثنا﴾ احمد بن الحسين بن قاسم الكوفي حدثنا اسباط بن محمد حدثنا عبدالملك عن ابي الزبير عن جابر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا ما دل انه لم يكن صلى عليه ولا شهده ولا اتاه قبل ذلك وهذا هو الاشبه بافعاله كانت فيمن سواه من الناس (١) لان صلاته على من كان يصلي عليه انما كانت لما يفضل الله عز وجل من صلاتها عليه * ﴿ما قد حدثنا﴾ علي بن شيبة ثنا يحيى بن يحيى النيسابوري ثنا هشيم عن عثمان بن حكيم الانصاري عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا اعرفن احدا من المؤمنين مات الا آذنتموني للصلاة عليه فان صلاتي عليهم رحمة * ﴿وما قد حدثنا﴾ فهد ثنا يحيى الحماني ثنا حماد بن زيد عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام انه دخل المقبرة فصلى على رجل بعد ما دفن فقال ملئت هذه القبور نورا بعد ان كانت مظلمة عليهم *

﴿قال ابو جعفر﴾ واذا كانت صلاته لمن كان يصلي عليه انما كانت لمن ذكر في هذين الحديثين ولم يكن ابن ابي ممن يدخل في ذلك استحال ان يكون صلى عليه وقد ترك عليه الصلاة والسلام الصلاة على من غل من الغنائم وهو ممن

---

(١) وفي المعتصر وفي ما روى عن جابر ما دل انه لم يصل عليه وهو الاشبه بافعاله لانه كان لا يصلي على مديون لا وفاء لدينه ولا على من غل زجرا له فالمنافق بذلك كان احرى لما اخبر الله تعالى به من كفرهم ولانه محال ان يصلي على من نهاه عن الصلوة عليه والله اعلم ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

كان غزا معه لقتال اعدائه ممن لا يعلم لحقه ذم من فعل كان منه سوى ذلك واباح غيره ممن كان معه الصلاة عليه *

﴿كما حدثنا﴾ المزني ثنا الشافعي انبا سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابي عمرة عن زيد بن خالد الجهني قال كنا مع النبي عليه الصلاة والسلام (١) وقال صلوا على صاحبكم فنظروا في متاعه فوجدوا فيه خرزا من خرز يهود لا يساوى درهمين * (وكما قد حدثنا) المزني ايضا ثنا الشافعي انبا عبد الوهاب الثقفي سمعت يحيى بن سعيد سمعت محمد بن يحيى يحدث عن ابي عمرة عن زيد بن خالد ان رجلا توفي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اشجع يوم خيبر وانهم ذكروه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فزعم انه قال لهم صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان صاحبكم غل في سبيل الله ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود ما يساوى درهمين *

﴿قال ابو جعفر﴾ فاذا كان من سنته انه لا يصلي على من غل من المؤمنين لانه بغلوله غير مستحق للمدح في صلاته عليه ولا مستحق لسؤاله ربه ما يسأله في صلاته عليه ممن هو بريء من مثل ذلك كان صلاته على المنافقين الذين قد اخبره الله بكفرهم ابعد وبتركها احق * وكذلك ما روي عنه في ترك الصلاة على من قتل نفسه ممن كان ينتحل الاسلام (كما قد حدثنا) ابن معبد ثنا اسحاق بن منصور ثنا اسرائيل وشريك وزهير عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا نحر نفسه بمشقص فلم يصل عليه عليه الصلاة والسلام * واذا كان لم يصل على هذا الرجل وهو من اهل الاسلام لما كان منه من قتله نفسه كان بان لا يصلي على

(١) سقط هنا بعض العبارة مثل ان رجلا توفي - كما في الحديث الآخر ١٢

من حرمه عليه صلى الله عليه وآله وسلم وعلى المؤمنين وعلى نفسه فوق ذلك احرى وبتركه اياه طيه اولى وقد كانت سنته فيمن كان يموت من امته فيدعى للصلاة عليه ان يعتبر فى احواله * ﴿ ماقد حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذويب ثم اجتمعا جميعا فقالا (١) عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يوتى بالرجل عليه الدين فيسأل أترك لدينه من قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم * فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ واذا كان لا يصلى على المديونين من المؤمنين من الموتى لانهم محبوسون بديونهم التي عليهم * كما قد روي عنه في ذلك مما (قد حدثنا) المزنى حدثنا الشافعى انبأ مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابى سعيد المقبري عن عبد الله بن ابى قتادة الانصاري عن ابيه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يارسول الله ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر ايكفر الله عنى خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعم فلما ولى الرجل ناداه اوامر به فنودي فقال كيف قلت فاعاد عليه القول فقال نعم الا الدين كذلك قال لى جبريل عليه السلام *

﴿ ومما قد حدثنا ﴾ المزنى حدثنا الشافعى انبأ سفيان عن ابن عجلان عن محمد ابن قيس عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارأيت ان ضربت بسيفى هذا في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر ايكفر الله عنى خطاياى قال نعم فلما ادبر قال تعال هذا جبريل يقول الا ان يكون عليك دين *

(١) الظاهر سقوط سند الى ابن شهاب والله اعلم ـ الحسن النعماني

﴿قال ابو جعفر﴾ ومعنى قوله ايكفر الله عني خطاياي اى ادخل الجنة فاجابه ماجابه في ذلك كان بان لا يصلي على من هو محبوس عن الجنة بما هو اغلظ من الدين احرى *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عنه عليه الصلاة والسلام في الاعداد من الزمان التي لو وقفها من يمر بين يدى المصلي كانت خيراله من مروره بين يديه ماهي وهل هي من السنين او الشهور او الايام *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا سفيان عن ابي النضر عن بشر بن سعيد ارسله ابو الجهم ابن اخت ابي بن كعب الى زيد بن خالد الجهني ليسأ له ما سمعت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الذي يمر بين يدى المصلي فحدثه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لان يقوم احدكم اربعين خيرله من ان يمر بين يديه لا يدرى اربعين سنة اوشهرا اويوما *(حدثنا) يونس انبأ ابن وهب عن مالك عن ابي النضر عن بشر كما قد حدثناه ابن عيينة عن ابي النضر الا انه قال ارسله زيد الى ابي الجهم *

﴿قال ابو جعفر﴾ ولما اختلف مالك وسفيان في المردود اليه روايته مافي هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام من هو من زيد بن خالد الجهني ومن ابي الجهم احتجنا الى طلبه من رواية غيرهما من الائمة الذين رووه عن ابي النضر ليكون ماعسى ان يجدوه في ذلك قاضيا بين مالك وابن عيينة فيه ﴿فوجدنا﴾ ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا ابو عامر العقدى ثنا سفيان يعني الثورى عن سالم ابى النضر عن بشر بن سعيد عن ابي الجهم الانصارى سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لان يقوم من مقامه اربعين خير له من ان يمر بين يديه قال

ما ادري

﴿باب بيان مشكل ماروي عنه عليه الصلاة والسلام في الاعداد من الزمان التي لو وقفها بين يدي المصلي﴾

ماادرى لاربعين يوما او اربعين شهرا او اربعين سنة * فكان في ذلك ان راويه عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم هو ابو الجهم الانصارى لا زيد بن خالد فوجب بذلك القضاء فيما اختلف فيه مالك وسفيان بن عيينة منه لمالك على ابن عيينة لان مالكا والليث لما اجتمعا فى ذلك على شئ كانا اولى بحفظه من ابن عيينة فيما خالفهما فيه *

﴿ثم رجعنا﴾ الى طلب الاعداد المذكورة فيه هي من السنين او من الشهور او من الايام ﴿فوجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال ثنا على بن قادم ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن (قال ابو جعفر) يعني ابن وهب عن عمه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو يعلم الذى يمر بين يدى اخيه معترضا وهو يناجي ربه لكان ان يقف مكانه مائة عام خير له من الخطوة التي خطا *

﴿قال ابو جعفر﴾ فدل ذلك ان تلك الاربعين من الاعوام لا مما سواها من الشهور او من الايام والله نسأله التوفيق * (وحديث) ابي هريرة هذا هو عندنا والله اعلم متأخر عن حديث ابي الجهم الذى رويناه في صدر هذا الباب لان في حديث ابي هريرة الزيادة في الوعيد للمار بين يدى المصلي والذى في حديث ابي الجهم التخفيف واولى الاشياء بنا ان نظن بالله تعالى الزيادة في الوعيد للعاصي المار بين يدى المصلي لا التخفيف من ذلك عنده في مروره بين يدى المصلى *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان الامير اذا ابتغي الريبة في الناس افسدهم *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ومحمد بن علي بن داود قالا حدثنا سعيد بن سليمان

الواسطى ثنا اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابي امامة والمقدام بن معدى كرب و كثير بن مرة وعمرو بن الاسود ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قال ان الامير اذا ابتغى الريبة من الناس افسدهم *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابى داود حدثنا ابراهيم بن العلاء بن زبريق (١) الحمصى ومحمد بن عبد العزيز الواسطى قالا ثنا اسمعيل بن عياش عن ضمضم ابن زرعة عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الاسود والمقدام بن معدى كرب وابى امامة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابى داود حدثنا يزيد بن عبد ربه الحمصي حدثنا بقية ابن الوليد عن اسمعيل بن عياش عن ضمضم عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفير وعمرو بن الاسود وابي امامة قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ معنى ذلك عندنا ان الله تعالى قد امر عباده بالستر وان لا يكشفوا عنهم ستره الذى سترهم به فيما يصيبونه مما قد نهاهم عنه لمن سواهم من الناس *

وروى عنه فى ذلك ﴿ ما قد حدثنا ﴾ نصر بن مرزوق ابو الفتح ثنا اسد ابن موسى ثنا انس بن عياض عن يحيى بن سعيد حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم قام بعد ان رجم الاسلمى فقال اجتنبوا هذه القاذورات التى نهى الله عنها فمن الم فليستتر بستر الله تعالى ثم ليتب الى الله تعالى فانه من يبدلنا صفحته نقم عليه كتاب الله *

(١) زبريق فى التقريب بكسر الزاى وسكون الموحدة ١٢ الشيخ احمد المكي المرحوم الى الله

﴿ وماقد حدثنا ﴾ يونس اخبرني انس بن عياض الليثي عن يحيى حدثني عبد الله ابن دينار مولى ابن عمر انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر هذا الحديث حرفا حرفا *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ احمد بن ابي داود حدثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى بن كثير حدثني ابو سلمة عن يزيد بن نعيم بن هزال الاسلمي وكان هزال استرجم لماعز قال كان في اهله جارية ترعى غنما وان ماعزا وقع عليها وان هزالا اخذه فكر به وخدعه فقال انطلق الى رسول الله فتخبره بالذي صنعت عسى ان ينزل فيك قرآن فامر به نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يرجم فرجم فلما عضه مس الحجارة انطلق يسعى فاستقبله رجل بلحى بعير فضربه فصرعه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو كنت سترته بثوبك لكان خيرا لك *

﴿قال ابو جعفر ﴾ فكان الامير اذا اتبع ماقد امر الله بتركه تبعه امتثال الناس ذلك منه وكان في ذلك افسادهم * (فان قال قائل) فكيف يكون ماذكرت وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم انيسا ان ياتي امرأة الرجل الذي ذكر له عنها انها زنت فيسألها عن ذلك ويرجمها ان اعترفت عنده بذلك *

﴿ وذكر ﴾ في ذلك ماقد حدثنا يونس وعيسى بن ابراهيم الغافقي قالا ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقام اليه رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي قال قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم اني سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأة هذا الرجم قال فوالذي نفسي

بيده لاقضين بينكما بكتاب الله المائة شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها *

(وماقد حدثنا) المزني ثنا الشافعي عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة و زيد بن خالد انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * فقال احدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقال الآخر وهو افقههما اجل يارسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لى في ان تكلم قال تكلم فقال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فاخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لى ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وان الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وامر انيسا الاسلمى ان يأتى امرأة الآخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها * قال مالك والعسيف الاجير *

(وماقد حدثنا) يونس حدثنا ابن وهب اخبرنى مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكر مثله * (قيل له) قد كان الشافعي يقول في ذلك ماقد حكاه لنا المزني فى مختصره قوله انه قال وليس للامام اذا رمي رجل بالزنا ان يبعث اليه فيسأله عن ذلك لان الله تعالى يقول ولا تجسسوا فان شبه على احد بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعث انيسا الى امرأة رجل فقال ان اعترفت فارجمها فتلك امرأة ذكر ابو الزانى بها انها زنت فكان يلزمه ان يسأل فان اعترفت

حدت وسقط الحد عن من قذفها وان انكرت حد قاذفها *

﴿قال ابو جعفر﴾ وانا اقول جوابا عن ذلك لقائله هذا الحديث لم يستوعب لنا فيه ما كان مما جرى من الخصمين ومن ابن احدهما عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذلك ان فيه ان احدهما قال ان ابني كان عسيفا على هذا يعني الآخر منهما فزنى بامرأته فاخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وخادم ونحن نحيط علما انه لم يكن خاف على ابنه من اعترافه عليه و نعلم انه انما كان خاف عليه من اعترافه بذلك على نفسه لان احدا لا يوخذ باعتراف غيره عليه ولما عقلنا ذلك ان ابن هذا الخصم قد كان صادقا فيما ذكره عن نفسه في زناه بامرأة خصم ابيه فيكون الذي عليه في ذلك حد الزنا لا ما سواه اويكون كاذبا في ذلك فيكون الذى عليه فى ذلك حد القذف لامرأة خصم ابيه لما رماها من الزنا لا فيما سوى ذلك فلما وقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم على وجوب حد عليه في ذلك الحدين لا يدرى ايهما هو دعته الضرورة (ا) في ذلك فيكون الذى عليها فيه حد الزنا لا ما سواه او تكذبه في ذلك فيكون الذى عليه فيه حد القذف لها لا سواه * فهذا عندنا والله اعلم هو المعنى الذى امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم انيسا ان يغدو الى تلك المرأة فيه وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عنه صلى الله عليه وآله وسلم﴾ ان ابن آدم خلق على ثلاثمائة وستين مفصلا فاذا كبر الله تعالى وهلله وحمده واستغفره وسبحه وعزل العظم والحجر والشوك عن طريق الناس وامر بالمعروف ونهى عن المنكر عدد ذلك

(ا) كذا في الاصل والمعنى غير مفهوم فالظاهر ان يكون هكذا- دعته الضرورة الى ان يبعث الى المرأة فيسئلها اما ان تصدقه في ذلك الخ كذا فهم من عبارة الم تصر-

ثلاث مائة مفصل *

﴿حدثنا جعفر الفريابي﴾ حدثنا هدبة حدثنا ابان العطار حدثنا يحيى بن ابي كثير ان زيدا حدثه يعني ابن سلام ان عبد الله بن فروخ حدثه (قال ابو جعفر) وهذا مولى ابي طلحة ان عائشة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال خلق ابن آدم على ثلاث مائة وستين مفصلا فاذا اكبر الله وهلله وحمد الله واستغفر الله وسبح الله وعزل العظم عن طريق الناس والحجر والشوك عن طريق الناس وامر بالمعروف ونهى عن المنكر عدد ذلك ثلاث مائة *

﴿قال ابو جعفر﴾ واراه سقط من الحديث وستين مفصلا امسى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا ذلك لنقف على المعنى الذى جعل به الثواب لكل مفصل من هذه المفاصل وهل نجد لذلك مثلا فيما قد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم فيما سوى هذا الحديث *

﴿فوجدنا يونس قد حدثنا﴾ قال انبا ابن وهب عن ابن ابي ذئب عن الحارث ابن عبد الرحمن عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كتب الله على كل عضو حظه من الزنا فالعين تزني وزناها النظر واللسان يزني وزناه الكلام واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشى والسمع يزني وزناه الاستماع ويصدق ذلك الفرج او يكذبه * وان كان ما في هذا الحديث في الامر المذموم معموما به كل الاعضاء كان الامر المحمود ايضا معموما به كل الاعضاء فاتفق بما ذكرنا في معنى هذين الحديثين وبان به المراد فيهما والله اعلم *

﴿ثم وجدنا﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا فيه بيان معنى

الحديث الذي ذكرناه في اول هذا الباب *

وهو ما حدثنا احمد بن عبد المؤمن المروزى حدثنا على بن الحسن بن شقيق انبا الحسين بن واقد عن عبدالله بن بريدة قال سمعت ابى يقول في الانسان ستون وثلاثمائة مفصل فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يارسول الله قال النخامة فى المسجد يدفنها والشئ ينحيه عن الطريق فان لم تقدر فركعتا الضحى تجزيانك * فوقفنا بهذا الحديث على ان المراد في الحديث الاول هو الصدقة عن كل مفصل من تلك المفاصل المذكورة فيه لما ذكرنا في هذا الحديث الثاني والله اسأله التوفيق *

باب

بيان ما اشكل علينا مما رويناه عن النبى عليه الصلوة والسلام من قوله وعلى المسلمين ان يجيروا الادنى فالادنى وان كانت امرأة

حدثنا محمد بن عبد الحكم حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعى حدثنا محمد حدثنى حصن عن ابي سلمة حدثتنى عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال على المقتتلين ان ينحجروا الاول فالاول وان كانت امرأة *

وحدثنا ابو زرعة النضرى الدمشقى حدثنا محمد بن المبارك وهو الصوري حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي حدثنى حصن عن ابي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى المقتتلين ان ينحجروا الاول فالاول وان كانت امرأة * سمعت ابا زرعة يقول و حدثنى سليمان بن عبد الرحمن بهذا الحديث ايضاً عن الوليد بن مسلم وزاد فيه قال قال الاوزاعى ليس للنساء عفو *

وحدثنا محمد بن سنان الشيزرى (١) ثنا عبدالوهاب بن نجدة الحوطى ثنا

باب بيان ما اشكل من قوله عليه السلام وعلى المسلمين ان يجيروا الادنى فالادنى

(١) محمد بن سنان الشيزرى بتقديم الزاى توفي سنة (١٨٢) المصحح

الوليد بن مسلم ثم ذكر باسناده مثله * ولم يذكر لنا ما حكاه ابو زرعة عن سليمان في حديثه عن الاوزاعي في عفو النساء *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد كنا سألنا غير واحد من شيوخنا عن تاويل هذا الحديث ﴿فاما محمد﴾ بن عبد الله بن عبد الحكم فكان جوابه لنا في ذلك ان قال قال الفريابي يعني محمد بن يوسف سألت الاوزاعي عن تاويل هذا الحديث فقال لا ادري ماهو (قال) محمد بن عبد الله فاذا كان الذي روى هذا الحديث قال ما يدري ما تاويله كنا نحن بان نقول لا ندري ما تاويله اولى *

﴿واما اسمعيل﴾ بن يحيى المزني فقال تاويله عندي والله اعلم انه في المقتتلين من اهل القبلة على التاويل فان البصائر ربما ادركت بعضهم فيحتاج من ادركته منهم الى الانصراف من مقامه المذموم الى المقام المحمود فاذا لم يجد طريقا يمر اليه فيه بقي في مكانه الاول وعساه يقتل فيه فامروا بما في هذا الحديث لهذا المعنى *

﴿واما احمد﴾ بن ابي عمران فكان جوابه في ذلك ان حكى عن ابي عبيد انه كان يزعم ان هذا الحديث يحدث به الناس على خلاف ما هو عليه في الحقيقة ويذكر انه بلغه عن الوليد بن مسلم انه كان يحدث به عن الاوزاعي عن حصن عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لاهل القتيل ان ينحجزوا الادنى فالادنى وان كانت امرأة * قال ابو عبيد وان كان هذا الحديث الانحجار هو العفو عن الدم * وفيها حديث ما قد دل على جواز عفو النساء عن الدم العمد لا يجوز عفو الرجال عنه * كل هذا كلام ابي عبيد *

﴿قال﴾ ابو جعفر فتاملنا نحن ذلك فوجدنا ما ذكره ابو عبيد من هذا وهما منه اذا كان اصحاب الوليد من اهل الشام الذين رووا هذا الحديث عنهم الحجة

في

في حديثه وقد رووه عنه بخلاف ما بلغ ابا عبيد عنه انه كان يحدثه فما رووا من ذلك اولى مما بلغه لا سيما ومعهم سماعهم اياه من الوليد واعامه هو بلاغه اياه عن الوليد وقد تابعهم على ذلك عن الاوزاعي بشر بن بكر فرواه عن الاوزاعي كما رووه عن الوليد عن الاوزاعي * ولما انتفى ذلك لم يكن في تاويله احسن مما فيه عن المزنى غير ان بعض الناس من اهل العلم قد ذكر انه يدخل في ذلك ايضاً المقتولون من المسلمين في قتالهم اهل الحرب اذ كان قد يجوز ان يطرى عليهم من اهل الحرب من العدد الذي يبيح لهم الانصراف عن قتاله الى فئة المسلمين الذين يقوون بها على عدوهم او يصيروا الى قوم من المسلمين يقوون بهم على قتال عدوهم فيقاتلونهم معهم وليس هذا التاويل ببعيد مما قال *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد ذكرنا في هذا الباب من قول الاوزاعي عقيب هذا الحديث ليس للنساء عفو * فدل ذلك على ان الاوزاعي قد قال هذا القول ان هذا الحديث على نحو ما حكاه ابو عبيد بلاغا عن الوليد في العفو من الدم ثم خالفه الاوزاعي بان قال ليس للنساء عفو *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم عليه السلام حكما مقسطا يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ﴾

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن زكريا بن يحيى بن صالح ابو شريح حدثنا الفريابي ثنا الاوزاعي عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد * (حدثنا) يزيد بن سنان ثنا ابو بكر الحنفي ثنا

ابن ابى ذئب حدثني الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * الا انه قال حكما عدلا * (حدثنا) محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبا ابى وشعيب بن الليث قالا ثنا الليث عن سعيد المقبرى عن عطاء بن ميناء مولى ابن ابى ذباب (۱) عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لينزلن ابن مريم حكما عادلا وليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية وليتركن القلاص فلا يسعى عليها وليذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد وليدعن المال فلا تقبله احد *

(قال ابو جعفر) فتأملنا هذين الحديثين فوقفنا على ان المال اذا عاد الى الناس الى ان صار لا يقبله احد صاروا بذلك جميعا اغنياء واذهبت المسكنة والفقر وجميع الوجوه التي جعل الله الصدقة لاهلها بقوله تعالى انما الصدقات الآية فلم يكن للزكاة اهل توضع فيهم واذا كان كذلك سقط فرضها وكذلك الجزية انما جعلها الله تعالى على من جعلها عليه ايصرف فيما يحتاج اليه من قتال ومما سواه مما يجب صرفها فيه فهذا عندنا وجه ماروى في هذين الحديثين والله اعلم *

باب

بيان مشكل ماروي عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الشيطان انه يجرى من ابن آدم مجرى الدم وهل النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في ذلك كمن سواه من الناس او بخلافهم *

(حدثنا) فهد حدثنا ابو اليمان انبا شعيب عن الزهرى حدثني علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخبرته انها جاءت النبي صلى الله عليه

(۱) في تهذيب التهذيب قيل يكنى ابامعاذ قال ابن عيينة عطاء بن ميناء من المعروفين اصحاب ابى هريرة وذكره ابن حبان في الثقات ۱۲ الحسن النعماني

و آله

وآله وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند باب ام سلمة مر بهما رجلان من الانصار فسلما على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم نفذا فقال لهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رسلكما انها صفية ابنة حيي فقالا سبحان الله يارسول الله وكبر ذلك عليهما فقال ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ اسحاق بن ابراهيم الحنظلي انبأ عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن علي بن الحسين عن صفية ابنة حيي مثله *

﴿حدثنا﴾ عبدالله بن محمد بن حسين البصري ابو الحسن حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان مع احدى نسائه فمر به رجل فدعاه فقال يافلان انها زوجتي فلانة فقال يارسول الله لئن كنت اظن فاني لم اكن اظن بك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذين الحديثين قد يحتمل ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كان في ذلك كمن سواه من الناس ويحتمل ان يكون كان فيه بخلافهم فتأملنا ماروي في هذا الباب من سوى هذين الحديثين هل فيه مايدل على شيء من ذلك *

﴿فوجدنا﴾ فهدا قد حدثنا قال حدثنا عبدالله بن رجاء (ووجدنا) ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبدالله بن موسى قالا حدثنا شيبان عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابيه عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال مامنكم من احد

الا وقد وكل به قرينه من الجن فقيل واياك قال واياى الا ان الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير (ووجدنا) فهدا قد حدثنا قال حدثنا محمد بن سعيد الاصبهاني انبأ عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن جابر قال قال لنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تدخلوا على المغيبات فان الشيطان يجرى من احدكم مجرى الدم قيل ومنك يارسول الله قال ومني لكن الله اعانني عليه فاسلم *

﴿ ووجدنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا سعيد بن ابي مريم انبا يحيى بن ايوب حدثني عمارة بن غزية سمعت ابا النضر يقول سمعت عروة يقول قالت عائشة فقدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة وكان معي على فراشي فوجدته ساجدا راميا عقبيه مستقبل القبلة فسمعته يقول اعوذ برضاك من سخطك و بعفوك من عقوبتك وبك منك (١) لا ابلغ كلما قيل * فلما انصرف قال ياعائشة اخدعك شيطانك فقالت امالك شيطان قال مامن ادمي الا وله شيطان فقلت وانت يارسول الله قال وانا ولكني دعوت الله فلعانني عليه فاسلم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فوقفنا على ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كان في هذا المعنى كسائر الناس سواه وان الله اعانه عليه باسلامه الذى هداه له حتى صار صلى الله عليه وآله وسلم في السلامة منه بخلاف غيره من الناس ممن هو معه من جنسه * فان قال قائل * قد روي عنه عليه الصلوة والسلام في هذا الباب شيئ مما يجب ان يوقف عليه لارتفاع التضاد عنه وعما رويت مما قد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خص به من اسلام شيطانه لكي يسلم منه *

﴿ وذكر ﴾ في ذلك ما حدثنا محمد بن خزيمة الاسدى البصرى ابو عمرو وفهد قالا حدثنا ابو مسهر (٢) حدثني يحيى بن حمزة حدثني ثور بن يزيد عن خالد

(١) بياض في الاصل ١٢ (٢) وهو عبد الاعلى بن مسهر ١٢ المصحح

ابن

ابن معدان عن ابي الازهر عن صفوان الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال (بسم الله وضعت جنبي اللهم اغفر ذنبي واخسأ شيطاني وفك رهاني واثقل ميزاني واجعلني في الندي الاعلى) * قيل له * هذا عندنا والله اعلم كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل اسلام شيطانه فلما اسلم استحال ان يكون صلى الله عليه وآله وسلم يدعو الله فيه بذلك مع اسلامه الذي هو عليه *

﴿ باب ﴾

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما امر به في السير على الابل في حال الخصب وفي حال الجدب *

﴿حدثنا﴾ عبدالرحمن بن الجارود ثنا روح المقرى اللؤلوئي ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اخصبت الارض فانزلوا عن ظهركم فاعطوه حقه من الكلأ واذا اجدبت الارض فامضوا عليها بنقبها وعليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل *

(حدثنا) ابراهيم بن ابي داود ثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر انس بن مالك فيه *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حال الخصب بالنزول عن الظهر لياخذ حاجته من الكلأ وامره في حال الجدب بالمضي عليه بنقبه وهو مخير وامرهم مع ذلك ان يكون سيرهم عليه في الليل لان الارض تطوى فيه فتكون المسافات فيه على الظهر دون المسافات في غير الليل *

﴿باب بيان مشكل ماروى في السير على الابل في حال الخصب والجدب﴾

(وقد روى عنه) في ذلك ايضا مما يدخل في هذا المعنى (ما قد حدثنا) ابو امية ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها وعليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن شهاب الانماطي ثنا حماد بن سلمة ثنا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا السير واذا اردتم التعريس فتنكبوا الطريق *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان معنى حديث ابي امية على التصد الى السير عليها في الليل وكان في حديث ابن خزيمة ما قد دل على ذلك بذكره التعريس والتعريس في هذا المعنى انما يكون في الليل لا في النهار *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما وضع المسجد الحرام والمسجد الاقصى في الارض من المدة *

﴿ حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض اولا قال المسجد الحرام قال فقلت ثم اي قال ثم المسجد الاقصى قال قلت كم كان بينهما قال اربعون سنة فانما ادركتك الصلاة فصل فهو مسجد *

﴿ فقال ﴾ قائل باني المسجد الحرام هو ابراهيم عليه السلام وباني المسجد الاقصى هو داود وابنه عليهما السلام من بعده وقد كان بين ابراهيم وبينهما من القرون ما شاء الله ان تكون لانه كان بعد ابراهيم ابنه اسحاق وبعد اسحاق ابنه

باب بيان مشكل ما روى في اللذين وضع المسجد الحرام والمسجد الاقصى في الارض

يعقوب وبعد يعقوب ابنه يوسف وبعد يوسف موسى وبعد موسى داود سوى من كان بينهم من الاسباط وممن سواهم من أنبياء الله تعالى عليهم السلام *
﴿ وفى ذلك ﴾ من المدد ما يتجاوز الاربعين بامثالها (فكان) جوابنا له في ذلك ان من بنى هذين المسجدين هو من ذكره ولم يكن سوال ابي ذر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن مدة ما بين بنائهما انما سأله عن مدة ما كان بين وضعهما فاجابه بما اجابه *
﴿ وقد يحتمل ﴾ ان يكون واضع المسجد الاقصى كان بعض أنبياء الله قبل داود وقبل سليمان ثم بناه داود وسليمان في الوقت الذى بنياه فيه فلم يكن فى هذا الحديث بحمد الله ما يجب استحالته وكذا يجب ان يحمل تاويل مثله عليه كما قال على بن ابي طالب رضى الله عنه * ﴿ وكما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن ابي عبد الرحمن السلمى عن علي قال اذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فظنوا برسول الله اهناه واتقاه واهداه *

باب

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المعوذتين وماروي فيهما مايوجب انهما من القرآن ﴾

﴿ حدثنا ﴾ المزني حدثنا الشافعي حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن ابى لبابة وعاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال سألت ابى بن كعب عن المعوذتين وقلت له ان اخاك ابن مسعود يحكها من المصحف فقال انى سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال قيل لى قل فقلت فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ باب بيان مشكل ماروى فى المعوذتين وماروى فيهما مما يوجب انهما من القرآن ﴾

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن عبدالله بن عبدالرحيم الرقي حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عبدة بن ابي لبابة وعاصم بن بهدلة انهما سمعا زر بن حبيش يقول سألت ابي بن كعب عن المعوذتين ثم ذكر مثله ٭

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس ثنا ابو بكر ابن عياش عن عاصم عن زر قال قلت لابي ان عبدالله يقول في المعوذتين لا تلحقوا بالقرآن ماليس فيه فقال اني سألت عنهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال قيل لي قل فقلت قال ابي قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولوا فنحن نقول كما قال ٭

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا محمد بن سابق حدثنا مالك بن مغول عن عاصم عن زر قال قلت لابي يا ابا المنذر السورتان اللتان ليستا في مصحف عبدالله قال سألت عنهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال قيل لي قل فقلت فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولوا فنحن نقول كما قال ٭

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في ما روينا عن ابي في هذه الآثار من جوابه زر بن حبيش ما قد ذكر فيهما مما ليس فيه اثبات منه انهما من القرآن ولا اخراج لهما منه ثم تأملنا ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيهما سوى ذلك هل نجد فيه حقيقة انهما من القرآن او انهما ليستا من القرآن (فوجدنا) مالك بن يحيى الهمداني حدثنا قال ثنا يزيد بن هارون ثنا اسمعيل عن قيس عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انزل الله تعالى علي آيات لم ينزل علي مثلهن المعوذات ثم قرأهما ٭

﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا عبدة بن سليمان عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم لقد انزلت علي آيات ما رأيت مثلهن يعني المعوذتين * ﴿ ووجدنا ﴾ يحيي بن عيسى بن صالح قد حدثنا قال ثنا محمد بن عبد العزيز الواسطى ثنا الوليد بن سلمة عن ابن جابر عن القاسم عن ابى عبد الرحمن عن عقبة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى بهم الصبح فقرأ لهم قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس * ثم مر بي فقال لى كيف رأيت يا عقبه اقرأ بهما كلما نمت وقمت ﴿ ووجدنا الربيع ﴾ قد حدثنا قال ثنا بشر بن بكر ثنا ابن جابر عن القاسم عن ابى عبد الرحمن حدثني عقبة بن عامر قال بينما انا قود برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نقب من تلك النقاب اذ قال لى الا تركب يا عقبة فاجللت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اركب مركبه ثم اشفقت ان تكون معصية فركبت هنيهة ثم نزلت ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقدت به فقال لى يا عقبة الا اعلمك من خير سورتين قرأ بهما الناس قلت بلى يا رسول الله بابى انت وامي قال قل اعوذ برب الناس وقل اعوذ برب الفلق فلما اقيمت الصلاة قرأ بهما ثم مر بي فقال كيف رأيت يا عقبة اقرأ بهما كلما نمت وقمت *
﴿ ووجدنا ﴾ عبيد بن رجال (١) قد حدثنا قال ثنا احمد بن صالح ثنا حيوة بن شريح الحمصي ثنا بقية عن بحير بن سعد (٢) عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن عقبة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهديت له بغلة شهباء فركبها فاخذ عقبة يقودها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعقبة اقرأ قال ماذا اقرأ

(١) صرح في المشتبه عبيد بن رجال شيخ الطبرانى سمع يحيى بن كثير ١٢
(٢) في الخلاصة بحير بن سعيد السحولى ابو خالد الحمصي يروى عن خالد بن ابن معدان ومكحول * وعنه معاوية بن صالح واسمعيل بن عياش وثقه النسائى مات سنة ستين ومائة ١٢ القاضى محمد شريف الدين عفي عنه

يارسول الله قال اقرا قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق فاعادها علي حتى قرأتها فقال لملك بها قربت فاقمت تصلي بشيء مثلها *

﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال حدثنا حاجب بن الوليد ثنا محمد ابن سلمة عن ابى اسحاق عن سعيد بن ابي سعيد المقبرى عن ابيه عن عقبة ابن عامر قال كنت اسير مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الجحفة والابواء اذ غشينا ريح وظلمة فجعل رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم يتعوذ بقل اعوذ برب الفلق وبقل اعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ فما تعوذ متعوذ بمثلهما ثم سمعته يؤمنا بهما في الصلوة *

﴿ ووجدنا ﴾ ابا امية حدثنا قال حدثنا عفان بن مسلم قال ثنا شعيب عن الجريري عن يزيد بن عبدالله بن الشخير عن رجل من قومه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر به فقال اقرأ في صلاتك بالمعوذتين *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان فيما روينا تحقيق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهما من القرآن فاتفق جميع ما رويناه عنه في ذلك لما صح وخرجت معانيه ولم يخالف شيء منه شيئا والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم في السبب الذى فيه نزلت وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم الى قوله فما هم من المعتبين ﴾

﴿ حدثنا ﴾ على بن شيبة حدثنا عبدالله بن عباس بن شيبان ثنا محمد بن كثير العبدى انبأ سفيان الثورى ثنا يحيى بن سعيد ثنا الاعمش عن عمارة عن وهب ابن ربيعة عن عبد الله قال انى لمستتر باستار الكعبة اذ جاء ثلاثة نفر ثقفى وختناه قرشيان كثير لحم بطونهم قليل فقه قلوبهم فتحدثوا بينهم بحديث فقال احدهم

اترى الله يسمع ماقلنا قال احدهم اراه يسمع اذا رفعنا و لا يسمع اذا خفضنا وقال الآخر ان كان يسمع منه شيأ انه ليسمعه كله فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانزل الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم حتى بلغ المعتبين *

﴿ وحدثنا ﴾ ابن ابى داود ثنا امسدد قال يحيى قال ثنا سفيان ثنا منصور عن مجاهد عن ابي محمد عن عبدالله بن سخبرة الازدى عن عبدالله نحوه *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود ثنا محمد بن ابى سمينة البغدادي قال قال قبيصة ابن عقبة قال لى قطبة بن عبدالعزيز كنت انا وسفيان نتذاكر حديث الاعمش فذكرت حديث عبد الله كنت متعلقا باستار الكعبة فقلت عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبدالله فقال لى سفيان عمارة عن وهب بن ربيعة عن عبدالله فقمت من فوري الى الاعمش فقلت يا ابا محمد عندك حديث عبدالله كنت متعلقا باستار الكعبة فقال عمارة عن عبدالرحمن بن يزيد فقلت ان سفيان يقول عمارة عن وهب بن ربيعة فقال لى امهل فجعل يهمهم كما يهمهم البعير ثم قال اصاب سفيان *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذه الآيات المذكورات فى هذا الحديث فوجدنا قائلا من الناس قد قال ان قيل هذه الآيات من السورة اللاتى هن فيها ما يدل على استحالة ما في هذا الحديث اذ زولهن كان من اجله وهو قوله تعالى ويوم يحشر اعداء الله الى النار فهم يوزعون حتى اذا ما جاؤها شهد عليهم سمعهم الآية وكان ذلك على شئ يكون فى القيامة ثم اتبع ذلك بقوله وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا الى قوله واليه ترجعون * فكان ذلك على قول يكون منهم حينئذ خطابا للجلود عند شهادتهم عليهم بما شهدت به عليهم حينئذ وذلك كله كائن

يوم القيامة ليس مما كان في الدنيا * ثم قال تعالى موبخا لهم وما كنتم تستترون الى قوله فان يصبروا فالنار مثوى لهم وان يستعتبوا فما هم من المعتبين * اى حينئذ *
﴿وفى﴾ ذلك ماينفى ان يكون فى حديث ابن مسعود الذى رويته على مافيه لان الذى فيه انزل الله اياه على نبيه لما كان من اولئك الجهال فى الدنيا *
﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله انه قد يحتمل ان يكون الله تعالى انزل على رسوله في الخبر الذي ذكر له ابن مسعود ماذكره عن اولئك الجهال توبيخا لهم واعلاما من الله اياهم بذلك مااعلمهم به فيه ثم انزل الله تعالى عليه بعد ذلك ويوم يحشر اعداء الله الى قوله واليه ترجعون * فجعل صلى الله عليه وآله وسلم ذلك فى المكان الذى جعله فيه مما هو مشكل لذلك ووصله به اذ كان ذلك كله مما يخاطب به اهل النار يوم القيامة *
﴿ومما تقوى﴾ هذا الاحتمال الذى ذكرنا ماقد حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عبدالله بن حمران حدثنا عوف الاعرابي عن يزيد الفارسى عن ابن عباس قال قلت لعثمان ماحملكم على ان عمدتم الى الانفال وهى من المثاني والى براءة وهي من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر (بسم الله الرحمن الرحيم) ووضعتموها في السبع الطوال فما حملكم على ذلك * فقال قال عثمان كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه من السور ذوات العدد وكان اذا نزل عليه الشيء دعا بعض من يكتب له فيقول ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا واذا نزلت عليه الآيات يقول ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وكانت الانفال من اول ما نزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت انها منها وتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يبين لنا انها منها فمن اجل ذلك

قرنت

قرنت بينهما ولما كتب بينهما سطر (بسم الله الرحمن الرحيم) ووضعتهما في السبع الطوال * فاخبر عثمان انهم كانوا يؤمرون ان يجعلوا بعض الآي المنزلة عليهم في سورة ماحمله قبل ذلك وكان في قوله رضى الله عنه وكانت قصتها شبيهة بقصتها ماقد دل على انهم انما كانوا يؤمرون ان يجعلوا ماتأخر نزوله من الآي عند الذي يشبهه مما قد تقدم نزوله فيها وفيما ذكرنا ماقد دل على احتمال ماوصفنا مما احلنا به القائل الذي ذكرناعنه ماذكرنا والله اعلم

﴿باب﴾

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقول الله سبحانه وتعالى ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون ﴾

﴿حدثنا﴾ يونس اخبرني انس بن عياض الليثي عن محمد بن عمرو بن علقمة عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال لما نزلت هذه الآية انك ميت وانهم ميتون الى قوله تختصمون * قال الزبير يارسول الله يكبر علينا ماكان في الدنيا مع خواص الذنوب قال نعم حتى يؤدى الى ذى حق حقه *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا منصور بن سلمة الخزاعى ثنا يعقوب العمى عن جعفر ابن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال نزلت هذه الآية ومانعلم في اي شئ نزلت ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون * قال قائل من نخاصم وليس بيننا وبين اهل الكتاب خصومة فمن نخاصم (١) حتى وقعت الفتنة فقال ابن عمر هذا ماوعدنا ربنا نختصم فيه *

﴿قال ابو جعفر﴾ فيوهم متوهم ان مافى هذين الحديثين قد اوجب تضادا

(١) الظاهر سقوط بعض العبارة هنا مثل فقال ابن عمر ماكنا نعلم ذلك حتى الخ ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

باب بيان مشكل ماروى في آية ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون

لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي كان فيه نزول هذا الآية فتأملنا ذلك فوجدناه بحمد الله ونعمته خاليا عن ذلك لان حديث ابن عمر منهما انما فيه ما كان من قولهم عند نزول الآية وما تبين به عند حدوث الفتنة انه المراد فيها وكان ذلك تاويلا منه لا حكاية منه اياه سماعا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان ما في حديث الزبير جوابا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه لما سأله عما ذكر من سواله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما سأله اياه في حديثه وجوابه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما اجابه به و لم يضاده غيره مما في حديث ابن عمر ولا مما سواه فيما علمناه والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ﴾

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا بشر بن بكر * وحدثنا الربيع المرادى حدثنا بشر عن الاوزاعي حدثني حسان بن عطية حدثني ابو كبشة السلولي سمعت عبد الله ابن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم يقول بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * ﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة وابراهيم بن مرزوق قالا ثنا ابو عاصم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابى كبشة السلولى عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب حدثني سليمان بن بلال عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال حدثوا

﴿ باب بيان مشكل ما روى وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ﴾

عن بني اسرائيل ولا حرج *

﴿ فتأملنا ﴾ ما في هذا الحديث من قوله لامته و حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج * فكان ذلك عندنا والله اعلم ارادمنه ان يعلموا ما كان فيهم من العجائب التي كانت فيهم ولان امورهم كانت الانبياء تسوسها كما ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا الحافظ ابو معمر عبدالله (١) بن عمرو بن ابي الحجاج المنقرى البصرى ثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان عن محمد بن جحادة (٢) الاودى عن فرات القزاز عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان بني اسرائيل كانت تسوسهم الانبياء كلما مات نبي قام * (٣)

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان فيما تحدثون به من ذلك ما عسى ان يعظهم و يحذرهم من الخروج عن التمسك بدين الله كما خرجت عنه بنو اسرائيل فيما قبهم فتشمل ما عاقبهم به و كان مع ذلك عليه الصلاة والسلام يحدثهم بما قد ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب الواشحى (٤) حدثني ابو هلال الراسبي عن قتادة عن ابي حسان عن عمران بن حصين قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عامة ليلة يحدث عن بني اسرائيل ما نقوم الا تعظم صلاة * (٥)

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان قوله عقيبا لما امرهم به من الحديث عن بني اسرائيل ولا حرج اى ولا حرج عليكم ان تحدثوا عنهم كمثل ما قد روى عنه فيما روى ذلك كما ﴿ حدثنا ﴾ بكار و ابراهيم بن مرزوق حدثنا عاصم حدثنا ثور بن يزيد عن

---

(١) في الخلاصة قال البخاري مات عبدالله بن عمرو سنة اربع وعشرين ومائتين -

(٢) في الخلاصة وهو التيمي او محمد بن ابي عبدالرحمن البصري الكوفي ١٢

(٣) لعله ترك نبي آخر ١٢ (٤) بمعجمة ثم مهملة ١٢ خلاصه

(٥) كذا في الاصل ولعله الا لقصد صلاة ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن بيع الثنيا

حصين الحبرانى(١) عن ابي سعيد(٢) الحبراني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اكتحل فليوتر من فعل فقد احسن والا فلا حرج ومن استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اتى الخلاء فليستتر وان لم يجد الا كثيب رمل فليجمعه فليستدبره فان الشياطين تلعب بمقاعد بني آدم من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اكل طعاما فما تخلل فليلفظ ومن لاك بلسانه فليبلع من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ما امر به من هذه الاشياء المذكورة في هذا الحديث مما اتبع امره بكل واحد منها ولا حرج اى ولا حرج عليكم ان لا تفعلوا ما امرتكم به من ذلك اذ كان ما امرهم به منه على الاختيار لا على الايجاب فكان مثل ذلك ما امرهم به ان كان على الاختيار لا على الايجاب وكان تلك منة من الله تعالى عليه عقيبا لقوله بلغوا عني ولو آية مما امرهم به ايجابا عليهم فاتبع ذلك في امره ما امرهم به من الحديث عن بنى اسرائيل ببيان مخالفه ذلك لما قبله اذ كان ما قبله على الوجوب والذى بعده على الاختيار*

﴿باب﴾

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن بيع الثنيا*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ايوب عن ابى الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة *وقال احدهما

(١) بضم المهملة قيل اسم ابيه عبدالرحمن مجهول قد روى عنه ثور بن يزيد الحمصى فى سنن ابى داود كذا فى الخلاصة وحبران بطن من حمير كما في التهذيب

(٢) وابو سعيد الحبراني بضم المهملة الحمصى مجهول يروى عن ابى هريرة وعنه حصين الحبراني ١٢ الشيخ احمد المكى رحمه الله

والمعاومة (١) وقال الآخر بيع الشيئين ونهى عن الثنيا قال ورخص في العرايا *

﴿حدثنا﴾ محمد بن حفص الفريابي حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن المزابنة وعن المحاقلة والمعاومة والمخابرة * قال احدهما وعن بيع الشيئين وعن الثنيا * ورخص في بيع العرايا فكان ظاهر الحديث النهي عن بيع الثنيا مطلقا وكان في ذلك ان لم يكن حقيقة بخلاف ظاهره المنع من البيع الذي يكون فيه الثنيا * فتاملنا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا المعنى سوى هذا الحديث هل نجد فيه ما دل على ايضاح حقيقة مراده في ذلك *

﴿فوجدنا﴾ ابن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي حدثنا عباد وهو ابن العوام عن سفيان بن حسين (٢) حدثني الثقة يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن بيع الثنيا حتى يعلم *

﴿فانكشف﴾ لنا بذلك حقيقة ما وقع عليه النهي في حديث ابي الزبير وسعيد من بيع الثنيا وان الثنيا ليس بمعلومة وان كان ما يبقى بعدها من المبيع معلوما شئ من معلوم وان عطاء بن ابي رباح حفظ عن جابر ما حدثهم به من ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما لم يحفظ ابو الزبير ولا سعيد فكان بذلك ما روى فيه عن جابر اولى مما روياه فيه *

(وقد) اختلف اهل العلم في الثنيا في البيع اذا كانت جزءا من اجزاء البيع (فكان) مالك بن انس يقول في ذلك ما حدثنا يونس انبأ ابن وهب قال قال

(١) قال في النهاية المعاومة مفاعلة من العام السنة يقال عاومت النخلة اذا حملت سنة ١٢ الشيخ احمد المكي رحمه الله (٢) في الخلاصة سفيان بن حسين السلمي روى عنه شعبة وعباد بن العوام ١٢ الحسن النعماني

مالك الامر المجمع عليه عندنا ان الرجل اذا باع ثمر حائطه ان يستثني منه ما بينه وبين ثلث الثمر لا يجاوز ذلك وما كان من دون الثلث فلا بأس به اذا كان يرى انه الثلث فادنى *

﴿وقد خالفه﴾ في ذلك اكثر العلماء منهم ابو حنيفة وزفر وابو يوسف ومحمد والشافعي فاجازوا البيع بهذا الاستثناء ولم يفرقوا في ذلك بين المستثنى منه اذا كان دون الثلث او الثلث او اكثر منه اذا كان ما بقي بعده معلوما *

﴿وفي حديث﴾ النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي قد رويناه في هذا الباب من حديث عطاء من نهيه عن بيع الثنيا حتى يعلم ما قد دل على ما قالوا من ذلك اذا كان ما دخل في البيع بعد الثنيا معلوما وكان عنه معلوما وكان هذا القول اولى القولين عندنا في ذلك لموافقة اهل العلم ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في افضل بناته من هي منهن﴾

﴿حدثنا﴾ الربيع الجيزي ويوسف بن يزيد ابو يزيد وفرقد قالوا ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثني ابن الهاد حدثني عمر بن عبد الله بن عروة (١) عن عروة عن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما قدم المدينة خرجت ابنته من مكة مع بني كنانة فخرجوا في اثرها فادركها هبار بن الاسود (٢) فلم يزل يطعن بعيرها حتى القت ما في بطنها واهريقت دما فانطلق بها

(١) في الخلاصة عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير الاسدي المدني عن جده له في صحيح البخاري و مسلم ١٢ الشيخ المكي (٢) ذكر في التجريد هبار بن الاسود القرشي الاسدي اسلم في الفتح وحسن اسلامه نزل الشام ١٢ فشجر

فشجر فيها بنو هاشم وبنو امية فقال بنو امية نحن احق بها وكانت تحت ابن عمهم ابي العاص بن ربيعة بن عبد شمس وكانت عند هند ابنة ربيعة فكانت تقول لها هند هذا في سبب ابيك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لزيد بن حارثة الا تنطلق فتجيء بزينب فقال بلى يا رسول الله فقال خذ خاتمي هذا فاعطها اياه قال فانطلق زيد فلم يزل يلطف ويبرك بعيره حتى لقي راعيا فقال لمن ترعى فقال لابي العاص بن ربيعة قال فلمن هذه الغنم قال لزينب ابنة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فسار معه ثم قال له هل لك ان اعطيك شيئا ان تعطيها اياه ولا تذكره لاحد قال نعم فاعطاه الخاتم فانطلق الراعي فادخل غنمه واعطاها الخاتم فعرفته فقالت من اعطاك هذا قال رجل قالت واين تركته قال مكان كذا وكذا فسكتت حتى اذا جاء الليل خرجت اليه فقال لها اركبي بين يدي فقالت لا ولكن اركب انت بين يدي فركب وركبت وراءه حتى اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول هي افضل بناتي اصيبت في * فبلغ ذلك علي بن الحسين بن علي فانطلق الى عروة ابن الزبير فقال ما حديث بلغني عنك انك تحدثه تنتقص فيه حق فاطمة فقال عروة ما احب ان لي ما بين المشرق والمغرب ان انتقص فاطمة حقا هو لها واما بعد فلك علي ان لا احدث به ابدا *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذا الحديث مما يجب تأمله والوقوف على المعنى فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لزيد بن حارثة الا تنطلق فتجيء بزينب وزيد ليس بمحرم منها ولا بزوج لها وقد نهى صلى الله عليه وآله وسلم ان تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم * ورويت عنه في ذلك آثار بعضها مطلق بلا ذكر وقت معلوم لذلك السفر وبعضها فيه ذكر مقدار ذلك السفر من الزمان وفي بعضها ومعها زوج اوذو محرم منها * وسنذكر هذا الباب وما روي عن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى *
﴿ غير انا ﴾ تأملنا ما قد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث من اطلاقه لزيد السفر بزينب فوجدنا زيدا قد كان حينئذ في تبنية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه حتى كان يقال له بذلك زيد بن محمد ولم يزل بعد ذلك كذلك الى ان نسخ الله ذلك فاخرجه من بنوته ورده الى ابيه في الحقيقة بقوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين * وبقوله لزيد وامثاله من المتبنين ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم * وبقوله تعالى وما جعل ادعياءكم ابناءكم * ومما انزل في زيد خاصة في اباحته تزويج زينب ابنة جحش التى كانت قبل ذلك زوجا لزيد * ومما انزل في ذلك فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها الى قوله وطرا *
﴿ فوقفنا ﴾ على ان ما كان امر به عليه الصلاة والسلام زيدا قبل ذلك في زينب وفي اباحته لها وله السفر من كل واحد منهما مع صاحبه كان على الحكم الاول وفي الحال التى كان زيد فيها اخا لزينب فكان بذلك محرما لها جائزا له السفر بها كما يجوز للاخ لو كان له من النسب من السفر بها فهذا وجه هذا المعنى من هذا الحديث والله اعلم *
﴿ واما ما ذكر ﴾ فيه من تفضيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زينب على سائر بناته فان ذلك كان ولا ابنة له يومئذ فتستحق الفضيلة غيرها لما كانت عليه من الايمان به والاتباع له ولما نزل في بدنها من اجله مما قد ذكرناه ثم كان بعد ذلك مما وهبه الله له واقر به عينه في ابنته فاطمة ما كان منه فيها من توفيقه اياها للاعمال الصالحة الزاكية وما وهب لها من الولد الذين صاروا له ولدا وذرية

مما لم يشركها في ذلك احد من بناته -واما * وكانت قبل ذلك في الوقت الذى استحقت زينب بما استحقت من الفضيلة صغيرة غير بالغة مما لا يجرى لها ثواب بطاعتها ولا عقاب بخلافها *

﴿ والدليل ﴾ على ذلك في صغر سنها حينئذ وتقصيرها عن البلوغ (ما حدثنا) احمد بن سهل الرازى حدثنا ابو عبدالله حدثنا موسى بن عبدالله بن موسى بن عبدالله بن الحسن (ا) بن الحسن بن على بن ابى طالب حدثنى ابى عبدالله بن موسى ابن عبدالله حدثنى ابى موسى بن عبدالله عن ابيه عبدالله بن الحسن قال دخلت انا وابن شهاب الزهرى على عبدالملك بن مروان فسأله عن سن فاطمة فبدرني ابن شهاب بالجواب عن ذلك فقال له سل هذا عن امه وسلني عن امى ثم قلت له كان سنها يعني الذى ماتت عليه خمسا وعشرين سنة *

﴿ ثم تأملنا ﴾ الوقت الذى كانت فيه وفاتها اي وقت كان من الزمان (فوجدنا) احمد بن عبدالرحمن بن وهب حدثنا قال ثنا عمى عبدالله بن وهب * وحدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا عبدالله بن صالح ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارسلت الى ابى بكر تسأله ميراثها من رسول الله بالمدينة وما بقى من خمس خيبر فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة وانما كان ياكل آل محمد في هذا المال وانى والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حالها التي كانت عليه في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله

(ا) في الخلاصة عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي عن ابيه وامه فاطمة بنت الحسين رضي الله عنهم - الحسن النعماني انعم الله عليه

وسلم ولا عملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فابى ابو بكر ان يدفع الى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على ابي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستة اشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي بن ابي طالب ليلا ولم يوذن بها ابا بكر وصلى عليها علي *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ثم قال من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امانته للناس(١) فضل فاطمة على سائر بناته وعلى سائر نساء المؤمنين سواها وسواهن *

﴿ مما قد حدثنا ﴾ قال ثنا بكار ثنا ابو داود صاحب الطيالسة * وما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يحيى بن حماد ثم اجتمعا فقال بكار قال حدثنا ابو عوانة وقال ابراهيم قال ثنا ابو عوانة عن فراس عن الشعبي عن مسروق حدثتني عائشة ان النساء كن اجتمعن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يغادر منهن واحدة فجاءت فاطمة تمشي ماتخطى مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآها رحب بها وقال مرحبا بابنتي واخذها فاقعدها عن يمينه او عن يساره فسارها فبكت ثم سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت لها انك من بين نسائه فضل رسول الله من بيننا بالسرار وانت تبكين عزمت عليك بمالي عليك من الحق مما بكيت ومما ضحكت فقالت ماكنت لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت لها عزمت عليك بمالي عليك من حق الا اخبرتني قالت اما الآن فنعم انه لما سارني في المرة الاولى قال لي ان جبرئيل كان يعارضني بالقرآن في كل عام مرة وانه عارضني العام مرتين

---

(١) كذا وجد في نسختين من الاصل من قوله قال ابو جعفر الى قوله للناس ولا نفهم ربطه بما بعده فلعله صحف بعض الالفاظ - الحسن النعماني انعم الله

وانى لا ظن اجلى حضر فاتقى الله فنعم السلف انا لك قالت فبكيت فكان الذى رأيت ثم سارني الثانية فقال اما ترضين ان تكوني سيدة نساء هذه الامة اوسيدة نساء المؤمنين قالت فضحكت *

﴿ وبما قد حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا زكريا بن ابي زائدة عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عائشة اقبلت تمشي تعنى فاطمة كان مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية هذا الحديث كما في حديث بكار وابراهيم سواء ولم يذكر ما في حديثهما اقضى ما في حديثهما *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن أبي مريم عن نافع بن يزيد حدثني ابن غزية يعنى عمارة عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان ان امه فاطمة ابنة الحسين حدثته ان عائشة كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في مرضه الذى قبض فيه لفاطمة (١) يا بنية احبي علي فاحبيت عليه فناجاها ساعة ثم كشفت عنه تضحك فقالت عائشة اى بنية ماذا ناجاك ابوك قالت فاطمة اوشك ابينه ناجاني على حال سر ثم رأيت انى اخبرك بسره وهو حي فشق ذلك على عائشة ان يكون اسر لها فلما قبضه الله قالت عائشة لفاطمة الا تخبريني ذلك الخبر فقالت اما الآن فنعم ناجاني في المرة الاولى فاخبرني ان جبرئيل كان يعارضني القرآن في كل عام مرة وانه عارضني العام مرتين واخبرني انه اخبر بانه لم يكن نبي كان بعده نبي الا عاش نصف عمر الذى كان قبله واخبرني ان عيسى عليه السلام عاش عشرين ومائة سنة ولا اراني الا ذاهبا على ستين فابكاني ذلك وقال يا بنية

(١) هكذا في الاصل والعبارة ليست بقائمة ولعلها تكون هكذا يا بنية احبي علي فاحبيت عليه فناجاها ساعة فبكت ثم ناجاها ساعة فضحكت كما يدل عليه آخر الحديث ١٢ المصحح

انه ليس من نساء المؤمنين امرأة اعظم رزية منك فلا تكوني ادنى امرأة صبرا ثم ناجاني في المرة الاخرى فاخبرني اني اول اهله لحوقا به وقال انك سيدة نساء اهل الجنة الا ماكان من البتول مريم ابنة عمران فضحكت *

﴿ ومما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ابو الحسن حدثنا يحيى بن معين ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة ابنة خويلد وفاطمة بنت محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وآسية امرأة فرعون *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا علي بن عثمان اللاحقي البصري ثنا داود بن ابي الفرات عن علباء بن احمر عن عكرمة عن ابن عباس قال خط النبي صلى الله عليه وآله وسلم اربعة خطوط ثم قال أتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال افضل نساء اهل الجنة خديجة ابنة خويلد وفاطمة ابنة محمد ومريم ابنة عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا مثنى بن معاذ ثنا الليث بن داود البغدادي قال انا مبارك بن فضالة حدثنا الحسن قال قال عمران بن حصين خرجت يوما فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي يا عمران ان فاطمة مريضة فهل لك ان تعودها قال قلت فداك ابي وامي واي شيء اشرف من هذا قال انطلق فانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانطلقت معه حتى اتى الباب فقال السلام عليكم ادخل فقالت وعليكم ادخل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انا ومن معي قالت والذي بعثك بالحق ما علي الا هذه العباءة قال ومع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ملاءة خلقة فرمى بها اليها فقال لها شديها

على

على رأسك فقمت ثم قالت ادخل فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودخلت معه فقعد عند رأسها وقعدت قريباً منه فقال اى بنية كيف تجدين قالت والله يارسول الله اني لوجعة وانه لنزيدني وجعاً انه ليس عندي ما آكل فبكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبكت فاطمة عليها السلام وبكيت معهما فقال لها اي بنية تصبري بني مرتين اوثلاثاً ثم قال لها اي بنية اما ترضين ان تكوني سيدة نساء العالمين قالت وابن مريم ابنة عمران فقال اي بنية تلك سيدة نساء عالمها وانت سيدة نساء عالمك والذي بعثني بالحق لقد زوجتك سيداً في الدنيا وسيداً في الآخرة لا يبغضه الامنافق*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي ماقد روينا ما قد دل على ان سن فاطمة كان في الوقت الذي قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه المدينة وامر زيدا بالذهاب الى زينب والمجيء بها اليه كان بضع عشرة سنة وهو سن قد يجوز ان تكون لم تبلغ فيه (وعقلنا) مما روينا من خبر عائشة عن الوقت الذي ماتت فيه وانه كان بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بستة اشهر فكان ذلك مما قد دل ان بلوغها ولزوم الاحكام اياها كان بعد ماقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لزيد في زينب ماقال ثم صار مافضل الله تعالى فاطمة مما ذكرنا يوجب فضلها على زينب وعلى من سواها ممن فضلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الآثار التي رويناها في هذا الباب*

﴿ فان قال قائل ﴾ فقد روي في ذكر من فضله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكره بالكمال من النساء نساء ذكرهن ليست فاطمة فيهن* وذكر في ذلك ﴿ ماقد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن مرة يعني ابن شراحيل عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام * قيل له * قد يحتمل ان يكون ما في هذا الحديث قبل بلوغ فاطمة واستحقاقها الرتبة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لها فعاد بحمد الله جميع ما رويناه في هذا الباب الى ان لا تضاد فيه ولا ايجاب كشف معانيه عما ذكر مما يوجبه وان كل فضل ذكر لغير فاطمة مما قد يحتمل ان تكون فضلت به فاطمة محتملا لان يكون وهي حينئذ صغيرة ثم بلغت بعد ذلك وصارت بالمكان الذي جعلها الله تعالى به وذكرها به واختصها باختصاصه به فيه على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان امر به عمر ابن ابي سلمة (١) من الاكل مما يليه من الطعام دون ما سواه منه وما يدخل في هذا المعنى سواه﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن عمرو بن يونس الكوفي ابو جعفر المعروف بالسوسي ابو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن ابي وجزة (٢) عن رجل من مزينة عن

(١) في التقريب عمر بن ابي سلمة المخزومي ربيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم صحابي صغير امه ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ١٢

(٢) بفتح اوله وسكون الجيم بعدها زاي السعدي المدني الشاعر هو يزيد بن عبيد هكذا في التقريب وفي الخلاصة انه المزني ولعله الاصح ولعل قوله عن رجل من مزينة سهو والصواب عن ابي وجزة رجل من مزينة عن عمر بن ابي سلمة لان الخزرجي قال في الخلاصة انه روى عن عمر بن ابي سلمة وعنه

باب بيان مشكل ما روي في الاكل مما يليه من الطعام

عمر بن ابي سلمة قال دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يأكل في بيت امي فقال اجلس يابني سم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك قال فما زالت اكلتي بعد ﴿وحدثنا﴾ فهد بن سليمان حدثنا هاشم بن عبدالواحد حدثنا يزيد ابن عبدالعزيز عن هشام عن ابي وجزة عن جار لعمر بن ابي سلمة عن عمر ابن ابي سلمة ثم ذكر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان هذا الحديث عندنا فاسد الاسناد اذ كان من رواية جار لعمر بن ابي سلمة الذى لم يسم لنا فيه ولم نعرفه فطلبنا من رواية غير ابي معاوية وغير يزيد بن عبدالعزيز عن هشام ﴿فوجدنا﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا عبدالله بن الصباح بن عبدالله حدثنا عبد الاعلى يعني ابن عبدالاعلى حدثنا معمر عن هشام عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده طعام فقال ادنه يابني فسم الله عزوجل وكل بيمينك وكل مما يليك *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ظاهر هذا الحديث لولا ما قد عارضه مما قد رويناه قبله مستقيم الاسناد ولكن لما عارضه في اسناده ما رويناه قبله كافاه ووجب تنافيه واياه لذلك * ثم طلبنا من غير حديث هشام ﴿فوجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا خالد بن مخلد القطواني (١) حدثنا مالك عن ابي نعيم وهب بن

تتمة حاشية صفحة (٥٢) هشام بن عروة فهذا يدل على ان لفظة عن غلط لكن يشكل ما ياتي في الطريقة الاخرى قوله عن جار لعمر بن ابى سلمة فان صح ذلك فما في الخلاصة من كونه روى عن عمر بن ابي سلمة وهم والله اعلم ١٢ الشيخ

(١) في التقريب خالد بن مخلد ابو الهيثم القطواني بفتح القاف والطاء البجلي صدوق يتشيع من كبار العاشرة مات سنة ثلاث عشرة ومائتين ١٢ الحسن

كيسان عن عمر بن ابي سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال سم الله وكل مما يليك *

﴿ ووجدنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابي سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له ادن فسم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك *
فكان هذا الحديث حسن الاسناد غير انا ﴿ قد وجدناه ﴾ من رواية ابن وهب عن مالك في موطاه عن وهب بن كيسان قال انه اتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن ابي سلمة فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سم الله وكل مما يليك * ثم طلبنا من غير حديث مالك عن وهب ﴿ فوجدنا ﴾ روح بن الفرج اباالزنباع قد حدثنا قال حدثنا حامد بن يحيى البلخي حدثنا ابن عيينة حدثنا الوليد بن كثير المدني انه سمع وهب بن كيسان قال سمعت عمر بن ابي سلمة يقول كنت غلاما يتيما في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاكلت معه وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ياغلام اذا اكلت فسم الله واذا اكلت فكل بيمينك واذا اكلت فكل مما يليك قال فما زالت تلك طعمتي بعد *

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا احمد بن منصور الخراز حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا الوليد بن كثير سمعت وهب بن كيسان سمعت عمر بن ابي سلمة يقول كنت ابنا في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ياغلام سم الله وكل بيمنك وكل مما يليك * فاستقام لنا اسناد هذا الحديث من هذه الجهة * ﴿ ثم تأملنا ﴾ بعد ذلك حديثا روي عن رسول الله صلى الله

عليه

عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى وهو ما ﴿قد حدثنا﴾ ابو امية حدثنا قبيصة بن عقبة (١) عن سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان البركة تنزل وسط القصعة فكلوا من نواحيها ولا تأكلوا من رأسها ﴿ووجدنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا قال حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة انبأ عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كلوا من حافات القصعة فان البركة تنزل من وسطها *

﴿قال ابو جعفر﴾ وانما ادخلنا في هذا الباب ما رواه همام (٢) عن عطاء وان كان الذين يعدونهم الحجة في عطاء بن السائب اهل العلم بالاسناد انما هم اربعة دون من سواهم شعبة والثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد لان سماع همام من عطاء انما كان بالبصرة لما قدمها عليه وقد كان ايوب السختياني لما قدمها عليهم قال للناس ائتوه وسلوه عن حديثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر (٣) في التسبيح في دبر كل صلاة ﴿وكما حدثنا﴾ علي بن داود حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ثنا حماد بن زيد قال قدم علينا عطاء بن السايب البصرة فقال (٤) ائتوه فاسئلو عن حديث التسبيح * قال القواريري يعني حديث ابيه عن

(١) في الخلاصة قبيصة بن عقبة السوائي ابو عامر الكوفي الحافظ روى عنه البخاري والامام احمد رحمة الله عليهم وعلينا ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

(٢) يعلم من هذا الكلام انه سقط من هنا طريقه همام وليحرر ١٢ المكي المرحوم

(٣) هكذا في النسخة الثانية هنا عن ابيه عن عبد الله بن عمر وفيما يأتي حديث ابيه عن عبد الله بن عمرو بزيادة الواو ولم يظهر لنا اي الكلام اصح فيهما وليحرر ١٢

(٤) الظاهر فقال ايوب السختياني كما مر قبل ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

عبدالله بن عمرو *

﴿قال ابو جعفر﴾ فقوى في قلوبنا سماع همام منه اذ كان بالبصرة لانه انما كان اختلاطه بعد رجوعه الى الكوفة * وتأملنا حديث ابن عباس هل هو يضاد حديث عمر بن ابي سلمة الذي رويناه قبله اذ كان في حديث ابن عباس كلوا من نواحي الصحفة فلم نجد في ذلك ما يوجب تضاد حديث عمر اذ كان قد يحتمل قوله عليه الصلاة والسلام كلوا من نواحي الصحفة اى يا كل كل واحد منهم مما يليه من نواحيها لا يخرج عنه الى ما سواه من نواحيها *

﴿وقد يحتمل﴾ ايضا ان يكون ما في حديث ابن عباس هذا اراد به الا كل وحده لا الا كل مع غيره اذ كان تعديه في اكله مع غيره الى غير ما يليه من القصعة التي يا كل معه فيها سوء ادب عليه واذا كان يا كل وحده ولم يكن في اكله من حيث اكل من الصحفة سوى وسطها سوء ادب على احد *

﴿ثم تأملنا﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب من هذين الحديثين هل فيه ما يدل على شيء مما طلبنا في حديث ابن عباس منهما

﴿فوجدنا﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك ابن انس عن اسحاق بن عبدالله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خبزاً من شعير وقديدا فيه دباء قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتتبع الدباء من حول الصحفة فلم ازل احب الدباء من يومئذ *

﴿فكان﴾ في هذا الحديث ذكر اكل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من غير ما كان يليه من القصعة التى كان يا كل فيها ذلك * (فعقلنا) بذلك ان ما في حديث عمر بن ابى سلمة مما نهاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه عن الاكل مما يليه من القصعة التى كان يا كل معه فيها انما كان لا كله مع غيره * وان ما فى حديث انس بن مالك من اكل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الاكل من غير ما يليه من القصعة التى كان يا كل فيها انما كان لا كله وحده فخرج بذلك جميع ما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب عن التضاد * (وعقلنا) انه على معنيين كل واحد منهما خلاف المعنى الآخر والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما رواه جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه استأذن عليه فقال له من هذا فقال جابر انا فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم انا انا وكانه كره ذلك﴾

﴿حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي حدثنا حجاج بن محمد عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال استأذنت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال من هذا فقلت انا فقال انا انا وكانه كره ذلك * ﴿وحدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا بشر بن عمر الزهراني ووهب بن جرير قالا ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في دين كان على ابى فضربت الباب فقال من ذا فقلت انا فقال انا انا كانه كره ذلك *

﴿قال ابو جعفر﴾ وكان معنى هذا ذكان لم يعرفه ليعرفه فاجابه جابر بما اجابه به فلم يعرفه بذلك فكان سواله صلى الله عليه وآله وسلم اياه من هذا يقتضى جوابا لم يكن من جابر الى حيئذ فكره ذلك منه رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم واراد جوابا يفيده علم الذى دق الباب (١) من هو وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن الجلوس بالصعدات ومن اباحته ذلك على الشرائط التى اشترطها في اباحة ذلك

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عبدالله بن سنان الهروي ثنا عبدالله بن المبارك عن جرير بن حازم سمعت اسحاق بن سويد يحدث عن ابن حجيرة (٢) العدوي سمعت عمر بن الخطاب يقول اتى علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن جلوس على الطريق فقال اياكم والجلوس على هذه الطرق فانها مجالس الشياطين فان كنتم فاعلين فادوا حق الطريق ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ادوا حق الطريق ولم نسأله ماهو فلحقته فقلت يارسول الله انك قلت كذا وكذا فما حق الطريق قال حق الطريق ان ترد السلام وتغض البصر وتكف الاذى وتهدى الضال وتعين الملهوف *

وحدثنا محمد بن حرملة ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن اسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا الحديث منقطع الاسناد كما ذكرنا وبدون الكلام الذي في حديث يزيد بن

(١) هذا من باب تعليم من يدق الباب فانه اذا نودى من داخل الباب عن فليجبه باسمه لا من باب عدم علم النبي بالواقف على الباب يقرعه ولا سيما اذا سمع بصوته ١٢ السيد ابراهيم المصحح (٢) في الخلاصة هو عبدالرحمن بن حجيرة بضم اوله وفتح الجيم الاكبر ابو عبدالله الخولاني قاضي مصر * قلت * وابنه عبدالله بن عبدالرحمن بن حجيرة يعرف بالاصغر ١٢ الشيخ احمد المكي المرحوم

سنان

سنان * حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان بن مسلم ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عثمان بن حكيم ثنا اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة حدثنى ابى قال قال ابو طلحة كنا جلوسا بالافنية فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال مالكم ولمجالس الصعدات فقلنا اجتمعنا لغير مراد نتذاكر و نتحدث قال فاعطوا المجالس حقها قالوا وما حقها يا رسول الله قال غض البصر ورد السلام وطيب الكلام *

حدثنا علي بن معبد حدثنا الاسود بن عامر حدثنا هريم(١) بن سفيان البجلي عن عبد الله بن سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى شريح الخزاعى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اياكم والجلوس في الصعدات فمن جلس في صعيد فليعطه حقه قال وما حقه يا رسول الله قال اغضاض البصر ورد التحية والامر بالمعروف والنهى عن المنكر *

حدثنا يونس ثنا ابن وهب ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اياكم والجلوس بالطرقات قالوا يا رسول الله لا بد من مجالسنا نتحدث فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا ابيتم الا المجالس فاعطوا الطريق حقه قالوا ما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر و كف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر *

حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة حدثنى ابو اسحاق عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بناس من الانصار فقال ان كنتم لا بد فاعلين فافشوا السلام واعينوا المظلوم واهدوا السبيل *

(١) في الخلاصة في حرف الهاء هريم بن سفيان البجلي ابو محمد الكوفي وثقه جماعة.

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة حدثنا ابو اسحاق عن البراء ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر بناس جلوس من الانصار فقال ان كنتم لا بد فاعلين ثم ذكر مثله سواء غير انه قال فيه قال شعبة و لم يسمع ابو اسحاق هذا الحديث من البراء *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا اختلاف شديد على شعبة في هذا الحديث لان حجاجا لم يذكر فيه سماع ابي اسحاق اياه من البراء و ابو الوليد ينفي ذلك والله اعلم بالصواب فيه *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو غسان النهدي مالك بن اسمعيل حدثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن البراء قال مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على مجلس للانصار فقال ان ابيتم الا ان تجلسوا فردوا السلام واهدوا السبيل واعينوا المظلوم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا ما في هذه الآثار فوجدنا فيها نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الجلوس بالصعدات ثم اباح بعد ذلك ما اباحه من الجلوس فيها على الشرائط التي اشترطها على اباحة ذلك منها (فوقفنا) بذلك على ان نهيه كان على الجلوس فيها انما كان على الجلوس الذي ليس معه الشرائط التي اشترطها عند اباحته الجلوس فيها على ان من آثر ان يجلس فيها وعلى ان اباحة الجلوس فيها على من اباحه ذلك منها * وفي ذلك ما قد دل على تباين نهيه صلى الله عليه وآله وسلم وتباين اباحته وان كل واحد منهما لمعنى ليس في الآخر منهما * وفي هذه الآثار ما يدل على اباحته الناس الاستمتاع من طرقهم العامة ما لا ضرر فيه على احد من اهلها واذا كان ذلك كان معقولا ان الجلوس فيها ان كان مما يضيق على المارين بها جلوس الجالسين بها اياها غير داخل فيما اباحه عليه الصلاة والسلام منها *

وان ذلك راجع الى مافي حديث سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر مناديا في بعض غزواته لما ضيق الناس المنازل وقطعوا الطرقات فنادى ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له *

﴿وقد ذكرنا﴾ هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا فالواجب على ذوي اللب ان يعقلوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخاطب به امته فانه انما يخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم وعلى الاداب التي يستعملونها فيه وعلى الاحكام التي يحكمون بها فيه وان يعلم انه لا تضاد فيها وان كل معنى فيها يخاطبهم به يخالف الفاظه فيه الالفاظ التي قد كان خاطبهم فيما قبله من جنس ذلك المعنى وان يطلبوا امانى كل واحد من ذينك المعنيين اذا وقع في قلوبهم ان في ذلك تضادا او خلافا فانهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه وان خفي ذلك على بعضهم فانما هو بتقصير علمه عنه لا لان فيه ما ظنه من تضاد او خلاف لان ما تولاه الله بخلاف ذلك كما قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا * والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسم الله الاعظم اي اسمائه﴾ *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا اسود بن عامر حدثنا شريك بن عبدالله عن ابي اسحاق ومالك بن مغول عن ابن بريدة عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجلا يقول اللهم اني اسألك باني اشهد ان لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال لقد سأل الله باسمه الذي اذا دعي به اجاب و اذا سئل به اعطى *

حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن عبدالله بن نمير الهمداني ثنا يونس بن بكير حدثني محمد بن اسحاق حدثني عبدالعزيز بن مسلم عن ابراهيم بن عبيد بن رفاعة(١) عن انس قال مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم برجل يصلي وهو يقول اللهم لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا بديع السموات والارض ياذا الجلال والاكرام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنفر من اصحابه تدرون ما دعا الرجل قالوا الله ورسوله اعلم قال دعا ربه باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى *

حدثنا فهد ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف بن خليفة عن حفص بن عمرو عن انس قال كنت قاعدا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حلقة فقام رجل يصلي فلما ركع وسجد وقعد فتشهد دعا فقال اللهم اني اسئلك بان لك الحمد لا اله الا انت بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام يا حي يا قيوم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتدرون ما دعا قالوا الله ورسوله اعلم قال انه دعا باسمه العظيم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى *

قال ابو جعفر فهذه الآثار قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متفقة في اسم الله الاعظم انه الله جل وعز * وقد روى عن ابي حنيفة في هذا شيء نحن ذاكروه في هذا الباب *

وهو ما اجاز لنا محمد بن احمد بن العباس الرازي واعلمنا انه سمعه من موسى بن نصر الرازي وان موسى بن نصر ثناه عن هشام بن عبدالله الرازي قال حدثنا محمد بن الحسن عن ابي حنيفة قال اسم الله الاكبر هو الله * قال محمد الا ترى ان الرحمن اشتق من الرحمة والرب من الربوبية وذكر اشياء نحو هذا والله غير مشتق من شيء * قال هشام بن عبدالله الرازي فما ادري افسر محمد هذا من

(١) له في مسلم فرد حديث ١٢ خلاصه

قوله امهن قول ابي حنيفة * فقال قائل * فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غير هذه الآثار ما يدل على خلاف ما في هذه الآثار فذكر (ماقد حدثنا) محمد بن سنان الشيرزي ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء انه سمع القاسم ابا عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة يرفعه قال اسم الله الاعظم الذى اذا دعي به اجاب في سور ثلاث البقرة وآل عمران وطه *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو حفص عمرو بن ابي سلمة الدمشقي سمعت عيسى بن موسى يقول لابن زيد يا ابازيد سمعت علاء بن انس يقول سمعت القاسم ابا عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اسم الله الاعظم لفي ثلاث سور من القرآن البقرة وآل عمران وطه * قال ابو حفص * فنظرت في هذه السور الثلاث فرأيت فيها شيئا ليس في القرآن مثلها آية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم * وفي آل عمران الم الله لا اله الا هو الحى القيوم * وفي طه وعنت الوجوه للحى القيوم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله انما استخرجه ابو حفص من سورة البقرة فيه (الله) والذى استخرجه من آل عمران فيه كذلك ايضا فيه (الله) فلم يكن ذلك خارجا من الآثار التى رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ولا مخالفا وكان ما استخرجه مما في طه قد يجوز ان يكون كما استخرجه فثبت بذلك ان اسم الله الاعظم هو الحى القيوم

﴿ وقد يحتمل ﴾ ان يكون هو ما في طه سوى ذلك وهو قول الله تعالى فيها وان تجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى الله لا اله الا هو الآية فيرجع ما في طه الى مثل ما رجع اليه ما في سورة البقرة وما في سورة آل عمران انه الله تعالى *

﴿وقد روى﴾ عن اسماء بنت يزيد الانصارية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ما يخالف الحديث الذى استخرج ابو حفص ما استخرج * ﴿كما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا مكي بن ابراهيم ثنا عبيدالله بن ابى زياد عن شهر عن اسماء بنت يزيد انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان في هاتين الايتين اسم الله الاعظم والهكم اله واحد والم الله لا اله الا هو الحى القيوم * (وما قد حدثنا) ابو امية ثنا ابو عاصم النبيل عن عبيدالله بن ابي زياد عن شهر عن اسماء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فكان فى هذه الايتين موضع اسم الله من سورة البقرة ومن سورة آل عمران مما ليس في احداهما ذكر الحى القيوم وفيهما جميعا الله عز وجل فكان في ذلك ما يجب به ان يعقل ان الذى في سورة طه هو ذلك ايضا لا ما ذكره ابو حفص وكان فيما ذكرنا ما قد وافقه ما ذهب اليه ابو حنيفة فكان قولهم اللهم انما كان الاصل فيه يا الله فلما حذفوا الياء من اول الحرف زادوا الميم في آخره ليرجع المعنى الذى في يا الله * وفيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تصديق بعضه بعضا وانتفى الاختلاف منه *

باب

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم قوف طاعتك ضعفي﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا على بن عبد الحميد حدثنا مندل بن علي عن العلاء ابن المسيب عن ابى داود الهمدانى عن بريدة قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا اعلمك كلمات من اراد الله به خيرا علمه اياهن ثم لم ينسهن ابدا اللهم اني ضعيف فقو في رضاك ضعفي وخذ الى الخير بناصيتي واجعل

باب بيان مشكل ماروي اللهم قوفي طاعتك ضعفي

الاسلام منتهى رضائى * اللهم انى ضعيف فقوني واني ذليل فاعزنى وانى فقير فاغننى *(١)

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا عاصم بن علي بن عاصم(٢) حدثنا مندل بن علي حدثنا العلاء بن المسيب عن ابي داود الهمدانى عن بريدة الاسلمى ثم ذكر مثله الا انه قال ثم لم ينسهن اياه ابدا *

﴿فتأملنا﴾ هذين الحديثين عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوجدنا الضعف لا يكون قوة ابدا ووجدنا القوة لا تكون ضعفا ابدا لان كل واحد منهما ضد الآخر ولا يكون الشئ ضد النفسه ابدا انما يكون ضد الغيره وكان الضعف والقوة لا يقومان بانفسهما انما يكونان حالين عن ابدان الحيوان من بنى آدم ومن سواهم فيعود ما يحل فيه الضعف منهما ضعيفا وما يحل فيه القوة منهما قويا (فعقلنا) بذلك ان دعاءه صلى الله عليه وآله وسلم عز وجل ان يجعل ضعفه قوة انما اراده فيه والله اعلم ان يجعل ما فيه الضعف منه وهو بدنه قويا فهذا احسن ما وجدنا في تاويل هذا الحديث والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولكن يضع يديه ثم ركبتيه﴾

﴿حدثنا﴾ صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الانصاري حدثنا سعيد بن منصور حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى حدثنى محمد بن عبيد الله بن الحسن عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله

---

(١) وفي الحزب الاعظم للقاري - واني فقير فارزقنى ١٢ الحسن النعماني

(٢) في الخلاصة عاصم مولى قريبة بنت محمد بن ابي بكر الصديق ١٢ شريف الدين

عليه وآله وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولكن يضع يديه ثم ركبتيه * فقال قائل هذا كلام مستحيل لانه نهاه اذا سجد ان يبرك كما يبرك البعير والبعير انما ينزل يديه ثم اتبع ذلك بان قال ولكن ليضع يديه قبل ركبتيه فكان ما في هذا الحديث مما نهاه عنه في اوله قد امره به في آخره *

﴿فتاملنا﴾ ما قال من ذلك فوجدناه محالا ووجدنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث مستقيما لا احالة فيه وذلك ان البعير ركبتاه في يديه وكذلك كل ذي اربع من الحيوان وبنو آدم بخلاف ذلك لان ركبتهم في ارجلهم لا في ايديهم فنهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث المصلي ان يخر على ركبتيه اللتين في يديه ولكن يخر لسجوده على خلاف ذلك فيخر على يديه اللتين ليس فيهما ركبتاه بخلاف ما يخر البعير على يديه اللتين فيهما ركبتاه * فبان بحمد الله ونعمته ان ما في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلام صحيح لا تضاد فيه ولا استحالة والله نسأله التوفيق

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الشمس والقمر نوران(١) مكوران في النار يوم القيامة *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا معلى بن اسد العمي حدثنا عبد العزيز بن المختار عن عبد الله الداناج قال شهدت ابا سلمة بن عبد الرحمن جلس في مسجد في زمن خالد بن عبد الله بن خالد بن اسيد قال فجاء الحسن فجلس اليه فتحدثا فقال ابو سلمة

(١) قال في النهاية ومنه حديث ابي هريرة يجاء بالشمس والقمر ثورين يكوران في النار يوم القيامة اي يلفان ويجمعان ويلقيان فيها * والرواية ثورين بالثاء كانهما يمسخان وقد روي بالنون وهو تصحيف ١٢ الشيخ احمد المكي المرحوم

حدثنا

حدثنا ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الشمس والقمر ثوران مكوران في النار يوم القيامة * فقال الحسن ماذنبهما فقال انما احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسكت الحسن فكان ما كان من الحسن في هذا الباب انكارا على ابي سلمة انما كان والله اعلم لما وقع في قلبه انهما يلقيان في النار ليعذبا بذلك فلم ينكر من ابي سلمة ان الشمس والقمر انما يكوران في النار كسائر ملائكة الله الذين يعذبون اهلها لا ترى الى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله * اي من تعذيب اهل النار ويفعلون ما يؤمرون * وكذلك الشمس والقمر هما فيها بهذه المنزلة معذبان لاهل النار بذنوبهم لا معذبان فيها اذ لا ذنوب لهما *

﴿ وقد روي ﴾ عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الشمس والقمر هذا المعنى وفيه زيادة انهما عقيران حدثنا اسحاق بن ابراهيم البغدادي حدثنا محمد بن صالح القرشي * قال ابو جعفر * وهو الذي يقال له ابن (١) النطاح ويضاف ولاؤه الى جعفر بن سليمان الهاشمي * حدثنا درست (٢) بن زياد القشيري حدثنا يزيد * قال ابو جعفر * الرقاشي حدثنا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الشمس والقمر ثوران عقيران في النار *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ومعنى العقر الذي ذكراه لهما في هذا الحديث عند اهل العلم باللغة لم يرد به العقر لهما عقوبة لهما اذ كان ذلك لا يجوز فيهما اذ كانا في الدنيا من

---

(١) هو محمد بن صالح بن مهران الهاشمي مولاهم ابو عبدالله بن النطاح البصري وثقه ابن حبان ١٢ (٢) في التقريب درست بضم اوله والراء وسكون المهملة بعدها مثناة ويزيد الرقاشي بتخفيف القاف ثم معجمة ابو عمرو البصري

القاص زاهد ضعيف من الخامسة ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

عباده ايضا على ماذكرهما به في كتابه بقوله الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر * وذكر معهما من ذكر في هذه الآية حتى اتى على قوله تعالى وكثير حق عليه العذاب * اخبر ان عذابه انما يحق على غير من كان يسجد له في الدنيا ولكنهما كانا في الدنيا يسجدان في الفلك الذى كان يسبحان فيه كما قال تعالى لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر الآية * ثم عادهما يوم القيامة موكلين في النار كغيرهما من ملائكته الموكلين بها فقطعهما بذلك عما كانا فيه من الدنيا من السحاء فمادا بانقطاعهما عن ذلك كالزمنين بالعقر فقيل لهما عقيران على استعارة هذا الاسم لهما الا على حاول عقر بهما والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله بئس مطية الرجل زعموا

حدثنا محمد بن عبدالله بن ميمون البغدادى ثنا ابو بكر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعى عن يحيى بن ابي كثير حدثنى ابو قلابة حدثني ابو عبدالله(١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بئس مطية الرجل زعموا *

حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عاصم عن الاوزاعى عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة قال ابو مسعود لابي عبدالله او قال ابو عبدالله لابى مسعود اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فيما زعموا بئس مطية الرجل *

قال ابو جعفر فتأملنا ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وصفه زعموا انما وصفها به وذكره اياها انها بئس مطية الرجل فوجدنا زعموا لم يجئ في القرآن الا في الاخبار عن المذمومين باشياء مذمومة كانت منهم (فمن) ذلك قوله تعالى زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا * ثم اتبع ذلك بقوله بلى

باب بيان مشكل ماروي بئس مطية الرجل زعموا

(١) ابو عبدالله صحابي روى عنه ابو قلابة قيل هو حذيفة ١٢ تقريب

وربي لتبعثن ثم لتنبئون بما عملتم * ومن ذلك قوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله * ثم اتبع ذلك باخباره بعجزهم ان دعوهم بذلك بقوله تعالى فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا * ومن ذلك قوله تعالى وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء * ثم رد عليهم بقوله تعالى لقد تقطع بينكم الآية *

(ومن ذلك) قوله تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيباً فقالوا هذا لله بزعمهم * ومن ذلك قوله تعالى اين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون * ومن ذلك قوله تعالى الم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك الآية وكل هذه الاشياء فاخبار من الله بها عن قوم مذمومين في احوال لهم مذمومة وباقوال كانت منهم كانوا فيها كاذبين مفترين على الله تعالى فكان مكروهاً لاحد من الناس لزوم اخلاق المذمومين في اخلاقهم الكافرين في اديانهم الكاذبين في اقوالهم * وكان الاولى باهل الايمان لزوم اخلاق المؤمنين الذين سبقوهم بالايمان وما كانوا عليه من المذاهب المحمودة والاقوال الصادقة التي حمدهم الله تعالى عليها رضوان الله عليهم ورحمته وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امره من قبله مظلمة لاخيه في عرض او في مال ان يتحلله منها في الدنيا﴾

﴿باب بيان مشكل ماروي عمن كانت له مظلمة من اخيه فليتحلله في الدنيا﴾

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني ابن ابي ذويب(١) عن سعيد

(١) في الخلاصة هو اسمعيل بن عبد الرحمن بن ذويب او ابن ابي ذويب الاسدي المدني عن ابن عمر وعطاء بن يسار * وعنه عبد الله بن ابي نجيح وثقه ابو زرعة ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كانت له مظلمة من اخيه من عرضه اوماله فليتحلله من قبل ان يوخذ منه حيث لا دينار ولا درهم فان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته والا اخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه ﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني عن ابن ابي ذويب ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب قال حدثني مالك حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كانت عنده مظلمة لاخيه في عرض اوفي مال فليأته فليتحلله منها فانه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل ان يوخذ لاخيه من حسناته فان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات اخيه فطرحت عليه *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث فكان ما في رواية ابن ابي ذويب منه من كانت له مظلمة من اخيه من عرضه اوماله فليتحلله بما يحلل مثله من دفع مال مكان مال ومن عفو عن عقوبة وجبت في انتهاكه عرضه لان ذلك الانتهاك يوجب على المنتهك العقوبة في بدنه كقول الرجل للرجل يا فاسق او يا خبيث او يا سارق ولا تقوم له الحجة عليه انه كذلك فعلى ذلك القائل العقوبة وللواجبة له تلك العقوبة العفو عنه لا اختلاف بين اهل العلم في ذلك وذلك التحليل الذي يراد من هذه العقوبة والله اعلم *

﴿ وفي ﴾ حديث مالك مكان ذلك فليأته فليتحلله منها * فذلك على اتيان من له الظلامة لا على اتيان من هي عليه وذلك بعيد في المعنى لان الذي له الظلامة غير مخوف عليه منها في الآخرة وانما الخوف في الآخرة على من هي قبله * فبان بما ذكرنا ان الاولى مما اختلف فيه مالك وابن ابي ذويب في هذا الحديث

هو

هو ما رواه ابن ابي ذويب لا ما رواه مالك * ثم رجعنا الى ما في حديثهما جميعا من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قبل ان يوخذ منه حيث لا دينار ولا درهم فان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته والا اخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه * فكان ذلك عندنا والله اعلم راجعا الى المظلمة في المال لا على المظلمة في العرض لان المظلمة في المال توجب مالا وهو الدنانير والدراهم فاذا كان غير مقدور عليها عاد صاحب المظلمة في حقه بمظلمته الى حسنات ظالمه واخذ منها بقدر مظلمته فان لم يكن له حسنات اخذ من سيئاته فالقى على ظالمه بمقدار مظلمته وليس كذلك المظلمة في العرض لان الواجب بها هو العقوبة في بدن الظالم بجلده عليها وذلك مقدور عليه في الآخرة من بدنه كما كان مقدورا عليه في الدنيا *

﴿ومما﴾ يقوى ما قلناه في ذلك ما ﴿قد حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا بكر بن عائشة ثنا ابن المبارك ثنا فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعيم عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم نبي التوبة من قذف مملوكه بزنا ثم قاله اقيم عليه يوم القيمة حدا الا ان يكون كما قال *

﴿وما قد حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا علي بن الحسن بن شقيق(١) ثنا عبد الله يعني ابن المبارك عن فضيل بن غزوان عن عبد الرحمن بن ابى نعم(٢) البجلي عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم نبي التوبة من قذف مملوكه بزنا ثم قال اقام عليه الحد يوم القيامة الا ان يكون كما قال * ﴿حدثنا﴾

---

(١) في التقريب علي بن الحسن بن شقيق ابو عبد الرحمن المروزي ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة خمس عشرة ومائتين وقيل قبل ذلك رحمة الله عليه ١٢

(٢) وفيه نعم بضم النون وسكون المهملة ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

احمد بن شعيب حدثنا سويد بن نصر حدثنا ابن المبارك عن الفضيل بن غزوان ثم ذكر باسناده مثله ولم يقل زنا *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا مسدد * وثنا يحيى وهو ابن سعيد عن فضيل بن غزوان عن عبد الرحمن بن ابي نعم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قذف مملوكا وهو برئ مما قال جلد يوم القيامة الا ان يكون كما قال *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد كان العبد في الدنيا عاجزا ان يقيم الحد على قاذفه من مولاه وممن سواه بالرق الذى فيه ولما ازاله الله تعالى عنه في الآخرة ورده الى احكام من سواه من بنى آدم المستحقين للحدود على قاذفيهم ذهب المعنى الذى كان عنعه من اخذه له في الدنيا فاخذله فى الآخرة كما كان ياخذه في الدنيا لو انطلق له الاخذ به فيها * فان قال قائل * فقد جاء الخطاب في حديث التحليل من الغيبة التى رويته بالمظلمة فى العرض والمال جميعاً فكيف يجوز ان يسترجع بشئ من الكلام المعطوف عليه على بعض ما ابتدئ به دون بقيته * قيل * له العرب تفعل هذا كثيرا تخاطب بالشئ بعقب ذكر شيئين تريد بخطابها احدهما دون الشيئين جميعاً * ومن ذلك قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان * ثم قال يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان * وانما يخرج من احدهما دون الآخر * ومنه قوله تعالى يامعشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم * والرسل انما كانوا من الانس لا من الجن *

﴿ومن﴾ ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم * ﴿مما قد حدثنا﴾ يونس ثنا سفيان عن الزهرى عن ابي ادريس عن عبادة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مجلس فقال تبايعونى على ان لا تشركوا بالله شيئا الآية *

فمن وفي منكم فاجره على الله ومن اصاب شيئا فعوقب عليه فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستر الله عليه فامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له *

قال ابو جعفر ونحن نعلم ان من اشرك بالله فعوقب على شركه لم تكن تلك العقوبة كفارة له لان الله تعالى قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء * وانه ان لم يعاقب وستر عليه لم يكن ممن قد يجوز ان يغفر الله له فكان قوله عليه السلام من اصاب من ذلك شيئا انما هو على بعض تلك الاشياء لا على كلها وكذلك قوله في تحويل بعض حسنات الظالم الى المظلوم وفي تحويل بعض سيئات المظلوم الى الظالم ليس كذلك في الظلم في الاعراض وانما هو في الظلم في الاموال لا الظلم في الاعراض والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن قتل نفسه متعمدا هل يجوز ان يغفر الله له ام لا

باب بيان مشكل ماروى فيمن قتل نفسه متعمدا

حدثنا الربيع المرادى حدثنا ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن ابى الزناد ومالك بن انس عن ابي الزناد عن عبد الرحمن يعنى ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذى يخنق نفسه يخنق نفسه فى النار والذى يقتحم نفسه يقتحم نفسه فى النار والذى يطعن نفسه يطعن نفسه في النار *

حدثنا فهد حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي حدثنا ابى ثنا الاعمش حدثنا ابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده في نار جهنم يتوجأ(١) بها في بطنه في نار جهنم

(١) في النهاية يتوجأ بهمزة فى آخره ويجوز قلبه الفا اى يطعن ويأول الخلود بالمكث الطويل او يحمل على الاستحلال اعاذنا الله منه ١٢ الحسن النعماني

خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا فيها مخلدا ابدا ﴿ حدثنا ﴾ محمد بن على بن زيد المكى حدثنا احمد بن محمد القواس حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابى رواد (١) غالبا عن ابن جريج عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ماقال هذا رجل من اهل الكوفة واهل القرآن واسمه اسمعيل بن زياد * فقال قائل * قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث يخالف هذا ثم ذكر (ماقد حدثنا) ابو امية وابراهيم بن ابي داود ومحمد ابن ابراهيم بن يحيي بن جياد البغدادي ابو بكر قالوا حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن حجاج الصواف عن ابى الزبير عن جابر ان الطفيل بن عمرو الدوسى اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله هل لك في حصن حصين ومعه حصن كان لدوس في الجاهلية فابى ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم للذى دخر للانصار فلما هاجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى المدينة هاجر اليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل فاجتووا المدينة فمرض فجزع فاخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبت براجمه(٢) مدة حتى مات فرآه الطفيل بن عمرو فى منامه في هيئة حسنة ورآه مغطيا يديه فقال له ماصنع ربك فقال غفر لى بهجرتى الى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فقال مالى اراك مغطيا يديك قال قيل لى لن نصلح منك ما افسدت فقصها الطفيل على رسول الله

(١) رواد بفتح الراء وتشديد الواو ١٢ تقريب (٢) في مجمع البحار يشخب دما اى يسيل ومنه حديث قطع براجمه فشخبت يداه حتى مات ١٢ الحسن النعمانى

صلى الله عليه وآله وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللهم وليديه فاغفر * فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله سبحانه وعونه انه قد يحتمل ان يكون الرجل المذكور في هذا الحديث فعل بنفسه ما فعل مما ذكر فيه على انه عنده علاج يبقى بدنه ففعل ما فعل ليسلم له نفسه ويبقى له بقية بدنه فلم يكن في ذلك مذموما وكان كرجل اصابه في يده شئ تخاف ان لم يقطعها ان يذهب بها سائر بدنه ويتلف بها نفسه فهو في سعة من قطعها فان لم يقطعها وهو يرى انه بذلك يسلم له بقية بدنه ويامن عليه ثم مات منها انه غير ملوم في ذلك ولا معاقب عليه كذلك هذا الرجل فيما فعل ببراجمه حتى كان من فعله تلف نفسه وهو خلاف من قتل نفسه طاعنا لها اومترديا من مكان الى مكان ليتلف نفسه اومتحسيا السم ليقتل به نفسه فلم يبين بحمد الله فيما روينا في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تضاد بخلاف * فان قال قائل * ففي هذا الحديث دعاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليدى هذا الرجل بالغفران ودعاؤه ليديه بذلك دعاء له وذلك لا يكون الا عن جناية منه على يديه استحق بها العقوبة فدعا له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالغفران ليديه * قيل * له ما في هذا الحديث دليل على ما ذكرت لانه قد يجوز ان يكون ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك الدعاء ليدي ذلك الرجل كان لاشفاقه عليه ولعمل الخوف من الله كان في قلبه فدعا له بذلك لهذا المعنى لا لما سواه كما روي عنه مما علمه حصينا الخزاعي ابا عمران بن حصين وامره ان يدعو به *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر العبدي انبأ ابن ابي زائدة حدثنا منصور بن المعتمر حدثنا ربعي بن حراش عن عمران بن

حصين ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتاه حصين بعدما اسلم فقال قل اللهم اغفرلى ما اسررت و ما اعلنت وما اخطأت وما عمدت و ما جهلت وماعلمت * فكان في هذا الحديث تعليم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حصيناً ان يدعو الله ان يغفر له ما اخطأ يعني الخطأ الذى هو ضد العمد وذلك مما هو غير ماخوذ به ولا معذب عليه لان الله تعالى قال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ماتعمدت قلوبكم * فكان الخطأ الذى ليس معه تعمد القلوب معفو عنه غير ماخوذ به صاحبه و كان امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم حصيناً ان يدعو الله بغفرانه اياه له على الرهبة من الله والتعظيم له والخوف مما عسى ان يكون يخالط قلب المخطى في حال خطائه من ميل الى ما اخطأ به * وكذلك مافي حديث جابر من دعاء رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالغفران للرجل المذكور فيه يحتمل ان يكون لمثل هذا ايضا والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان يعنيه محمد ابن مسلمة لقتله كعب بن الاشرف بما يدفع التضاد عما توهم بعض الناس انه قد ضاد ما فيه

باب بيان مشكل ماروى في قتل كعب بن الاشرف

حدثنا يونس حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن جابر قال قال رسول الله صلى الله وآله وسلم من لكعب فانه قد آذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة يارسول الله اتحب ان اقتله قال نعم قال فأذن لى ان اقول شيئا قال قل فأتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد سألنا صدقة وانه قد عنانا واني قد اتيتك استسلفك قال وايضا والله لتملنه قال انا قد اتبعناه فلا نحب ان ندعه حتى ننظر الى اي شيء يصير امره قال اي شيء ترهنوني قالوا وما تريد منا قال ترهنوني

نساءكم قالوا انت اجمل العرب كيف نرهنك نساءنا فابوا فابي قالوا ايكون عارا علينا قال ترهنوني اولادكم قالوا ايا سبحان الله يسب احدنا فقيل رهنت بوسق اووسقين قالوا نرهنك اللامة قال تريدون السلاح فواعده ان يأتيه فجاءه ليلا فلما اتاه ناداه فخرج اليه وهو متطيب فلما ان جلس اليه وقد كان جاء معه بنفر ثلاثة او اربعة وريح الطيب ينضح (١) منه فذكروا له قال عندي فلانة وهي من اعطر نساء الناس قال اتأذن لي فاشم قال نعم فوضع يده على رأسه فشمه وقال اعود قال نعم قال فلما استمكن من رأسه قال دونكم فضربوه حتى قتلوه*

﴿حدثنا﴾ بحر بن نصر بن سابق الخولاني حدثنا ابن سابق حدثني سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد اخي سفيان الثوري عن ابيه عن عباية قال ذكر قتل كعب بن الاشرف عند معاوية فقال كان قتله غدراً فقال محمد بن مسلمة يامعاوية ايغدر عندك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله لا يظلني (٢) سقف بيت ابدا*فتوهم ان فيما روينا مما كان من محمد بن مسلمة واصحابه خلاف ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم*

﴿مما قد حدثنا﴾ على بن معبد بن نوح حدثنا يونس بن محمد المؤدب حدثنا حماد وهو ابن سلمة عن عبد الملك بن عمير عن رفاعة بن شداد قال كنت اقوم على رأس المختار فلما تبينت لى كذابته هممت وايم الله ان اسل سيفي فاضرب به عنقه حتى ذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن الحمق ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من آمن رجلا على نفسه فقتله اعطي لواء غدر يوم القيامة*واختلف علي وايوب في الحرف الذي ذكرنا اختلافهما فيه وهو آمن وامن فقال على امن

(١) في مجمع بحار الانوار ينضح طيبا اى يفوح والنضوح ضرب من الطيب يفوح رائحته وروي بخاء معجمة ١٢ (٢) كذا في الاصل والظاهر لايظلني واياك ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

وقال ايوب امن (١) وهو الصحيح *

﴿ ومما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا محمد بن الصلت حدثني عيسى بن يونس عن نصير بن ابي نصير عن السدى عن رفاعة القتباني * قال ابو جعفر * و قتبان من بجيلة قال دخلت على المختار فاذا وسادتان مطروحتان فقال يا جارية هلمى لفلان وسادة فقلت مابال هاتين فقال قام عن احداهما جبرئيل وعن الاخرى ميكائيل وما معنى ان اقتله الا حديث حدثني عمرو بن الحمق قلت وما حدث لك قال قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول من آمنه رجل على دمه فقتله فانا منه برئ وان كان المقتول كافرا ﴿ وقد حققنا ﴾ ما في الحديث من رواية ابن ابي داود من آمنه رجل صحة ماروى ايوب في الحديث الاول مما خالفه فيه على و كان ما توهمه هذا المتوهم جهلا بلغة العرب وسعتها اذ كان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عمرو بن الحمق هو على ما كان آمنا اما بالاسلام واما بذمة واما بامان باعطاء من المسلمين اياه ذلك الامان حتى صار به آمنا على نفسه وحتى صار به دمه في حاله تلك حراما على اهل الملة واهل الذمة جميعا وكان معنى قوله فيه من آمن رجلا على نفسه فقتله اعطي لواء غدر يوم القيامة * وكان ما في حديث جابر في قصة محمد بن مسلمة واصحابه في كعب بن الاشرف وفي ايمانه محمد بن مسلمة على نفسه ايمانا من كافر لا يحل امانه لملي ولا لذمي ولا يكون لملي ولا لذمي اعطاؤه ذلك فذلك لما كان عليه من الاذى لله تعالى ولرسوله ولو ان رجلا من اهل الملة آمنه لما امن بذلك ولا حرم دمه فدل ذلك ان ما كان من ايمان كعب محمد بن مسلمة على نفسه كان كلا ايتمان

(١) يعلم من هذا ان حديث ايوب سقط من الكتابة فان المذكور هنا حديث على بن معبد فقط ولم يذكر حديث ايوب واختلافه مع على بن معبد والله اعلم ١٢

وكان بعده في حل دمه كمن كان في ذلك من قبل ما كان منه من اعانة محمد بن مسلمة على ما ائتمنه عليه من نفسه فعادت احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الى انتفاء التضاد عنها وانصرف كل صنف منها الى خلاف الصنف الذى انصرف اليه غيره منها وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن حكيم بن حزام من قوله بايعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ان لا اخر الا قائما

حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا سعيد بن عامر الضبعي ثنا سعيد بن ابي بشر عن يوسف بن ماهك(١) عن حكيم بن حزام قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ان لا اخر الا قائما * فاختلف الناس في تاويل هذا الحديث فقال قوم معناه انه بايع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ان لا يكون سجوده الا خرورا من قيامه ليكون صلاته لا شيء فيها مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه اذا كان من مصليها فيها شيء لم ينظر الله الى صلاته *

وهو ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثنا شعيب حدثني سليمان الاعمش سمعت عمارة بن عمير عن ابي معمر عن ابي مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا صلاة لمن لم يقم صلبه في الركوع والسجود *

وما قد حدثنا عبد الملك بن مروان حدثنا الفريابي عن سفيان عن الاعمش

(١) في التقريب يوسف بن ماهك بن بهزاد الفارسي المكي ثقة من الثالثة ومات سنة ست ومائة وقيل قبل ذلك ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

باب بيان مشكل ماروي عن حكيم بن حزام بايعت على ان لا اخر الا قائما

عن عمارة عن ابي معمر عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه اذا رفع رأسه من الركوع والسجود* قالوا فاخبر حكيم في حديثه هذا انه بايع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ان يكون صلاته الصلاة التي علمهم اياها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا الصلاة التي يكرهها الله تعالى منهم ولا ينظر اليها* وقال آخرون الخرور ههنا اريد به الخرور بالموت من حال القيام ومن حال القعود الى الارض الذي يخر اليها من القيام ومن القعود فاخبر ان مابايع عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقوم الا وهو قائم عليه وهي الاسلام يريد بقيام ذلك القيام الذي هو العزم كما قال تعالى في اهل الكتاب ومنهم من ان تامنه بدينار لا يؤده اليك الا مادمت عليه قائما* اي بالمطالبة لدينه وطلب اخذه منه* وقال آخرون كانت مبايعته رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الموت وهي اشرف البيعات وهو الذي لا يجوز ان يبايع عليه غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان معصوما غيره وهو موهوم منه زوال الحال التي بها يثبت بيعته على مبايعته وغيره ليس كذلك*

﴿فيما روى﴾ ممن بويع عليه غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذلك ما قد حدثنا علي بن معبد حدثنا احمد بن اسحاق الحضرمي حدثنا وهيب ابن خالد حدثنا عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم قال لما كان زمن الحرة جاء رجل الى عبدالله بن زيد فقال هذا ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا ابايع احدا على هذا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم* هذه البيعة التي هي اشرف البيعات والتي لا تجوز الا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكل هذه الاصول التي يأول عليها حديث حكيم بن حزام هذا محتملة ان

يكون ماتاولت عليه هو الذي اراده حكيم والله اعلم ما اراد ماكان منها او مما سواها مما يحتمل ان يكون عليه *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المؤذنين انهم اطول الناس اعناقا يوم القيامة *

﴿حدثنا﴾ بكار وابراهيم بن مرزوق قالا حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عيسى بن طلحة سمعت معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيامة *

﴿فتأملنا﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ما معناه فوجدنا المؤذنين احد العاملين في الدنيا بطاعة الله تعالى فيما يعانونه من الاذان ووجدنا الله تبارك وتعالى قد ذكرهم في كتابه باحسن ماذكر به احدا ممن يعمل في الدنيا بطاعته بقوله تعالى ومن احسن قولا ممن دعا الى الله الآية وكان العاملون باصناف طاعات الله في الدنيا ينظرون يوم القيامة ثواب اعمالهم في الدنيا فيتطاول الى ذلك اعناقهم فتكون في العلو بذلك اضدادا لما وصفهم الله تعالى من اهل معصية والخروج عن امره في الدنيا بقوله تعالى فظلت اعناقهم لها خاضعين * وكان المؤذنون فيما كانوا يعانونه من آذانهم في الدنيا ومن رفع اصواتهم به فوق ماغيرهم عليه من اهل الطاعات ـ واه في معاناتهم اياهم كانت فى الدنيا فاحتمل ان يكونوا يعلوا اصواتهم في آذانهم الذى كانوا يعانونه في الدنيا ومداومتهم عليه في كل يوم وليلة واتباعهم ذلك اقامة الصلوة واجتهادهم في ذلك باصواتهم واستعلائهم على الملائكة التى ياتون بالاذان فيها مع مافى ذلك من المشقة التى لا خفاء بها جعلوا في ذلك اى طول اعناقهم يوم القيامة الى ثوابهم

عن علي بن ابي طالب قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل كان لنا مثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا الليث * وحدثنا * يزيد بن عبدالله بن صالح حدثني الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير اليزني عن عبدالله بن زرير عن علي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي حدثنا اسد بن موسى * (وحدثنا) احمد بن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب ابو اسحاق قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي جهضم عن عبدالله بن عبيدالله بن عباس عن ابن عباس قال ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشيء دون الناس الا بثلاث اسباغ الوضوء وان لا ناكل الصدقة وان لا ننزئ الحمر على الخيل * ﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب حدثنا حميد بن مسعدة ثنا حماد بن زيد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ وحدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثنا ابو كريب حدثنا اسمعيل بن علية حدثنا موسى بن سالم عن عبدالله عن ابن عباس مثله * فقال قائل فهذان الحديثان متضادان لان في الاول منهما قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون لما قال له علي لو حملنا الحمير على الخيل لكان لنا مثل هذا فكان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيا للناس جميعا عن انزاء الحمر على الخيل * وفي الحديث الثاني منهما قول ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اختصهم يعني بني هاشم بان لا ينزووا الحمير على الخيل فكان نهيه في هذا الحديث لم يتجاوز بني هاشم الى غيرهم وكان نهيه في الحديث الاول قد عم الناس جميعا * فكان جوابنا له بتوفيق الله وعونه

ان الحديث الاول كان جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه على ابن ابي طالب فيما قال لو حملنا الحمير على الخيل جاءنا مثل هذا ان ذلك انما يفعله الذين لا يعلمون اى ان الحمر اذا حملت على الخيل كان ما يكون بينهما بغالا ت وتقال لا ثواب في ارتباطها ولا سهمان لها في الغنائم لمن غزا عليها فاذا حملت الخيل على الخيل كانت خيلا في ارتباطها الثواب الذى وعد الله على لسان رسوله مرتبطيها في ارتباطهم اياها * ﴿ما قد حدثنا﴾ محمد بن عمرو بن يونس حدثنا عبيد الله بن نمير الهمداني عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة * ﴿وكما حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وكما حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص ثنا ابي عن اشعث بن سوار عن ابي زياد التيمى عن النعمان بن بشير عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وكما حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان حدثنا الفريابى عن سفيان عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة عن جرير بن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة * ﴿وكما حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي ثنا يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا بن ابى زائدة عن الشعبى ثنا عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والغنيمة *

﴿وكما حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس ومحمد بن فضيل عن حصين عن الشعبي عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم الخير معقود في نواصي الخيل فقيل يارسول الله مم ذاك قال الاجر والغنيمة الى يوم القيامة * زاد ابن ادريس والابل عز لاهلها والغنم بركة *

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو نعيم ثنا فطر بن خليفة عن ابي اسحاق قال وقف علينا عروة البارقي ونحن في مجلسنا فحدثنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الخير معقود في نواصي الخيل ابدا الى يوم القيامة *

﴿ وكما حدثنا ﴾ محمد بن حميد بن هشام الرعيني ابو قرة حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثنا عبد الله بن سلم ثنا ابراهيم بن سليمان الافطس حدثني الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير ثنا سلمة بن قيس السكوني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة واهلها معانون عليها * وفي ذلك احاديث تدخل في هذا النوع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخترنا بعضها لما عسى ان يكون اولى به مما يجيء بعد في كتابنا هذا ان شاء الله * فاعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن ابي طالب في جوابه اياه عن قوله لو حملنا الحمر على الخيل بقوله انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون اي ان منتجي مالا ثواب في انتاجه ولا سهم في الغنيمة مع الغزو عليها وتاركي انتاج ما في انتاجه ثواب والسهمان في الغنيمة الذين لا يعلمون * فهذا وجه ما في حديث علي الذي رويناه والله اعلم * واما ما في حديث ابن عباس فانما كان على اختصاص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياهم ان لا ينزوا الحمر على الخيل لمعنى كان فيهم قد ذكره عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب بين فيه المعنى الذي اختصهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك من اجله *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو عمر الحوضي ثنا مرجي بن رجاء ثنا

ابو جهضم

ابو جهضم حدثني عبدالله بن عبيدالله عن ابن عباس قال ماخصنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا بثلاث ان لا نا كل الصدقة وان نسبغ الوضوء وان لا ننزي حمارا على فرس قال فلقيت عبدالله بن الحسن وهو يطوف بالبيت فحدثته فقال صدق كانت الخيل قليلة في بني هاشم فاحب ان تكثر فيهم * فبان بحمدالله ونعمته ان لا تضاد في واحد من هذين الحديثين للآخر منهما وان ما في كل واحد منهما من المعنى غير المعنى الذى في الآخر منهما والله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الذل بالزرع

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ومحمد بن حميد بن هشام الرعيني وابراهيم بن ابي داود وفهد وعلى بن عبدالرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي الكوفي ابو الحسن قالوا حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا عبدالله بن سالم الحمصي حدثنا محمد بن زياد الالهاني قال سمعت ابا امامة ورأى سكة(١) ومن آلة الحرث فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما دخلت هذا وبيت قوم الا ادخله الله الذل *

﴿ فتأملنا ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا فوجدنا ولاية خراج الارضين وجباية اموالها ووضعها في مواضعها الذي يجب وضعها فيها الى المسلمين يتولاه منهم ائمتهم حتي ياخذوه ممن هو عليه فيضعونه فيما يجب وضعه فيه وكان ما تولاه ائمة المسلمين للمسلمين كما تولاه المسلمون لانفسهم وكان من دخل فيما يوجب الخراج عليه من المسلمين عاد به مطلوبا

(١) السكة هى حديدة الفدان التى تحرث بها الارض ١٢ مجمع بحار الانوار

﴿ باب بيان مشكل ما روي في الذل بالزرع ﴾

بما كان به قبل ذلك فكان في ذلك دخول الذل عليهم *

(وقد روى) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما اخبر به عن رزقه وعن انتقال الذل والصغار عنه وعن ازومها مخالفته (مما قد حدثنا) ابو امية حدثنا محمد بن وهب بن عطية ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي منيب الجرشي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثت بالسيف بين يدى الساعة ليعبد الله عز وجل وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم *

باب

(بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله عند قسمه بين ازواجه بالعدل عليهم اللهم ان هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك *

(حدثنا) محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل فيقول اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك * (حدثنا) عبيد الله بن عبد الله بن عمران الطبراني بطبرية ابو ايوب وهو المعروف اخبرنا ابن خلف ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد ابن سلمة عن ايوب عن ابى قلابة عن عبيد الله بن يزيد الخطمي عن عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

(قال ابو جعفر) فتأملنا في هذا الحديث وما المعنى الذي قصد فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك

باب بيان مشكل ما روي عنه قسمه بين ازواجه بالعدل

ولا املك * وهو غير ملوم في ذلك اذ كان ذلك مما لا فعل له فيه فكان معنى ذلك فيما عندنا والله اعلم على الاشفاق والرحمة منه عليه الصلوة والسلام من الله ان يكون قد علم منه في قسمه بين ازواجه وان كان لم يخرج فيها من العدل ميلا من قلبه الى بعضهن بما لم يعل بمثله الى بقيتهن وذلك مما هو منهي عنه ومما العباد فيه سواء * كما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في التحذير من مثل ذلك ﴿ كما قد حدثنا ﴾ احمد بن الحسن بن القاسم الكوفي ابو الحسن حدثنا وكيع بن الجراح عن همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كانت له زوجتان فكان يميل مع احداهما عن الاخرى جاء يوم القيامة واحد شقيه مائل او قال ساقط *

﴿ وقد روى ﴾ في تاويل قوله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم * ان ذلك اريد به ما يقع في قلوبكم لبعضهن دون بعض وذلك معفو لهم عنه اذ لا يستطيعون دفعه عن قلوبهم غير انه قد يجوز ان يكون يزيد على ذلك ما يجتلبونه الى قلوبهم فكان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما اراد به من ربه على الاشفاق وعلى الرهبة مما يسبق الى قلبه مما يستطيع رده عنه مع قربه من غلبته عليه وهو عندنا والله اعلم مثل الذي في حديث حصين الخزاعي مما قد علمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه ان يدعو به الله سبحانه وتعالى ان يغفر له ما اخطأ وما تعمد وما اخطأه غير ماخوذ به لما خاف عليه ان يكون تقربه مما تعمده وقد روينا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿باب بيان مشكل ما روي عنه في نهيه امته ان تقولوا ما شاء الله وشاء محمد﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه امته ان تقولوا ماشاء الله وشاء محمد وامره اياهم ان يقولوا مكانه ماشاء الله ثم شاء محمد ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن خالد الذهبي ثنا شيبان يعني النحوي (١) عن الاجلح عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فراجعه في بعض الكلام فقال ماشاء الله عز و جل وشئت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجعلتني مع الله عدلا لا بل ماشاء الله وحده.

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عفان بن مسلم عن شعبة قال منصور بن المعتمر انبأني قال سمعت عبدالله بن يسار عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقولوا ماشاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان * ﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا على بن بحر القطان حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال رأى رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النوم قوما من اليهود فاعجبته هيئتهم فقال انكم قوم لولا انكم تقولون عزير ابن الله قال وانتم قوم لولا انكم تقولون ماشاء الله وشاء محمد ثم انه لقي قوما من النصارى فاعجبته هيئتهم فقال انكم قوم لولا تقولوا المسيح ابن الله قال وانكم قوم لولا انكم تقولون ماشاء الله وشاء محمد فلما اصبح قص ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسمعها منكم فتوذيني فلا تقولوا ماشاء الله وشاء محمد ولكن قولوا

(١) في التقريب شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي ابو معاوية البصري نزيل الكوفة ثقة صاحب كتاب يقال انه منسوب الى نحوة بطن من الازد لا الى علم النحو * مات سنة اربع وستين ومائة ١٢ الحسن النعماني

ماشاء الله

ماشاء الله ثم شاء محمد *

﴿ حدثنا ﴾ صالح بن شعيب بن ابان البصري ابو شعيب حدثنا مسدد عن يحيى وهو ابن سعيد عن المسعودي حدثني معبد بن خالد عن عبدالله بن يسار عن قتيلة(١) بنت صيفي الجهنية قالت اتى حبر من الاحبار الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا محمد نعم القوم انتم لولا انكم تشركون قال سبحان الله وماذا ك قال تقولون اذا حلفتم والكعبة فامهل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال انه يقال من حلف منكم فليحلف برب الكعبة ثم قال يا محمد نعم القوم انتم لولا انكم تجعلون لله ندا قال سبحان الله قال يقولون ماشاء الله وشاء فلان قال فامهل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال انه قد قال من قال من قال ماشاء الله فليقل معها ثم شئت *

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا موسى بن داود حدثنا المسعودي عن معبد بن خالد عن عبدالله بن يسار الجهني عن قتيلة ابنة صيفي الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان مارويناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيه امته ان تقولوا ماشاء الله وشئت وامره اياهم ان تقولوا ماشاء الله ثم شئت * قال قائل * فان في كتاب الله ماقد دل على اباحة هذا المحظور في هذه الاحاديث * ثم ذكر قوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك * ولم يقل ثم لوالديك * فكان جوابنا له * في ذلك بتوفيق الله ان هذا مما قد كان مباحا قبل نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن مثله في هذه الاحاديث ثم نهى

---

(١) في التجريد والخلاصة قتيلة بمثناة مصغرة بنت صيفي الجهنية الانصارية صحابية مهاجرة لها في مسند احمد بن حنبل حديث واحد ١٢ الحسن النعماني

عما نهى عنه في هذه الاحاديث فكان ذلك نسخا لما كان مباحا مما تلو نه قبل ذلك * مذهبنا ان السنة قد تنسخ القرآن لان كل واحد منهما من عند الله ينسخ ما شاء منهما بما شاء منهما ولا ناقد وجدنا كتاب الله قد دلنا على ذلك وهو قوله تعالى فيه واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم الآية ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد ذلك قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر والثيب بالثيب البكر تجلد وتنفى والثيب جلد مائة والرجم ﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ صالح بن عبد الرحمن الانصارى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم حدثنا منصور عن الحسن حدثنا حطان عن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ افلا ترى ان الله تعالى قد قال في كتابه في اللاتي يأتين الفاحشة ما قال ثم قال او يجعل الله لهن سبيلا * فكان حدهن قبل ان يجعل لهن سبيلا ما ذكره في هذه الآية ثم جعل لهن سبيلا فيها حدا يخالف ذلك الحد المذكور في تلك الآية فدل ذلك ان السنة قد تنسخ القرآن كما ينسخ القرآن القرآن *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما قرأه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله تعالى والارحام في اول سورة النساء هل كان بالنصب او بالجر *

﴿ حدثنا ﴾ بكار ثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة حدثني عون بن ابي جحيفة

سمعت

﴿ السنة تنسخ القرآن ﴾

﴿ باب بيان مشكل ما روى في قوله تعالى والارحام هل هو بالنصب او بالجر ﴾

سمعت منذر بن جرير بن عبدالله يحدث عن ابيه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صدر النهار فجاء قوم حفاة عراة مجتابي النمار متقلدي السيوف وعامتهم من مضر بل كلهم من مضر قال فرأيت وجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتغير لما رأى بهم من الفاقة ثم دخل بيته ثم خرج فامر بلالا فاذن واقام وصلى الظهر ثم قال او خطب ياايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة الى آخر الآية ولتنظر نفس ماقدمت لغد * تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال من شق التمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت عنها ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب ورأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتهلل كانه مذهبة ثم قال من سن في الاسلام سنة كان له اجرها واجر من عمل بها من بعده لا ينقص من اجورهم شيئا ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده لا ينقص من اوزارهم شيئا *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابى داود حدثنا سهل بن بكار حدثنا ابو عوانة ثنا رقبة(ا) ابن مصقلة عن عون بن ابى جحيفة عن المنذر بن جرير عن جرير بن عبدالله قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله الا انه قال فيه ثم قال لبلال عجل الصلاة * ﴿حدثنا﴾ على بن معبد حدثنا اسمعيل بن عمر الواسطى حدثنا المسعودى عن عبدالملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال

(ا) في التقريب رقبة بقاف وموحدة مفتوحتين وفى الخلاصة ابن مصقلة بفتح القاف واللام العبدى الكوفي ابو عبدالله قال احمد ثقة مامون * مات سنة تسع وعشرين ومائة رحمة الله عليه ١٢ الحسن النعماني

تقدم ناس على النبي صلى الله عليه وآله وسلم من مضر متقلدي السيوف مجتابي النمار * قال المسعودي النمار الصوف * بهم ضر شديد وحاجة شديدة فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا * تصدقوا ليتصدق الرجل من ديناره وليتصدق الرجل من درهمه وليتصدق الرجل من شعيره وليتصدق الرجل من تمره قال فجاء رجل بصرة من دينار فوضعها في يده فسره ذلك واعجبه ثم تسارع الناس بعد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سن سنة حسنة فعمل بها بعده كان له مثل اجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فعمل بها بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير ان ينقص ذلك من اوزارهم شيئا *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذه الروايات قراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا عند حضه اياهم على صلة الرحم لما رأى من اهلها من الجهد والضر والحاجة فكان ذلك دليلا على انه قرأها بالنصب يعني اتقوا الارحام ان تقطعوها وكان ما حملها عليه من قرأها بالجر على تساؤلهم كان بينهم بالله تعالى والارحام ولم يكن تلاوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياها على من تلاها عليه على التساؤل وانما كان الحض على التواصل وترك قطيعة الارحام وفي ذلك ما قد دل على انه قرأها بالنصب لا بالجر وكذلك روي عن ابن عباس انه كان يقرؤها كذلك *

﴿كما حدثنا﴾ يحيى بن عثمان حدثنا يوسف بن عدي الكوفي حدثنا غنام بن علي عن الاعمش سمعت مجاهدا يقول كان ابن عباس يقرأ هذه الآية الذي تساءلون به والارحام * منصوبة يقول اتقوا الله والارحام وقد قرأها كذلك

اكثر

اكثر القراء ﴿ كما حدثنا ﴾ ابن ابي عمران احمد ابو جعفر حدثنا خلف بن هشام قال قرأ عاصم والارحام نصب ونافع كمثله و ابو عمرو كمثله *

﴿ وكما حدثنا ﴾ احمد بن خلف عن الخفاف عن سعيد عن قتادة عن الحسن والارحام نصب يقول والارحام لا تقطعوها وكذلك قال الكلبي * قال خلف وهي القراءة * ﴿ سمعت ﴾ ابن ابي عمران يقول سمعت خلفا يقول اخذت قراءة عاصم عن يحيي بن آدم عن ابي بكر بن عياش عنه * ﴿ قال ابو جعفر ﴾ واخذنا نحن قراءة عاصم سماعا من روح بن الفرج حدثنا بها حرفا حرفا عن يحيى ابن سليم الحنفي عن ابي بكر بن عياش نفسه عن عاصم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من صدقة جارية وعلم ينفع به اوولد صالح يدعو له ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد حدثنا حجاج بن ابراهيم حدثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاث صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له *

﴿ حدثنا ﴾ الحسين بن سعيد الازدى ابو على حدثنا عبدالله بن محمد المطرف(١) حدثنا سليمان بن بلال عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

(١) لم يوجد عبدالله بن محمد المطرف وعبدالله بن عمرو بن عثمان الاموى يلقب بالمطرف فلعله هو او ابن عمه واما في الخلاصة جاء عبدالله بن مطرف بن عبدالله ابن الشخير ايضا فلينظر ١٢ القاضي محمد شريف الدين المصحح

باب بيان مشكل ماروى اذا مات الانسان انقطع عمله الا من صدقة جارية

﴿قال ابو جعفر﴾ فسأل سائل فقال هل يخالف هذا ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما ذكرته في الباب الذي قبل هذا الباب فيمن سن سنة حسنة وعمل بها من بعده ومما قد ذكرته في غير هذا الموضع يعنى ﴿ما قد حدثنا﴾ يونس ثنا ابن عيينة عن عاصم عن ابى وائل (١) عن جرير ان قوما اتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الاعراب مجتابي النمار فحث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس على الصدقة وكانهم ابطأوا بها حتى رأوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء رجل من الانصار بقطعة برفا لقاها وتابع الناس حتى عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له مثل اجر من عمل بها من غير ان يسقط من اجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيء *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان يعنى النحوى عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وعبيد الله بن يزيد عن عبد الرحمن بن هلال العبسى عن جرير بن عبد الله قال قال اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوم من الاعراب فابصر عليهم الخصاصة والجهد فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم امرهم بالصدقة وحضهم عليها ورغبهم فيها فابطأوا حتى رؤى ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء رجل من الانصار بقبضة من ورق

(ا) عاصم هو ابن بهدلة المعروف بابن ابي النجود وهو يروى عن ابي وائل شقيق بن سلمة الاسدى احد سادة التابعين مات بعد الجماجم والعاصم مات سنة تسعين ومائة ـ المصحح

فاعطاها اياه ثم جاء آخر ثم تتابع الناس بالصدقة حتى رؤي السرور في وجهه صلى الله عليه وآله وسلم فقال من سن في الاسلام سنة حسنة * ثم ذكر بقية الحديث الذي ذكرناه قبله *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا محمد بن عبدالرحمن العلاف ثنا محمد بن سواء ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن حميد بن هلال عن عبدالرحمن الاسدي عن جرير البجلي انه حدثهم في ناحية مسجد الكوفة ان رجلا من الانصار قام الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصرة من ذهب تملأ ما بين الاصابع فقال يارسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هذه في سبيل الله ثم قام ابو بكر فاعطى ثم قام عمر فاعطى ثم قام المهاجرون والانصار فاعطوا فاشرق وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى رأينا الفرح في وجهه فقال عند ذلك من سن سنة * ثم ذكر بقية الحديث الذي قبله *

﴿قال ابو جعفر﴾ في هذه الاحاديث من سن في الاسلام سنة حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها بعد ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده * ﴿وقد روى حذيفة﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك مما يدخل في هذا المعنى ﴿مما قد حدثنا﴾ بكار حدثنا وهب بن جرير ثنا هشام عن محمد يعني ابن سيرين عن ابي عبيدة بن حذيفة(١) عن ابيه قال قام سائل فسأل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فامسك القوم ثم ان رجلا من القوم اعطى واعطى القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سن خيرا فاستن به فله اجره ومن اجور من تبعه غير منتقص من اجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فاستن به فعليه

(١) في التقريب ابو عبيدة بن حذيفة بن اليمان الكوفي مقبول من الثانية ١٢

وزره ومن او زارمن اتبعه غير منتقص من اوزارهم شيئا *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا اشبه المعنيين عندنا بالحق والله اعلم لان المقتدى بمن تقدمه فعمله في مثل ذلك قد انقطع فمعقول عندنا ان مامع المقتدى في ذلك اكثر مما مع المبتدي فكذلك يكون اجر كل واحد منهما في ذلك * فكان جوابنا * له في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه انه لا خلاف في ذلك لحديث ابى هريرة الذي قد ذكرناه لان الذي في هذه الروايات ذكر السنة السيئة فهي من العلم الذى ينتفع به ﴿ وسأل سائل﴾ فقال فهل يخالف حديث ابى هريرة الذى قد ذكرته ماقد روى فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر * ﴿ ماحدثنا ﴾ يونس وعيسى الغافقي قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرني ابو هاني الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبى (١) انه سمع فضالة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من مات على مرتبة من هذه المراتب بعث عليها يوم القيامة *

﴿وماقد حدثنا ﴾ بكر بن ادريس بن الحجاج بن هارون الازدي ابو القاسم حدثنا عبدالله بن يزيد المقري ثنا حيوة وابن لهيعة قالا انا ابو هانى ان اباعلى الجنبى حدثه انه سمع فضالة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله وذكر هذا السائل مع ذلك *

﴿ ماقد حدثنا ﴾ ابو امية ثنا النبيل ابو عاصم عن سفيان عن الاعمش عن سفيان عن جابر قال يبعث كل عبد على مامات عليه قيل له عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال نعم ﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك ان هذا ليس من حديث

(١) الجنبي في التقريب بفتح الجيم وسكون النون بعدهاموحدة ابو على الهمداني بصرى ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة ١٢ محمد شريف الدين

ابى هريرة في شيء كان هذا فيما كان عليه صاحبه من اعمال الخير حتى قطعه موته عنه فيبقى بعد موته على نيته التي مات عليها وكتب له بعد موته من الثواب ما كان يكتب له لو لم يمت * ومثل ذلك ماروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المحرم يموت في احرامه ﴿كما قد حدثنا﴾ يونس ثنا سفيان سمع عمرو بن دينار ثنا سعيد بن جبير يخبر عن ابن عباس يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سفر فخر رجل عن بعيره فوقص فمات وهو محرم فقال النبي عليه الصلاة والسلام اغسلوه بماء وسدر وادفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه وان الله يبعثه يوم القيامة يهل * ﴿قال﴾ لنا يونس قال لنا سفيان زاد فيه ابراهيم بن ابي حيوة عن سعيد بن جبير يرفعه الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ولا تقربوه طيبا * ﴿وكما حدثنا﴾ المزني حدثنا الشافعى عن سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا خر من بعيره فوقص فمات فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة يهل اويلبى * ﴿وحدثنا﴾ المزني حدثنا الشافعى عن سفيان عن ابراهيم بن ابى حيوة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله وزاد ولا تقربوه طيبا *

﴿قال ابو جعفر﴾ وما قد روي عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم في الشهيد كما ﴿قد حدثنا يونس﴾ حدثنا ابن وهب انبأ عمرو بن الحارث ان ابن شهاب حدثه عن عبد الله بن ثعلبة الزهرى(١) وكان رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) في التجريد عبد الله بن ثعلبة بن صعير ابو محمد حليف ابن زهرة له رؤية ورواية وفي التقريب صعير بالمهملتين مصغرا مات سنة سبع او تسع وثمانين وقد قارب التسعين ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

وسلم قد مسح وجهه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لقتلى احد الذين قتلوا في سبيل الله ووجدوهم قد مثل بهم فقال زملوهم بجراحهم فانه ليس من كلم في الله الا يأتي يوم القيامة ولونه لون دم وريحه ريح مسك * فهذا اعنى حديث فضالة وحديث ابن عباس وحديث عبدالله بن ثعلبة فيها ذكر احواله التي يبعث عليها يوم القيامة * وحديث ابي هريرة ففيه ذكر اعمال مستتبعات بعد موت ذوي العلم الذي ينفع به يجري عليهم ثوابها بعد موتهم منضافا الى ما كان منهم في ذلك في حياتهم *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياك واللو فانها تفتح عمل الشيطان﴾

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال المؤمن القوى خير واحب الى الله تعالى من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان فاتك شيء فقل قدر الله وماشاء فعل و اياك واللو فانها تفتح عمل الشطان ﴿فتأملنا﴾ اسناد هذا الحديث هل هو موصول او قد دخله تدليس من ابن عجلان اتاه به عن الاعرج يحدث به عنه بغير سماع منه اياه *

﴿فوجدنا﴾ محمد بن احمد الكوفي ابا العلاء قد حدثنا قال حدثنا احمد بن جميل المروزي حدثنا ابن المبارك حدثنا محمد بن عجلان عن ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن القوى خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان فات عليك امر فقل قدر الله وماشاء صنع واياك واللو فانها

تفتح

باب بيان مشكل ماروي اياك واللو فانها تفتح عمل الشيطان

تفتح عمل الشيطان * ثم سمعته من ربيعة وحفظي له من محمد *

﴿ووجدنا﴾ يحيى بن عثمان قد حدثنا قال حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك ثم ذكر باسناده مثله * وقال في آخره ثم سمعته من ربيعة بن عثمان ولم يذكر في اوله ربيعة * فوقفنا بذلك على ان محمد بن عجلان انما حدث به عن الاعرج تدليسا به منه عنه وانما كان اخذه من ربيعة بن عثمان عنه (ثم تأملنا) حديث ربيعة عن الاعرج هل هو سماعه اياه عنه او هو على التدليس به عنه ﴿فوجدنا فهدا﴾ قد حدثنا قال حدثنا احمد بن حميد الكوفي حدثني عبيد الله بن موسى حدثنا عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان(١) عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فان فاتك شيء فقل قدر الله وما شاء فعل واياك واللو فان لو تفتح عمل الشيطان *

﴿فوقفنا﴾ بذلك على ان اصل هذا الحديث في اسناده انما هو عن ابن عجلان عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج * ثم بان لنا معنى لو المحذور منها في هذا الحديث بعد وقوفنا على ان لو ليست مكروهة في كل الاشياء اذ كان الله قد ذكرها في كتابه اباحتها في شيء ذكرها فيه وهو قوله لنبيه فيما ذكر من جوابه عن الساعة ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء * ثم اذ قد كان رسوله ذكر فيما

---

(١) في التقريب محمد بن يحيى بن حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ الانصاري ثقة فقيه من الرابعة مات سنة احدى وعشرين ومائة وهو ابن اربع وسبعين سنة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

ذكرها فيه *

﴿كما حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ابي كبشة الانماري (١) *قال ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل الدنيا اربعة رجل آتاه الله مالا وآتاه علما فهو يعمل بعلمه في ماله ـ ورجل آتاه علما ولم يعطه مالا فهو يقول لو ان الله آتاني مثل ما آتى فلانا لفعلت فيه مثل الذي يفعل فهما في الاجر سواء ـ ورجل آتاه الله مالا ولم يؤته علما فهو يمنعه من حقه وينفقه في الباطل ـ ورجل لم يؤته الله مالا ولم يؤته علما فهو يقول لو ان الله آتاني مثل ما آتى فلانا لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما في الوزر سواء * فلم تكن لو مكروهة فيما ذكرنا فعقلنا بذلك انها انما هي مكروهة يحذر منها في غير ما وصفنا *

﴿ثم تأملنا﴾ ذلك لنقف على الموضع الذي هي مكروهة فيه فوجدنا الله تعالى قد ذكر في كتابه ما كان من قوم ذمهم بما كان منهم وهو قوله تعالى يقولون لو كان لنا من الامر شيء * فيرد ذلك عليهم بقوله تعالى قل ان الامر كله لله يخفون في انفسهم مالا يبدون لك *ثم عاد تعالى بعد يخبر عنهم بما كانوا يقولون فقال يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا ههنا *فرد الله ذلك عليهم بما امر نبيه ان يقوله لهم فقال قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم *ثم عاد بعد ذلك الى المؤمنين يحذرهم ان يكونوا امثالهم فقال يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض او كانوا غزا لو كانوا

(١) في التقريب ابو كبشة هو سعيد بن عمرو او عمرو بن سعيد وقيل عمر او عامر ابن سعد صحابي نزل الشام ـ محمد شريف الدين *وفي المغني الانماري بمفتوحة وسكون نون وبراء منسوب الى انمار بن اراش وغيره ـ الحسن النعماني عندنا

عندنا ماماتوا وما قتلوا * ثم اخبر المؤمنين بالمعنى الذى ابتلى به لذلك اولئك هم الكافرون فقال ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم * ثم اخبرهم بحقائق الامور التي تجرى عليها الخلق من الموت و الحياة فقال و الله يحيى ويميت الاية *

﴿ووجدناه﴾ تعالى قدقال في كتابه ان تقول نفس ياحسرتى على مافرطت في جنب الله * الى قوله * من المحسنين * فرد الله ذلك عليهم بقوله بلى قدجاءتك آياتي فكذبت بها واستكبرت * قال فكان فيما تلونا من اللوات ماقدعقل به ماهي فيه غير مذمومة وماهي فيه مذمومة وكذا فيمارويناعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب من حديث ابي كبشة *

﴿ثم وجدنا﴾ العرب تذم اللو وتحذر منها فتقول احذر لوتريد قول الانسان لوعلمت ان هذا يلحقني لعملت خيرا * وفيما ذكرما قددل على ان اللو المكروهة هو مافي حديث ابي هريرة الذى رويناه وعلى ان اللو التى ليست بمكروهة هى اللو المذكورة في حديث ابي كبشة الذى رويناه ايضا *

﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير عن شعبة عن ابن اسحاق عن الحجاج الازدي عن سلمان انه قال الايمان بالقدر ان تعلم ان مااصابك لم يكن ليخطئك وما اخطأك لم يكن ليصيبك ولاتقولن لشئ اصابك لو فعلت كذا و كذا * قال ابو جعفر يعني لكان كذا وكذا ولم يكن كذا وكذا *

﴿وقدبان﴾ بماشرحنا وذكرنا ان لاتضاد ولا اختلاف في شئ مما قدروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب وان ماتلونا من كتاب الله تعالى شانه لذلك شاهد له *

باب بيان مشكل ماروي فيمن صلت عليه جماعة من المسلمين تشفع ولا تشفعه

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن صلت عليه من الموتى جماعة من المسلمين فشفعوا له انهم يشفعون فيه اذا كان لهم عدد ذكر مقداره* فيما روي عنه في ذلك*

حدثنا يونس انبأ ابن وهب اخبرني ابن جريج ان ايوب بن ابي تميمة اخبره ان عبدالله بن يزيد رضيع عائشة اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال مامن رجل مسلم يموت فيصلي عليه امة من المسلمين يبلغون ان يكون مائة فيشفعون له الا شفعوا فيه*

حدثنا احمد بن شعيب حدثنا عمرو بن زرارة ثنا اسمعيل وهو ابن ابراهيم عن ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله*

حدثنا خزيمة حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد الخطمي عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال مامن مسلم يموت فيصلي عليه امة من الناس يبلغون ان يكونوا مائة فيشفعون له الا شفعوا فيه *

قال ابو جعفر هذا تقول حماد في اسناد هذا الحديث عن عبدالله بن يزيد الخطمي والناس يخالفونه في ذلك ويقولون عبدالله بن يزيد(١) رضيع عائشة

(١) في التقريب عبدالله بن يزيد رضيع عائشة بصري وثقه العجلي من الثالثة (التابعين) ولم يذكره في التجريد في اسماء الصحابة وذكر عبدالله بن يزيد الخطمي فيهم فقال شهد الحديبية ومات قبل ابن الزبير رضي الله عنهم ورضي عنا معهم

وهو اشبه بالصواب في ذلك والله اعلم وعبدالله بن يزيد الخطمي هو رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير حديث * ﴿منها ما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن ابي بردة قال كنت جالساً عند امير قد سماه فجعل يترددعليه برءوس الخوارج قال فجعلت كلما رأيت رأساً منها قلت الى النار فقال عبدالله بن يزيد يا ابن اخي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يكون عذاب هذه الامة في دنياها *

﴿قال ابو جعفر﴾ وذكره محمد بن سعد في الطبقات فقال عبدالله بن يزيد الخطمي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ممن نزل الكوفة واختط بها دارا وولاه عليها عبدالله بن الزبير * ثم رجعنا الى ما كنا فيه من عدد المصلين على الجنازة الشفعاء لصاحبها *

﴿حدثنا﴾ ابن معبد حدثنا علي بن الحسن بن شقيق حدثنا ابو حمزة يعني السكري واسمه محمد بن منصور عن الاعمش عن ابي صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له *

﴿ووجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبيدالله بن موسى حدثنا شيبان يعني ابا معاوية بن عبد الرحمن النحوي عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له *

﴿وقد روى﴾ ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى عدد الجماعة المشفعين فى هذا المعنى (ما قد حدثنا) عيسى بن ابراهيم الغافقي ثنا وهب حدثني ابو صخر (١) حميد بن زياد عن شريك عن عبدالله بن ابي نمر عن كريب

(١) في التقريب حميد بن زياد ابو صخر بن ابي المخارق الخراط مدنى سكن

عن ابن عباس انه مات ابن له بقديد او بعسفان (ا) فقال لكريب انظر ما اجتمع له من الناس قال فخرجت فاذا ناس قد اجتمعوا قال اخرجوه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه * ﴿ووجدنا﴾ عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يوافق ما رويناه في هذا الباب عن عائشة وابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويخالف ما رويناه فيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿كما حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبا سويد بن نصر انبا عبد الله يعني ابن المبارك عن سلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما من ميت يصلي عليه جماعة من المسلمين يبلغون ان يكونوا مائة يشفعون الا شفعوا فيه * قال سلام فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال حدثني به انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم * فقال قائل * من اين جاء هذا الاختلاف في هذه الروايات * *

﴿فكان جوابنا﴾ عن ذلك بتوفيق الله تعالى انه يحتمل ان يكون الله جاد لعباده المؤمنين بالغفران لمن صلى عليه مائة منهم بشفاعتهم له ثم جاد لهم بالغفران بشفاعة اربعين منهم * فهذا خبر ابن عباس بذلك هو آخر ما كان منه عز وجل مما جاد بسببه بالغفران للمصلي عليه من المؤمنين بشفاعتهم وكان خبر عائشة وابي هريرة متقدمين لذلك فقال ولم حملت ذلك على ما ذكرت ولم تحمله على ان حديث عائشة وحديث ابي هريرة هما المتأخران

تتمة حاشية صفحة (١٠٥) مصر ويقال هو حميد بن صخر ابو مودود الخراط وقيل انهما اثنان صدوق يهم من السادسة مات سنة تسع وثمانين ومائة ١٢

(ا) في القاموس وعسفان كعثمان (ع) على مرحلتين من مكة ــ الحسن وحديث

وحديث ابن عباس هو المتقدم *

﴿فكان جوابنا﴾ ان الله تعالى ليس من صفته ان يجود بغفران بمعنى ثم يرجع عن الغفران بذلك المعنى وقد يجوز ان يجود بالغفران لمعنى ثم يجود بالغفران باقل من ذلك المعنى وباسره على خلقه الذين جاد بذلك عليهم فبان بما ذكرنا الوجه الذى جاء منه اختلاف العددين في الآثار التي رويناها والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان للقبر ضغطة لو نجا منها احد لنجا منها سعد بن معاذ *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن نافع عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان للقبر ضغطة لو كان احد ناجيا منها لنجا منها سعد بن معاذ * هكذا حدثناه ابن مرزوق بغير ادخال منه بين نافع وبين ام المؤمنين احدا *

﴿وحدثنا﴾ سليمان بن شعيب بن سليمان الكيساني ابو محمد حدثنا ابو عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة عن سعد قال سمعت نافعا يحدث عن امرأة ابن عمر عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿وحدثنا﴾ محمد بن اسمعيل الصائغ المكي ابو جعفر ثنا يحيى بن ابي بكير (١) الكرماني قاضي كرمان حدثنا شعبة قال سعد سمعت نافعا عن امرأة ابن عمر عن عائشة رفعته الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * وقد خالف سفيان بن سعيد شعبة في اسناد هذا الحديث عن سعد فرواه عنه *

---

(١) يحيى بن ابي بكير نسر بفتح النون والمهملة ساكنة القيسي العبدى ابو زكرياء البغدادى قاضي كرمان * مات سنة ثمان ومائتين كذا قال صاحب الخلاصة ١٢

باب بيان مشكل ماروي ان للقبر ضغطة الحديث

﴿كما حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن سعد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو احد نجا من عذاب القبر لنجا منه سعد بن معاذ ثم قال باصابه الثلاثة يجمعها كانه يقبلها ثم قال لقد ضغط ثم عوفي ٭فقال قائل٭ افيكون هذا مضادا لما قد روي عن عبدالله بن عمرو بن العاص في هذا المعنى فذكر ﴿ ماحدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عامر العقدى حدثنا هشام بن سعد ثنا سعيد بن ابي هلال عن ربيعة بن سيف عن عبدالله بن عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول مامن مسلم يموت في يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا برئ من فتنة القبر (فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله وعونه ان هذا حديث منقطع وان ربيعة بن سيف لم يلق عبدالله بن عمر وانما كان يحدث عن ابي عبدالرحمن الحبلي(١) عنه والدليل على ذلك ان ربيع بن سليمان الجيزي(٢) قد حدثنا قال ثنا ابو زرعة انبأ حيوة حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه رأى ابنته فاطمة عليها السلام فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل بلغت الكدا قالت كيف ابلغها وقد سمعت منك ماسمعت فقال والذي نفسي بيده لو بلغت الكدا مارأيت الجنة حتى يراها جدابيك ﴿ثم عدنا﴾ الى طلب من بين ربيعة بن سيف وبين

(١) ذكر في الخلاصة هو عبدالله بن يزيد المعافرى الحبلي بضم المهملة والموحدة ابو عبدالرحمن المصرى توفي بافريقية سنة مائة وقال في ترجمة ربيعة ان ربيعة بن سيف المعافرى الاسكندراني يروى عن ابي عبدالرحمن الحبلي قال ابن يونس ربيعة توفي قريبا من سنة عشرين ومائة والله اعلم ١٢ محمد شريف الدين

(٢) نسبة الى جيزة بكسر الجيم بعدها تحتانيه ثم زاى قرية بمصر ١٢ خلاصة

عبدالله بن عمرو في هذا الحديث *

﴿فوجدنا﴾ يونس قال حدثنا عبدالله بن وهب حدثني الليث بن سعد عن ربيعة بن سيف ان عبدالرحمن بن قحذم اخبره ان ابنا لعياض بن عقبة مات في يوم جمعة فاشتد وجده عليه فقال له رجل من اهل الصدق يا ابا يحيى الا ابشرك بشيء سمعته من عبدالله بن عمرو سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من مسلم يموت في يوم جمعة او ليلة جمعة الا برئ من فتنة القبر *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبدالله بن الحكم حدثنا ابي وشعيب بن الليث عن الليث حدثنا خالد يعني ابن يزيد عن ابن ابي هلال عن ربيعة بن سيف ان عبدالرحمن ابن قحذم اخبره ان ابنا لعياض بن عقبة ثم ذكر مثله سواء وزاد على يونس في اسناده ادخاله بين الليث وبين ربيعة بن سيف خالد بن يزيد وسعيد بن ابي هلال وهو اشبه عندنا بالصواب والله اعلم فوقفنا بذلك على اسناد هذا الحديث وانه لا يجوز بمثله اخراج شيء مما يوجب حديث عائشة دخوله ونسأل الله سبحانه وتعالى العون على ذلك ونستوفقه فيما يعلمنا *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما تغرب فيه الشمس﴾

﴿حدثنا﴾ عبدالملك بن مروان الرقي حدثنا ابو معاوية الضرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال دخلت المسجد فاذا النبي صلى الله عليه وآله وسلم جالس فاذا غابت الشمس قال يا اباذر تدرى اين تذهب هذه قال قلت الله ورسوله اعلم قال تذهب تستاذن في السجود فيؤذن لها وكانها قد قيل لها اطلعي من حيث جئت فتطلع من مغربها قال ثم قرأ في قراءة

﴿باب بيان مشكل ماروى فيما تغرب فيه الشمس﴾

عبدالله ذلك مستقر لها * ففي هذا ما يدل على ان الشمس تغرب في السماء

﴿وقد روي﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايضا فيما تغرب فيه

﴿ما حدثنا﴾ على بن عبدالرحمن بن محمد بن مغيرة حدثنا عبدالغفار بن داود الحراني ثنا حماد بن سلمة عن عبيدالله بن عثمان بن خثيم (١) عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قرأ في عين حمئة * وكان هذا الحديث مما لم يرفعه احد من حديث حماد بن سلمة غير عبدالغفار بن داود وهو مما يخطئه فيه اهل الحديث ويقولون انه موقوف على ابن عباس وقد خالفه فيه اصحاب حماد فلم يرفعه فممن خالفه فيه منهم خالد ابن عبدالرحمن الخراساني وحجاج بن منهال الانماطي *

﴿كما قد حدثنا﴾ محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي ابو جعفر حدثنا خالد بن عبدالرحمن حدثنا حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يقرؤها في عين حمئة يهمزها *

﴿وكما قد حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان فذكر باسناده مثله ولم يرفعه * وقد روى هذا الحديث عن عبدالله ابن عباس عن ابي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بموافقة هذا المعنى *

﴿كما قد حدثنا﴾ على بن معبد حدثنا معلى بن منصور ثنا محمد بن دينار يعني الطاحي (٢) عن سعد بن اوس عن مصدع ابي يحيى عن ابن عباس قال اقرأني ابي كما اقرأه النبي صلى الله عليه وآله وسلم تغرب في عين حمئة مخففة *

---

(١) في التقريب عبد الله بن عثمان بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغر القارى المكي ابو عثمان صدوق من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة رحمه الله تعالى

(٢) الطاحي بمهملتين ابو بكر بن ابى الفرات البصري صدوق سيء الحفظ ١٢

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا قيس بن حفص الدارى حدثنا محمد بن دينار ثم ذكر باسناده مثله ولم يقل مخففة *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو داود الطيالسى ثنا محمد بن دينار ثم ذكر باسناده مثله ولم يقل مخففة * ففيما روينا من حديث ابن عباس عن ابي هذا ما بينت قراءة من قرأ هذا الحرف كما قد ذكرناه فيه وهى قراءة نافع واهل المدينة وقد شد ذلك

﴿ ما قد حدثنا ﴾ يونس انبأ سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال خالفني عمرو بن العاصى ونحن عند معاوية فقال ابن عباس عين حمئة وقال عمرو حامية فسألنا كعبا فقال انها فى كتاب الله المنزل لتغرب في طينة سوداء *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا عمرو بن خالد في شاهد حمئة (حدثنا) محمد بن سلمة عن ابن اسحاق عن عمرو بن ميمون عن ابى حاضر الحميري عن ابن عباس قال كنت عند معاوية وعنده عبد الله بن عمرو فقال معاوية لعبد الله كيف تقرأ هذا الحرف وجدها تغرب في عين قال في عين حامية فقال ابن عباس فقلت لمعاوية اتسأل عن هذا القرآن وانما نزل في بيتي فقال كيف تقرأها يا ابن عباس فقال وجدها تغرب فى عين حمئة وقال ابو حاضر فقلت لابن عباس انا اشد قولك بقول صاحبنا تبع *

قد كان ذو القرنين قبلك مسلما * ملكا يدين له الملوك وتحشد
بلغ المشارق والمغارب يبتغى * اسباب علم من حكيم مرشد
فرأى مغيب الشمس عند غروبها * في عين ذى خلب وثاط حرمد

(فالخلب) فى لغتنا الطين (والثاط) الحماة (والحرمد) الاسود * فذكرت ذلك لابى محمد بن سلامة رحمة الله عليه فقال هذه قوافي مختلفة وقد رأيت اهل العلم

بالشعر منهم ابو نجاد الحارثي البصري وغيره من اهل العلم بالشعر ينشدون الاول من هذه الابيات بغير ما ذكرت لي عن يونس وهو *

قد كان ذو القرنين خالي قد اتى * طرف البلاد من المكان الابعد

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا هو الصواب حتى يلتئم قوافي هذه الابيات وتعود كلها الى الحروف المكسورة الروي ولا تختلف *

﴿ وحدثنا ﴾ يوسف بن يزيد حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبدة بن سليمان الكلابي عن عمرو بن ميمون انبأ ابن حاضر او ابو حاضر عن ابن عباس قال قرأ معاوية في الكهف وجدها تغرب في عين حامية فقلت انا نقرؤها في عين حمئة فسأل معاوية عبد الله بن عمرو عنها فقال كما قرأتها قال ابن عباس فقلت في بيتي نزل القرآن قال فبعث معاوية الى كعب يسأله اين تجد الشمس تغرب في التوراة قال في طين قال فقلت لابن عباس لو كنت عندكم لوفدتك مازداد نصره في حمئة قال ابن عباس وماذا قال نجد فيما كان من قول تبع ماذكره في ذي القرنين من كلفه بالعلم وابتغائه اياه *

بلغ المشارق والمغارب يبتغي * اسباب امر من حكيم مرشد
فرأى مغار الشمس عند غروبها * في عين ذي خلب وثأط حرمد

قال ابن عباس ما (الخلب) قلت الطين في كلامهم قال فما (الثاط) قلت الحمأة قال فما (الحرمد) قلت الاسود فقال ابن عباس لانسأل عما كان يقول هذا الرجل *

(قال) لي قائل حديث ابن عباس عن ابي هذا يخالف حديث ابي ذر الذي رويته في اول الباب لان في حديث ابي ذر غروب الشمس في السماء وفي هذا غروبها في طينة سوداء واما الطين فانما يكون في الارض لا في السماء *(فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله ان الطين قد يكون في السماء كما يكون في الارض وقد دل

على ذلك قوله تعالى فيما ذكره عن اضياف ابراهيم عليه السلام مما كان جوابا منهم لابراهيم عن قوله فما خطبكم ايها المرسلون قالوا انا ارسلنا الى قوم مجرمين لنرسل عليهم حجارة من طين * فدل ذلك على ان الطين في السماء كما هو في الارض * فقال هذا القائل ففي شعر تبع الذي رويته قد اتى مغيب الشمس * فذلك مما قد دل انه رأى مغيبها وانه في الارض لا في السماء (فكان جوابنا) له عن ذلك الذي رويناه عن ابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الحجة في اللغة فيما سواه ومع هذا فقد يجوز ان تكون تلك الرؤية التي رآها تبع رؤيته بعين وعلم بالقلب لا رؤية عين كما قال تعالى ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه فقد رأيتموه وانتم تنظرون * فكان ذلك في رؤية القلوب ويقينها لا على رؤية الابصار * فخرج بذلك جميع ماذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب لا على الالتيام بغير تضاد فيه ولا اختلاف * وقد قرأ هذا الحرف اعنى حمئة بخلاف ما قرأ به ابن عباس وهو حامية مكان حمئة جماعة منهم ابن مسعود * ﴿كما حدثنا﴾ احمد ابن ابي عمران حدثنا خلف بن هشام ثنا الخفاف عن هارون عن عاصم عن زر عن ابن مسعود انه كان يقرأ حامية تقول حارة * ﴿ومنهم﴾ ابن الزبير كما قد حدثنا احمد ثنا خلف ثنا عبيد بن عقيل عن شبل عن محمد بن عبد الرحمن ابن محيصن عن ابيه عن ابن الزبير حامية بالالف كمثله * وفي الفصل الاول عن الذي كان مع ابن عباس عند معاوية من عمرو ومن ابنه عبد الله هذه القراءة تضاد ولا نعلم عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سوى ابن عباس موافقة ابن عباس في حمئة فالاكثر منهم على حامية * وقد روينا من ذلك ما رويناه وتركنا ما سواه مما لا يتصل اسناده وكان لمن قرأ هذا الحرف

ايضا عاصم وسليمان الاعمش وحمزة وذكر لنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد انه كان يذهب الى ذلك ويختاره لكثرة عدد القراء ولان عاصما يقرؤه من صحة المخرج ما ليس يقرؤه غيره *

{سمعت} احمد بن ابي عمران يقول سمعت يحيى بن اكثم يقول ان كانت القراءة بصحة المخرج فما نعلم القراءة من صحة المخرج ما يقرؤه عاصم لانه يقول قرأت القرآن على ابي عبد الرحمن وقرأ ابو عبد الرحمن على علي وقرأ علي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم * قال وكنت انصرف من عند ابي عبد الرحمن فامر زر بن حبيش فاقرأ عليه كما قرأت على ابي عبد الرحمن فلا يغير علي شيئا قال وقرأ زر على ابن مسعود وقرأ ابن مسعود على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * قال ابو جعفر وصدق وقد كنا اخذنا قراءة عاصم حرفا حرفا عن روح بن الفرج وحدثنا انه اخذها عن يحيى بن سليمان الجعفي وانه قال لهم حدثنا ابو بكر بن عياش قال قرأت على عاصم * قال ابو بكر فقلت لعاصم على من قرأت قال على السلمي وقرأ على علي وقرأ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم * قال عاصم وكنت اجعل طريقي على زر فاقرأ عليه وقرأ زر على ابن مسعود وقرأ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

{ولقد حدثني} ابراهيم بن احمد بن مروان الواسطي حدثنا محمد بن خالد ابن عبد الله الواسطي سمعت حفص بن سليمان الكوفي عن عاصم قال قال ابو عبد الرحمن قرأت على علي فاكثرت وامسكت عليه وكثرت واقرأت الحسن والحسين حتى ختما القرآن * ولقيت زيد بن ثابت بحروف القرآن فما خالف علي في حرف فلو اضاف مضيف قراءة عاصم كلها الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما كان معنفا * {ومما يقوي ذلك ما حدثنا}

فهد حدثنا محمد بن سعيد ابن الاصبهاني حدثنا شريك بن عبدالله وابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن ابي ظبيان قال قلت لابن عباس على القراءة الاولى تقرؤ قراءة ابن مسعود قال بل قراءة ابن مسعود هي الآخرة ان جبرئيل كان يعرض على نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) القرآن في كل رمضان فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه مرتين فشهد عبدالله ما نسخ منه وما بدل *

﴿وما حدثنا فهد﴾ حدثنا ابو غسان حدثنا اسرائيل بن يونس عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه قال لاصحابه اي القراءتين ترون آخرا قالوا اقراءة زيد قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعرض القرآن على جبريل كل سنة فلما كانت السنة التي قبض فيها عرض عليه مرتين فشهده ابن مسعود فكانت قراءة عبدالله آخرا *

﴿قال ابو جعفر﴾ والاختلاف في هاتين القراءتين في هذا الحرف من ايسر الاختلاف لانا اذا صححنا ما روي في العين التي تغرب فيها الشمس استحاق بذلك الحماء والحرارة جميعا فكانتا من صفاتها وكان من قرأ حامية وصفها باحدى صفاتها ومن قرأ حمئة وصفها بصفتها الاخرى وذلك واسع غير ضيق على احد ممن روى قراءة هاتين القراءتين *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جوابه كان لزوجته ام سلمة وميمونة رضوان الله عليهما لما دخل عليه ابن ام مكتوم وهما عنده بعد ما انزل الحجاب احتجبا منه فقلن يارسول الله انه اعمى لا يرانا ولا يعرفنا ومن قوله لهما افعمياوان انتما *

(حدثنا) يونس حدثنا ابن وهب حدثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن نبهان

﴿باب بيان مشكل ما روى من قوله صلى الله عليه وآله وسلم لام سلمة وميمونة فعمياوان انتما﴾

مولى ام سلمة اخبرته انها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وميمونة قالت فبينما نحن عنده اقبل ابن ام مكتوم فدخل عليه وذلك بعد ان امر بالحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احتجبا منه فقلنا يا رسول الله اليس هو اعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افعمياوان انتما الستما تبصرانه *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ اسحاق بن ابراهيم انبأ عبد الرزاق حدثني ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن نبهان مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده ميمونة فاستاذن ابن ام مكتوم وذلك بعد الحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوما فقلت يا رسول الله انه اعمى لا يبصرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افعمياوان انتما * فكان في هذا الحديث ما قد دل ان الله عز وجل لما حجب امهات المؤمنين فحجبهم عن رويتهن بقوله تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب * انه كان في ذلك قد حجب الناس عنهن كما حجبهن عن الناس وانه حرام عليهن النظر الى الناس الذين يحرم عليهم النظر اليهن فدخل في ذلك العميان والبصراء * فتوهم متوهم ان ما في هذا الحديث مما قد ذكرنا قد خالف ما في الحديث المروى في امر عائشة رضوان الله عليها وهو *

﴿ ما قد حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسترني برداته وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون وانا جارية فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب قال قال عمرو عن ابى الاسود عن عروة

عن عائشة قالت وكان يوما عندى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلعب السودان بالدرق والحراب فاما سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما قال تنظرين فقلت نعم فاقامنى وراءه خدا خده وهو يقول دونكم يا بنى ارفدة حتى اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال اذهبي *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب (حدثني) زكريا بن نصير عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن الحارث (ا) عن ام سلمة عن عائشة قالت دخل الحبشة المسجد يلعبون فقال لى يا حميراء اتحبين ان تنظرى اليهم فقلت نعم فقام بالباب وجئته فوضعت ذقني على عاتقه واسندت وجهى الى خده ومن قولهم يومئذ ابو القاسم طيباً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حسبك فقلت يارسول الله لا تعجل ثم قال حسبك قلت لا تعجل يارسول الله ومالى احب النظر اليهم ولكن احببت ان يبلغ النساء مقامى اومكاني منه *

﴿وماقد حدثنا﴾ سليمان بن شعيب الكسائي ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعى حدثني ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال دخل عمر بن الخطاب والحبشة يلعبون في المسجد فزجرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعهم فانهم بنوا ارفدة *فكان* جوابنا له عن ذلك مافي حديث عائشة هذا لم يبين لنا مضادته لحديث ام سلمة وميمونة الذى رويناه في الفصل الاول من هذا الباب وكان مافي حديث ام سلمة وميمونة مكشوف المعنى وموقوفا به على انه كان بعد نزول الحجاب وعلى ان مافيه مما خاطب به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ام سلمة وميمونة زوجتيه كان لامرأتين بالغتين قد لحقهما العبادة وكان حديث عائشة لا ذكر فيه لمقدم نزول الحجاب في نساء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الناس وحجاب الناس عنهن وليس لاحد ان يحمله

(ا) في الخلاصة محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى المدني عن انس وجابر وعائشة.

على انه كان بعد نزول الحجاب الا كان لمخالفة ان يحمله على انه كان قبل نزول الحجاب فيكافيان في ذالك واذاتكا فيا فيه ارتفع *وقد يحتمل ايضا ان مافي حديث عائشة كان وهي حينئذ لم تبلغ مبلغ النساء فلم تلحقها العبادات وكان ذالك الذى كان منها كان ولا تعبد عليها *فقال هذا القائل وفيما رويتم عن عائشة مايجب دفعه وترك قبوله لان فيه لعب السودان بالدرق في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذالك من اللهو الذى لا يصلح في غيره من المساجد وكيف فيه على انه تزيد حرمته على حرمتها غير المسجد الحرام *ووصل بذلك (بما روى) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما قد حدثنا علي بن معبد حدثنا عبدالله بن بكر السهمي *قال ابو جعفر *لم يكن هذا من سهم قريش كان من سهم باهلة عن حميد الطويل عن انس بن مالك *

﴿ وملقد حدثنا ﴾ علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون انبأ حميد عن انس بن مالك قال قدم رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في الجاهلية فقال ان الله ابدلكما بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر *فكان * جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه ان الذى في حديث عائشة مما كان من السودان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس من اللهو المذموم لانه مما يحتاج اليه من امثالهم في الحرب فذلك محمود منهم في المسجد وفيما سواه *والذى في حديث انس مما كانوا يفعلونه في الجاهلية من اللعب كان على جهة النهي مما لا يقابل بمثله عدو ولا منفعة فيه للاسلام ولا لاهله فذلك مذموم من اهله غير محمود منهم *وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صنف من اللهو الذى يرجع الى انه محمود *

﴿ مما قد حدثنا ﴾ بكار ثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا هشام الدستوائي عن

يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن عبدالله بن زيد الازرق عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعه الاجر والرامي به ومنبله فارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا وليس من اللهو الا ثلاثة تاديب الرجل فرسه وملاعبته امرأته ورميه بقوسه ومن ترك الرمي بعد ما علمه كانت نعمة كفرها ﴿وحدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا مروان ابن معاوية ثنا هشام ثم ذكر باسناده مثله ﴿وكما حدثنا﴾ الربيع ثنا بشر بن بكر ثنا ابو رجاء حدثني ابو سلام حدثني خالد بن زيد(١) قال قال لي عقبة بن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله وكان ما قد رويناه من حديث عقبة هذا قد دل على ان ما كان من اللهو مما يراد به تعلم آلة الحراب مما هو مامور به محمود عليه اهله فبان ما ذكرنا بتوفيق الله تعالى وعونه ان لا شيء فيما رويناه مضاد الشيء مما رويناه عنه فيه فان كل نوع منه فعل من ارادته عليه السلام يدور بين ذلك وواضحه لوجده من اهل العلم بمثله لا ممن سواهم والحمد لله

باب

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله لام سلمة زوجته اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه﴾

﴿حدثنا﴾ المزني ثنا الشافعي ثنا ابن عيينة عن الزهري عن نبهان مولى ام

(١) في الخلاصة خالد بن زيد او ابن يزيد الجهني عن عقبة بن عامر وعنه ابو سلام الاسود وهو الاسود بن سلام المحاربي الفقيه الكوفي فقيه جليل مخضرم مات سنة اربع وثمانين رحمة الله تعالى عليهم ١٢ الحسن النعماني كان الله له

باب بيان مشكل ماروي اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه

سلمة انه كان معها وانها سألته كم بقي عليك من كتابتك فذكر شيأ قد سماه فامرته ان يعطيه اخاها او ابن اخيها والقت الحجاب منه وقالت عليك السلام * وذكرت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه * قال سفيان سمعته من الزهري وتبينته من معمر *

﴿وحدثنا﴾ محمد بن داود البغدادي ثنا سعيد بن داود بن ابي زنبر (١) ثنا مالك بن انس حدثني ابن شهاب ان نبهان مولى ام سلمة حدثه انه بينا هو يسير مع ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم في طريق مكة وقد بقي من كتابته الف درهم قال فكنت كلما ادخل عليها واراها فقالت وهي تسير ماذا بقي عليك من كتابتك يا نبهان قلت الف درهم قالت فهما عندك فقلت نعم فقالت ادفع ما بقي عليك من كتابتك الى محمد بن عبد الله بن امية (٢) فاني قد اعنته بها في نكاحه وعليك السلام ثم القت دوني الحجاب فبكيت وقلت والله لا اعطيه اياها ابدا قالت انك والله يا بني لن تراني ابدا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد الينا انا اذا كان عند مكاتب احداكن وفاء بما بقي عليه من كتابته فاضربوا دونه الحجاب *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع عن الزهري عن نبهان مولى ام سلمة ثم ذكر مثله * فتأملنا ما في هذا الحديث مما ذكر من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه لزوجته ام سلمة بعد

---

(١) في الخلاصة سعيد بن داود بن ابي زنبر بفتح الزاي واسكان النون ثم موحدة الزنبري ابو عثمان المدني توفي بعد العشرين ومائتين رحمه الله تعالى ١٢

(٢) وفي المعتصر الى محمد بن المنكدر الخ ١٢ الحسن النعماني

ووقوفنا به وبما سواه من الآثار المروية في الكتابة ان المكاتب لا يعتق بالقاء الحجاب بينه وبين من كاتبه عليها * ثم تأملنا معنى قوله هذا اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي مما قد بين في بعض ما قد رويناه منها في هذا الباب انه الوفاء بما بقي عليه من كتابته ان تحتجب منه وهو غير عتيق يكون ذلك عنده قبل ادائه اياه عن نفسه من كتابته الى من كان كاتبه * ووجدنا الله تعالى ذكر ما اباح لازواج نبيه صلى الله عليه وآله وسلم من النظر الى من اباح لهن ذلك منه النظر اليهن بقوله لا جناح عليهن في آبائهن الى ما ملكت ايمانهن *

﴿ فوجدنا ﴾ من كاتبهن بما ذكرنا قد دخل فيما ملكت ايمانهن بالدلالة من ذلك على هذا الحديث وكان ما دل على من كاتبن من المكاتبة مما اذا اداه المكاتب للذي قد حل عليه عتق به وحرم عليه النظر الى سيدته التي هي من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فكان تأخيره ذلك ليتسع له النظر اليها لتملكها اياه حراما عليه لانه منع واجبا عليه ليبقى له ما يحرم عليه اذا ادى ذلك الواجب لمن هو له عليه فهذا وجه قوله صلى الله عليه وآله وسلم لزوجته ام سلمة اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه * ومما يستخرج من هذا الحديث من الاحكام مما يدخل فيه مع ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم من سواهن من الناس *

﴿ انا قد وجدنا ﴾ المكاتبة في حال مكاتبتها لها ان تصلي بلا قناع واذا ورثت من مكاتبتها باداء ثمنها الى من كاتبها لم يكن ذلك لها وكان عليها ان تصلي كما تصلي سائر النساء بقناع فاحتباسها مكاتبتها ليتسع ذلك لها في صلاتها حرام عليها * ورأيناها في عدتها من وفاة زوجها او من طلاقه اياها تعتد نصف عدة الحرة واذا ادت فعتقت حالت عن ذلك وكانت فيما يجب عليها

من العدد كسائر النساء الحرائر سواها وكانت في عدتها قبل ادائها مكاتبتها لا احداد عليها في ذلك وبعد ادائها اياها عليها فيها من الاحداد ما على سائر الحرائر سواها في مثلها فاذا احتبست مكاتبتها ليتسع لها ما يحل لها من ذلك وليكون في عدتها بخلاف سائر النساء سواها كان ذلك حراماً عليها * ورأيناها في مكاتبتها لها ان تسافر بلا محرم الى حيث شاءت وهي بعد ادائها مكاتبتها في ذلك بخلاف هذا الحكم فاذا احتبست مكاتبتها ليتسع لها هذا المعنى كان حراماً عليها * ووجدنا سائر المكاتبين من الذكران في حال مكاتبتهم لا زكاة عليهم في اموالهم وهم فيها بعد ادائهم مكاتبتهم وعتاقهم بذلك بخلاف ذلك من وجوب الزكاة عليهم كوجوبها على سائر ذوي الزكاة منهم في اموالهم لو ادوا مكاتباتهم كان ذلك حراماً عليهم * فهذه وجوه من وجوه الفقه موجودة في قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي خاطب به زوجته ام سلمة يجب على اهل الفقه الوقوف عليها والتأمل بها في اقوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الفوائد * ومن المعاني التي لا يعلمها الا الله تعالى مما ينزله في كتابه و مما يحرمه على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

باب

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رفع العلم عن الناس وقبضه منهم *

﴿حدثنا﴾ الربيع ثنا ابن وهب سمعت الليث يقول حدثني ابراهيم بن ابي عبلة عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي (١) عن جبير بن نفير انه قال حدثني عوف بن مالك الاشجعي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نظر الى السماء يوما فقال

(١) في ترجمته في التقريب الجرشي بضم الجيم وبالشين المعجمة الحمصي الزجاج ثقة عن الرابعة ١٢ الحسن النعماني

هذا

هذا اوان يرفع العلم فقال له رجل من الانصار يقال له لبيد بن زياد(١) يارسول الله يرفع العلم وقد اثبت ووعته القلوب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني كنت لاحسبك من افقه اهل المدينة ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارى على ما في ايديهم من كتاب الله تعالى فقال فلقيت شداد بن اوس فحدثته بحديث عوف فقال صدق عوف الا اخبرك باول ذلك يرفع الخشوع حتى لا ترى خاشعا *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا خطاب بن عثمان الفوزي(٢) حدثنا محمد بن حمير ثنا ابن ابي عبلة عن الوليد الجرشي ثنا جبير عن عوف ثم ذكر مثله الا انه قال مكان لبيد بن زياد ابن لبيد والا انه قال كيف يرفع العلم يارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفينا كتاب الله وقد علمناه ابناءنا ونساءنا *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع الجيزي والحسين بن نصر البغدادي حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرني يحيى بن ايوب حدثنا ابو سليمان ابراهيم بن ابي عبلة ان الوليد بن عبد الرحمن حدثه عن جبير عن عوف قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال هذا اوان يرفع العلم فقلنا يارسول الله كيف يرفع العلم وعندنا كتاب الله وقد قرأناه وعلمنا صبياننا ونساءنا فذكر ضلالة اهل الكتابين من اليهود والنصارى ثم قال ذهابه بذهاب اوعيته * قال جبير فلقيت شداد بن اوس فذكرت له حديث عوف فقال صدق عوف واول ما يرفع

(١) في تجريد اسد الغابة في اسماء الصحابة رضي الله عنهم لبيد بن زياد اورده الجوهري حديثا في مسنده قاله ابن بشكوال ١٢ (٢) في التقريب خطاب ابن عثمان الطائي الفوزي بالزاي ابو عمر الحمصي ثقة عابد من العاشرة وفي المغني الفوزي بواو فزاي منه عثمان رحمه الله ١٢ الحسن النعماني

الخشوع حتى لا ترى خاشماً *

﴿ وحدثنا ﴾ فهد حدثنا عبدالله بن صالح عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن ابي الدرداء انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشخص ببصره الى السماء فقال هذا اوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شئ فقال زياد بن لبيد الانصارى يارسول الله وكيف يختلس منا العلم وقد قرأنا القرآن فوالله لنقرأنه ولنقرأنه نساءنا وابناءنا فقال ثكلتك امك يازياد ان كنت لاعدك من فقهاء اهل المدينة هذه التوراة والانجيل عند النصارى فما ذا يغني عنهم * قال جبير فلقيت عبادة بن الصامت فقلت له الا تسمع ما تقول اخوك ابو الدرداء فاخبرته بالذى قال فقال صدق ابو الدرداء ان شئت لاحدثنك باول علم يرفع عن الناس الخشوع يوشك ان تدخل مسجد الجماعة فلا ترى فيه خاشما *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادى حدثنا اسد بن موسى حدثنا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد(١) عن زياد بن لبيد قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا و ذكر عنده اوان ذهاب العلم قلنا يارسول الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه ابناءنا ونساءنا ونقرئه ابناؤنا ابناءهم الى يوم القيامة قال ثكلتك امك ابن ام لبيد ان كنت اراك من افقه رجل المدينة او ليس اليهود والنصارى تعرف التوراة والانجيل لا ينتفعون مما فيهما شيئا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فانكر منكر هذه الاحاديث وقال كيف يكون العلم يرفع في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وايامه هي الايام السعيدة التي لا امثال لها والوحي قائما كان ينزل عليه فيها فمحال ان يكون العلم الذى ينزل فيها ويبقى

(١) سالم بن ابي الجعد رافع الغطفاني الاشجعي ثقة من الثالثة ١٢ تق

في ايدي الناس ليبلغه بعضهم بعضا الى يوم القيامة كما امر وابه فيكون ذلك مرفوعا في تلك الايام لان ذلك لو كان كذلك انقطع التبليغ وبقي الناس في ايام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلا علم وكانوا بعده في خروجهم عنه اغلظ وهذا مستحيل لان العلم انما علم باخذ خلف عن سلف الى يوم القيامة *

﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك ان هذا الحديث من احسن الاحاديث واصحها وان الذي فيه من نظر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى السماء ومن قوله عند ذلك هذا اوان يرفع فيه العلم انما هو اشارة منه الى وقت يرفع فيه العلم ويجوز ان يكون هذا وقت يكون بعده لان هذا انما هو كلمة يشار بها الى الاشياء من ذلك قوله تعالى هذا يومكم الذي كنتم توعدون * ليس يومكم فيه يوم انزل ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * هذا ما توعدون لكل اواب حفيظ * ليس على شيء من يوم قيل له ذلك في امثال لهذا كثيرة في القرآن فمثل ذلك ما في حديث عوف قد يحتمل ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما نظر الى السماء ارى فيها الزمان الذي يرفع فيه العلم فقال ما قال من اجل ذلك *

﴿ ومما يدخل ﴾ على ما ذكرنا من هذا احتجاجه عليه الصلوة والسلام بضلالة اليهود والنصارى عند اليهود منهم التوراة وعند النصارى منهم الانجيل ولم يمنعاهم من الضلالة وانما كان ذلك بعد ذهاب انبيائهم صلوات الله وسلامه عليهم لا في ايامهم فكذلك كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به امته في حديث عوف هذا يحتمل ان يكون بعد ايامه وبعد ذهاب من يليه وخلفه بالرشد والهداية من اصحابه رضوان الله

عليهم ومن سائر امته سواهم *

﴿وفي حديث﴾ عوف الذي ذكرنا قول جبير فلقيت شداد بن اوس فذكرت ذلك له فقال صدق عوف واول مايرفع من ذلك الخشوع حتى لاترى خاشعا و الخشوع الذي اراد شداد في هذا الحديث والله اعلم هو الاخبات والتواضع والتذلل لله عزوجل *

﴿وكذلك حدثنا﴾ الوليد بن محمد التميمي النحوي ابو القاسم المعروف بولاد حدثنا ابو جعفر المصادري عن ابي عبيدة معمر بن المثنى في قوله تعالى وانها لكبيرة الا على الخاشعين المخبتين المتواضعين * قال ابو جعفر يعني الله تعالى حتى يرى ذلك فيهم ويكون علامة لهم كما قال تعالى من اثر السجود * واثر السجود فيما قد روى فيه عن المتقدمين ﴿ما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر العقدي عن سفيان عن حميد الاعرج عن مجاهد سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال الخشوع والتواضع * ﴿وبه﴾ عن سفيان عن منصور حدثنا حبان بن هلال عن ابان بن يزيد عن مالك بن دينار عن مجاهد قال سيماهم في وجوههم * قال اثر التراب *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا هارون بن اسمعيل الخزاز (١) عن ابن المبارك عن مالك بن دينار سمعت عكرمة وسئل عن سيماهم في وجوههم من اثر السجود * قال اثر التراب *

﴿قال ابو جعفر﴾ وكل هذه صفات اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكيف يظن ان هذه الصفات ترفع عنهم * فكان مما يقوى التاويل

(١) الخزاز بمعجمات قال في الخلاصة هارون بن اسمعيل الخزاز ابو الحسن البصري يروى عنه البخاري واسحاق الكوسج توفي سنة ست ومائة ١٢

الذي

الذي تأولناعليه ما رواه عوف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما حمله عليه ما قد روي عن شداد فيه من الدليل على رفع العلم في الاوان الذي يرفع العلم فيه ونعوذ بالله منه لانه هو الزمان الذي لا خشوع فيه مع الناس واذا لم يكن كان معهم القسوة والاستكبار ونعوذ بالله من ذلك * وفي حديث يحيي ابن ايوب الذي يعود الى عوف وشداد من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذهاب العلم انه ذهاب اوعيته ومثل ذلك

﴿ما قد روي﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما قد حدثنا محمد بن عمرو ابن يونس ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله لا يقبض العلم بان ينتزعه انتزاعا ولكن يقبضه بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا *

﴿وكما قد حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا يحيى الاسدي حدثنا محمد ابن عبد الله بن كناسة(١) ثنا هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله *

﴿وكما قد حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا شجاع بن الوليد عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وكما حدثنا﴾ فهد ثنا ابو غسان ثنا زهير اخبرني هشام بن عروة ثم ذكر باسناده نحوه * ﴿وكما حدثنا﴾ يونس وعبد الغني ابن ابي عقيل قالا ثنا ابن وهب ثنا مالك عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وحدثنا﴾ فهد ثنا سعيد بن كثير بن عفير ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن

---

(١) في التقريب محمد بن عبد الله بن عبد الاعلى الاسدي ابو يحيى بن كناسة بضم الكاف وتخفيف النون وبمهملة وهو لقب ابيه اوجده صدوق عارف بالادب * مات سنة سبع وماتين وقد قارب التسعين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن

شهاب * قال واخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ هكذا قال يونس بن يزيد في هذا الحديث عن عائشة مكان ابن عمرو فيما رويناه قبله وقد خالفه في ذلك معمر عن الزهري فقال فيه عن ابن عمرو كما حدثنا عبيد بن رجاء ثنا مؤمل بن اهاب ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر هذا الحديث * ولما وقع في هذا الحديث هذا الاختلاف في اسناده بحثنا عن ذلك لنقف على الصحيح منه * ﴿ فوجدنا ﴾ الربيع ابن سليمان الازدي قد حدثنا قال حدثنا طلق بن السمح اللخمي حدثنا ابو شريح عبد الرحمن بن شريح حدثنا ابو الاسود عن عروة عن عائشة انها قالت له يا ابن اختي اني قد اخبرت عن عبد الله بن عمرو بن العاصي حاج في عامي هذا وانه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احاديث كثيرة فلقي عروة عبد الله بن عمرو فاخبره فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر هذا الحديث فقوي في قلوبنا ان يكون هذا الحديث يرجع الى عبد الله بن عمرو لا الى عائشة حتى وقفنا على ما هو اولى من ذلك ﴿ وهو ما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب اخبرني هارون بن سعيد الايلي حدثني القاسم بن مبرور (١) عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو وعن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * ثم ذكر هذا الحديث فوقفنا بذلك على ان الحديث كان عند عروة عن عائشة وعن ابن عمرو

(١) في التقريب القاسم بن مبرور الايلي بالفتح وسكون التحتانية صدوق فقيه اتى غلبه مالك مات سنة ثمان او تسع ومائة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

جميعاً * وقدروى يحيى بن سعيد الانصاري هذا الحديث عن عروة فرده الى ابن عمرو ولا الى عائشة *

﴿ كما حدثنا ﴾ المطلب بن شعيب بن حبان الازدى وفهد قالا ثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث حدثني يحيى بن سعيد عن عروة عن ابن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر هذا الحديث * وقدروى في هذا الباب ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن غير عائشة وغير ابن عمرو

﴿ ما قدحدثنا ﴾ ابن معبد حدثنا عبيدالله بن موسى انبأ الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبدالله وابي موسى في المسجد فقالا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان بين يدى الساعة اياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج * والهرج القتل *

﴿ وما قدحدثنا ﴾ فهد حدثنا على بن معبد ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابى انيسة عن عبيدة عن ابي وائل قال جلس ابن مسعود وعبدالله بن قيس في ناحية من المسجد الاعظم فقال ابن مسعود حدثنا يا ابا موسى حدثنا عن الايام التى سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تكون بين يدى الساعة فقال ابو موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ياتى عليكم ايام يقبض فيهن العلم وينزل فيهن الجهل ويكثر فيهن الهرج فقال ابن مسعود وما الهرج قال هو القتل بالحبشة *

﴿ وما قدحدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو نعيم ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يظهر الفتن ويكثر الهرج قلنا وما الهرج قال القتل ويقبض العلم فقال عمرو لما سمع ابا هريرة يؤثره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما ان قبض العلم ليس بشئ

ينتزع من صدور الرجال بل يكثر فناء العلماء *

(وما قد حدثنا) ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان يعني النحوي عن عاصم عن زياد بن قيس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب يقبض العلم ويكثر الهرج قلت يا رسول الله وما الهرج قال القتل *

(وما قد حدثنا) يونس حدثني ابن وهب حدثني يحيى بن ايوب عن زبان ابن فائد(١) عن سهل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يزال الامة على شريعة مالم يظهر منهم ثلاث يقبض العلم ويكثر فيهم ويظهر فيهم الصقارون قالوا وما الصقارون يارسول الله قال نشؤ يكونون في آخر الزمان تكون تحيتهم بينهم اذا التقوا التلاعن * فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذه الآثار ما قد دل على ان اوان رفع العلم زمان لم يكن حين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه ما قاله وانما هو على زمان يكون بين يدي الساعة فقد اتفقت آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلها التي روينا في هذا الباب ويصدق بعضها بعضا والله نسأله التوفيق

باب

(بيان مشكل) ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن كان ينزل عليه الوحي وهو في لحافها *

(حدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة

(١) ذكر في التهذيب في ترجمة سهل بن معاذ يروي عنه زبان بن فائد وفي الخلاصة زبان بن فائد بفاء الحمراوي ابو جوين بجيم ونون مصغر المصري يروي عن سهل بن معاذ قال ابن يونس مات سنة خمس وخمسين ومائة ١٢ شريف الدين

حدثني عوف بن الحارث عن اخته رميثة ابنة الحارث عن ام سلمة ان النساء قلن لها ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نحب الخير كما تحبه عائشة فاذا جاءك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقولي له ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نحب الخير كما تحبه عائشة فلو امرت الناس يهدون لك حيث كنت قالت فلما جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلت له فاعرض عني فلما خرج قلن لها ما فعلت قالت قد قلت له فاعرض عني فقلن عاوديه فعاودته فاعرض عني ثم قال يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فوالله ما منكن امرأة ينزل علي الوحي وانا في لحافها ليس عائشة قالت قلت لا جرم والله لا اوذيك فيها ابدا * ﴿فقال قائل﴾ قد روى عن ام سلمة في غير هذا الحديث ما يضاد ما في هذا الحديث وذكر ﴿ما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي عن صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب حين عمي قال سألت كعبا عن حديثه حين خلف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك فذكر انه حدثه اياه وقال فيه قال كعب واخبرتني ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكانت محسنة في شاني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عندها تلك الليلة تعني التي نزلت فيها توبته قالت فلما بقي ثلث من الليل نزلت عليه توبتنا فقال يا ام سلمة تيب على كعب وصاحبيه قالت قلت يا رسول الله افلا ارسل اليه البشرة قال اذا يحطم الناس ويمنعونك النوم سائر الليلة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توبة الله علينا بعد ما صلى الصبح * ﴿وكان﴾ جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله ان ما في هذا الحديث غير مضاد لما في الحديث الاول لان الذي في هذا الحديث انما هو اخبار ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم

انزل عليه توبة كعب وصاحبيه في بيتها وفي ليلتها الا ما سوى ذلك فقد يجوز ان يكون نزل ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في غير لحافها وفي الحديث الاول اثبات ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله والله ما منكن امرأة ينزل علي الوحي وانا في لحافها ليس عائشة ففي ذلك اثبات ان نزول الوحي كان عليه وهو في لحاف عائشة وليس ذلك في الحديث الثاني الذي ذكرناه في هذا الباب والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نهيه عن تقليد الخيل الاوتار

باب بيان مشكل ما روي في نهيه عن تقليد الخيل الاوتار

حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا حبان بن موسى انبأ عبد الله يعني ابن المبارك اخبرني عتبة بن ابي حكيم حدثني الحصين بن حرملة عن ابي مصبح(١) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة واهلها معانون عليها وامسحوا نواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار * وهذا المعنى قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تقلدوها الاوتار مما تكلم الناس في مراده فكان مما قالوا في ذلك مما اجازه لنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيدة كانه يحكي عن قائل سواه قال الاوتار ههنا الدخول يقول لا تطلبوا عليها الدخول التي اوترتم بها في الجاهلية * قال ابو عبيدة وغير هذا عندي اشبه بالصواب سمعت محمد بن الحسن الفتي يقول معناه الاوتار وكانوا يقلدونها اياها فتختنق

(١) في كني التقريب ابو مصبح المقرائي بفتح الميم و الراء بينهما قاف ثم همزة قبل ياء النسبة ثقة نزل حمص من الثالثة ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

بها

بها قال ﴿ ومما يصدق ﴾ ذلك حديث هشيم عن ابي بشر عن سليمان اليشكري عن جابر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بقطع الاوتار من اعناق الخيل قال ابو عبيدة وبلغني عن مالك انه قال انما كان ذلك يفعل بها مخافة العين عليها حدثني بها عنه ابو المنذر الواسطي اسمعيل بن عمرو وامرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقطعها لانها لا ترد من قدر الله عز وجل شيئا * قال ابو عبيدة هذا يشبه ما كانوا يفعلونه بالتمائم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاما ما حكاه ابو عبيدة عن ابي المنذر عن مالك في تاويل هذا الحديث فانما اخذه فيما نرى والله اعلم من حديثه الذي ﴿ حدثناه ﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا حدثه عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم ان ابا بشير الانصاري اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض اسفاره قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رسولا قال عبد الله بن ابي بكر حسبت انه قال والناس في مبيتهم الا لا يبقين في رقبة بعير قلادة ولا وتر الا قطعت * قال مالك اری ذلك من العين *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس عن مالك عن عبد الله عن عباد عن ابي بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره بعث رجلا وقال لا تدع قلادة ولا وترا في عنق بعير يعني الا قطعته

(قال) ابو جعفر وتاملنا حديث جابر الذي ذكرناه في اول الباب فوجدنا فيه امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتقليد الخيل بقوله وقلدوها * وكان ذلك معقولا انه اراد التقليد الذي يفعله الناس وهو تقليد الخيل في اعناقها ثم اتبع ذلك بقوله ولا تقلدوها الاوتار * فانتفى بذلك ان يكون التراب وثبت به انما تقلد في اعناقها مما امر بتقليدها اياه هو ما لا يخاف عليها منه كما يخاف

عليها من الاوتار اذا قلدبها فبان بذلك صحة ما قال محمد بن الحسن في تاويل هذا المعنى والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله نحن احق بالشك من ابراهيم وماذكر معه سواه في الحديث المذكور ذلك فيه *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن ابى سلمة وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال ارنى كيف تحي الموتى (الى) قلبي ويرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لاجبت الداعي

﴿حدثنا﴾ زكريا بن يحيى بن ابان ابو على حدثنا سعيد بن عيسى بن تليد حدثنا عبد الرحمن بن القاسم حدثني بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وابن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر مثله * الا انه قال رب ارنى كيف تحي الموتى ولم يقل اذ قال رب ارنى كيف تحي الموتى *

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا سعيد (١) بن ابى زنبر الزنبري حدثنا مالك عن الزهري ان ابن المسيب واباعبيد اخبراه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر مثله حديث زكريا ايضا سواء *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء حدثني عمى

(١) قال في تهذيب التهذيب انه سعيد بن داود بن سعيد بن ابي زنبر الزنبرى ابو عثمان المدنى سكن بغداد وقدم الرى والذى اورد في المغنى الزنبرى منه سعيد ابن ابي داود ليس بصحيح ١٢ محمد شريف الدين

جويرية

﴿باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم الحديث﴾

جويرية(١) بن اسماء عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب وابا عبيد اخبراه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله حدثنا زكريا ايضا سواء * فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحي الموتي * فوجدنا ابراهيم عليه السلام قد رأى من آيات الله في نفسه الآية التي لم ير مثلها وهو القاء اعدائه اياه في النار فلم تعمل فيه شيئا اوحى الله اليها يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم فكانت آيته معجزة لم ير مثلها قبلها ولا بعدها فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لنفي الشك عن ابراهيم عند قوله رب ارني كيف تحيي الموتى اي انا وان لم ار من آيات الله التي اريها ابراهيم في نفسه لا اشك فابراهيم مع رؤيته اياه في نفسه احرى ان لا يشك واما قوله تعالى اولم تؤمن قال بلى وقد حقق ذلك ان قوله رب ارنى كيف تحيي الموتى لم يكن على الشك منه ولكن لما سوى ذلك من طلبه اجابة الله تعالى في مسئلته اياه ليطمئن به قلبه ويعلم بذلك علو منزلته عنده *

(واما قوله) عليه الصلوة والسلام يرحم الله لوطا لقد كان ياوى الى ركن شديد اى قوله لقومه لو ان لى بكم قوة او آوى الى ركن شديد اى كقوة اهل الدنيا التى ينتصف بها بعضهم من بعض او آوى الى ركن شديد من اركان الدنيا التى كانوا يوونه بمثلها وله مع ذلك الركن الشديد من الله تعالى الذى لا ركن مثله ولكنه عز وجل اذ كان لا يخاف الفوت ربما اخر بعض عقوبات المذنبين لما يشاء ان يوخرها من املاء او استدراج لهم من حيث لا يعلمون حتى ينزلها بهم عند مشيته ذلك فيهم كما نزل بذوى معاصيه من فرعون وسائر الامم التى خالفت

---

(١) في التقريب جويرية تصغير جارية ابن اسماء بن عبيد الضبعى صدوق من السابعة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة ١٢ الحسن النعماني

عليه وخرجت عن امره وعندت عما جاءتهم به رسله صلوة الله عليهم * وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجها يدل على ان سبب قول لوط هذا كان من اجله *

وهو ما قد حدثنا الحسن بن غليب (١) حدثنا يوسف بن عدى ثنا عبد الرحمن ابن سليمان عن محمد بن عمرو حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رحمة الله على لوط كان ياوى الى ركن شديد لو ان لى بكم قوة او آوى الى ركن شديد * وما بعث الله تعالى من بعده من نبي الا في ثروة من قومه * فدل ذلك على ان قول لوط هذا كان لانه لم يكن في ثروة (٢) من قومه يكونون له ركنا ياوي اليهم * واما قوله عليه الصلاة والسلام ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لاجبت الداعي اى لان يوسف لما جاءه الداعي قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة لآية اى كنت اجبت الداعي لان في ذلك خروجي من السجن الذى كنت فيه *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مراد الله تعالى بقوله و شهد شاهد من بني اسرائل على مثله فآمن واستكبرتم هو عبد الله بن سلام او غيره *

حدثنا يونس حدثنا يزيد بن سنان والربيع الجيزي وصالح بن عبد الرحمن ابن عمرو بن الحارث وابراهيم بن ابي داود وفهد حدثنا مالك بن عبد الله بن سيف اللخمي ابو سعد قالوا انبأ عبد الله بن يوسف سمعت مالكا يحدث عن

(١) الحسن بن غليب في الخلاصة اوله معجمة وآخره موحدة مصغر الازدي مات سنة تسعين ومأتين عن اثنتين وثمانين سنة ١٢ محمد شريف الدين عفى عنه

(٢) في مجمع البحار في شرح هذا الحديث الثروة المدد الكثير ـ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ما روي في مراد الله تعالى بقوله وشهد شاهد من بني اسرائيل

ابي النضر عن عامر بن سعد (١) عن ابيه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام وفيه نزلت هذه الآية وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم * فانكر منكر ان يكون عبد الله بن سلام هو المراد بهذه الآية وذكر ان المراد بها سواه وانها في سورة مكية وان اسلام عبد الله كان بالمدينة ﴿وذكر﴾ في ذلك ما حدثنا ابن ابي مريم حدثنا الفريابي حدثنا قيس بن الربيع عن عاصم عن الشعبي في قوله تعالى وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم * ثم قال ليس عبد الله بن سلام اسلم بمكة وانما اسلم عبد الله بن سلام قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعامين وما انزل فيه شيء من القرآن وانما انزلت هذه الآية في رجل من بني اسرائيل آمن به قومه واستكبرتم ان تومنوا وقد وافق الشعبي في هذه الآية ان يكون انزلت في ابن سلام * وفي نفي آية اخرى قد قال بعض الناس انها انزلت فيه ايضاً وهو قوله تعالى قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب * سعيد بن جبير كما حدثنا احمد (٢) بن ابي داود بن موسى حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر سألت سعيد بن جبير عن قول الله تعالى ومن عنده علم الكتاب قلت هو ابن سلام قال كيف يكون عبد الله بن سلام وهذه السورة مكية قال وكان سعيد يقرأ ومن عنده علم الكتاب * وكان يستشهد لذلك بما رويه

---

(١) هو عامر بن سعد بن ابي وقاص الزهري المدني مات سنة اربع ومائة ١٢

(٢) في التقريب احمد بن ابي داود المنادى هو محمد بن عبيد الله فالظاهر انه هو وابن موسى هو عبيد الله كما مر في هذا الكتاب مرارا ولعل السند الصحيح هكذا حدثنا احمد بن ابي داود عن عبيد الله بن موسى والله اعلم ـ الحسن النعماني

عن ابن عباس حدثنا احمد بن ابي عمران حدثنا خلف بن هشام البزار(١) حدثنا الخفاف عن هارون النحوي عن جعفر بن ابي وحشية عن ابن جبير عن ابن عباس انه كان يقرأ ومن عنده بكسرها ويقول من عند الله علم الكتاب *

فتأملنا هذا الباب هل خالف فيه الشعبي وسعيد بن جبير احدا من امثالهما فحدثنا ابن ابي مريم حدثنا الفريابي حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وشهد شاهد من بني اسرائيل * قال هو عبد الله بن سلام *

وحدثنا يزيد بن سنان حدثنا ازهر بن سعد السمان حدثنا ابن عوف عن الشعبي في هذه الآية وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله قال يقولون ابن سلام وهذه الآية مكية * قال ابن عوف فنبئت ان محمدا يعني ابن سيرين قال صدق هي مكية * قال ابو جعفر يعني السورة التي فيها الآية وهي سورة الاحقاف ولكنها قد كانت تنزل الآية فيؤمر بها ان توضع في مكان كذا وكذا * قال ابو جعفر يعني انه قد كانت تنزل بالمدينة فيؤمر بوضعها في سورة قد كانت نزلت بمكة *

ثم رجعنا الى حديث مالك الذي رويناه اول هذا الباب فكشفنا لنقف فوجدنا ابن ابي داود وفهدا وعبد الرحمن بن عمرو بن صفوان البصري الدمشقي قد حدثونا قالوا انبأ ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر الغساني حدثنا مالك عن ابي النضر عن عامر بن سعد عن ابيه عن سعد بن ابي وقاص قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لاحد يمشي على الارض

---

(١) في الخلاصة وخلف بن هشام بن ثعلب بالمثلثة البزار اخره مهملة ابو محمد البغدادي المقرئ احد الاعلام قيل كان يصوم الدهر مات سنة سبع وعشرين ومائة ١٢ القاضي محمد شريف الدين

انه من اهل الجنة الا عبد الله بن سلام ولم يذكر فيه نزول تلك الآية فوقع في قلوبنا من ذاك شيء فكشفنا عنه ايضا حتى وقفنا على الحقيقة فيه *

﴿فوجدنا﴾ يونس قد حدثنا قال ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا عبد الله بن وهب عن مالك فذكر باسناده مثله ثم قال فيه قال مالك وفيه نزلت وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم ﴿ووجدنا﴾ احمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال حدثنا عمي ثم ذكر باسناده مثله ومما اضافه الى مالك فيه مثله * فوقفنا بذلك على ان ذكر نزول هذه الآية في هذا الحديث ليس من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا من كلام سعد وانما هو من كلام مالك فخرج بذلك ان يكون فيه حجة على الشعبي وسعيد بن جبير في اثبات نزول هذه الاية انه كان في عبد الله بن سلام *

﴿ثم تأملنا﴾ ما قد روي في نزولها سوى هذا الحديث * ﴿فوجدنا﴾ بكار بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا ابو داود صاحب الطيالسة ثنا شعيب ابن صفوان ثنا عبد الملك بن عمير ان الحجاج بن يوسف قال لمحمد بن يوسف ابن عبد الله بن سلام لله تعلم حديثا حدثه ابوك عبد الملك بن مروان امير المؤمنين قال اي حديث يرحمك الله فرب حديث حدث به قال حديث المصريين لما حاصروا عثمان رضي الله عنه قال قد علمت ذلك الحديث فحدثه به فكان فيه انهم قالوا لعبد الله بن سلام لما حذرهم من قتل عثمان كذب اليهودي فقال كذبتم والله واثمتم ما انا بيهودي واني لاحد المسلمين يعلم الله ورسوله والمؤمنون وقد انزل الله تعالى ذلك في قوله قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب * والآية الاخرى قل ارأيتم ان كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم * فكان ما كان في

هذا الحديث من اخبار ابن سلام بنزول هاتين الآيتين فيه اولى وكان بما نزل فيه اعلم ولم نجد احداً من القراء الذين اضيفت القراءة اليهم من الآية التي تلوناوهو قوله تعالى ومن عنده علم الكتاب * قرأالا كذلك ولم نجد احداً قرأهابالكسر الا ابن عباس وابن جبير رضي الله عنهما *

﴿وقد حدثنا﴾ ابن عمران ثنا خلف قال قرأالاعمش ومن عنده بنصب وعاصم كمثله وحمزة كمثله ونافع كمثله وابن كثير كمثله وابو عمرو كمثله * وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا مخرج قراءة عاصم ورجوعها الى علي وابن مسعود والى زيد بن ثابت رضي الله عنهم وقراءة نافع فقد كانت ماخوذة من جماعة منهم ابو جعفر يزيد بن القعقاع وهو اخذاياهامن مولاه عبد الله بن عباس وكان اخذ عبدالله بن عباس اياهامن ابى بن كعب *

﴿كذلك حدثني﴾ روح بن الفرج عن احمد بن صالح انه سمعه يقول ذلك (وقراءة) حمزة فماخوذة فيما حدثني ابن ابي عمران مما سمعه من خلف البزار انه قرأالقرآن على سليم بن عيسى عشر مرات وان سليما حدثه انه قرأه على حمزة وان حمزة ذكرانه قرأالقرآن على رجلين وهما الاعمش ومحمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلى فما كان من قراءة ابن ابي ليلى فعلى حرف علي وما كان من قراءة الاعمش فعلى قراءة ابن مسعود *

﴿ومما﴾ اخذناه في قراءة حمزة عن غير ابن ابي عمران ان ابن ابي ليلى قرأالقرآن على اخيه عيسى بن عبدالرحمن وان اخاه قرأه على ابيه وان اباه قرأه على علي * وان الاعمش قرأه على يحيى بن وثاب وان يحيى قرأه على عبيد بن نضلة وان عبيداقرأه على علقمة بن قيس النخعي وان علقمة قرأه على ابن مسعود رضي الله عنهم اجمعين *

باب

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذى انزلت فيه الايتان التتان اول سورة الحجرات يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله الآية ويا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية

حدثنا بكار بن قتيبة حدثنا مؤمل بن اسمعيل حدثنا نافع بن عمر حدثنا ابن ابي مليكة عن ابن الزبير قال قدم الاقرع بن حابس على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابو بكر يارسول الله استعمله على قومه وقال عمر لا تستعمله يارسول الله فتكلما في ذلك حتى ارتفعت اصواتهما فقال ابو بكر لعمر ما اردت الا خلافي قال ما اردت خلافك قال فنزلت لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول * قال وكان عمر اذا تكلم بعد ذلك لم يسمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى يستفهمه * قال وما ذكر اباه ولا جده يعنى ابا بكر والزبير رضى الله عنهما حدثنا يوسف بن يزيد ثنا يعقوب بن ابي عباد المكي عن نافع عن ابن ابي مليكة قال كان الخيران يهلكان ابو بكر وعمر رفعا اصواتهما عند رسول الله صلى الله عليه وله وسلم حين قدم عليه ركب من بني تميم اشار احدهما بالاقرع بن حابس اخي بني مجاشع واشار الآخر برجل آخر لا احفظ اسمه قال ابو بكر لعمر ما اردت الا خلافي فقال ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما في ذلك فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم الى آخر الآية *

حدثنا يوسف حدثنا يعقوب ثنا نافع قال قال ابن ابي مليكة ولم يذكر عن ابيه ابى بكر * قال ابو جعفر ففي هذا الحديث ان الآية التى انزلت

في المعنى الذى كان من ابي بكر و عمر المذكور في هذا الحديث هي لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي و لا تجهروا له بالقول * وقد روي ان الاية التي انزلت في هذا هي يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله *

﴿ كما حدثنا ﴾ محمد بن عبدالله بن مخلد الاصبهاني ابو الحسين حدثنا اسحاق ابن ابي اسرائيل حدثنا هشام بن يوسف في تفسير ابن جريج لا تقدموا بين يدى الله ورسوله اخبرني ابن ابي مليكة ان عبد الله بن الزبير اخبرهم انه قدم ركب من بني تميم الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم (١)

فقال ابو بكر ما اردت الا خلافي فقال عمر ما اردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت اصواتهما فنزلت في ذلك يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله * فكان ما في الحديثين الاول ليس اشبه بان يكون الآية المذكورة فيهما هي التي انزلت فيما كان من ابي بكر وعمر في المعنى المذكور فيها والله اعلم * وقد شد ذلك ما قد روى مما قد كان عند نزولها من ثابت بن قيس بن شماس الانصارى *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقرى حدثنا سليمان يعنى ابن المغيرة ثنا ثابت عن انس قال لما نزلت هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية قال وكان ثابت بن قيس رفيع الصوت فلما نزلت هذه الآية جلس في بيته وقال انا الذى كنت ارفع صوتي فوق صوت النبي واجهر له بالقول حبط عملي وانا من اهل النار ففقده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاتاه رجل من اصحابه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقدك فقال انزلت في هذه الآية انا الذى كنت ارفع صوتى فوق صوت

(١) الظاهر سقوط اول القصة المذكورة في الروايات المتقدمة ١٢ النبي

النبي واجهر له بالقول فحبط عملي وانا من اهل النار فاتى به الرجل فقال انه يقول كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل هو من اهل الجنة * قال انس فكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن نعلم انه من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف فاقبل وقد تكفن وتحنط وقال بئسما عودتم اقرانكم فقاتلهم حتى قتل رحمه الله * فاما نزول الاية الاخرى التي تلوناها في هذا الباب فكان فيما روي عن عائشة في معنى سوى ذلك المعنى الذي نزلت فيه الاية الاخرى *

(كما حدثنا) سليمان بن شعيب الكيساني حدثني ابي في املاء ابي يوسف عليهم عن يحيى بن الحارث التيمي عن حبال (١) بن رفيدة عن مسروق بن الاجدع قال كنا عند عائشة ام المؤمنين يوم عرفة والناس يشكون يرون انه يوم النحر فقالت لجارية لها اخرجي لمسروق سويقا وخليه فلولا اني صائمة لذقته فقال لها اصمت هذا اليوم وهو يشك فيه فقالت نزلت هذه الاية في مثل هذا اليوم يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله * وكان قوم يتقدمون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصوم وفيما شبهه فنهوا عن ذلك *

(وكما حدثنا) الحسن بن بكر بن عبد الرحمن ابو علي المروزي (٢) ثنا اسحاق ابن منصور السلولي انبأ جعفر الاحمر عن يحيى الجابر عن حبال بن رفيدة عن مسروق ان رجلا صام يوم الشك فقالت له عائشة رضي الله عنها لا تفعل فانهم كانوا يرون ان هذه الآية نزلت فيه لا تقدموا بين يدي الله ورسوله * فدل ما ذكرنا عند تصحيح ما روينا ان كل واحدة من الآيتين اللتين تلونا كان نزولها في

---

(١) في المشتبه حبال بالكسر وموحدة مفتوحة ابن رفيدة عن عائشة وآخرين.

(٢) في التقريب الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزي ابو علي نزيل مكة صدوق من الحادية عشرة وعلم عليه (ت) ١٢ الحسن النعماني احسن الله عاقبته

معنى غير المعنى الذي كان فيه نزول الاية لاخرى منهما * وفي حديث ابن الزبير معنى يجب ان يوقف عليه وهو ما في حديث بكار بن قتيبة الذى رويناه من قول ابى بكر لعمر ما اردت الا خلافى ومن قول عمر عند ذلك ما اردت خلافك * والذي في حديث بكار اولى عندنا واشبه مما هو على سبيل الخصومة والنكر من ابى بكر لعمر ما كان منه في ذلك وقد برأهما الله تعالى من الاختلاف الذى وقع بينهما في هذا وما اشبهه وطهر قلوبهما وجعل كل واحد منهما وليا لصاحبه في الدنيا والآخرة لانه لا يخالف باطنهما ظاهرهما * وقد روي عن مجاهد في تاويل هذه الاية ولا تجهروا له بالقول ﴿ ما قد حدثنا ﴾ ابن ابى مريم ثنا الفريابى حدثنا ورقاء عن ابن ابى يحيى عن مجاهد في قوله تعالى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض قال لا تنادوا نداء لا تقولوا يا محمد ولكن قولوا قولا لينا يا رسول الله * وروي عنه ايضا في تاويل قوله تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ﴿ ما قد حدثنا ﴾ ابن ابى مريم ايضا ثنا الفريابى حدثنا ورقاء عن ابن ابى يحيى عن مجاهد لا تقدموا بين يدي الله ورسوله قال لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يقضيه الله على لسانه *

﴿ وروي ﴾ عن الحسن البصري في ذلك ما حدثنا احمد بن داود ثنا عبد الله ابن محمد التيمى وموسى بن اسمعيل وسهل بن بكار عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن لا تقدموا بين يدى الله ورسوله * قال لا تذبحوا حتى يذبح النبى صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ قال ﴾ وقال الكلبي لا تقدموا بين يدي الله ورسوله بقول ولا عمل * فالذى رويناه في هذا الباب عن مجاهد والحسن فيه توكيد لما ذكرنا في هذا الباب لما يوافقه والله نسأله التوفيق *

باب بيان مشكل ما روي ان الشيطان يعقد على قافية رأس احدكم

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الشيطان يعقد على قافية رأس احدكم ثلاث عقد اذا نام كل عقدة يضرب مكانها عليك ليل طويل فاذا اصبح ولم يصل الصبح اصبح كسلان خبيث النفس *

حدثنا الربيع المرادى ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي الزناد ومالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا نام ثلاث عقد كل عقدة يضرب مكانها عليك ليل طويل ارقد فاذا استيقظ فان ذكر ربه عز وجل انحلت عقدة وان توضأ انحلت عقدة واذا صلى انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان *

حدثنا فهد حدثنا الربيع بن (١) الكوفى حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابى صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان للشيطان عند رأس احدكم حبلا فيه ثلاث عقد فاذا استيقظ ووحد الله انحلت عقدة واذا قام وتوضأ انحلت عقدة اخرى فاذا هو صلى انحلت عقدة كلها فاصبح خفيفا طيب النفس وان هو نام حتى يصبح اصبح عليه عقده واصبح وهو ثقيل خبيث النفس * فقال قائل * فكيف تقبلون هذا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد رويتم عنه نهى وصف النفس بالخبث وامره ان يقول الرجل بدل خبثت نفسي لقست نفسي

وذكر في ذلك ما قد حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا ابو منهال حدثنا حجاج بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله

(١) كذا في الاصل واعله الربيع بن حبيب الكوفي العبسي والله اعلم الحسن النعماني

عليه وآله وسلم قال لا يقول احدكم خبثت نفسي وليقل لقست نفسي *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن خزيمة ايضا حدثنا ابراهيم بن بشار(١) ثنا ابن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي امامة(٢) بن سهل بن حنيف عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقول احدكم خبثت نفسي وليقل لقست نفسي. ﴿ وما قد حدثنا ﴾ عبد الغني بن ابي عقيل حدثنا سفيان عن الزهري عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله ولم يقل عن ابيه * فكانت جوابنا له في ذلك ان وصف النفس بالخبث وصف لها بالفسق * ومنه قوله تعالى الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات * فكان مكروها للرجل ان يفسق نفسه اذا لم يكن منها ما يوجب ذلك عليها وكان محبوبا له ان يقول مكان ذلك لقست نفسي وان كان معناهما معنى واحدا وهو الشراسة وشدة الخلق كذلك معناهما عند اهل العربية *

﴿ وممن حكى ذلك ﴾ عنه منهم ابو عبيد حكى ذلك لنا عنه علي بن عبد العزيز وقال فيما حكاه لنا عنه في ذلك * ومنه قول عمر رضي الله عنه في صفة الزبير انه وعقة لقس يعني هذا المعنى * ولما كان معنى الخبيث ومعنى اللقس الذي ذكرنا واحدا كان اولاهما عن يريد وصف نفسه بالمعنى الذي يرجعنا اليه

---

(١) ابراهيم بن بشار الرمادي ابو اسحاق البصري الحافظ الزاهد المتوفى سنة (٢٣٠) ١٢ (٢) اسمه اسعد الاوسي الانصاري المدني ولد في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم المتوفى سنة (١٠٠) ١٢ محمد شريف الدين

احسنهما

احسنها وهو ما امره النبي صلى الله عليه وسلم به في حديثي عائشة وسهل حتى يكون من نفسه ما يستحق له ان يوصف بالخبث من تركها الصلوة ونسيانها واختيارها النوم على ذلك فيكون ذلك فسقا منها وتستحق بذلك ان يعاقبه الله وان كل معنى من المعنيين المذكورين في هذه الاحاديث غير المعنى الذي انصرف الى الحديث الآخر مع انه قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باسناد محمود انه قال واذا اصبح ولم يصل اصبح لقس النفس *

وهو ما قد حدثنا الحسن بن غليب (١) بن سعيد الازدي ثنا عبد الله بن محمد الفهمي المعروف بالسطري حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله من حديثي الربيع وفهد الذين ذكرنا في هذا الباب الا انه قال في آخره فان لم يفعل يعني لم يذكر الله ولم يتوضأ ولم يصل اصبح لقس النفس غير ان الاولى بوصف الرجل نفسه اذا لم يكن منها اختيار المذمومة وصفها بالشراسة وشدة الخلق بما في حديثي عائشة وسهل فاذا كان منها الاختيار للامور المذمومة جاز لها وصفها بما في حديثي الاعرج وابي صالح عن ابي هريرة وبما في حديث سعد عن ابي هريرة يصفها بما شاء منها وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان منه

(١) في التقريب الحسن بن غليب بمعجمة وآخره موحدة مصغرا الازدي المصري ليس به بأس من الحادية عشرة مات سنة تسعين ومائتين وله اثنان وثمانون سنة رحمه الله تعالى وهو شيخ النسائي ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ما روي في هديته الى النجاشي ومن وعده بها لام سلمة الحديث

في هديته الى النجاشي ومن وعده بها ام سلمة ان رجعت اليه لموت النجاشي قبل وصولها اليه ومن اعطائه قبل رجوعها اليه بعضها وسائر نسائه سواها بقيتها *

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب قال حدثني مسلم بن خالد عن موسى بن عقبة عن امه عن ام كلثوم بن ابي سلمة(١) قالت لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ام سلمة قال لها اني قد اهديت الى النجاشي اواق مسك وحلة واني لا اراه الا قد مات ولا ارى هديته التي اهديت اليه الا سترد الي فاذا ردت الي فهو لك فكان كما قال هلك النجاشي فلما ردت الهدية اعطى كل امرأة من نسائه وقية من ذلك المسك واعطى الباقي ام سلمة واعطاها الحلة *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي ثنا اسد ثنا مسلم بن خالد فذكر مثله * فانكر منكر هذا الحديث وقال ما فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النجاشي لا اراه الا قد مات قد دفعه ما كان من اخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس بموته في اليوم الذي كان موته فيه وصلاته لهم عليه * وذكر في ذلك

﴿ ما قد حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب ثنا يونس ثنا ابن شهاب عن ابن جريج عن عطاء سمعت جابرا يقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش اصحمة(٢) فهل تقفوا وتصلوا عليه قال فصففنا فصلى عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم * قال ابو جعفر اصحمة لفظة بالحبشية تفسيرها عطية وهو اسم هذا الرجل *

---

(١) في تجريد اسد الغابة ام كلثوم بنت ابي سلمة بن عبد الاسد المخزومية ربيبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * روى موسى بن عقبة عن امه عنها رضى الله عنها وعنا بهم ١٢ (٢) في القاموس في (الصحمه) واصحمة بن بحر ملك الحبشة النجاشي اسلم في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ١٢ الحسن

﴿وما قد حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعى النجاشي للناس في اليوم الذى مات فيه خرج بهم الى مصلى فصف بهم وكبر عليه اربع تكبيرات * ﴿وما قد حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابن المسيب وابو سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر اباهريرة ولا غيره *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا عبدالله بن صالح حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذى مات فيه وقال استغفروا لاخيكم *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابراهيم حدثنا عبدالله حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابن المسيب ان اباهريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صف بهم بالمصلى وكبر عليه يعني النجاشي اربع تكبيرات * (ففى) ذلك وقوفه على موت النجاشي في اليوم الذى كان موته فيه فكيف يجوز ان نقول لما قد وقف على حقيقته لا اراه الا قد كان * قال ويدفعه ايضاً ما قد ذكر فيه من وعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ام سلمة بالهدية ان ردت اليه وانها لما ردت اليه اعطاها قدرا بعضها ومنعها من بقيتها وفي ذلك خلفه بعض ما وعدها به وحاش لله ان يكون من اخلاقه لان مواعيده عليه الصلاة والسلام قد كانت تجري بخلاف ذلك حتى كان ابو بكر ينجزها عنه بعد وفاته عنه صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿فما قد روى﴾ ذلك ما قد حدثنا ابن ابي عقيل عن ابن عيينة عن محمد بن المنكدر

عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو قد جاءنا مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قدم مال البحرين قال ابو بكر من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دين اوعدة فليأتنا قال جابر فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعدلي ان يعطيني هكذا فاعطاه ابو بكر ثم اتيته بعد ذلك اسأله فلم يعطني ثم اتيته فسألته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت قد سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل علي قال واي ذلك من البخل ما منعتك من شيء الا وانا اريد ان اعطيك *

وما قد حدثنا ابن ابي عقيل حدثنا سفيان عن عمرو عن ابي جعفر محمد ابن علي عن جابر مثله قال وحثا لي حثية ثم قال عدها فعددتها فوجدتها خمس مائة قيل خذ مثلها مرتين * (ولقد حدثنا) يزيد بن سنان حدثنا ابو عاصم انبأ ابن جريج اخبرني ابن المنكدر عن جابر وعمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان ابو بكر * قال عمرو وكان اول مال اتاه من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دين او كانت له عنده عدة فليأتنا قال جابر فقلت انا وعدني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات وبسط جابر كفيه فعد لي ابو بكر خمس مائة وخمس مائة وخمس مائة * قال هذا المنكر اذا كانت مواعيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته واجباً على ولي امره بعد وفاته امضاءها كان هو عليه صلى الله عليه وآله وسلم في حياته اولى بها *

فكان جوابنا له في ذلك ان الذي ذكره من اخبار رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم الناس بحقيقة موت النجاشي في اليوم الذي كان موته فيه كما ذكر غير انه قد يجوز ان يكون قبل ذلك لما تأخر عنه امر هديته وانقطعت عنه اخبار النجاشي وقع بقلبه ذلك ما يقع مثله في قلوب من سواه من بني آدم فيما قد كان مما جرت العادة فيه بخلافه ما ذكر في الحديث الاول الذي قد ذكرناه في اول هذا الباب ثم لما اطلعه الله على حقيقة وفاة النجاشي في اليوم الذي كانت وفاته فيه فاخبر الناس به مما ذكر في الفصل الثاني من هذا الباب *

﴿ واما ما كان منه ﴾ عليه الصلاة والسلام في اعطائه ام سلمة بعض الهدايا التي ردت اليه واعطاء بقيتها من سواها من ازواجه بعد تقدم وعده اياها بها كلها ثم لم تقبلها الا بادخاله بقية نسائه معها فيها كراهية استيثارها عليهن كما كان من الانصار لما دعاهم ليقطع لهم البحرين ما اراد ان يقطعه لهم من ذلك فقالوا لا نفعل حتى تقطع لاخواننا من المهاجرين الذي قطعت لنا من ذلك كراهية الاستيثار عليهم مما بذله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهم وسنذكر ذلك باسناده فيما هو اولى بذلك من هذا الموضع من كتابنا هذا ان شاء الله فكان ما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ام سلمة يحتمل ان يكون على هذا المعنى وفي ذلك ما قد اوجب لها جلالة الرتبة وحسن الصحبة لصواحباتها من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قول الله عز وجل ثلة من الاولين وقليل من الآخرين وفي قوله تعالى ثلة من الاولين وثلة من الآخرين *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي

﴿ باب بيان مشكل ما روى في قوله تعالى ثلة من الاولين وثلة من الآخرين ﴾

حدثنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن ابيه عن ابي هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وقليل من الآخرين شق ذلك على المسلمين فنزلت ثلة من الاولين وثلة من الآخرين * فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة شطر اهل الجنة * وقال مرة اخرى نصف اهل الجنة وتقاسمونهم النصف الباقي * فتأملنا بين الآيتين فوجدنا الاولى منهما قد تقدمها قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة فاصحاب الميمنة ما اصحاب الميمنة واصحاب المشئمة ما اصحاب المشئمة والسابقون السابقون اولئك المقربون * فجعل المقربين اعلاهم رتبة واشرفهم منزلة ووصفهم بالسبق ثم اخبر بانهم ثلة من الاولين كانه عز وجل يعني ممن تقدمهم من الامم وقليل من الآخرين ووجدنا الثانية منهما قد تقدمها قوله تعالى انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابكارا عربا اترابا لاصحاب اليمين ثلة من الاولين وثلة من الآخرين * يعني اصحاب اليمين وهم غير المقربين ووجدناه تعالى قد بين ذلك في آخر السورة في هاتين الآيتين بقوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم واما ان كان من اصحاب اليمين فسلام لك من اصحاب اليمين واما ان كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم * فعقلنا بذلك ان المقربين هم غير اصحاب اليمين وانهم اعلى ثلاث فرق رتبة واعلاهم منزلة وانهم في العدد اقل من اصحاب اليمين وهم المذكورون في الآية الاولى من الآيتين الاولتين وان المذكورين في الآية الثانية منهما هم اصحاب اليمين وكان الزوجان جميعا المقربون واصحاب اليمين هم اهل الجنة الا ان المقربين منهم اعلى فيها رتبة واشرف فيها منزلة من اصحاب اليمين *

ودلنا ذلك ان فرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالآية

الثانية كان لما اعلموابها ان من اهل الجنة سوى المقربين منهم اصحاب اليمين والله اعلم بما اراد به من ذلك

ثم طلبنا ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امته التى تدخل الجنة كم هي ممن يدخل الجنة سواها *

فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنورى(١) ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن ابن مسعود قال تحدثنا عند نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة حتى الحديث ثم رجعنا الى اهلينا فلما اصبحنا غدونا الى النبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عرضت علي الامم واتباعها من امتها فرأيت النبي يمر ومعه الثلاثة من امته والنبي ومعه العصابة من امته والنبي ومعه النفر من امته والنبي وما معه احد من امته حتى مر علي موسى بن عمران في كبكبة من بني اسرائيل فلما رأيتهم اعجبوني فقلت يارب من هؤلاء قال هذا اخوك موسى بن عمران ومن تبعه من بني اسرائيل فقلت يارب فاين امتي قال انظر عن يمينك فنظرت فاذا الظراب ظراب مكة قد سد بوجوه الرجال قال رضيت قلت رب رضيت من هؤلاء قال هؤلاء امتك افرضيت قلت رضيت رب ثم قال انظر عن يسارك فنظرت فاذا الافق قد سد بوجوه الرجال قال رضيت قلت رب رضيت قال فان مع هؤلاء سبعين الفا يدخلون الجنة لا حساب عليها فانشأ عكاشة ابن محصن اخو بني اسد بن خزيمة فقال يا نبي الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم

(١) في التقريب عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التنورى بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة ابو سهل البصرى صدوق ثبت في شعبة من التاسعة مات سنة سبع ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه بحسن الخاتمة

اجعله منهم ثم انشأ رجل آخر فقال يا نبي الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة * قال ان استطعتم فداء وكم ابي وامي ان تكونوا من السبعين فافعلوا فان عجزتم وقصرتم فكونوا من اصحاب الظراب فان عجزتم وقصرتم فكونوا من اصحاب الافق فاني قد رأيت عنده ناسا يتهوشون(١) كثيرا وذكر لنا ان رجالا من المؤمنين تراجعوا منهم فقالوا ما ترون عمل هؤلاء السبعين الفا حتى صاروا منهم فقالوا اهؤلاء ولدوا في الاسلام فلم يزالوا يعملون به حتى ماتوا قال ليس كذلك ولكنهم الذين لا يكذبون ولا يسرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون * قال وذكر لنا ان نبي الله قال اني لارجوان يكون معي من امتي ربع اهل الجنة فكبرنا ثم قال اني لارجوان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا ثم قال اني لارجوان تكونوا الشطر فكبرنا ثم قرأ هذه الآية ثلة من الاولين وثلة من الآخرين *

﴿ووجدنا﴾ يزيد قد حدثنا قال حدثنا خلف بن موسى العمي ثنا ابي عن قتادة عن الحسن والعلاء بن زياد عن عمران عن ابن مسعود قال تحدثنا ذات ليلة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر هذا الحديث غير انه ذكر فيه عند قوله فاذا النبي ليس معه احد وقد انبأكم الله عن قوم لوط يعني فيما كان قاله لهم اليس منكم رجل رشيد *

﴿ووجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن موسى انبأ اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال اسند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ظهره الى قبة من ادم هنالك ثم قال

(١) في القاموس الهوش العدد الكثير والهوشة الفتنة والهيج والاضطراب والاختلاط والهويشة الجماعة المختلطة وكذا الهيش ايضا ١٢ محمد شريف الدين

لاصحابه الا ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى قال الا ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى قال والذي نفسي بيده انى لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وساحدثكم بقلة المسلمين في الكفار يوم القيامة مثل شعرة سوداء في جلد ثور ابيض او شعرة بيضاء في جلد ثور اسود ولن يدخل الجنة الا نفس مؤمنة *

(حدثنا) يزيد بن سنان حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا شعبة عن ابى اسحاق سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن ابن مسعود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قبة نحوا من اربعين فقال لنا اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وما انتم في الشرك الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر *

(ووجدنا) ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن ابى اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود ثم ذكر مثله * غير انه زاد فقال اترضون ان تكونوا نصف اهل الجنة قلنا نعم ثم ذكر بقية الحديث *

(حدثنا) يزيد بن سنان ثنا عبد الحميد بن موسى وحكيم بن سيف قالا حدثنا عبيد الله بن عمر عن زيد(١) بن ابى أنيسة عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون الاودي سمعت ابن مسعود قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة فاسند ظهره الى قبة ادم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد اما ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة فقلنا نعم يارسول الله قال والذى نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة الا وانه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة الا وان المسلمين يوم القيامة في القلة مثل الشعرة البيضاء في الثور الاسود والشعرة السوداء في الثور الابيض *

(١) في الخلاصة زيد بن ابى أنيسة الغنوي روى عنه ابو حنيفة وعبيد الله بن عمر ١٢

﴿ووجدنا﴾ صالح بن عبدالله بن عمرو بن الحارث قد حدثنا قال ثنا يوسف ابن عدي الكوفي ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبر الناس فقال اما ترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة وساحدثكم عن ذلك ما المسلمون في الكفار الا كالشعرة السوداء في الثور الابيض او كالشعرة البيضاء في الثور الاسود * ثم وجدنا الله تعالى قد زاده على مارجا من ذلك فجعل امته ثلثي اهل الجنة *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عفان بن مسلم حدثنا عبدالواحد ابن زياد حدثنا الحارث بن حصيرة(١) حدثنا القاسم بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف انتم وربع اهل الجنة لكم ربعها ولسائر الناس ثلاثة ارباعها قالوا الله ورسوله اعلم قال فكيف انتم وثلثها قالوا فذاك اكثر قال فكيف انتم والشطر قالوا ذلك اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهل الجنة يوم القيامة عشرون ومائة صف انتم منها ثمانون

﴿وكما حدثنا﴾ ابراهيم ايضا حدثنا عفان ثنا عبدالعزيز بن مسلم القسملي ثنا ابو سنان عن محارب بن دثار (٢) عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله

(١) في التقريب الحارث بن حصيرة بفتح المهملة وكسر المهملة بعدها الازدى ابو النعمان الكوفي صدوق من السادسة وله ذكر في مقدمة مسلم وعلم عليه (بخ س ص) (٢) وفيه محارب بن دثار بضم اوله وكسر الراء ودثار بكسر المهملة وتخفيف المثلثة وفي تهذيب التهذيب روى عن عبدالله وسليمان بن بريدة وغيرهما وعنه ابو سنان ضرار بن مرة وآخرون قال احمد وابن معين ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال الثوري ما يخيل الي رأيت زاهدا افضل من محارب

وقال ابن قانع مات سنة ست عشرة ومائة ١٢ الحسن النعماني صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم اهل الجنة مائة وعشرون صفا هذه الامة منها ثمانون صفا
﴿قال﴾ هذا الاينا في ما وقفنا عليه فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب مما شرف الله تعالى به نبيه وامته واعطاه مما لم يعطه غيره من الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين والله نسأله التوفيق *

باب

باب بيان مشكل ما روي في المراد بقوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه * وقوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه *
﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا احمد بن الفضل الجعفري ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن ابي الكنود(١) عن خباب ولا تطرد الذين يدعون ربهم الآية قال جاء الاقرع بن حابس وعيينة بن حصن فوجدوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع بلال وعمار وصهيب وخباب في ناس من الضعفاء من المؤمنين فلما رأوهم حوله حقروه فاتوه فخلوا به فقالوا انا نحب ان تجعل لنا من العرب فضلا وان وفود العرب تأتيك فنستحي ان ترانا قعودا مع هذه الاعبد فاذا نحن جئنا ك فاقمهم عنا فاذا نحن فرغنا فاقعدهم ان شئت قال نعم قال فاكتب لنا كتابا فدعا بالصحيفة ليكتب لهم ودعا عليا ليكتب فلما اراد ذلك ونحن قعود في ناحية نزل جبرئيل عليه السلام فقال ولا تطرد الذين يدعون ربهم الآية ثم ذكر الاقرع وصاحبه فقال وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا اهؤلاء الآية ثم ذكر فقال واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل (الى) الرحمة * فرمى رسول الله صلى الله

---

(١) ابو الكنود الازدي هو عبد الله بن عامر او ابن عمران او ابن عوعمرو وقيل ابن سعيد وقيل عمر بن حبشي مقبول من الثانية (كبراء التابعين) ١٢ تقريب

عليه وآله وسلم بالصحيفة ودعانا فأتيناه وهو يقول سلام عليكم فدنونا منه يومئذ حتى وضعنا ركبنا على ركبتيه فكان اذا اراد ان يقوم قام وتركنا فانزل الله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه * يقول مجالس الاشراف * ولا تطع من اغفلنا قلبه الآية اما الذي اغفل قلبه فهو عيينة والاقرع * واما فرطا فهلاكا ثم ضرب لهم مثل رجلين ومثل الحياة الدنيا فكنا بعد ذلك نقعد مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاذا بلغنا الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم والا صبر ابدا حتى نقوم * فتأملنا ما في هذا الحديث من ذكر القوم الذين سوال الاقرع وعيينة فيهم وفيما انزل من اجل ذلك من قوله تعالى واصبر نفسك الآية هل هما خاصتان في النفر المذكورين في هذا الحديث ام هما على من هو من اهل الصفة المذكورة فيهما منهم هؤلاء النفر المذكورون في هذا الحديث *

﴿ فوجدنا ﴾ يزيد بن سنان قد حدثنا قال ثنا سعيد بن ابي مريم انبأ يحيي بن ايوب اخبرني ابن عجلان عن نافع اخبرني ابن عمر في هذه الآية واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي الآية انهم الذين شهدوا الصلوة المكتوبات *

﴿ وحدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبدالله بن يزيد المقري ثنا سعيد بن ايوب عن محمد بن عجلان فذكر باسناده مثله فعقلنا ان المراد في الآيتين اللتين تلونا انهم الذين يشهدون الصلوات المكتوبات وانهما ليستا بخاصتين للنفر المذكورين في حديث خباب دون من سواهم من الناس وانهما على النفر الموصوفين في حديث ابن عمر وان منهم النفر المذكورين في حديث خباب وامثالهم مما كان يشهد ما يشهدون من الصلوات الخمس *

باب

باب بيان مشكل ما روى في النهي عن قول تعس الشيطان

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نهيه رديفه عند عثور جمله او حماره ان يقول تعس الشيطان *

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا احمد بن عبدة ثنا محمد بن حمران حدثنا خالد الحذاء عن ابي تميمة (١) الهجيمي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تقل تعس الشيطان فانه يعظم حتى يصير مثل البيت ويقول بقوتي صرعته ولكن قل بسم الله فانه يصغر حتى يصير مثل الذباب *

حدثنا ابو امية حدثنا قبيصة عن سفيان عن عاصم الاحول عن ابي تميمة عن رديف (٢) النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عثر حمار فقال تعس الشيطان فقال لا تقل تعس الشيطان ولكن قل بسم الله فانك اذا قلت تعس الشيطان تعاظم حتى يكون مثل الجبل فيقول بحيلتي وقوتي صرعته واذا قلت بسم الله تصاغر حتى يصير كالذباب * فكان فيما روينا نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رديفه عند عثور جمله او حماره عن قوله تعس الشيطان واخباره اياه عن ذلك بما يكون من الشيطان بسبب هذا القول عند هذه الحادثة * فقال قائل فقد رويتم عنه عليه الصلاة والسلام من قوله لعثمان بن ابي العاص لما ذكر له

(١) وفي كنى التقريب ابو تميمة بزيادة هاء الهجيمي بجيم مصغر اسمه طريف بن مجالد وفي التجريد ابو تميمة التميمي تقيل هو الهجيمي لان الهجيم اظن من تميم وفي التقريب طريف بن مجاهد الهجيمي ابو تميمة بفتح اوله ثقة من الثالثة مات سنة سبع وتسعين او قبلها او بعدها * قلت * فالحديث اذا مرسل ١٢ (٢) وفي المعتصر عن ابي المليح عن ابيه قال كنت رديف النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعثر بعيري فقلت تعس الشيطان فقال الخ ١٢ الحسن النعماني

ـ ملأ البيت ـ معتصر

ان الشيطان يلبس عليه قراءته وصلاته ان يخشه وذلك سبب منه له وذكر في ذلك ﴿ ماقد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا ابو عمرو الحوضي ثنا خالد بن عبدالله الواسطي عن الجريري عن يزيد بن عبدالله عن مطرف عن عثمان بن ابي العاص قال قلت يارسول الله الشيطان يأتيني فيلبس علي قراءتي قال ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا اتاك فاخشه ففعلت فذهب عني *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي مريم حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن سعيد بن اياس الجريري عن يزيد بن عبدالله بن الشخير عن عثمان ولم يذكر مطرفا قال قلت يارسول الله حال الشيطان بيني وبين صلاتي وقراءتي قال ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ بالله واتفل عن يسارك ثلاثا * فقال * هذا المعارض فهل تجدون وجها يخرج لكل واحد من الحديثين معنى غير معنى الآخر حتى ينتفي عنهما التضاد والاختلاف * فكان * جوابنا له في ذلك ان سلطان الشيطان على بني آدم هو وسوسته اياهم وايقاعه في قلوبهم مالا يحبون وانساؤه اياهم ما يذكرون *

﴿ ومن ذلك ﴾ قوله تعالى حكاية عن صاحب موسى عليه السلام اني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره * وقوله تعالى فانساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين * في قصة نبيه يوسف عليه السلام واشياء من هذا الجنس ولم يجعل له سلطانا في اعشار دوابهم ولا في استهلاك اموالهم وامروا ان يستعيذوا عند ذلك بالله تعالى منه ، فمن ذلك قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم * فلما كان من ردف النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند عثور جمله او حماره قوله تعس الشيطان والتعس السقوط على انه جعل ذلك فعلا للشيطان ولم يكن منه انما كان

من الله عز وجل وامره ان تقول مكان ذلك بسم الله حتى لا يكون عند الشيطان انه كان منه عنده في ذلك فعل ولما كان من تشكى عثمان اليه عليه السلام من الشيطان ماشكاه اليه منه مما هو موهوم منه ان يفعله به لانه من سلطانه على بني آدم امره ان يخسئه وهو الابعاد * ومنه قوله تعالى اخسئوا فيها ولا تكلمون * فخرج معنى كل واحد من هذين الحديثين مما لا مضادة في الحديث الآخر منهما وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ مارواه ابو مسعود عقبة بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يبقى على الارض بعد مائة سنة نفس منفوسة *

(حدثنا) فهد حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا زهير بن معاوية ثنا مطرف بن طريف عن المنهال بن عمرو عن نعيم بن دجاجة قال كنت جالسا عند علي فجاء ابو مسعود فقال له علي يافريخ انك تعيي الناس فقال اما اني اخبرهم ان الآخر فالآخر شر قال فحدثنا ماسمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في المائة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تكون مائة سنة وعلى الارض عين تطرف * قال اخطأت واخطأت في اول قولك انما قال ذلك لمن كان يومئذ وهل الرخاء والفرج الا بعد المائة *

﴿ فتأملنا ﴾ في هذا الحديث مما حكاه ابو مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا هو ماذكر عنه فيه انه لا يكون مائة سنة وعلى الارض عين تطرف * فكان ظاهر ذلك انه لا يبقى بعد المائة سنة عين تطرف على فناء الناس جميعا وفي فنائهم ذهاب الدنيا ووجدنا فيه من كلام علي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما كان قصد بكلامه ذلك من هو يومئذ على

﴿ باب بيان مشكل ماروي لا يبقى على الارض بعد مائة سنة نفس منفوسة ﴾

الارض من الناس لا لمن سواهم واتباعه ذلك من قول نفسه وهل يكون الرخاء او الفرج الا بعد المائة * فكان في ذلك وقوفه على مالم يقف عليه ابو مسعود فيما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله وكان في ذلك دليل على ان الذى كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو فناء ذلك القرن بغير نفي منه ان يخلفهم قرون بعضها بعد بعض الي يوم القيامة *

﴿ثم وجدنا﴾ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم موافقة علي فيما حكاه من مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما حكاه ابو مسعود عنه *

﴿كما حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ نوح بن ابى حبيب القومسى(١) حدثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهرى حدثنى سالم وابو بكر بن سليمان عن ابن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قال ارأيتم ليلتكم هذه فانه على راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على وجه الارض احد *

﴿وكما حدثنا﴾ الحسن بن غليب حدثنا سعيد بن كثير بن عفير حدثني الليث ابن سعد حدثني عبد الرحمن بن مسافر عن ابن شهاب عن سالم وابن سليمان ابن ابى حثمة(٢) ان عبد الله بن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة العشاء ثم ذكر مثله * ﴿ووجدنا﴾ عن جابر ايضا ما يدل على ان ذلك كما حدثنا ابو امية ثنا زكريا بن عدى انبأ حفص بن غياث عن الاعمش

(١) في التقريب نوح بن ابى حبيب القومسى بضم القاف وسكون الواو وآخره مهملة البذشي بفتح الموحدة بعدها معجمة ابو محمد ثقة سني من العاشرة مات سنة اثنتين واربعين ومائتين ورقم عليه (دس) (٢) في كنى التقريب ابو بكر ابن سليمان بن ابي حثمة عبد الله بن حذيفة العدوي المدنى ثقة عارف

عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال قال رجل يا رسول الله متى الساعة قال وما سؤالك عن الساعة مامن نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة *

﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي عن الاعمش عن سالم عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما على الارض من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة * قال ابن سليمان واراهم ذكروا عنده الساعة *

﴿ ووجدنا ﴾ عن انس ايضا هذا المعنى كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيسانى حدثنا علي بن معبد حدثنا ابو المليح الحسن بن عمر الفزارى (١) عن الزهري عن انس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم اتكأ على غلام فقال على رأس مائة سنة لا يبقى احد ممن هو على ظهر الارض اليوم حي *

﴿ فقد اتفقت ﴾ الروايات الآتي ذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وائتلفت بان مراده كان فيما رواه عنه ابو مسعود مما ذكرنا معنى موهوما صحيحا لا معنى ما ظنه الجاهلون مما قد دفعه البيان ولا ما توهم من توهم من اغفال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعض ما كان قال له في ذلك لان نقلهم عنه فعل الجماعة ونقل الجماعة برئ من ذلك وانما يكون مثل هذا اذا كان في نقل الاحاد * فان قال قائل * فقد كان في باقي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مخضرمون ممن كان في الجاهلية وبقى في الاسلام حتى جاوز هذه المدة * منهم ابو عثمان النهدى ﴿ فقد روي ﴾ في سنه ما حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن حميد الطويل سمعت اباعثمان يقول اتت علي ثلاثون ومائة سنة مامن

---

(١) الحسن بن عمر او عمرو بن يحيى الفزارى مولاهم ابو المليح الرقي ثقة من الثامنة مات سنة احدى وثمانين ومائة وقد جاوز التسعين رحمه الله تعالى ١٢

شيء الا نقص سوى املي * وله في ذلك امثال كزر بن حبيش وسويد بن غفلة ﴿ كما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا الخضر بن محمد بن شجاع حدثنا هشيم قال توفي زر وهو ابن اثنين وعشرين ومائة سنة * وتوفي سويد بن غفلة وهو ابن سبع وعشرين ومائة سنة * فالجواب * له في ذلك ان يكون ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما ذكره عنه علي وابن عمر وجابر وانس وابن مسعود رضي الله عنهم من ذلك غير انه قد يحتمل ان يكون اراد به ممن كان اتبعه لا ممن سواهم ويحتمل ان يكون وفاة هؤلاء المعمرين في المائة السنة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل خروجها وهو اولى ما حمل عليه هذا المعنى ان شاء الله تعالى والله اعلم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * على ما قد روي عنه في ذلك من قوله من كذب علي مطلقا وفي السبب الذي كان ذلك منه *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا زكريا بن عدي ثنا علي بن مسهر عن صالح بن حيان عن ابن بريدة عن ابيه قال كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين وكان رجل قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فابوا ان يزوجوه فجاءهم وعليه حلة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كساني هذه الحلة وامرني ان احكم في دمائكم واموالكم ما ارى وانطلق فنزل على المرأة فارسلوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك فقال كذب عدو الله ثم ارسل رسولا وقال ان وجدته حيا فاضرب عنقه ولا اراك تجده حيا وان وجدته ميتا فاحرقه بالنار فجاء فوجده قد لدغته افعى فمات فحرقه * فذلك قول رسول الله صلى الله عليه

﴿ باب بيان مشكل ما روي من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ﴾

وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * ﴿وحدثنا﴾ فهد حدثنا الحماني حدثنا علي عن صالح عن عبدالله بن بريدة عن ابيه قال جاء رجل الى قوم في جانب المدينة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرني ان احكم برأيي فيكم في كذا وكذا وقد كان خطب امرأة منهم في الجاهلية فابوا ان يزوجوه فذهب حتى نزل على المرأة فبعث القوم الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال كذب عدو الله ثم ارسل رجلا فقال ان انت وجدته حيا فاضرب عنقه وما اراك تجده حيا وان وجدته ميتا فاحرقه فانطلق الرجل فوجده قد لدغ فمات فحرقه فعند ذلك قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿فكان فيما روينا﴾ ذكر السبب الذي كان عند قوله من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * وقد روى هذا القول عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير واحد من اصحابه *

﴿منهم﴾ عمر بن الخطاب كما قد حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث ثنا ابو الغصن دجين(١) بن ثابت حدثني شيخ من اهل المدينة عند منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه سمع عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا ففي النار * قال فقلت ما اسم الشيخ قال اسلم مولى عمر *

﴿ومنهم﴾ عثمان بن عفان كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا ابو بكر الحنفي حدثنا عبدالحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان قال قال رسول الله

(١) دجين ابو الغصن بن ثابت اليربوعي البصري عن اسلم مولى عمر وهشام ابن عروة وقد روى عنه ابن المبارك ووكيع وعبدالصمد ١٢ ميزان الاعتدال

صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده في النار *

﴿وحدثنا﴾ الربيع المرادى ثنا ابن وهب انبأ ابن ابي الزناد عن ابيه اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع عثمان يقول ما يمنعني ان احدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا اكون اوعى صاحبيه عنه ولكن اشهد والسمعته يقول من قال عني مالم اقل فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ علي بن ابي طالب كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا يحيى بن سعيد القطان وابو داود الطيالسي قالا حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي سمعت عليا وهو يخطب ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تكذبوا علي فانه من يكذب علي يلج النار *

﴿وكما حدثنا﴾ يزيد ثنا ابو قطن عمرو بن الهيثم القطعي (١) حدثنا شعبة عن منصور باسناده مثله *

﴿وكما قد حدثنا﴾ فهد ثنا محمد بن سهل ثنا شريك عن عبد الله بن منصور عن ربعي عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ومنهم﴾ طلحة بن عبيد الله كما حدثنا عن ابيه عن جده عن موسى بن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حدث عني فكذب متعمدا تبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ الزبير بن العوام كما حدثنا يزيد بن سنان ثنا ابو داود ووهب بن جرير قالا ثنا شعبة اخبرني جامع بن شداد المحاربي سمعت عامر بن عبد الله ابن الزبير يحدث عن ابيه قال قلت للزبير ما يمنعك ان تحدث عن رسول الله

(١) في التقريب عمرو بن الهيثم بن قطن بفتح القاف والمهملة القطعي بضم القاف وفتح المهملة ابو قطن البصري من صغار التاسعة مات على رأس المائتين رحمه الله ٢

صلى الله عليه وآله وسلم كما يحدث عنه ابن مسعود وفلان وفلان قال اما والله ما فارقته منذ اسلمت ولكني سمعته يقول من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار * زاد وهب في حديثه والله ما قال متعمد اوانتم تقولون متعمدا *

﴿وكما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير ثم ذكر مثل ما حدثنا يزيد عن وهب من هذا الحديث *

﴿وكما قد حدثنا﴾ محمد بن خزيمة وفهد حدثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن الهاد عن عمر بن عبدالله بن عروة عن عبدالله بن عروة عن عبدالله بن الزبير عن الزبير انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حدث عني كذبا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ سعيد بن زيد بن نفيل كما قد حدثنا احمد بن ابي عمران عن عبيدالله ابن محمد التيمي انبأ عبدالواحد بن زياد عن صدقة بن المثنى عن جده رياح(١) بن الحارث عن الحارث عن سعيد بن زيد سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ ابن مسعود كما قد حدثنا ابن مرزوق ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ومنهم﴾ ابن عباس كما قد حدثنا عفان ثنا ابو عوانة عن عبد الاعلى الثعلبي(٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن قال في القرآن بغير

---

(١) في التقريب صدقة بن المثنى بن رياح بكسر الراء ثم التحتانية الحنفي ثقة من السادسة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني (٢) الثعلبي بالمثلثة ١٢ تق

علم فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ محمد بن زكريا ثنا ابن يحيى ابو شريح ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عبد الاعلى ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ ومنهم ﴾ عائشة كما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد الحكم حدثنا بشر بن (١) بكر حدثنا الاوزاعى حدثنا حصين حدثني ابو سلمة حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من قال عني مالم اقل فليتبوأ بيتا في النار *

﴿ ومنهم ﴾ معاوية بن ابي سفيان كما قد حدثنا علي بن معبد حدثنا روح بن عبادة حدثنا شعبة عن ابي الفيض (٢) عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * ﴿ ومنهم ﴾ عمار وابو موسى كما قد حدثنا عبيد بن يعيش حدثنا يونس بن بكير الشيباني حدثنا علي بن ابي فاطمة عن ابي مريم سمعت عمار بن ياسر يقول لابي موسى انشدك الله الم تسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * ﴿ ومنهم ﴾ ابن عمر كما قد حدثنا جعفر الفريابي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الفضيل بن عياض عن عبد الله بن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ ومنهم ﴾ عبد الله بن عمرو ﴿ حدثنا ﴾ يونس والربيع المرادى قالا حدثنا بشر بن بكر * وكما قد حدثنا بكار وابن مرزوق قالا حدثنا ابو عاصم ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن ابي كبشة عن عبد الله بن عمرو

---

(١) بشر بن بكر التنيسي المذكور في التقريب ان كان له رواية عن الاوزاعي ١٢

(٢) في التقريب موسى بن ايوب ابو الفيض الحمصى مشهور بكنيته ثقة من الرابعة ١٢ الحسن النعماني *

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلغوا عني و لوآية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ ومنهم ﴾ ابو سعيد الخدري (كما حدثنا) ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس حدثنا شعبة عن ابى سلمة عن ابى نضرة عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ حدثنا ﴾ ابو قطن حدثنا ابو حنيفة عن عطية عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله * ﴿ وكما حدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادى حدثنا ابو يعقوب حدثنا محمد بن قدامة المصيصى حدثنا ابو عبيدة الحداد عن همام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ ومنهم ﴾ انس بن مالك كما قد حدثنا يونس حدثنا شعيب بن الليث عن ابيه عن ابن شهاب عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كذب علي (حسبته انه قال متعمدا) فليتبوأ بيته من النار *

﴿ حدثنا ﴾ عبيد (١) بن رجال حدثنا بكر بن خلف البصري (٢) حدثنا المعتمر ويحيي بن سعيد عن سليمان التيمي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار * ﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا المعتمر ثم ذكر باسناده مثله ﴿ وكما حدثنا ﴾ عبيد حدثنا احمد بن صالح وحدثنا موسى بن الحسن حدثنا على بن المدينى قالا

---

(١) في المشتبه للذهبي عبيد بن رجال بالتخفيف شيخ الطبراني سمع يحيي بن بكير ١٢ شريف الدين (٢) بكر بن خلف البصرى ختن المقرى ابو بشر صدوق من العاشرة مات بعد سنة اربعين ومائتين ١٢ الحسن النعماني

حدثنا حرمى بن عمارة حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم مثله غير انه اسقط من كتابي من حديث عبيد فليتبوأ كذا *
(قال ابو جعفر) وكما حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر انبأ شعبة
عن حماد يعني ابن ابي سليمان سمعت انس بن مالك يقول قال ابو القاسم صلى الله
عليه وآله وسلم من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار * (وكما حدثنا
احمد بن مسعود المقدسى الخياط حدثنا الهيثم بن جميل (١) حدثنا سلام بن سليم
عن عاصم بن سليمان عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *
(ومنهم) زيد بن ارقم كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا يحيى القطان
حدثنا يحيى بن سعيد ابو حيان التيمى حدثني يزيد بن حيان التيمى قال سمعت
زيد بن ارقم قال بعث الي عبيد الله بن زياد فقال ما احاديث تبلغني انك
تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزعم ان له حوضا في الجنة
فقلت حدثنا ذاك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووعدناه قال كذبت
ولكنك شيخ قد خرفت فقلت له اما انه قد سمعته اذناى من رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول من كذب علي متعمد افليتبوأ مقعده
من النار وما كذبت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *
(ومنهم) ابو هريرة كما حدثنا يونس حدثنا ابن وهب حدثني يحيى بن
ايوب عن بكر بن عمرو عن عمرو بن ابى نعيمة عن ابي عثمان الطنبذى (٢)
رضيع عبد الملك بن مروان سمعت اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله

(١) بفتح الجيم ١٢ تقريب (٢) هو مسلم بن يسار المصري مولى الانصار
مقبول من الرابعة (تق) وفي القاموس طنبذ كقنفذ بلدة بمصر منها مسلم
ابن يسار تابعى محدث رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

عليه

عليه وآله وسلم من قال علي مالم اقل فليتبوأ بيتا في جهنم ومن افتى بغير علم كان اثمه على الذى افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد فى غيره فقد خانه *

﴿ وحدثنا ﴾ يزيد بن سنان ومبشر بن الحسن بن مبشر بن مكنس البصري ابو بشر قالا حدثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن زيد حدثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني بكر بن عمرو المعافرى(١) عن ابى عثمان مسلم بن يسار عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ ومنهم ﴾ ابو موسى الغافقي مالك بن عبادة(٢) كما حدثنا يونس عن ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث عن يحيى بن ميمون حدثه ان وداعة الحميدى حدثه انه كان عند مالك بن عبادة ابى موسى الغافقي وعقبة بن عامر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال مالك ان صاحبكم هذا عاقل اوهالك ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم عهد الينا في حجة الوداع فقال عليكم بالقرآن وانكم سترجعون الى قوم يشتهون الحديث عني فمن عقل شيئا فليحدث به ومن افترى علي فليتبوأ بيتا او مقعدا في جهنم *

﴿ وحدثناه ﴾ يونس غير مرة فقال فى بعضها عاقل وفي بعضها غافل *

﴿ ومنهم ﴾ ابو قتادة الانصاري كما حدثنا محمد (٣) بن عزيز بن عبد الله بن زياد

---

(١) فى التقريب بكر بن عمرو المعافرى المصرى امام جامعها صدوق عابد مات في خلافة ابي جعفر بعد الاربعين ١٢ (٢) في التجريد مالك بن عبادة وقيل ابن عبد الله الغافقي مصرى له صحبة توفي سنة ثمان وخمسين روي عنه وداعة بن حميد الحميدى وغيره ١٢ الحسن النعماني (٣) قال الذهبي فى مشتبه النسبة والايلي من ايلة عقيل بن خالد واقاربه ومنها محمد ابن عزيز الايلى يروى عن سلامة بن روح الايلي مات بايلة سنة سبع وستين ومائتين وايلة على بحر القلزم ١٢ محمد شريف الدين

ابن عقيل الايلي حدثنا سلامة بن روح عن عمه عقيل بن خالد عن معبد بن كعب ابن مالك انه سمع اباقتادة الانصاري يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ياايها الناس اياكم وكثرة الحديث ومن حدث عني فلا يقول الا صدقا او قال حقا او قال احدهما ومن افترى علي فليتبوأ بيتا في النار *

﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد ثنا عبيد بن يعيش حدثنا يونس بن بكير انبأ محمد بن اسحاق عن معبد بن كعب بن مالك سمعت اباقتادة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قال عني فلا يقل الا حقا او صدقا ومن قال عني مالم اقل فليتبوأ بيتا من جهنم *

﴿ ومنهم ﴾ المغيرة بن شعبة الثقفي كما حدثنا علي بن معبد ومحمد بن بحر بن مطر قالا حدثنا يزيد بن هارون حدثنا سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي عن علي بن ربيعة قال حدثنا قرظة بن كعب فخطب المغيرة بن شعبة فقال مابال النياحة في هذه الامة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان كذبا علي ليس ككذب على احد من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار ومن نيح عليه الحديث

﴿ ومنهم ﴾ عقبة بن عامر الجهني كما حدثنا ابراهيم بن ابي داود وفهد قالا حدثنا سعيد بن ابي مريم انبأ يحيى بن ايوب حدثني الحسن بن ثوبان وعمرو بن الحارث عن هشام عن ابي رقية اللخمي قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عقبة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تقول من كذب علي فليتبوأ بيته من جهنم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الحرير والذهب حرام على ذكور امتي حل لاناثهم *

﴿ ومنهم ﴾ خالد بن عرفطة كما حدثنا فهد حدثنا عبيد بن يعيش حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا زكريا بن ابي زائدة حدثنا خالد بن مسلمة ان مسلما مولى

خالد

خالد بن عرفطة حدثه ان خالد بن عرفطة قال للمختار هذا رجل كذاب ولقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من جهنم *

﴿قال﴾ ابو جعفر و فى هذا الباب احاديث من هذا الجنس تركتها اذ كانت طرقها ليست كطرق هذه الآثار * وفيما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم في هذا الباب ذكره التعمد بالكذب عليه وفي بعضها السكوت عن ذلك وهو عندنا والله اعلم لا يوجب اختلافا لان من كذب فقد تعمد والحقه الوعيد الذى ذكرنا وذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التعمد فيما ذكره من ذلك انما هو على التوكيد لا على ما سواه كما تقول الرجل فعلت كذا وكذا بيدى ونظرت الى كذا وكذا بعيني وسمعت كذا وكذا باذني على التوكيد منه في الكلام لا على انه يسمع ذلك بغير اذنه ولا على انه يراه بغير عينه وكتاب الله تعالى قد جاء بمثل ما قد ذكرنا مما يوجب العقوبة في الدنيا والوعيد في الآخرة بغير ذكر تعمد فيه اذ كان لا يكون الا بالتعمد اليه (من ذلك) قوله تعالى والسارق والسارقة الآية وقوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله الآية واتبع ذلك المذكور الوعيد لهم في الآخرة * ومن ذلك قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا الآية ولم يذكر في شئ من ذلك التعمد لان هذه الاشياء لا تكون الا عن تعمد لانه لا يكون كاذبا ولا يكون زانيا ولا يكون سارقا الا بقصده الى ذلك وتعمده اياه * وكذلك ما روي عن رسول الله صلى الله وآله وسلم فيمن كذب عليه من ذكره التعمد في بعض ذلك ومن سكوته عنه في بعضه * وانما ذكره التعمد على وجه التوكيد في الكلام لا على ما سواه لانه لا يكون ما يلحق الوعيد فيه الا للمتعمدين ولا يكون كاذبا ولا سارقا ولا محاربا

ولا زانيا الا من تعمد ذلك وانما يختلف العمد وغير العمد في مثل القتل الذى يكون الرجل فيه قاتلا غير متعمد فتبين كل واحد منهما من صاحبه تعمده وخطائه * وقد روي عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب هذا الحديث ذكره فيه احترنا ذكره الى هذا الواضع من هذا الباب بخلاف حديث الجماعة الذين ذكرناهم وهو

﴿ ما حدثنا ﴾ فهد قال ثنا ابو سعيد الاشج ثنا يونس بن بكير عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده عن النار * وهذا حديث منكر وليس احد رفعه بهذا اللفظ غير يونس بن بكير وطلحة ابن مصرف ليس في سنه ما يدرك عمرو بن شرحبيل لقدم وفاته * وقد حدثناه من غير حديث يونس بن بكير فادخل فيه بين طلحة وعمرو بن شرحبيل ابا عمار وهو غريب كما حدثنا احمد بن شعيب انبأ محمد بن العلاء ثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش عن طلحة عن ابي عمار عن عمرو بن شرحبيل ولم يذكر بعده ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار *

﴿ وقد وجدناه ﴾ ايضا من حديث الثورى عن الاعمش كذلك غير انه قال عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما حدثنا احمد بن شعيب حدثنا محمد بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا سفيان عن الاعمش عن طلحة عن ابي عمار عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله سواء ولو كان الحديث صحيحا لما كان مخالفا لغيره من الاحاديث التي رويناها في هذا

الباب

الباب لان ذلك قد يجوز ان يكون على التوكيد لا على ماسواه مثل ذلك قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم * فذكر ذلك كذلك في موضع واحد وذكره في سائر المواضع التي ذكره فيها من القرآن بغير ذكره معه الزيادة التي في هذا الموضع وذلك عندنا على توكيده حيث شاء ان يوكد وتركه ذلك حيث شاء تركه والمعنى فيه كله واحد والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من حدث عني حديثا يرى انه كذب فهو احد الكاذبين *

﴿حدثنا﴾ جعفر الفريابي حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن الحكم عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حدث عني بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين * ﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا العقدي وبشر الزهراني وعفان حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وحدثنا﴾ بكار حدثنا وهب حدثنا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب (١) عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو داود الطيالسي وبشر بن عمر قالا حدثنا شعبة عن حبيب عن ميمون عن المغيرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وحدثنا﴾ ابراهيم حدثنا وهب حدثنا شعبة ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وحدثنا﴾ الحسين بن نصر حدثنا

(١) قال في الخلاصة ميمون الربعي ابو نصر قتل في الجماجم سنة ثلاث وتسعين ١٢

﴿باب بيان مشكل ماروي من حدث عني حديثا يرى انه كذب فهو احد الكاذبين﴾

ابو نعيم والفريابي قالا حدثنا سفيان (وحدثنا) عبدالملك بن مروان الرقي حدثنا الفريابي عن سفيان عن حبيب عن ميمون عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث لنقف على المراد به منه ما هو فوجدنا الله تعالى قد قال في كتابه فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب (الى قوله) الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق ودرسوا ما فيه * فوجدناه تعالى قد اخبر ان ذوي الكتاب ماخوذ عليهم ان لا يقولوا على الله الا الحق وكان ما يأخذونه على الله تعالى هو ما يأخذون فيه عن رسله صلوات الله عليهم اجمعين (١) اليهم فكان فيما اخذه الله تعالى عليهم ان لا يقولوا على الله الا الحق كان الحق ها هنا كهو في قوله تعالى الا من شهد بالحق وهم يعلمون * وكان من شهد بظن فقد شهد بغير الحق اذ كان الظن كما وصفه الله تعالى في قوله وما يتبع اكثرهم الا ظنا ان الظن لا يغني من الحق شيئا * وفي ذلك اعلامه ايانا ان الظن غير الحق واذا كان من شهد بالظن شاهدا بغير الحق كان مثله من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالظن محدث عنه بغير الحق والمحدث عنه بغير الحق محدث عنه بالباطل والمحدث عنه بالباطل كاذب عليه كاحد الكاذبين الداخلين في قوله عليه الصلاة والسلام من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ونعوذ بالله تعالى من ذلك *

﴿ باب ﴾

باب بيان مشكل ما روي في صلاته على الجهنية وفي تركه الصلاة على ماعز الاسلمي

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاته على الجهنية التي رجمها باقرارها عنده بالزنا وفي تركه الصلاة على ماعز الذي رجمه

(١) وفي المعتصر والقول على الرسل قول على الله والحق هنا كهو ١٢ الحسن

باقراره عنده ﴾

﴿ حدثنا ﴾ مالك بن يحيى ابو غسان الهمداني حدثنا عبد الوهاب بن عطا حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي المهلب (١) عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يارسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت حملها فأتني بها ففعل فامر بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فشدت عليها ثيابها وامر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له علي تصلي عليها وقد زنت فقال عليه الصلوة والسلام لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت افضل من ان جادت بنفسها لله تعالى * ﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب حدثنا اسمعيل بن مسعود حدثنا خالد بن الحارث حدثنا هشام عن يحيى مثله ، (غير) انه قال مكان فقال له علي فقال له عمر * ﴿ حدثنا ﴾ عبدالله بن محمد بن عبدالحكم حدثنا بشر بن بكر عن الاوزاعي عن يحيى عن ابي قلابة عن ابي المهاجر (٢) عن عمران فذكر مثله * (غير) انه قال مكان ما في الحديث الاول فقال له علي فقال له عمر * ﴿ حدثنا ﴾ عبدالله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم حدثنا الفريابي حدثنا الاوزاعي ثم ذكر مثله * حديث ابن عبدالحكم في اسناده ومتنه سواء * ففيما روينا صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على هذه المرجومة في الزنا *

---

(١) في التقريب ابو المهلب الجرمي البصري عم ابي قلابة اسمه عمرو او عبدالرحمن بن معاوية او ابن عمرو وقيل النضر وقيل معاوية ثقة من الثالثة ١٢

(٢) في كنى الخلاصة ابو المهاجر عن عمران بن حصين وبريدة الصواب عن ابي المهلب عنهما ١٢ الحسن النعماني المصحح

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن يحيى النيسابوري ونوح بن ابي حبيب القومسي قالا حدثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن جابر ان رجلا من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه ثم اعترف فاعرض عنه حتى شهد على نفسه لاربع مرات فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابك جنون قال لا قال احصنت قال نعم فامر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرجم فلما اذ لقته الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم خيرا ولم يصل عليه * ففي هذا تركه الصلوة على هذا المرجوم في الزنا وهو ماعز بن مالك فتأملنا جميع ما روينا في كل واحد من هذين المرجومين في الزنا في صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على من صلى عليه منهما وفي تركه على من ترك الصلوة عليه منهما لاي معنى كان ذلك منه * فوجدنا المرأة التي رجمها لاقرارها عنده بالزنا كان منها لله تعالى في اقرارها عنده بذلك جود بنفسها وبذله منها نفسها لاقامة الواجب في ذلك الزنا عليها وفي صبرها على ذلك حتى اخذ منها فوجب حمدها فصلى عليها اذ كانت من سنته صلى الله عليه وآله وسلم صلاته على المحمودين من امته * ووجدنا ما كان من الرجل الذي كان اقر عنده بالزنا بخلاف ذلك لانه لم يجيء اليه باذلا لنفسه في رجمه اياه الذي يكون به موته وانما جاء لانه يرى انه لا يفعل ذلك به وسياتي ما روى في ذلك في كتابنا ان شاء الله تعالى * ثم كان منه بعد ذلك قبل ان يوتي على نفسه عليه فكان في ذلك موقع الريب في امره لانه قد يحتمل ان يكون ذلك الهرب كانه منه للرجوع عما اقر به او فرار من اقامة العقوبة التي قد لزمت عليه فكان مذموما في كل واحدة من هاتين الحالتين فترك النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك لان من سنته ان لا يصلي على المذمومين

من امته كما لم يصل على قاتل نفسه وان كان مسلما وكما لم يصل على الغال من الغزاة معه بخيبر * وقد ذكرنا ما روي في ذلك من اسانيده فيها من صلاته عليه او من ترك صلاته عليه في باب ماروي عنه في امر عبدالله بن ابي بن سلول لما في كتابنا هذا * فماروي في امر المرجوم الذى قد ذكرنا من هربه عن استتمام الرجم وما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من القول عند ما بلغه ذلك منه *

﴿ ماقد حدثنا ﴾ احمد بن داود حدثنا اسمعيل بن سالم الصايغ ثنا ابو معاوية اخبرني النعمان بن ثابت عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو جالس فاقر بالزنا فرده اربع مرات ثم امر برجمه فاقاموه في مكان قليل الحجارة فلما وجد مس الحجارة جزع فخرج يشتد حتى اتى الحرة فتبعت له فيها فرموه بجلاميذها حتى سكت فقالوا يارسول الله ماعز حين اصابته الحجارة جزع قال فهلا خليتم سبيله *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ احمد بن ابي داود حدثنا عبدالرحمن بن صالح الازدى ثنا يحيي ابن زكريا بن ابى زائدة عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ماعزا حين وجد مس الموت والحجارة فر قال افلا تركتموه *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا عبيدالله القواريرى حدثنا يزيد بن زريع حدثنا محمد بن اسحاق حدثنى محمد بن ابراهيم عن ابى الهيثم عن نصر بن دهر الاسلمي عن ابيه قال كنت فيمن رجمه ماعزا فلما وجد مس الحجارة جزع جزعا شديدا ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم

قال فهلا تركتموه * قال ابن اسحاق فذكرت ذلك من حديثه حين سمعته
يقول فهلا تركتموه لعاصم بن عمر بن قتادة فقال حدثني حسن بن محمد بن
علي قال حدثني ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هلا
تركتموه لما عز رجل من اسلم وما اتهم القوم ولم اعرف الحديث فجئت
جابرا فقلت ان رجالا من اسلم يحدثون ان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قال لهم حين ذكروا جزع ماعز من الحجارة هلا تركتموه
وما اتهم القوم ولا اعرف الحديث فقال يا ابن اخي انا اعلم بهذا الحديث كنت
فيمن رجم ماعزا فرجمناه فوجد مس الحجارة فصرخ بنا يا قوم ردوني الى
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان قومي قتلوني وغروني من نفسي
واخبروني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير قاتلي فلم ننزع عنه حتى
قتلناه فلما رجعنا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرناه بما قال قال
فهلا تركتم الرجل وجئتموني به ليستتيب منه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فاما لترك حد افلا عرفت وجه الحديث *

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن عبد الله بن المبارك ثنا يحيى بن آدم
ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن يزيد بن نعيم عن ابيه جاء ماعز بن مالك الى النبي
صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله حتى
اتى اربع مرات قال اذهبوا به فارجموه فلما مسته الحجارة جزع فاشتد فخرج عبد الله
ابن انيس فرماه بوظيف حمار فصرعه فرماه الناس حتى قتلوه فذكر للنبي صلى الله
عليه وآله وسلم فراره قال فهلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه * وفيما
روينا في هذا الفصل قول المرجوم للناس ان قومي قتلوني وغروني من نفسي
واخبروني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير قاتلي فدل ذلك على

ان مجيئه كان الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقراره عنده بما قربه ليس لانه يرجه الرجم الذي يكون فيه قتله ولكن لما سوى ذلك من نزول قرآن فيه بمعنى يعني ان لا يكون معه عقوبة له فلم يكن في ذلك كالجهنية المقر عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالزنا على نفسها وطلبها منه اقامة الحد عليها وترد دها اليه لذلك في حال حملها وبعد وضعها حملها وبعد فطامها ولدها في ذلك ما قد دل على علمها بالسقوبة وذلك لا يخفى على مثلها في مثل تلك المدة ولا يخفيه عليها من يراها الطلب اقامة الحد عليها فيما كان منها يغفر الله لها * وفي ذلك ما قد دل على المعنى الذي ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلوة على ذلك المرجوم *

﴿فان قال قائل﴾ ففي حديث جابر من رواية ابي سلمة عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما بلغه ما كان منه قال له خيرا * ففي ذلك ما قد دل على انه كان عنده محمودا ولم يكن مذموما *

﴿قيل له﴾ في حديث جابر ما قد ذكرت وقد روى عن ابي سعيد الخدري فيما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك في امره خلاف ذلك ما قد حدثنا احمد بن شعيب حدثنا عبد الرحمن بن خالد يعني الرقي القطان ثنا معاوية عن هشام عن سفيان عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال جاء ماعز الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاعترف بالزنا اربع مرات فسأل عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم امر به فرجم فرجمنا بالخزف والجندل والعظام وما حفرنا له وما اوثقناه فسبقنا الى الحرة فاتبعناه فقام لنا فرميناه حتى سكت فما استغفر له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا سبه * ففي هذا الحديث خلاف ما في حديث جابر فوجدنا عن ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما قد

كشف المعنى لنا فيه *

كما قد حدثنا احمد بن شعيب اخبرني ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق الجوزجاني حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث حدثنا ابي ثنا غيلان بن جامع عن علقمة ابن بريدة عن ابيه انهم لبثوا بعد رجم ماعز يومين او ثلاثة فجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا للماعز بن مالك فقالوا غفر الله لماعز بن مالك فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين مائة لوسعتها(۱) فوقفنا بذلك على انه قد كان ترك النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصلوة عليه ومن هذا القول المدة المذكورة في هذا الحديث ودل ذلك على ان الحمد لحقه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد ذهاب وقت الصلوة عليه وان كان غيره قد صلى عليه قبل ذلك * ويحتمل ان يكون الحمد له لمعنى علمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم حدث في امره من رحمة الله تعالى لحقته اما بوحي جاءه واما رؤيا رآها *

وقد وجدنا من ذلك شيئا في حديث قد روى عن ابي هريرة وهو ما (قد حدثناه) الحسن بن نصر سمعت يزيد بن هارون يقول انبأ حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن عبد الرحمن بن (۲) هضاض عن ابي هريرة ان ماعز بن مالك زنى فاتى هزالا فاقر له انه زنى فقال هزال ائت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبره قبل ان ينزل فيك قرآن فاتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني قد زنيت فاعرض عنه حتى قال ذلك اربع مرات ثم امر به ان يرجم فلجأ

---

(۱) وفي المشكوة عن رواية بريدة لو قسمت بين امة لوسعتهم ـ الحسن النعماني

(۲) في الخلاصة هو عبد الرحمن بن الصامت او ابن الهضام ابن الهضاب وقيل ابن هضاض او ابن الهضهاض ۱۲ محمد شريف الدين

الى شجرة فقتل فقال رجل لصاحبه هذا قد قتل كما يقتل الكلب فمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحمار منتفخ فقال لهما انهشا من هذا قالا يا رسول الله لا نستطيع جيفة منتنة فقال ما اصبتما من اخيكما انتن انه يهش في انهار الجنة ثم قال ويحك يا هزال الا سترته ويحك يا هزال الا سترته *

﴿وكما قد حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا محمد بن حاتم بن نعيم انبأ حبان بن موسى انبأ عبد الله يعني ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن ابى الزبير عن عبد الرحمن بن هضاض عن ابي هريرة ثم ذكر مثله * (غير انه) قال مكان يهش في انهار الجنة لينغمس في انهار الجنة * فدل ما ذكرناه من حديث بريدة ان هذا القول كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن عقيب الرجم ماعز وانما كان بينهما مدة وقف بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حقيقة ما صار اليه عند الله تعالى مما لم يكن واقفا عليه قبل ذلك ولا عالما به حتى اعلمه الله اياه وما كان في حديث جابر فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم له خيرا * كان مؤخرا عن غير الصلوة عليه (فاما) في حديث ابن هضاض الذى رويناه ما حكي فيه عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للرجلين ما قال موصوفا بانصرافهم من رجمه فذلك عندنا مستحيل لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يحضر رجمه وانما جاءه راجموه فاخبروه عما كان منهم ومنه ثم كان منه بعد ذلك هذا القول بعد وقوفه على حقيقة ما صار اليه عند ربه تعالى من عفوه عنه *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله للذي حلف عنده لخصمه الذى كان خاصمه اليه فيما كان ادعى عليه اما انك قد فعلت فادفع اليه حقه وستكفر عنك لا اله الا الله ما صنعت *

باب بيان مشكل ما روي عن قوله للذي حلف عنده لخصمه

حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا حبان بن هلال حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عطاء بن السائب عن ابي يحيى عن ابن عباس ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطالب البينة فلم يكن له بينة فاستحلف المطلوب بالله الذي لا اله الا هو فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انك قد فعلت ادفع حقه ولكن الله قد غفر له بقول لا اله الا الله *

حدثنا احمد بن شعيب ابنا محمد بن اسمعيل بن سمرة الكوفي عن وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن ابي يحيى عن ابن عباس قال جاء رجلان يختصمان الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شيء فقال للمدعي اقم البينة فلم تقم فقال للآخر احلف بالله الذي لا اله الا هو ماصنعت * ففي هذا الحديث ان لا اله الا الله قد غفرت للحالف بها يمينه على ما قد كان في حقيقته بخلاف ماحلف بها عليه *

فقال قائل فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد رويتم عنه فذكر (ماحدثنا) المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن جامع وعبد الملك سمعا ابا وائل يخبر عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حلف على يمين ليقتطع به مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ثم قرأ علينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا * وماقد حدثنا محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جنادة حدثنا سهل بن بكار حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا حميد بن هلال عن ابي الاحوص عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان *

وماقد حدثنا ابن مرزوق حدثنا عمر بن يونس اليمامي عن عكرمة بن

عمار حدثني طارق بن عبد الرحمن سمعت عبد الله بن كعب بن مالك وابوه كعب احد الثلاثة الذين تخلفوا قال حدثني ابو امامة وهو مسند ظهره الى هذه السارية لسارية من سواري مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال كنت انا وابوك كعب بن مالك واخوك محمد بن كعب قعوداً عند هذه السارية ونحن نذاكر الرجل يحلف على مال الرجل فيقتطعه بيمينه كاذباً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك ايما رجل حلف على مال رجل كاذباً فاقتطعه بيمينه فقد برئت منه الجنة ووجبت له النار فقال اخوك محمد بن كعب يا رسول الله وان كان قليلاً فقال وان كان سواكاً من اراك وان كان عوداً من اراك *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عمر بن يونس حدثنا عكرمة حدثني طارق قال سمعت عبد الله بن كعب بن مالك حدثني ابو امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الذي يحلف على مال اخيه فيقتطعه بيمينه فقد وجبت له النار وبرئت منه الجنة *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ فهد ثنا عمر بن عبد الوهاب الرياحي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن عمر بن عطاء بن ابي الخوار(١) عن عبيد بن جريج عن الحارث بن البرصا(٢) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول وهو يمشي بين جمرتين من الجمار من اخذ شيئاً من مال اخيه بيمين فاجرة فليتبوأ بيتاً في النار *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابن خزيمة حدثنا الرمادي ابراهيم بن بشار ثنا ابن عيينة

---

(١) الخوار بضم المعجمة ١٢ خلاصه (٢) ذكر في الخلاصة الحارث بن مالك ابن قيس الليثي ابن البرصاء صحابي مات في خلافة معاوية ١٢ محمد شريف الدين

عن اسمعيل بن امية عن ابن ابي الخوار عن عبيد بن جريج عن ابن الحارث ابن مالك بن البرصاء ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان *

(حدثنا) المزني حدثنا عن مالك عن علاء بن عبدالرحمن عن محمد بن كعب عن اخيه عبدالله بن كعب عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من اقتطع حق مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة واوجب له النار قالوا وان كان شيئا يسيرا يارسول الله قال وان كان قضيبا من اراك قالها ثلاثا *

(وماقد حدثنا) محمد بن ابراهيم بن جياد حدثنا ابراهيم بن بشار حدثنا سفيان عن محمد بن اسحاق عن محمد بن كعب عن ابيه او عن عمه شك سفيان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان وهو له ماقت قالوا يارسول الله وان كان شيئا يسيرا قال وان كان قضيبا من اراك عناه في كتابه قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية فكيف يجوز ان تقبلوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما في حديث ابن عباس يعني الذي رويناه في صدر هذا الباب وهذه الاحاديث التي ذكرنا هنا وكل صنف من ذلك الحديث ومن هذه الاحاديث ضد للصنف الآخر *

(فكان جوابنا له) بتوفيق الله تعالى ان حديث ابن عباس الذي بدأنا بذكره في هذا الباب هو غير مضاد للاحاديث التي عارضتنا بها وذلك ان الحديث الاول انما فيه ان رجلين اختصما في شئ فدعا المدعي بالبينة فلم يات بها فاستحلف المدعى عليه فحلف وقد يحتمل ان يكون حلف على ماقد كان عنده كما قد حلف عليه لانه ذهب عنه ماقد كان تقدم منه فيه وما في الحقيقة على غير ما كانت يمينه

عليه ثم اعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قد كان منه غير ما حلف عليه وان الذي كان في الحقيقة ما حلف عليه خلاف ما حلف عليه وامره بدفع حق خصمه الى خصمه ثم اعلمه انه يكفر عنه ما كان منه من الحلف بتوحيد الله تعالى *

﴿فقال﴾ هذا المعارض وكيف يكون ماذكره كما وصفتم من احتمال ما في حديث ابن عباس هذا من حلف المدعى عليه على ما حلف عليه مما هو في الحقيقة بخلاف ذلك وفيما هو ناس له وقد رويتم فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد اخبر انه يكفر عنه ما كان منه من يمينه التي حلف عليها في ذلك * والكفارة انما تكون لتكفر بها عنه ما قد كان منه من معاصي الله تعالى والخروج عن طاعاته الى اضدادها لا بما سوى ذلك واما الحالف على النسيان فخارج من هذا المعنى لا شك لانه لم يتعمد حلفا على ما لا يحل له الحلف عليه *

﴿فكان جوابنا﴾ له في ذلك ان الكفارات قد تجب في الاشياء التي لا آثام فيها على ما كانت منه من ذلك قول الله تعالى في كتابه ومن قتل مؤمنا خطأ الى قوله تعالى توبة من الله الآية ولم يكن ذلك اثما لانه كان قتله خطأ

﴿ومثل ذلك ما روي﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن نسي صلاة او نام عنها كما قد حدثنا علي بن معبد ثنا عبد الوهاب بن عطاء انبا ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من نسي صلاة او نام عنها فان كفارتها ان يصليها اذا ذكرها *

﴿وكما قد حدثنا﴾ فهد واحمد بن ابي داود قالا حدثنا ابو الوليد حدثنا همام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها * وفي حديث احمد خاصة قال همام سمعت قتادة يحدث به بعد

ذلك فقال اقم الصلوة لذكرى * وفي حديث فهذا لا كفارة لها الا ذلك فكان باقي هذا الحديث ان ما قد امر به الناسي للصلوة والنائم عنها كفارة لما مما ذكرناعنهما فيه * وقد كانا قبل مأثومين وقبل ذلك ما في الآية التي تلونا في القاتل خطأ مما قد حل عليه فيها من الكفارة واخبار الله تعالى فيها ان ذلك توبة من الله يعني عن القاتل *

﴿ وفيما ذكرنا ﴾ من هذا ما قد دل على ان قد تجب مع ارتفاع الآثام فمثل ذلك ما رويناها عن ابن عباس رضي الله عنهما في اول هذا الباب وما كان من الحالف من الحلف الذي فيه غير مأثوم وكان الذي كان منه من توحيد الله تعالى ومن نفسه ان يكون له سواء كفارة عما حلف عليه وكيف يظن برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يقف من رجل على كبيرة من الكبائر التي قد وعد الله تعالى عليها النار ثم لا يامره بالتوبة الى الله تعالى منها والعمل بعدها بما عسى ان يستنقذه الله تعالى من النار *

﴿ وفيما ذكرنا ﴾ من هذا دليل واضح ان الحلف الذي كان من ذلك الحالف على ما وصفنا من ذهاب ما حلف عليه انه لم يفعله مما قد كان فعله عنه وان الاحاديث الاخر المذكورة فيها الوعيد الموافق للوعيد المذكور في كتاب الله عز وجل هو من حلف كاذبا قاصدا بيمينه الى اقتطاع ما حلف انه لم يفعله مما قد كان فعله عنه وان الاحاديث الاخر المذكورة فيها الوعيد الموافق للوعيد المذكور في كتاب الله هو ما حلف كاذبا قاصدا بيمينه الى اقتطاع ما حلف عليه فقد بان بحمد الله تعالى ان كل صنف من هذين الصنفين من الآثار التي ذكرناها في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منصرف الى معنى غير المعنى الذي ينصرف اليه الصنف الآخر منهما

غير مخالف له *

وقد روى عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى ما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لرجل اى فلان افعلت كذا وكذا قال لا والله الذى لا اله الا هو ما فعلته فجاءه جبريل عليه السلام فقال قد فعل ولكن الله تعالى غفر له باخلاص قول لا اله الا الله فهذا يحتمل ان يكون حلفه على ان الامر كان عنده كما حلف عليه وذهب عنه انه قد كان فعله وقد فعله في الحقيقة فرفع الله تعالى عنه الاثم في ذلك فلم يعاقبه عليه وجعل توحيده اياه واخلاصه له كفارة لما هو في الحقيقة محظور عليه والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل يتبع لاحد من الناس في حال من الاحوال ام لا

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير عن سليم بن عامر (١) عن اوسط (٢) البجلي انه سمع ابابكر رضى الله تعالى عنه يخطب فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبنا عام اول ثم بكى ابو بكر فقال سلوا الله المعافاة فان الناس لم يعطوا بعد اليقين شيئا هو افضل من المعافاة الا وعليكم بالصدق فانه مع البر وهما في الجنة واياكم والكذب فانه مع

(١) هو الخبائري الكلاعي مات سنة ثلاثين ومائة ١٢ (٢) هو اوسط بن اسمعيل او ابن عامر البجلي ابو اسمعيل او ابو عمر او ابو محمد مات سنة تسع وسبعين ١٢ شريف الدين *

باب بيان مشكل ما روي هل يتبع لاحد من الناس في حال من الاحوال ام لا

الفجور وهما في النار لا تدابروا ولا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا روح عن عبادة حدثنا ابن جريج وزكريا بن اسحاق عن ابن شهاب اخبرني انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال * لا يذكر فيه ولا تحاسدوا *

﴿ وحدثنا ﴾ علي بن معبد حدثنا روح بن عبادة حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا *

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا حدثه عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحاسدوا *

﴿ ففيما روينا ﴾ النهي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحسد نهيا مطلقا وقد وافق ذلك كتاب الله تعالى قال الله تبارك وتعالى ام يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقال فمن اين لكم مع هذا ان تقبلوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد رويتموه فيه لا حسد الا في اثنتين *

﴿ وذكر ما قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان وبكار قالا ثنا ابو عامر العقدي حدثنا سفيان عن اسمعيل عن قيس عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تحاسدوا الا في اثنين رجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ورجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب

عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا حسد الا على اثنين رجل آتاه الله هذا الكتاب فقام به آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالا فتصدق به آناء الليل وآناء النهار *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن نصر المروزي حدثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثنا ابو بكر يعني ابن ابي اويس عن سليمان وهو ابن بلال عن صالح بن كيسان عن اسمعيل بن محمد بن سعد ان سالم بن عبد الله ونافعا قد حدثاه ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا سنان عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تحاسدوا الا في اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه مالا فهو ينفقه في حقه *

﴿حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس حدثنا ابو كريب حدثنا يحيى حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا حسد الا في اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فيقول رجل لو آتاني الله مثل ما آتى فلانا فعلت فيه ما فعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه فيقول رجل لو آتاني الله مثل ما آتى فلانا فعلت به مثل ما فعل *

﴿فكان جوابا له﴾ ان الحسد ينقسم قسمين * قسم منهما حسد لمن اوتي شيئا على ما اوتيه منه ومن الحاسدان يكون ذلك الشيء له دون الذى آتاه الله اياه فكذلك ماهو مذموم فمن يكون منه * وقسم منهما حسد لمن آتاه الله شيئا ومن الحاسدان أوتي مثله لاان ينقل ذلك الشيء بعينه من المحسود حتى يخلو منه ويكون للذى حسده دونه وقد بين الله تعالى هذين المعنيين في كتابه فقال ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض الى قوله واسألوا الله من فضله اي حتى يوتيكم مثله ويبقى من حسدتموه معه ما آتا الله اياه غير مستنقص منه شيئا فكان الحسد فيه تمني نقل المحسود عليه عمن آتاه الله اياه الى حاسده عليه مذموما والحسد الذى ليس فيه ذلك التمني وانما فيه حسد الحاسد المحسود على ما آتاه الله حتى يوتيه الله من فضله مثله ليس بمذموم *

﴿وقد بين ذلك﴾ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابي كبشة الانصارى الذى رويناه فيما تقدم ما في كتابنا الذى حكاه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله مثل الدنيا مثل اربعة رجل آتاه الله علما وآتاه الله مالا فهو يعمل في ماله وبعلمه. ورجل آتاه الله علما ولم يؤته مالا فهو يقول لو كان لى من المال مثل ما لفلان لعملت فيه مثل الذي يفعل اى في ماله قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهما في الاجر سواء (وقد بينت) ايضا في حديث يزيد بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابي صالح عن ابى سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذى قد رويناه في هذا الباب فقد بان بحمد الله ونعمته ان لا تضاد في شيء لما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان كل واحد من الحسدين مما قد ذكرنا في هذا الباب اللذين ذكرهما فيه قوم على احدهما ولم يدم على الاجر متباينان في احدهما ما ننبغي للناس ان يكونوا عليه وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الرويبضة(١) الذي ذكره في وصفه السنين التي امام الدجال من هو من الناس﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا ابو كريب ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن ابراهيم بن ابي عبلة عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان امام الدجال سنين خوادع يكثر فيها المطر ويقل فيها النبت ويصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الامين وينطق فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة يارسول الله قال من لا يؤبه له (وبه) عن ابن اسحاق عن عبد الله بن دينار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله غير انه قال قيل يارسول الله وما الرويبضة قال الفاسق يتكلم في امر العامة *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابي اسحاق عن عبد الله بن دينار عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان بين يدي الساعة سنين خداعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الامين ويتكلم فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة قال الفويسق يتكلم في امر العامة فلم يكن في ماروينا في هذه الآثار من ذكر الرويبضة مايوجب اختلافا فيه من الناس على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لانه قد يجوز ان يكون وصفه اياه بالفسق الذي يمتنع مثله من الكلام في امر العامة ينطق في الدهر المذموم الكلام في امر العامة كما يكون فيه تصديق الكاذب وتكذيب الصادق وائتمان الخائن ويكون وصفه اياه بانه

(١) ذكر صاحب القاموس الرويبضة تصغير الرابضة وهو الرجل التافه اي الحقير ينطق في امر العامة ١٢ المصحح

لا يؤبه له فاتفق بحمد الله وعونه المعنيان اللذان روينا في تفسير الرويبضة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ولم يختلفا والله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تاويل قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم ﴾

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن داود حدثنا محمد بن ابى سمينة اخبرني سفيان عن عمرو بن دينار عن يحيى بن عبد الرحمن عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال لما نزلت ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم قالوا يارسول الله اي نعيم وانما هما الاسودان قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه سيكون *

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا فيه قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياهم عند ذلك انه سيكون اى سيكون لكم عيش سوى الاسودين فتسئلون عنه * فعقلنا بذلك ان الذى يسئلون عنه هو الفضل عن الاسودين مما تجاوز مايقوم انفسهم به وانهم غير مسئولين عما لا يقوم انفسهم الا به *

﴿ ووجدنا ﴾ ماقد دل على ذلك مرويا عنه عليه الصلوة والسلام في غير هذا الحديث *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو الوليد الطيالسى حدثنا ابن نباتة(١) حدثنا ابو بصير عن ابى عسيب(٢) قال خرج رسول الله صلى الله عليه

(١) هو حشرج بن نباتة الاشجعي ابو مكرم الواسطي الكوفي يروى عن سعيد ابن جمهان ١٢ (٢) كذا فى الاصل ولكن قال فى التجريد ابو عسيب مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم له صحبة ورواية روى عنه ابو نصيرة وحازم ابن القاسم اسمه احمر وقال في التقريب ابو نصيرة اسمه مسلم بن عبيد وقال في الخلاصة ابو نصيرة بالتصغير ١٢ القاضى محمد شريف الدين

وآله

وآله وسلم ليلا فمر بابي بكر فدعاه فخرج اليه ثم مر بعمر فدعاه فخرج اليه ثم انطلق يمشي ونحن معه حتى دخل بعض حوائط الانصار فقال اطعمنا بسراً فاتاهم بعذق فاكلوا منه واتاهم بماء فشربوا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا من النعيم الذى تسئلون عنه فقال عمر انا المسئولون عن هذا يوم القيامة قال نعم الا من ثلاث كسرة يسد بها الرجل جوعه وخرقة يوارى بها عورته وجحر يدخل فيه من الحر والبرد *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا محمد بن سابق حدثنا حشرج بن نباتة ثم ذكر باسناده مثله وزاد فاخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر البسر ثم قال يارسول الله انا المسئولون عن هذه فكان في هذا الحديث تبيان ماذكرنا لان فيه انهم مسئولون عن البسر والذى شربوه عليه لانهما فضل عن الكسرة التي يسدون بها جوعهم وعن الخرقة التي يوارون بها عوراتهم وعن الجحر الذى يقيهم من الحر والبرد *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن داود حدثنا عبد الله بن محمد التيمي انبأ حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن جابر قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطعمناه رطبا وسقيناه ماء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا من النعيم الذى تسئلون عنه *

﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار سمعت جابرا يقول جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى بيتنا فذكر مثله غير ان ابا الوليد شك قال اطعمناه رطباً او بسرا *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبد الله بن شيبان وحدثنا ابو امية حدثنا الحسن الاشيب حدثنا شيبان جميعاً عن عبد الملك بن عمير عن ابى سلمة

عن ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ساعة لا يخرج فيها احد فأتاه ابو بكر فقال ما اخرجك يا ابا بكر قال خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والنظر فى وجهه والتسليم عليه فلم يلبث ان جاء عمر قال ما اخرجك يا عمر قال الجوع قال وانا قد وجدت بعض الذي تجد انطلق بنا الى ابى الهيثم بن التيهان وذكر الحديث بطوله وقال فيه فان المستشار مؤتمن هكذا حدثناه ابو امية*

﴿وكما قد حدثنا﴾ يوسف بن يزيد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم حدثنا عمر بن ابى سلمة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج ذات يوم فجلس ثم ان ابا بكر جاء فجلس الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما اخرجك في هذه الساعة قال الجوع قال يا ابا بكر وانا ما اخرجني الا الجوع ثم جاء عمر فقال مثل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انطلقوا بنا الى منزل ابى الهيثم فجاءوه فصرم لهم من نخله عذقا فوضعه بين ايديهم فجعلوا ياكلون من الرطب والبسر ثم شربوا من الماء وامر ان تذبح لهم شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تذبح ذات در ثم اتوا ابا اللحم فأكلوا من الرطب واللحم حتى شبعوا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتسئلن عن هذا وان هذا من النعيم الذى تسئلون عنه فلما انصرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لابي الهيثم اذا اتانا سبي فأتنا حتى نامر لك بخادم فلبث ما شاء الله ثم اتي بسبي فأتاه ابو الهيثم فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم اختر منهم ايهم شئت قال يا رسول الله اختر لى قال النبي المستشار مؤتمن مرتين او ثلاثا ثم قال خذ هذا واستوص به خيرا فاني رأيته يصلي واني نهيت عن المصلين فانطلق به ابو الهيثم فلما اتى اهله قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد اوصاني بك خيرا فانت حر لوجه الله تعالى

﴿وكما حدثنا﴾ محمد بن سنان حدثنا عيسى بن سليمان حدثنا خليفة عن يزيد ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج يوما فاذا هو بابي بكر وعمر فقال ما اخرجكما هذه الساعة قالا الجوع يا رسول الله قال وانا والذى نفسى بيده ما اخرجنى الا الذى اخرجكما فقوموا فقاموا معه فاتى رجلا من الانصار ولم يكن الرجل ثمة واذا امرأته فلما نظرت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابى بكر وعمر قالت مرحبا واهلا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اين فلان قالت انطلق يستعذب لنا الماء قال فبينما هم كذلك اذ جاء الانصارى وعليه قربة من ماء فلما نظر الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والى صاحبيه كبر ثم قال الله اكبر ما احد من الناس اكرم اضيافا منى اليوم فعلق القربة فانطلق فجاء بعذق فيه تمر وزبيب وبسر فوضعه بين ايديهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لولا اجتنيته قال تخيروا على اعينكم يا رسول الله ثم اخذ المدية فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياك والحلوب فذبح لهم شاة فلما شبعوا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذى نفسى بيده لتسئلن عن هذه النعمة يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى اصبتم هذا النعيم *

﴿فقد﴾ اتفق بحمد الله ونعمته هذه الآثار التى رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب واتفقت معانيها وانتفى عنها الاختلاف والتضاد والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جواب من سأله عن الساعة﴾

وحدثنا يونس حدثنا سفيان عن الزهري عن انس ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الساعة فقال ما اعددت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت *

وحدثنا محمد بن عمرو بن يونس الثعلبي السوسي حدثنا ابو معاوية عن ابيه عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كانت الاعراب يجيئون يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متى الساعة فنظر الى احدهم فقال ان بقي هذا لم يقتله الهرم حتى تقوم عليه ساعته * وفي هذا الباب آثار كثيرة اكتفينا منها بهذين لان الآثار التي رويت فيه سواهما مخلوطة بغير هذا المعنى فاخترناها لنجعل كل حديث منها في موضع هو اولى به من هذا الموضع ان شاء الله تعالى وكان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الجواب عند ما سئل عنه في هذين الجوابين الذي امره الله اذا سئل عما يسأل عنه مما ذكرنا فيهما قوله تعالى يسألونك عن الساعة ايان مرساها الى قوله قل انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو الى قوله الا بغتة وبقوله يسألونك عن الساعة ايان مرساها فيم انت من ذكراها الى ربك منتهاها اي انهم لما سألوه عن ذلك سألوه عما قد اخفى الله حقيقته فكان جوابه لهم عن ذلك الجواب الذي ذكرعنه في هذين الاثرين منتهيا فيه الى ما امره ربه تعالى بالانتهاء اليه في ذلك المعنى *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر

حدثنا يونس والربيع المرادي قالا انبأ ابن وهب اخبرني موسى بن علي عن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم

وسلم قال فضل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر *

﴿ فتأملنا ﴾ هذا النقف على المعنى الذي اريد به ما هو فوجدنا اهل الكتاب من شريعتهم انهم اذا ناموا في ليلهم حرم عليهم بذلك في بقيته ما يحرم على الصائم من اتيان النساء ومن الاكل ومن الشرب الى خروجهم من صوم غد تلك الليلة وكذلك كان اهل الاسلام في صدر الاسلام حتى نسخ الله ذلك بما نسخه من كتابه *

﴿ وروي ﴾ في ذلك ما قد حدثنا بكار حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال اختلفت للصلاة ثلاثة احوال وللصيام ثلاثة احوال فذكر احوال الصلاة الثلاثة ثم قال واما احوال الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدم المدينة فصام من كل شهر ثلاثة ايام وصام يوم عاشوراء فصامها كذا ستة عشر شهرا او سبعة عشر ثم انزل الله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم الى قوله فمن تطوع خيرا فهو خير له من شاء صام ومن شاء اطعم مسكينا واجزى ذلك عنه حتى انزل الله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن الى قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه والى قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ففرضه الله واثبت صيامه على الصحيح المقيم ورخص فيه للمريض والمسافر واثبت الطعام للشيخ الذي لا يستطيع صيامه وكانوا ياكلون ويشربون ويأتون النساء فاذا ناموا امتنعوا من ذلك فجاء رجل يقال له صرمة قد ظل يومه يعمل فجاء فصلى العشاء ووضع رأسه فنام قبل ان يطعم فاصبح صائما فرآه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من آخر النهار وقد اجهد فقال اني اراك قد اجهدت فقال

يارسول الله ظللت يومي اعمل فجئت بعد صلوة العشاء فنمت قبل ان اطعم وجاء عمر وقد اصاب من النساء فنزلت هذه الآية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم (الى قوله) من الفجر *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثنا هشيم انبأ حصين بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن رجل من الانصار يقال له صرمة بن مالك (١) وكان شيخا كبيرا جاء الى اهله عشاء وهو صائم وكانوا اذا نام احدهم قبل ان يطعم لم يا كل شيئا الى مثلها والمرأة اذا نامت لم يكن زوجها يقربها حتى جاء مثلها فلما جاء صرمة الى اهله فدعا بعشائه فقالوا امهل حتى نتخذلك طعاما سخينا تفطر عليه فوضع الشيخ رأسه فنام فجاؤا بطعامه فقال كنت نائما فلم يطعمه فبات ليلته فلصق ظهره البطن فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبره فنزلت هذه الآية وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر * فرخص لهم از يا كلوا من اول الليل الى آخره وجاء عمر فاتى اهله فقالت انها نامت فظن عمر رضي الله عنه انها اعتلت عليه فوقعها فاخبر انها كانت نامت فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت فيه علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفى عنكم الآية

﴿ فوقفنا ﴾ بذلك على ان معنى ماروينا في حديث عمرو بن العاص هو ان صومنا جائز لنا ان نا كل في لياليه وان كنا قد عدنا فيها الخلاف صوم اهل الكتاب

(١) في الاستيعاب صرمة بن ابي انس قيس بن صرمة بن مالك الانصاري اباقيس غلبت عليه كنيته وربما قال فيه بعضهم صرمة بن مالك فنسبه الى جده وهو الذي نزلت فيه وفي عمر بن الخطاب احل لكم ليلة الصيام الرفث الآية ١٢ الحسن

الذين اذا ناموا في ليالي صومهم لم يأكلوا فيه حتى يمضي غد تلك الليلة *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما رواه ابن عباس في روية هلال رمضان﴾

﴿حدثنا﴾ يوسف بن زيد حدثنا حجاج بن ابراهيم الازرق ثنا اسمعيل ابن جعفر عن محمد بن ابي حرملة اخبرني كريب ان ام الفضل بنت الحارث بعثته الى معاوية بالشام فقال قدمت الى الشام فقضيت حاجتها واستهل علي شهر رمضان وانا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس عن اشياء ثم ذكر الهلال وقال متى رأيت الهلال قلت رأيت ليلة الجمعة قال انت رأيت قلت نعم ورآه الناس فصاموا وصام معاوية قال لكنا رأينا ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين او نراه فقلت الا تكتفي بروية معاوية وصيامه قال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿وحدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ علي بن حجر حدثنا اسمعيل بن زكريا باسناده غير انه قال فقلت اولا تكتفي بروية معاوية واصحابه مكان وصيامه *

﴿ففي هذا﴾ الحديث عن ابن عباس انه لم يكتف بروية اهل بلد غير بلده الذي كان بها واخباره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرهم بذلك *

﴿فسأل﴾ سائل فقال يضاده هذا ما روي عن ابن عباس رواه في هذا المعنى وذكر (ما حدثنا) احمد بن شعيب انبأ موسى بن عبد الرحمن المسروقي حدثنا حسين يعني الجعفي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابصرت الهلال الليلة فقال اتشهد ان لا اله

﴿باب بيان مشكل ما روى في روية هلال رمضان﴾

الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس فليصوموا غدا

وما قد حدثنا احمد بن اسحاق عن ابراهيم بن يونس حدثنا هارون بن عبدالله يعني الحمال(۱) حدثنا الحسين بن علي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال شهد اعرابي عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رؤية الهلال فامر بلالا ان ينادي في الناس ليصوموا غدا*

وما قد حدثنا احمد بن شعيب انبأ محمد بن عبدالعزيز بن ابي رزمة(۱) حدثنا الفضل بن موسى وهو السيناني عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال رأيت الهلال قال تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم قال فنادى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان صوموا*

حدثنا ابن مرزوق حدثنا روح بن عبادة عن شعبة عن سفيان عن سماك عن عكرمة ان اعرابيا شهد عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه رأى الهلال فقال اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم فاجاز شهادته ولم يذكر ابن عباس *

فكان جوابنا في ذلك ان كل واحد من هذين الحديثين غير مضاد للآخر*وان حديث عكرمة على استعمال شهادة الواحد من المسلمين على رؤية هلال رمضان*وحديث كريب فيه اخباره عن ابن عباس برؤية هلال

(۱) قال في المشتبه الحمال بالحاء منهم هارون بن عبدالله الحمال وابنه موسى بن هارون الحافظ ۱۲ (۱) قال صاحب الخلاصة محمد بن عبدالعزيز بن ابي رزمة بكسر المهملة اوله اليشكري مولاهم ابو عمرو المروزي احد الرحالين توفي سنة احدى واربعين ومائتين ۱۲ القاضي محمد شريف الدين العمري الفالمي

شهر

شهر رمضان في وقت قد فات استعمال الصيام بتلك الرؤية وليس فيه عن ابن عباس انه لو كان ذلك اتصل به في حال قدرته على استعمال ذلك الخبر في الصوم يستعمله ولما فاته ذلك رجع الى انتظار ما يكون في آخر الشهر من الهلال مما يدل على اوله متى كان فكان جائزا ان يمضي ثلاثون يوما على ما قد كان من الرؤية التي حكاها له كريب * فنعلم بذلك بطلان ما حكاه له كريب فنصوم ثلاثين يوما على رؤيته هو وكان جائزا ان يراه بعد مضي تسعة وعشرين يوما على ما حدث به كريب فيقضي يوما لاستعماله ما في حديث عكرمة وهذا المعنى الذي صححنا عليه هذين الحديثين يوافق ما ذهب اليه ابو حنيفة واصحابه من قبول شهادة الواحد على هلال شهر رمضان ولا يقبلون في هلال الفطر الا ما يقبلونه في سائر الحقوق من البينات التي يقبلونها فيها ويقولون ان صام الناس بشهادة واحد على رؤية هلال رمضان فمضت ثلاثون يوما ولم يروا الهلال يصوموا يوما آخر وان ذلك بخلاف الحكم في ذلك لو شهدت بينة مقبولة عند الامام يجوز له الحكم بها في غير ذلك على رؤية الهلال فامرهم بالصوم فصاموا ثلاثين يوما فلم يروا الهلال انه يأمرهم بالافطار والخروج عن الصيام بشهادة الواحد صيام احتياط ويجعلون الصيام بالبينة المقبولة المحكوم بها في غير ذلك من الاشياء صياما بحجة ويكون حكم الناس كانهم رأوه جميعا فبان بما ذكرنا ان لا تضاد في شيء مما وصفناه في هذا الباب عن ابن عباس عنه عليه الصلوة والسلام والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المقدار من الحال الذي يحرم به المسئلة

﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي كبشة السلولي حدثني سهل بن الحنظلية سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من سأل الناس على ظهر غنى فانما يستكثر من جمر جهنم قلت يارسول الله وماظهر غنى قال ان يعلم ان عنده اهله مايغديهم او ما يعشيهم

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا حدثه عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بنى اسد قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسمعته يقول لرجل يسأله من سأل منكم وعنده اوقية او عدلها فقد سأل الحافا والاوقية يومئذ اربعون درهما *

﴿ وحدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم النبيل (وحدثنا) الحسين بن نصر حدثنا الفريابي قالا حدثنا الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن ابن يزيد عن ابيه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لايسأل عبد مسئلة وله مايغنيه الا جاءت شينا او كدوحا او خدوشا فى وجهه يوم القيامة قيل يارسول الله وماغناؤه قال خمسون درهما او حسابها من الذهب *

﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن خالد بن يزيد البغدادي حدثنا ابو هشام الرفاعي حدثنا يحيى بن آدم حدثنا الثوري فذكر باسناده مثله غير انه قال كدوحا في وجهه * ولم يشك وزاد فقيل لسفيان لو كان عن غير حكيم فقال حدثنا زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد *

(وحدثنا) يزيد بن سنان حدثنا ابو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني ابي عن رجل من مزينة انه اتى امه فقالت يابني لو ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاتاه وهو قائم يخطب الناس وهو يقول من استغنى اغناه الله

ومن استعف اعفه الله ومن سأل الناس وله عدل خمس اواق سأل الناس الحافا *

﴿فتأملنا﴾ هذه المقادير التي رويت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تحريم المسئلة بوجودها هل تهيأ لنا تصحيحا حتى لا يكون شيء منها ضد الماسواه منها (فوجدنا) محتملا ان يكون اول هذه المقادير التي حرمت بها المسئلة هو المقدار الذى في حديث ابن الحنظلية * ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث الاسدي * ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث ابن مسعود * ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث المزني فكان المقدار الذى في حديث المزني المقدار الذى يتناهي تحريم المسئلة عند وجوده فصار اولى هذه المقادير التى روينا ها بالاستعمال في هذا الباب (فان قال قائل) وكيف استعملت في هذا اغلظ المقادير بدأ ثم استعملت بعده ما هو اخف منه حين استعملتها كلها كذلك ولم تستعمل الاخف منها اولا ثم بعده ماهو اغلظ منه حتى تاتى عليها كلها *

﴿فكان﴾ جوابنا له ان نسخ الاشياء يكون بمعنى من معنيين فمعنى منهما للعقوبة وهو نسخ التخفيف بالتغليظ وهو قول الله تعالى فبظلم من الذين هادوا الآية ومعنى منهما بخلاف العقوبة وهو نسخ التغليظ وذلك رحمة من الله تعالى وتخفيف على عباده * ومنه قوله تعالى فرض عليهم في هذه الآية ان لا يفروا من عشرة امثالهم وكان معقولا في ذلك انه جائز لهم ان يفروا مما هو اكثر من هذا ثم نسخها الله تعالى رحمة منه لهم وتخفيفا لضعفهم فقال الآن خفف الله عنكم * فرد الله فرضه عليهم ان لا يفروا من مثليهم وكان معقولا في ذلك ان لهم ان يفروا من اكثر من مثليهم في العدد * ومنه قوله تعالى يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا الى قوله ترتيلا * فكان ذلك مفروضا عليه وعلى امته في قيام الليل ثم نسخ الله تعالى ذلك رحمة منه له ولهم بقوله ان ربك

يعلم ان لن تحصوه فتاب عليكم فاقرؤا ما تيسر من القرآن علم ان سيكون منكم مرضى الآية ... ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه الى قوله فاقرءوا ما تيسر منه * فكان النسخ فيما ذكرناو فى امثاله فيما لا سخط فيه ولا غضب من التغليظ الى التخفيف ولم يكن المسلمون الذين كانت المقادير التى ذكرنا توجب كل مقدار منها تحريم المسئلة عليهم كان منهم ذنب يستحقون عليه العقوبة فيردون من التخفيف الى التغليظ فوجب بذلك في النسخ الذى ذكرنا ان يكون ماردوا من بعضه الى ماسواه منه هو رد لهم من غليظه الى خفيفه فوجب بذلك استعمال ماذكرنا فيه في هذا الباب * ووقفنا بذلك على المقدار الذي يحرم به المسئلة هو المقدار الذي في حديث المزنى دون ماسواه من المقادير المذكورة في غيره في هذا الباب والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لقبيصة بن المخارق الهلالي ان المسئلة حرمت الا في ثلاث ثم ذكرهن ثم اعقب بذلك بقوله وماسوى ذلك من المسئلة فهى سحت *

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن عيينة عن هارون بن رياب(١) عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق انه كان تحمل بحمالة فاتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال نخرجها عنك من ابل الصدقة أو نعم الصدقة ياقبيصة ان المسئلة حرمت الا في ثلاث رجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة حتى يؤديها ثم يمسك * ورجل اصابته جائحة فاجتاح ماله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش اوسدادا من عيش ثم يمسك * ورجل اصابته حاجة حتى يتكلم ثلاثة من ذوى الحجى

باب بيان مشكل ماروي ان المسئلة حرمت الا في ثلاث

(١) في التقريب هارون بن رياب بكسر الراء والتحتانية مهموز ثم موحدة التميمي ابو بكر او ابو الحسن ثقة عابد من السادسة اختلف في سماعه عن انس ١٢

من قومه ان قد حلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش ثم يمسك *

﴿حدثنا﴾ بكار حدثنا الحجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن هارون عن كنانة عن قبيصة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * وزاد ورجل حمل حمالة عن قومه اراد بها الاصلاح *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هارون بن رياب عن كنانة بن نعيم العدوي عن قبيصة بن المخارق الهلالى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * غير انهم ذكروا الزيادة التى زادها بكار في حديثه *

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث فوجدنا الاشياء الثلاثة التى اباح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندها المسئلة المحظورة قبل ذلك (منها الحمالة) التى يريد بها المتحمل الاصلاح فيسأل عند ذلك حتى يؤديها وفي ذلك دليل على لزوم الحمالة من تحمل بها ووجوبها عليه دينا ووجوب اخذه بها ان كان المتحمل بها عنه مقدورا على مطالبته كما يقول ذلك من يقوله من اهل العلم منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعى رحمة الله عليهم وقد كان مالك قاله فيما حكي عنه ابن القاسم ثم رجع عنه الى ان قال لا يجب للمتحمل له ان يطالب المتحمل عما حمل حتى لا يقدر على مطالبة المتحمل عنه *

﴿ومنها المسئلة﴾ عند الحاجة التى يتكلم عنها من ذوى الحجى من قوم السائل ان قد حلت له المسئلة فليسئل عند ذلك حتى يسد حاجته ﴿فقال قائل﴾ فكيف قصد في هذا الى الثلاثة من قومه دون الاثنين وقد جعل الله الاثنين حجة في الشهادة وفي الحكم في جزاء الصيد وفي الحكم بين الزوجين في الشقاق *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الخلق عبيد الله يتعبدهم بما شاء فيتعبدهم بان جعل أثنين حجة فيما جعلها فيه كذلك ثم جعل الحجة في غير ذلك وهو الربا باكثر من عددهما وكان مثل ذلك في المسئلة التي اباح المسئلة عندها تعبدهم فيه على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالثلاثة وخالف بين ذلك وبين سواه مما جعل الاثنين فيه حجة وكانت الحاجة التي ذكرنا دون الحاجة المذكورة معها في هذا الحديث فكانت الحاجة مما يختلف احوال الناس عندها ويكون الذي نزلت به بخلاف الذي اصابته الحاجة التي لم تبق له معها شئ فكان يحتاج الى سد حاجته فلم يجعل له ذلك بقوله ان المسئلة قد حلت له حتى يرد الى اقوال العدد المذكورين في هذا الحديث وكانت حاجات الناس مختلفة باختلاف مؤنتهم في قليلها وفي كثيرها فكان ذلك مردودا الى مقدار الحاجة في نفسها وكان السوال مطابقا من اجلها لا هالها حتى يسدها الله تعالى بما شاء ان يسدها به من مقادير الاشياء ولم يذكر من اجل ذلك مقدار ما يمنع من المسئلة بعينه ولم يكن ذلك مخالفا للمقادير التي ذكرناها في هذا الباب الذي قبل هذا الباب وكان ما في ذلك للحاجة التي قد تكون وبقي معها للذي قد يلتمس المسئلة من اجلها شيئ من ماله لا يستطيع به سداد حاجته فابيحت له المسئلة حتى يسدها واختلفت مقادير الناس في ذلك في حاجاتهم فلم يذكر مقدار الباقي الذي ابيحت له المسئلة معه لذلك والله تعالى نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة

باب بيان مشكل ما روى في شهرا العيد لا ينقصان

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة (١) عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة (حدثنا) ابراهيم بن مرزوق وعلى ابن معبد قالا حدثنا روح بن عبادة انبأ حماد وهو ابن سلمة عن سالم بن عبد الله ابن سالم عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ فتأملنا هذا ﴾ الحديث لنقف على المعنى الذى اريد به ما فيه وهل هو على نقصان العدد كما قال من قال ذلك او هو على وجود النقصان من العدد في احدهما دون الآخر وقد يكون فيهما جميعا لا تنازع في ذلك * وقد حققت ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما امر باستعماله في شهر رمضان في اوله وفي آخره *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد وابن مرزوق حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا بن اسحاق عن عمرو بن دينار ان محمد بن جبير اخبره انه سمع ابن عباس يقول اني لاعجب من الذين يصومون قبل رمضان انما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ﴿ وكما قد حدثنا ﴾ بكار حدثنا ابراهيم بن بشار حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار عن محمد بن جبير عن ابن عباس قال سمعته يقول مثله *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابن خزيمة حدثنا علي بن الجعد حدثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم عليه الصلاة والسلام صوموا لرويته وافطروا لرويته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين *

---

(١) في الخلاصة هو اول مولود بالبصرة - ١٢ القاضي محمد شريف الدين

﴿وكما قد حدثنا﴾ فهد حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابراهيم بن حميد الرواسي عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا جاء رمضان فصم ثلاثين وقد تكون تسعا وعشرين * فاحتجنا الى معنى قوله شهرا عيد لا ينقصان ماهو فوجدنا هذين الشهرين وهما رمضان وذو الحجة تبينان عما سواهما من الشهور لان في احدهما الصيام وليس في غيره من الشهور فكان موهوما ان يقع في قلوب قوم انهما اذا كانا تسعا وعشرين نقص بذلك الصوم الذي في احدهما والحج الذي في الآخر عما يكونان عليه اذا كانا ثلاثين ثلاثين فاعلمهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهما لا ينقصان وان كانا تسعا وعشرين تسعا وعشرين عن غير ما يكون فيهما من هاتين العبادتين وان هاتين العبادتين كاملتين فيهما وان كانا في العدد كذلك كحكمهما فيهما اذا كانا ثلاثين ثلاثين * وقد روى عبد الرحمن بن اسحاق البصري هذا الحديث عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف هذا المعنى *

﴿كما حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا فروة بن ابي المغرا (١) حدثنا القاسم ابن مالك المزني عن عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل شهر حرام ثلاثون يوما وثلاثون ليلة فكان هذا عندنا ليس بشيء اذ كان عبد الرحمن بن اسحاق لا يقاوم خالد الحذاء في امامته في الرواية ولا في ضبطه فيها ولا في اتقانه لها وايضا كان العيان

---

(١) في التقريب فروة بن ابي المغراء بفتح الميم والمد واسم ابيه معديكرب الكندي يكنى ابا القاسم كوفي صدوق من العاشرة مات سنة خمس وعشرين ومائتين رحمه الله ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

ة ـ دفع ذلك وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من احسن في الاسلام لم يواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والآخر ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان وبكار قالا حدثنا ابو عامر العقدي ثنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال قال رجل يارسول الله ايواخذ احدنا بما عمل في الجاهلية فقال من احسن في الاسلام لم يواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اسا في الاسلام اخذ بالاول والآخر *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا ابو عاصم حدثنا الثوري عن منصور والاعمش عن ابي وائل عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ بكار حدثنا موءمل بن اسمعيل ثنا سفيان حدثنا الاعمش ومنصور ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ حدثنا ﴾ الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ابو علي حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا زائدة بن قدامة وجرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قال الناس يارسول الله ثم ذكر مثله سواء *

﴿ فسأل سائل ﴾ فقال هل يخالف هذا الحديث والحديث الذي رويتموه عن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ما قد حدثنا فهد حدثنا يوسف بن بهلول حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق حدثني يزيد بن ابي حبيب عن عمران بن ابي انس حدثني عمرو بن العاص حدثه من فيه فذكر قصة اسلامه قال فقلت يارسول الله ابايعك على ان يغفر لي

ما تقدم ولا اذكر ما استانف قال يا عمرو بايع فان الاسلام يجب ما كان قبله وان الهجرة تجب ما كان قبلها *

﴿فكان جوابنا﴾ له عن ذلك بتوفيق الله تعالى ان هذين الحديثين ملتئمان غير مختلفين ولا متضادين وذلك ان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن مسعود عندنا والله اعلم من احسن في الاسلام هو على معنى من اسلم في الاسلام ومن ذلك قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فكانت الحسنة المرادة في ذلك هى الاسلام فكان من جاء بالاسلام محبوبا عنه ما كان منه في الجاهلية وموافقا لما في حديث ابي عمران الاسلام يجب ما كان قبله ومن لزم الكفر في الاسلام كان قد جاء بالسيئة فى الاسلام * ومنه قوله تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها * فكانت عقوبة تلك السيئة عليه مضافة الى عقوبات ما قبلها من سيئات كانت في الجاهلية فاتفق بحمد الله تعالى حديثا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللذان ذكرناهما ولم يختلفا *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا انس بن عياض (١) عن الحارث بن ابي ذباب (٢)

(١) في التقريب انس بن عياض بن ضمرة الليثي ابو ضمرة المدني ثقة من الثامنة مات سنة مائتين وله ست وتسعون سنة رحمه الله تعالى ١٢

(٢) ذباب في المشتبه بمعجمة مضمومة منهم سعد بن ابي ذباب له صحبة ومن ذريته الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب المدني و في المغنى ذباب بضم معجمة وخفة

عن عمه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذى نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ قتيبة حدثنا سفيان عن الزهرى عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يهلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذى نفسي بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابوداود الطيالسى عن شعبة عن يعلى بن عطاء سمعت اباعلقمة يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا على بن معبد حدثنا عبدالله بن عمرو عن عبدالملك ابن عمير عن جابر بن سمرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا ذهب قيصر فلا قيصر بعده والذى نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله * ﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة حدثنا ابوداود الطيالسى حدثنا ابو عوانة عن عبدالملك بن عمير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

تتمة حاشية صفحة (٢١٢) موحدة اولى وقال في التقريب الحارث بن عبدالرحمن بن عبدالله بن ابي ذباب بضم المعجمة وبموحدتين الدوسى بفتح الدال من الخامسة مات سنة ست واربعين وقال في تهذيب التهذيب يروى عن ابيه وعمه وعنه ابو ضمرة مات سنة (١٤٦) قلت ابو ضمرة هو انس بن عياض.

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث لنقف على المعنى المراد به ماهو فوجدنا المزنى قد حكى لنا عن الشافعى فى تاويله قال كانت قريش (١) تنتاب الشام انتيابا كثيرا وكان اكثر معاشهم منه وتأتى العراق فلما دخلت فى الاسلام ذكرت ذلك له عليه الصلاة والسلام خوفا من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق وفارقت الكفرة ودخلت فى الاسلام مع خلاف ملك الشام والعراق لاهل الاسلام فقال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده فلم يكن بارض العراق كسرى يثبت له امر بعده وقال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده فلم يكن بارض الشام قيصر بعده فاجابهم النبى صلى الله عليه وآله وسلم على ماقالوا وكان ماقال الى اليوم وقطع الله الاكاسرة عن العراق وفارس وقيصر ومن اقام بعده بالشام وقال فى قيصر يثبت فى ملكه ببلاد الروم وينحى ملكه عن الشام وكل هذا متفق يصدق بعضه بعضا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وسألت احمد بن ابى عمران عن تاويل هذا الحديث فاجابنى بخلاف هذا القول وذكر ان معنى قوله عليه الصلاة والسلام اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده الى يوم القيامة وكان معنى قوله اذا هلك قيصر بعده اعلاما منه اياهم انه سيهلك ولم يهلك الى الان ولكنه هالك قبل يوم القيامة * وخولف بينه وبينه فى تعجيل هلاك كسرى وتاخير هلاك قيصر لاختلاف ماكان منهما عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كل واحد منهما *

﴿ قال ﴾ لنا احمد بن ابى عمران وروى فى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماقد حدثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى (٢) حدثنا ابراهيم بن سعد عن

(١) وفى المعتصر ان قريشا كانت تتجر بالشام والعراق كثيرا ١٢ الحسن النعمانى

(٢) فى التقريب ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن

صالح

صالح بن كيسان عن ابن شهاب اخبرني عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس اخبره
ان رسول لله صلى الله عليه وآله وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام
وبعث بكتابه مع دحية بن خليفة الكلبي وامره ان يدفعه الى عظيم بصرى
ليدفعه الى قيصر فدفعه عظيم بصرى الى قيصر فلما جاءه كتاب رسول الله
صلى الله وآله وسلم قال حين قرأه التمسوا الى هاهنا من قومه من احد اسأله عنه
قال ابن عباس فاخبرني ابو سفيان انهم ادخلوا عليه وانه لما قرأ كتاب رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وسأل ابا سفيان عما سأله عنه واجابه ابو سفيان بما اجابه
عن ذلك قال ان يكن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين والله
لو اني ارجو ان اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت قدميه *
﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا عبدالعزيز(١) الاويسي حدثنا
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ثم ذكر هذا الحديث باسناده (كما قد حدثنا) ابن ابي
عمران عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد سواء فكان هذا هو الذي
كان من قيصر عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمثل ذلك *
﴿ما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن سعد حدثنا صالح بن كيسان وابن اخي ابن شهاب
كلاهما عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم بعث بكتابه الى كسرى مع عبدالله بن حذافة السهمي
وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه
مزقه قال ابن شهاب فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله

تتمة حاشية صفحة (٢١٤) الزبير الزبيري المدني ابو اسحاق صدوق من
العاشرة مات سنة ثلاثين ومائتين رحمه الله ١٢ الحسن النعماني (١) في التقريب
هو عبدالعزيز بن عبدالله ابو القاسم من كبار العاشرة ١٢ محمد شريف الدين

صلى الله عليه وآله وسلم ان يمزقوا كل ممزق *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا الاويسي حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب اخبرني عبيدالله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ثم ذكر مثله سواء * قال ابن ابي عمران نخولف بين هلاكيهما في تعجيل احدهما وفي تاخير الآخر وكان هذا التاويل عندنا اشبه من الاول لان في التاويل الاول ذكر هلاك قيصر ولم يهلك انما كان منه تحوله بملكه من الشام الى الموضع الذي هو مقيم به الآن * ومما يحقق ذلك هنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله فقد انفق كنز كسرى في ذلك ولم ينفق كنز قيصر في مثله الى الآن ولكنه سينفق في المستانف في مثل ذلك لاقوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانما هو عن الله تعالى والله لا يخلف الميعاد *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد حدثنا معاوية بن عمرو الازدى حدثنا زائدة بن قدامة عن عبدالملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة بن ابي وقاص(١) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يقاتلون جزيرة العرب فيفتحها الله تعالى ثم تقاتلون فارسا فيفتحها الله تعالى ثم تقاتلون الروم فيفتحها الله تعالى ثم يقاتلون الدجال فيفتحه الله تعالى قال جابر ولا يخرج الدجال حتى يخرج الروم *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا خلف بن الوليد الاردني حدثنا ابو جعفر الرازى قال الطحاوى واسمه عيسى بن ماهان عن عبدالملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ستغزون جزيرة

(١) في تجريد اسد الغابة نافع بن عتبة اخو هاشم المرقال وعمهما سعد بن ابي وقاص اسلم نافع يوم الفتح روى عنه جابر بن سمرة الصحابى رضى الله عنهم ١٢

العرب وتفتح عليكم وتغزون فارسا وتفتح عليكم وتغزون الروم وتفتح عليكم ثم يكون الدجال* قال ولم يذكر نافع بن عتبة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان فتح الروم المقرون بفتح كسرى لم يكن وانه كائن البتة وان كونه اذا كان كون فتح كسرى الذي قد كان*

﴿ وقد روى ﴾ عنه عليه الصلوة والسلام في آية ذلك ما قد حدثنا احمد بن يحيى بن زيد الصورى حدثنا ابو عبد الله حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا ابو مروان عن ابيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن مالك بن يخامر(١) عن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمران بيت المقدس خراب يثرب وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح القسطنطينية وفتح القسطنطينية خروج الدجال ثم ضرب على فخذي او فخذ الذي بجنبه او منكبه ثم قال اما انه لحق كما انك هاهنا*

﴿ وما قد حدثنا ﴾ محمد بن عبد الرحيم الهروى حدثنا على بن الجعد الجوهرى ثنا ابو مروان باسناده مثله غير انه قال حضور الملحمة* فاخبرنا عليه السلام بالمعنى الذي يكون عنده هلاك قيصر حتى يكون هلاكه كهلاك كسرى الذى فلا يكون بعده قيصر الى يوم القيامة كما لا يكون بعد كسرى كسرى الى يوم القيامة ويكون البلدان كلها خالية من كل واحد منهما ويكون كنوزهما قد صرفت الى ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه ينفق فيه والله نسأله التوفيق*

---

(١) في التقريب مالك بن يخامر بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم الحمصى صاحب معاذ مخضرم ويقال له صحبة في الخلاصة مات سنة سبعين ١٢ الحسن

باب بيان مشكل ماروي في حظر نفي تحديد النساء

باب

بيان مشكل ماروى عن عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يمت حتى احل له جميع النساء *

حدثنا عبدالغني بن ابي عقيل اللخمي حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن عائشة قالت ما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احل له النساء *

حدثنا احمد بن داود بن موسى حدثنا اسمعيل بن بكار ثنا وهب بن خالد حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت ما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احل له من النساء ما شاء * واجاز لي هارون بن محمد العسقلاني ابو يزيد ما ذكر لي انه سمعه من العلاء حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت ما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احل له ان ينكح من النساء ما شاء * قال قلت من اخبرك بهذا قال حسبت انى سمعته من عبدالله بن عمر قال وقال ابو الزبير سمعت رجلا يخبر به عن ابي عطاء *

حدثنا جعفر بن سليمان بن محمد الهاشمي البويطي ابو القاسم حدثنا ابراهيم ابن المنكدر حدثنا عمر بن بكير المؤملي حدثني مغيرة بن عبدالرحمن الحزامي عن ابي النضر مولى عمر بن عبدالله عن عبدالله بن وهب بن زمعة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم انها قالت لم يمت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احل له ان يتزوج من النساء ما شاء الا ذات محرم ذلك قوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء * فيما رويناه عن عائشة وام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يمت حتى احل له من النساء التي كن محرمات عليه حتى احلهن الله له على ما في هذين الحديثين *

وماروى عن المتقدمين في ذلك * فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا

قال حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن داود وهو ابن ابي هند عن محمد بن ابي موسى عن زياد بن عبد الله قال سألت ابى بن كعب عن هذه الآيات لا تحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنهن * قال قلت له اكان له ان يتزوج غيرهن قال نعم ومابأس بذلك بقول الله تعالى يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك اللاتى آتيت اجورهن * حتى بلغ لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج * قال لا يحل لك مادون ذلك من النساء الا مهات والا خوات و البنات قد علمنا مافرضنا عليهم في ازواجهم * قال النساء الاربع * فكان هذا ان محالا ان فيه ان النساء اللاتي كن حرمن عليهن الا مهات والا خوات والبنات * وفي حديث عائشة وام سلمة الذين رويا انه عليه الصلوة والسلام لم يمت حتى احل له النساء فقلنا بذلك انهن غيرها *

﴿وحدثنا﴾ ابن ابي مريم حدثنا الفريابي ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى لا يحل لك النساء من بعد * قال لا نصرانية ولا يهودية ولا كافرة ولا ان تبدل بالمسلمات غيرهن من النصارى واليهود والمشركين ولو اعجبك حسنهن الا ماملكت يمينك *

﴿وبه حدثنا﴾ الفريابي ثنا سفيان عن ابن ابي يحيى عن مجاهد لا تحل لك النساء من بعد قال نساء اهل الكتاب * وهذا ايضا عندنا محال لان ذلك لو كان مما قد احل لرسول الله صلى الله عليه وآله و سلم لعاد به من يتزوجه من النصرانيات واليهوديات للمسلمين امهات لقول الله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم *

﴿ووجدنا﴾ ابن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة

عن علي بن زيد عن الحسن في قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج الآية قال قصره الله تعالى على نسائه التسع اللاتي مات عنهن * قال علي فاخبرت بذلك علي بن الحسين فقال بلى قد كان له ان يتزوج غيرهن *

﴿ووجدنا﴾ جعفر بن سليمان الهاشمي النوفلي قد حدثنا قال ثنا ابراهيم بن المنذر حدثني عمر بن ابي بكر الرملي ثنا عبدالله بن جعفر عن ابن ابي عون وهو عبدالواحد عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام في قوله تعالى لا تحل لك النساء من بعد قال حبس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على نسائه فلم يتزوج بعدهن *

﴿حدثنا﴾ سليمان بن شعيب حدثنا الخصيب بن ناصح ثنا سليمان بن ابي سليمان عن مطر الوراق عن الحسن وابن سيرين قالا انما خير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نساءه بين الدنيا والآخره فاخترن الله والدار الآخرة فشكر الله لهن ذلك فحبسه عليهن فقال لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج * فكان هذا محتملا غير انه يدخله ما سنذكره ان شاء الله في بقية هذا الباب *

﴿ووجدنا﴾ ابن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا ابن حبان بن هلال ابو حبيب المقري حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن ابي رزين في قوله تعالى وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك الى قوله تعالى (لا تحل لك النساء من بعد) هذه يعني للنبي صلى الله عليه وآله وسلم * فكان هذا عندنا محالا لانه لو كان كذلك لم يكن في نسائه من يخرج عن هذه الصفة وقد كان فيهن من يخرج عنها وهي زينب بنت جحش بن رئاب وجويرية بنت الحارث بن ابي

ضرار وميمونة ابنة الحارث وصفية ابنة حيي بن اخطب وكل هؤلاء فليس ممن يدخل في تلك الصفة لان زينب وجويرية وميمونة غير قرشيات وليس لهن منه عليه الصلوة والسلام ارحام من قبل امهاته وصفية لانها ليست من قريش ولا من العرب وانما هي من اهل الكتاب من قبل التي ذكرنا استحالتها لم تبق بعدها مما قيل في تاويل هذه الآية الا ماقدرويناه فيه عن ابي بكر ابن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن الحسن وابن سيرين في انها على ان لا يتزوج سوى نسائه التسع ٭

﴿ فقال قائل ﴾ وكيف يكون ذلك وانما كان الله تعالى قصره عليهن شكرا منه لهن على اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة فكيف يجوز ان ينزع ذلك منهن ٭

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك انه قد يحتمل ان يكون الله كان جعل ذلك لهن شكرا على ماكان منهن مما ذكر من اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة على الدنيا ثم اباح لنبيه بعد ذلك تزويج غيرهن فلم يشأ ذلك وحبس نفسه عليهن شاكرا لهن ماكان منهن على اختيارهن الله تعالى ورسوله والدار الآخرة على الدنيا ليشكر الله تعالى ذلك له فيكون عليه مشكورا منه ويكون نساؤه اللاتي كن قصر عليهن منع من سواهن رضوان الله عليهن باقيات فيما كن عليه من حبس الله تعالى اياه عليهن بان عاد ذلك من النبي صلى الله عليه وآله وسلم اختيارا بعد ان كان قبل ذلك عليه واجبا فهذا احسن ماوجدنا في تاويل هذين الحديثين والله نسأله التوفيق ٭

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العاطس الذى امرنا بتشميته اى العاطس هو ﴾

﴿ باب بيان مشكل ماروى في تشميت العاطس ﴾

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عمرو السوسى حدثنى اسباط بن محمد عن سليمان التيمى عن انس قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الآخر وقال ان هذا حمد الله وان هذا لم يحمد الله *

﴿ حدثنا ابو امية ﴾ حدثنا محمد بن سابق حدثنا مالك بن مغول عن سليمان التيمى عن انس مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا محمد بن الصلت حدثنا منصور بن ابى الاسود عن عاصم بن كليب عن ابي بردة عن ابي موسى قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا عطس الرجل فحمد الله ان نشمته واذا لم يحمد الله لا نشمته *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد حدثنا يعلي بن عبيد حدثنا ابو بشير وهو يزيد بن كيسان عن ابى هريرة قال كنا جلوساً عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعطس رجل فحمد الله فقال نبي الله يرحمك الله ثم عطس آخر فسكت ولم تقل له شيئاً فقال يارسول الله عطس هذا فقلت له يرحمك الله وعطست انا فلم تقل لي شيئاً فقال صلى الله عليه وآله وسلم ان هذا حمد الله وانت سكت

﴿ فقال قائل ﴾ وكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد رويتم عنه وذكر (ما حدثنا) يونس اخبرني بشر بن بكر اخبرني الاوزاعى عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ سليمان الكيسانى حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعى حدثنا الزهرى حدثنى ابن المسيب حدثنى ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حق المسلم على اخيه المسلم خمس يسلم عليه اذا لقيه

ويشمته اذا عطس ويجيبه اذا دعاه ويعوده اذا مرض ويشهد جنازته اذا مات *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس انبأنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن زياد بن انعم المعافرى عن ابيه انه ضيفهم وابا ايوب فقال دعوتموني وانا صائم فكان من الحق علي ان اجيبكم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول للمسلم على اخيه ست خصال ان يجيبه اذا دعاه واذا لقيه ان يسلم عليه واذا عطس ان يشمته واذا عطش ان يسقيه وعن يونس واذا مرض ان يعوده واذا مات ان يحضر جنازته واذا استنصح نصحه *

﴿ قال قائل ﴾ فهذان مخالفان لما في احدهما تشميته اذا عطس وفي الآخر تشميته اذا عطس وحمد الله * ﴿ فكان جوابنا له ﴾ بتوفيق الله وعونه انهما ليسا مختلفين لان معنى ما عارضنا به من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتشميته اذا عطش هو على تشميته اذا عطس وحمد الله على ما روينا في اول هذا الباب ومثل ذلك ما قد قال الله تعالى في كتابه في كفارات الايمان ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم ولم يكن المراد بذلك اذا حلفتم فقط وانما المراد به اذا حلفتم فحنثتم لانه لا اختلاف بين اهل العلم فيمن حلف بيمين فلم يحنث فيها انه لا كفارة عليه واذا كان معنى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم هو اذا حلفتم وحنثتم لم يكن مستنكرا ان يكون مثل ذلك ما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله وتشميته اذا عطس يريد به اذا عطس وحمد الله وفيما ذكرنا ما ينفي التضاد عما توهمه هذا الجاهل في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يخالف ذلك وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى صدق ابى ذر رضى الله عنه

(حدثنا) ابراهيم بن احمد بن مروان حدثنا جعفر بن محمد بن اسحاق الازرق الواسطى حدثنى شريك النخعى عن الاعمش قال سمعت اباوائل الكوفي يحدث عن على بن ابي طالب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء على ذي لهجة اصدق من ابى ذر * (حدثنا) فهد حدثنا ابو بكر بن ابى اليقظان عن ابي حرب بن الاسود سمعت عبدالله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر مثله (حدثنا) ابو امية حدثنا الحسن بن موسى الاشيب حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن بلال بن ابي الدرداء عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

(فتأملنا) هذا الحديث لنقف على المعنى الذى اريد به ماهو فوجدناه قد اخبر فيه ان الخضراء ما اظلت وان الغبراء ما اقلت على ذى لهجة اصدق من ابى ذر فكان ذلك عندنا والله اعلم على انه كان رضى الله عنه في اعلى مراتب الصدق ولم يكن في ذلك ما ينفي ان يكون قد كان فى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هو في الصدق مثله فكان الذي في هذا الحديث اثبات مراتب اعلى الصدق لابى ذر وليس فيه نفي غيره من تلك المرتبة انما فيه نفي غيره ان يكون في مرتبة من مراتب الصدق اعلى منها والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من

اصبح جنبا في يوم من شهر رمضان هل يصوم ذلك اليوم ام لا ﴿

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن سمي مولى ابى بكر ابن عبدالرحمن انه سمع ابابكر بن عبد الرحمن يقول كنت انا وابي عندمروان ابن الحكم وهو امير المدينة فذكر ان اباهريرة يقول من اصبح جنبا فقد افطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك لتذهبن الى ام المؤمنين عائشة وام سلمة تسألهما عن ذلك قال فذهب عبدالرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة (رضى الله عنها) فسلم عليها عبدالرحمن ثم قال ياام المؤمنين اناكنا عندمروان فذكر له ان اباهريرة (رضى الله تعالى عنه) يقول من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم فقالت عائشة بئس ماقال ابوهريرة ياعبدالرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعل فقال لا والله فقالت فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم خرجنا حتى دخلنا على ام سلمة فسألناها ايضا عن ذلك فقالت كما قالت عائشة فخرجنا حتى جئنا مروان فذكر له عبدالرحمن ماقالتا فقال مروان اقسمت عليك يامحمد(١) لتركبن دابتي فانها بالباب فلتذهبن الى ابي هريرة فانه بارضه بالعقيق فلتخبرنه ذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى اتينا اباهريرة فتحدث معه عبدالرحمن ساعة ثم ذكر ذلك فقال له ابوهريرة لا علم لي بذلك انما اخبرنيه مخبر *

﴿حدثنا﴾ الحسن بن بكر عن عبدالرحمن المروزى انبأ يعقوب بن ابراهيم ابن سعد حدثنا ابي عن ابن اسحاق حدثنا عبدالله بن ابي سلمة مولى بني تيم عن

(١) قال فى المغنى ابوبكر بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومى قيل اسمه محمد وقيل المغيرة وقيل ابوبكر اسمه وكنيته ابوعبدالرحمن وقيل اسمه كنيته ـ ش

ـ العامري

ابي بن مالك الغفاري. والنعمان بن ابي عياش الانصاري ثم الزرقي قال كلاهما حدثني عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي قال جلست مع ابي هريرة فسأله رجل عن الصائم اذا اصبح وهو جنب فقال له ابو هريرة فلا صيام له قال ابو بكر ثم ذكر ذلك لابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث فذكر ذلك ابي لمروان بن الحكم وهو امير المدينة فقال له مروان لتأتين عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلتسألنهما عن ذلك من امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانه لا احد اعلم بهذا من امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نسائه قال فخرج ابي وخرجت معه حتى دخل على ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت قد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام ثم يصوم قال ثم خرجنا من عندها فجلسنا على باب عائشة رضي الله عنها فبعث اليها ابي ذكوان مولاها فسألها عن ذلك فجاء ذكوان فقال تقول لك كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام ثم يصوم قال فرجع ابي الى مروان فذكر ذلك له قال فاني عزمت عليك لتأتين اباهريرة حتى تخبره قال ابي بعثني اليك الامير وقد بلغتك حديثا عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بامر تجيئه حتى اذا وجدت خلافه امرتني ان اعرفه به قال له مروان عزمت عليك لتفعلن فخرج مروان حاجا او معتمرا فخرجنا معه حتى اذا كنا بذي الحليفة ولابي هريرة ارض هو فيها ملنا اليه وانا مع ابي فقال له ابي ياابا هريرة اني اخبرت الامير انك قلت من ادرك الفجر وهو جنب فلا صيام له فامرني ان اسأل ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فوصلت فحدثتني ام سلمة وعائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كان يصبح

وهو جنب من نكاح غير احتلام ثم يصوم قال فقال ابو هريرة لا ادري اخبرني بذلك الفضل بن عباس *

(وحدثنا) الحسن بن بكر (١) ثنا يعقوب حدثنا ابن اسحاق (٢) حدثني ابو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابيه مثل حديث عبد الله بن ابي سلمة عن عراك والنعمان *

(حدثنا) علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون انبأ عبد الله بن عون عن رجاء بن حيوة عن يعلى بن عقبة قال اصبحت جنبا وانا اريد الصوم فاتيت ابا هريرة فسألته فقال لي افطر فاتيت مروان فسألته واخبرته بقول ابي هريرة فبعث عبد الرحمن بن الحارث الى عائشة فسألها فقالت كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخرج لصلوة الفجر ورأسه يقطر من جماع ثم يصوم ذلك اليوم فرجع الى مروان فاخبره فقال ائت ابا هريرة فاخبره فاتاه فاخبره فقال لنا اني لم اسمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما حدثنيه الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

(وحدثنا) ابن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة انبأ عبد الله ابن عون ثم ذكر باسناده مثله * فقيما روينا في هذه الآثار ماذكره ابو هريرة فيها عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صنعه من الصوم من اصبح جنبا وفيها اخبار عائشة وام سلمة بما يخالف ذلك *

(فقال قائل) من اين اتسع لكم ان تميلوا في هذا الى ما روته عائشة وام سلمة عن النبي

---

(١) هو الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزي ابو علي يروي عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري ١٢ (٢) كذا في الاصل ولعله اسحاق فقط ١٢ القاضي محمد شريف الدين

صلى الله عليه وآله وسلم وتتركوا ما رواه ابو هريرة عن الفضل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يخالفه دون ان تصححوهما جميعا فتجملون حديث عائشة وام سلمة عنه عليه السلام اخبارا منهما عن حكمة كانت فى ذلك في نفسه وتحملون حديث الفضل عنه في حكم غيره من امته حتى لا تضاد واحد من المعنيين المعنى الآخر * ﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك انا قد وجدنا عنه ما قد دل على ان حكمه في نفسه كان فى ذلك كحكم سائر امته فيه * وذلك ان يونس حدثنا قال انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن عبد الله بن معمر الانصارى عن ابي يونس مولى عائشة عن عائشة ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو واقف على الباب وانا اسمع يا رسول الله انى اصبح جنبا وانا اريد الصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانا اصبح جنبا وانا اريد الصوم فاغتسل واصوم فقال رجل انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله تعالى واعلمكم بما اتقى *

﴿ ولما وقفنا ﴾ بذلك على استواء حكمه وحكم سائر امته فى ذلك عقلنا ان ذينك المعنيين قد كانا حكمين لله تعالى نسخ احدهما الآخر وكان ما في حديث الفضل منهما التغليظ وما في حديث عائشة وام سلمة التخفيف وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا ان النسخ بلا معصية الله تعالى رحمة من الله ورد التغليظ الى التخفيف ولم يكن بحمد الله فى شيء مما كان من اجله هذا نسخ معصية يكون معها التغليظ فجعلنا النسخ في هذا الحكم كان من التغليظ الى التخفيف وكان فى ذلك وجوب استعمال ما جاء فى حديث عائشة وام سلمة دون ما في حديث الفضل مع انا قد وجدنا كتاب الله قد اوجب

ذلك وهو قوله تعالى فيه احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى قوله الى الليل * فكان في ذلك ما قد دل على اباحة اتيان النساء في الليل الى طلوع الفجر ولا يكون الاغتسال الذي يوجبه ذلك الاتيان الا في النهار وفي ذلك ما يبيح الصوم مع الجنابة وفيه موافقة ما في حديث عائشة وام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه * ومما قد روي عنه ايضاً في حديث عائشة وام سلمة مما يوافق هذا المعنى *

﴿وما قد حدثنا﴾ بكار حدثنا ابو داود وروح بن عبادة قالا حدثنا شعبة عن الحكم سمعت ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يحدث عن ابيه قال دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصبح جنباً ثم يغتسل ثم يغدو الى المسجد ورأسه يقطر ثم يصوم ذلك اليوم فاخبر به مروان فقال ائت ابا هريرة فاخبره ذلك فقال انه لي صديق فاعفني قال عزمت عليك لتأتينه فانطلقت انا وابي الى ابي هريرة فاخبرته بذلك فقال ابو هريرة عائشة اعلم برسول الله *

﴿وما قد حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا عبد الوهاب بن عطاء انبأ داود بن ابي هند عن الشعبي عن عمر بن عبد الرحمن عن اخيه ابي بكر بن عبد الرحمن انه كان يصوم ولا يفطر فدخل رجل على ابي يوما وهو مفطر فقال اني اصابتني جنابة فلم اغتسل حتى اصبحت فافتاني ابو هريرة ان افطر فارسلوا الى عائشة يسألونها فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصيب الجنابة فيغتسل بعدما يصبح ثم يخرج ورأسه يقطر ماء فيصلي لاصحابه ثم يصوم ذلك اليوم *

﴿وما قد حدثنا﴾ بكار حدثنا ابو عاصم انبأ ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة وام سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله

وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب ثم يصوم * ﴿وماقدحدثنا﴾ فهد ثنا ابو غسان حدثنا زهير بن معاوية عن ابى اسحاق عن ابى الاسود عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك مثله *

﴿وماقدحدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا شعبة عن قتادة عن ابن المسيب عن عامر بن ابي امية عن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك ايضاً * قال فرد ابو هريرة فتياه * فهذا ابو هريرة ايضاً قد رأى ان ماروته عائشة وام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب اولى مما حدثه به الفضل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يخالفه والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه واذا امرتكم بامر فافعلوا منه ما استطعتم﴾

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابن المسيب وابو سلمة قالا كان ابو هريرة رضى الله عنه يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيائهم * ﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب انبأ مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿حدثنا﴾ الربيع المرادى حدثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي الزناد ومالك عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * ﴿وحدثنا﴾ فهد ثنا

ابو الاسود المصرى النضر بن عبد الجبار المرادى انبأنا نافع بن يزيد عن ابن الهاد عن عبد الوهاب بن ابى بكر عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا الاعمش حدثني ابو صالح عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وحدثنا﴾ ابن خزيمة وفهد قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن الهاد عن ابن شهاب مثله * ﴿قال ابو جعفر﴾ ولم يذكر عبد الوهاب عن شعبة وابي سلمة عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثني ابو صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿وحدثنا﴾ فهد ثنا احمد بن عبد الله ثنا ابن يونس حدثنا ابو شهاب الحناط عن الاعمش عن ابى صالح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث لنقف على المعنى الذى فرق به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين ما نهى عنه وامر باجتنابه مطلقا وبين ما يأمر به فجعل ذلك على ما يستطيعه المامورون ولم يجعله امرا مطلقا كما جعل الذى نهى عنه مطلقا فوجدنا الاشياء التى نهى عنها قد كان المنهيون عنها مستطيعين لفعلها فنهاهم ان يفعلوها فى المستانف ووجدنا الاشياء التى يؤمرون بفعلها قد يكون ما يطيقونه وقد يكون ما يعجزون عنه وما يكلفون فى ذلك الى ما يطيقونه منها كما قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها اى طاقتها وكما قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها وكما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

﴿ما قد حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن عبد الله بن دينار عن

ابن عمر قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة فيقول لنا قل فيما استطعت وسنذكر في هذا المعنى فيما تقدم من كتابنا هذا في بيعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس كيف كانت وما يرد على هذا ان شاء الله تعالى * فلما كان ما يؤمرون به قد يطيقونه وقد يعجزون عنه قال لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه ما ذكر من قوله لهم فيه في هذه الاحاديث لانه بانفسهم اعلم من قوتها على ذلك ومن عجزها عنه فهذا عندنا هو المعنى الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرق فيه بين امره وبين نهيه في هذه الاحاديث التي ذكرناها والله اعلم بمراده في ذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الرجل الذي اوصى بنيه اذا مات ان يحرقوه ثم يسحقوه ثم يذروه في الريح في البر والبحر وفي غفران الله تعالى له مع ذلك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبة حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي انبأ النضر بن شميل انبأ ابو نعامة العدوي انبا ابو هنيدة البراء بن نوفل عن والان العدوي عن حذيفة عن ابي بكر الصديق قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم فذكر حديثا طويلا من حديث يوم القيامة ثم ذكر فيه شفاعة الشهداء قال ثم يقول الله سبحانه تعالى انا ارحم الراحمين انظروا في النار هل فيها من احد عمل خيرا قط فيجدون في النار رجلا فيقال هل عملت خيرا فيقول لا الا اني كنت امرت ولدي اذا انامت فاحرقوني بالنار ثم اطحنوني حتى اذا صرت مثل الكحل فاذهبوا الى البحر فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا فيما اقبني

باب بيان مشكل ما روى عن حكاية رجل اوصى ان يحرقوه بعد الموت ويذروه

اذا عاقبت نفسي في الدنيا قال الله تعالى لم فعلت هذا قال من مخافتك يارب فيقول انظر ملكا باعظم ملك فان لك مثله وعشرة امثاله *

﴿ فتأملنا ﴾ ما في هذا الحديث من وصية هذا الموصى بنيه باحراقه بالنار وبطحنهم اياه حتى يكون مثل الكحل وبتذريتهم اياه في البحر في الريح * ومن قوله لهم بعد ذلك فو الله لا يقدر علي رب العالمين ابدا فوجدنا ذلك محتملا ان يكون كان من شريعة ذلك القرن الذي كان ذلك الموصي منه يرى القربة بمثل هذا الى ربهم جل وعز خوف عذابه اياهم في الآخرة ورجاء رحمته اياهم فيها بتعجيلهم لانفسهم ذلك في الدنيا كما يفعل من امتنا من يوصي منهم بوضع خده على الارض في لحده رجاء رحمة الله عز وجل اياه بذلك (فقال قائل) وكيف جاز ذلك ان يحتمل تاويل هذا الحديث على ما تاولته عليه في ذلك من وصية ذلك الموصي مما ينفي عنه الايمان بالله تعالى وهو لاقيه فو الله لا يقدر علي رب العالمين ابدا ومن نفى عن الله تعالى القدرة في حال من الاحوال كان بذلك كافرا *

﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك ان الذي كان من ذلك الموصي من قوله لبنيه فو الله لا يقدر علي رب العالمين ليس من نفي المقدور عليه في حال من الاحوال ولو كان ذلك كذلك لكان كافرا ولما جاز ان يغفر له ولا ان يدخله جنته لان الله تعالى لا يغفر ان يشرك به ولكن قوله فو الله لا يقدر علي رب العالمين ابدا هو عندنا والله اعلم على التضييق اي لا يضيق الله علي ابدا فيعذبني بتضييقه علي لما قد قدمت في الدنيا من عذابي نفسي الذي اوصيتكم به *

﴿ والدليل ﴾ على ما ذكرنا قول الله تعالى فاما الانسان اذا ما ابتلاه ربه الى قوله فقدر عليه رزقه اي فضيق عليه رزقه وقوله تعالى في نبيه ذي النون وهو يونس عليه السلام وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه

في معنى ان لن نضيق عليه وقوله تعالى يبسط الرزق لمن يشاء و يقدر

قال لم فعلت هذا قال فرقامنك يارب وانت اعلم فقال الله تعالى قد غفرت لك فكانت معانى هذه الاحاديث كمعانى التى ذكرناها قبلها في هذا الباب وقد روى هذا الحديث بالفاظ غير الالفاظ التى رويناه بها في هذا الباب * ﴿كما قد حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا عبدالله بن بكر السهمي حدثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول كان عبد من عباد الله اعطاه الله مالا وولدا وكان لا يقيم بدين الله دينا فلبث حتى اذا ذهب منه عمر وبقى عمر تذكر فعلم انه لم يبسر ليعبدالله خيرا فدعا بنيه فقال اي اب تعلموني قالوا خير اب قال فوالله لا ادع عند رجل منكم مالا هو مني الا اخذته او لتفعلن ما آمركم فاخذ عليهم ميثاقا * قال فاذا انامت فخذوني فالقوني في النار حتى اذا كنت حمما فدقوني ثم ذروني في الريح لعلي اضل الله قال ففعلوا ذلك به ورب محمد حين مات فجيئ به احسن ما كان فقدم على الله تعالى فقال ما حملك على النار فقال خشيتك يارباه قال اسمعك راهبا فتيب عليه فكان الذى في هذا الحديث مكان الذى في الاحاديث الاول مما قد ذكرناه فيها من هذا الباب الا في هذا الحديث وهذا الحديث فانما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجل واحد وهو معاوية بن حيدة (١) جد بهز وقد

(١) ذكر في الخلاصة معاوية بن حيدة القشيري ابو عبد الملك البصري بفتح المهملتين بينهما تحتانية ساكنة روى عنه ابنه حكيم قال ابو داود مات بهز بن حكيم

ابن معاوية بعد الاربعين ومائة ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه خالقه

خالفه في ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابو بكر الصديق وحذيفة وابو مسعود الانصاري وابو سعيد الخدري وسلمان وابو هريرة وانما جعلنا ماروى ابو بكر فيه وكان حديث حذيفة الذي رواه عنه والان هو عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لان حذيفة في حديث ربعي قد قال فيه انه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدلنا ذلك ان الذي حمله مع سماعه اياه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سماعه اياه من ابي بكر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما كان لمعنى زاده عليه ابو بكر فاخذه عنه للزيادة التي فيه عليه وستة اولى بالحفظ من واحد غير ان قوما قد اخرجوا لحديث معاوية بن حيدة معنى وهو انهم جعلوا قوله لعلي اضل الله جهلا منه بلطيف قدرة الله تعالى مع ايمانه به جل وعز بخشية عقوبته فجعلوا بخشية عقوبته مؤمنا وبطمعه ان لا يظلمه جاهلا فكان الغفران من الله تعالى له بايمانه ولم يواخذه لجهله والذي لم يخرجه من الايمان به الى الكفر بالله تعالى وقد يحتمل ان يكون الذي سمعه الستة الاولون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعاوية بن حيدة هو اللفظ الذي ذكره الستة الاولون ولا يجوز ان يكون ذلك الا كذلك لانهم حدثوا به عنه في ازمنة مختلفة بالفاظ مؤتلفة فلم يكن ذلك الا لحفظهم اياه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تلك الالفاظ وسمعه معاوية بن حيدة منه كذلك فوقع عليه ان المعنى الذي اراده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يقدر الله على اراد به القدرة فكان ضدها عنده ان يضله وهو ان يفوته ولم يكن مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمقدرة ذلك وانما هو التضيق وكان الذي اتى فيه معاوية هو هذا المعنى وكان ما حدث به الستة الاولون اولى من ذلك

لا سيما ومنهم الصديق الذى هو احد الاثنين الذين امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالاقتداء بهما (١) بعده وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل احتمال السبب الذى نزلت فيه ليس لك من الامر شئ ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار حدثنا حسين بن مهدى حدثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الصبح حين رفع رأسه من الركوع قال ربنا ولك الحمد في الركعة الاخيرة ثم قال اللهم العن فلانا على ناس من المنافقين قال فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شئ

﴿ حدثنا ﴾ عبد الله بن محمد بن سعيد ابن ابي مريم حدثنا جدى سعيد حدثني يحيى بن ايوب حدثني محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدعوا على رجال من المشركين يسميهم باسمائهم حتى انزل الله عليه ليس لك من الامر شئ الآيه ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمي حدثنا سلمة بن رجاء حدثنا محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الحارث عن عبد الله بن كعب عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدعو لنجاة سلمة بن هشام و عياش بن ابي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين ثم يدعو على الكفار اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها سنين كسني يوسف اللهم العن اللحيان و رعلة وذكوان وعصية عصت الله ورسوله فانزل الله ليس لك من الامر شئ قال فما دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدعاء على احد *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة (و) حدثنا عبد الله بن محمد بن خنيس البصري ابو الحسن حدثنا القعنبي حدثنا حماد بن سلمة

﴿ باب بيان مشكل ما روى في السبب الذى نزلت فيه ليس لك من الامر شئ ﴾

(١) اي اقتدوا من بعدي بابي بكر وعمر رضى الله عنهما - السيد ابراهيم

ثم اجتمعا فقالا عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كسرت رباعيته يوم احد وشج فجعل يسلت الدم عن وجهه ويقول كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم وكسروا رباعيته وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شيء *

(حدثنا) ابو شريح محمد بن زكريا بن يحيى وابن ابي مريم قالا حدثنا الفريابي ثنا ابو بكر بن عياش عن حميد عن انس قال لما كان يوم احد كسرت رباعيته عليه الصلوة والسلام وشج في وجهه فقال عليه الصلوة والسلام وهو يسلت الدم عن وجهه كيف يفلح قوم قد خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون *

﴿فتأملنا﴾ في هذين الحديثين وكشفناهما لنقف على الاولى منهما مما نزلت فيه هذه الآية من المعنيين المذكورين فيهما فاحتمل ان يكون نزولها في وقت واحد يراد بها الشيئان المذكوران في هذه الآثار فوجدنا ذلك بعيدا في القلوب لان غزوة احد كانت في ثلاث وفتح مكة كان في سنة ثمانية ودعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان لمن دعا عليه في صلاته قبل فتح مكة فبعيد في القلوب ان يكون السببان اللذان قيل ان هذه الآية نزلت في كل واحد منهما كان نزولها فيهما جميعاً فاحتمل ان يكون نزولها كان مرتين مرة في السبب الذي ذكره عبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن ابي بكر ان نزولها كان فيه ومرة في السبب الذي ذكره انس ان نزولها فيه فدخل على ذلك لانه لو كان كذلك لكانت موجودة في القرآن في موضعين كما وجدنا يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم الآيتين في موضعين احدهما في سورة براءة والاخرى في سورة التحريم ولما لم يكن ذلك كذلك في الآية المتلوة في هذه الآثار بطل هذا الاحتمال

ايضا واحتمل ان يكون نزلت ورأينا الواحد من السببين المذكورين في هذه الآثار والله اعلم بذلك السبب ايهما هو ثم نزلت بعد ذلك للسبب الآخر لا على انها قرآن لاحق لما نزل قبله من القرآن ولكن على اعلام الله تعالى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم بها انه ليس له من الامر شيء وان الامور الى الله تعالى وحده يتوب على من يشاء ويعذب من يشاء ولم نجد من الاحتمالات في هذه الآثار احسن من هذا الاحتمال فهو اولى عندنا بما قيل في احتمال نزول الآية المتلوة فيها والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لن يؤتى اثنى عشر الفا من قلة اذا صبروا وصدقوا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا وهب بن جرير عن ابيه سمعت يونس بن يزيد يحدث عن الزهري عن عبيد الله بن عتبة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الصحابة اربعة * هذا الحديث عندنا مما انفرد به جرير ابن حازم عن يونس بن يزيد بهذا الاسناد لا نعلم احدا شركه فيه ولا نعلم احدا من اصحاب الزهري رواه عن الزهري عن يونس بن يزيد غير ان احمد بن شعيب قد كان خالفنا في ذلك وذكر ان هذا الحديث بهذا الاسناد قد شرك يونس بن يزيد فيه عقيل بن خالد فرواه عن الزهري بهذا الاسناد كما رواه عنه يونس بن يزيد * وذكر لنا في ذلك ما ذكر انه اخبره اياه احمد بن سليمان يعني لوينا عن حبان بن علي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الصحابة اربعة وخير السرايا اربع مائة وخير الجيوش اربعة آلاف * وذكر كلمة معناها ان لا يهزم اثنى عشر من قلة اذا

صبروا

﴿باب بيان مشكل ما روي من قوله لن يؤتى اثنى عشر الفا من قلة اذا صبروا وصدقوا﴾

صبروا وصدقوا ثم قال لنا احمد بن شعيب عند ذلك وحبان بن علي ليس بالقوى وكان من حجتنا عليه في ذلك بتوفيق الله تعالى ان حبان بن علي انما اخذ هذا الحديث عن يونس بن يزيد عن عقيل فيما ذكر *

﴿ كما حدثنا ﴾ فهد ثنا الحماني حدثنا مندل وحبان عن يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم خير الصحابة اربعة و خير السرايا اربع مائة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يؤتى اثنى عشر الفا من قلة فعاد هذا الحديث عن حبان عن يونس بن يزيد عن عقيل باسناده تمته وكان حبان ليس بالقوى في روايته كما ذكر احمد بن شعيب وكذلك يقول اهل العلم بالاسانيد سواه ومندل اخاه عندهم دونه في ذلك واذا كان ذلك كذلك عاد الحديث الى يونس على مارواه عنه جرير بن حازم بلا شريك له في التثبت في الرواية فيه ﴿ فان قال قائل ﴾ فان روى غير مندل وغير حبان هذا الحديث عن عقيل (قيل له) نعم قد رواه سواهما عن عقيل الليث بن سعد وهو من الامانة في عقيل والثبت والضبط عنه على مالا خفاء به في ذلك عند اهل العلم بالاسانيد وبرواتها *

﴿ كما حدثنا ﴾ عبد الله بن ابي داود حدثنا ابن صالح حدثني الليث حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ثم ذكر مثل حديث ابن مرزوق عن وهب بن جرير عن ابيه عن يونس عن الزهري في متنه خاصة دون اسناده فعاد هذا الحديث الى يونس بن يزيد من رواية جرير موصولا والى عقيل من رواية الليث عنه منقطعا *

ثم تأملنا ما في هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يوتى اثني عشر الفا من قلة فوجدنا فرض الله قد كان على عباده ان لا يفر عشرون صابرون من مائتين بقوله تعالى يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال الآية فكان الفرض الذى لا يفر قوم من عشرة امثالهم جعل الله تعالى ذلك عليهم رحمة لهم فانزل الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا الآية فعاد الفرض عليهم في ذلك ان لا يفروا من مثله وكان ذلك مطلقا في قليل العدد وكثيره ثم خص الله تعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الاثني عشر الفا بما خصها به ان لا يفر مما فوقها من الاعداد واخبر على لسانه انهم لن يوتوا من قلة وهكذا كان محمد بن الحسن ذهب اليه في كتاب سيره الكبير وقال به فيه ولم يحك فيه خلافا بينه وبين احد من اصحابه وهكذا كان غير واحد من اهل العلم حمل الامر بالمعروف والنهى عن المنكر على هذا المعنى بعينه منهم ابن شبرمة عبد الله الضبي *

كما كتب الى اسحاق بن اسمعيل الايلى ابو يعقوب فحدثنى عن سفيان ابن عيينه انه حدثه عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس ان فر من رجلين فقد فر وان فر من ثلاثه لم يفر قال سفيان فحدثت به ابن شبرمة فقال هكذا الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فكان هذا ايضا مطلقا عند ابن شبرمة في الاعداد كلها وقد روى عن مالك في ذلك مايدل على ان مذهبه كان فيه على مثل ما في حديث ابن عباس الذى رويناه من المخالفة بين الاثني عشر الالف وبين مادونها من الاعداد كما سمعت محمد بن عيسى بن فليح بن سليمان الخزاعي ابا عبد الله يذكر ان العمرى العابد وهو عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب جاء الى مالك فقال له يا ابا عبد الله قد ترى هذه الاحكام

التي قد بدلت افيسعنا مع ذلك التخلف عن مجاهدة من بدلها فقال له مالك ان كان معك اثني عشر الفا مثلك لم يسعك التخلف عن ذلك وان لم يكن معك هذا العدد من امثالك فانت في سعة من التخلف عن ذلك فكان هذا الجواب من مالك احسن جواب وانما اخذه عندنا والله اعلم من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن عباس الذي رويناه ولن يؤتى اثنى عشر الفا من قلة وبالله سبحانه وتعالى التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المساجد التي لا تشد الرحال الا اليها ومن فضل الصلاة فيها على غيرها من المساجد وفي تساويها في ذلك او في فضل بعضها بعضاً فيه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ الربيع الجيزي(١) حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى عن عبد الرحمن بن ابى الزناد (٢) عن موسى بن عقبة عن ابن الزبير (٣) عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال خير ماركب اليه الرواحل مسجد ابراهيم عليه الصلوة والسلام و مسجد محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولم يذكر في حديثه غير هذا *

(١) فى المشتبه الجيزى منسوب الى جيزة مصر طائفة منهم الربيع بن سليمان الجيزي وابنه محمد وفي الخلاصة الربيع بن سليمان بن داود الجيزي وجيزة بكسر الجيم بعدها تحتانية ثم زاى قرية بمصر ابو محمد الازدى قال ابن يونس ثقة مات سنة ست وخمسين ومائتين ١٢ (٢) وهو عبد الله بن ذكوان الاموى مولاهم ابو الزناد المدني يكنى ابا عبد الرحمن ١٢ (٣) لعله هو عروة ابن الزبير المتوفى سنة (٩٢) ١٢ محمد شريف الدين القالمي عفى عنه

باب بيان مشكل ماروى في المساجد التي لا تشد الرحال الا اليها

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا وهب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابي سعيد سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا *

﴿ حدثنا ﴾ ابن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة حدثنا قتادة عن قزعة بن يحيى عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد بيت المقدس قال ابو جعفر وسقط في الحديث ذكر مسجد الثاني

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن سنان بن سرح الشيزري * ابو جعفر حدثنا هشام ابن عمر حدثنا محمد بن شعيب عن يزيد بن ابي مريم عن قزعة عن عبد الله بن عروة وابى سعيد الخدري قالا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الاقصى ومسجدي هذا والمسجد الحرام *

﴿ حدثنا ﴾ ابن خزيمة وفهد قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن ابي الزناد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابى هريرة عن بصرة بن ابي بصرة الغفاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي وبيت المقدس او مسجد ايلياء شك *

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا نعيم بن حماد حدثنا الدراوردي (١) عن زيد بن اسلم عن المقبري عن ابي هريرة انه خرج الى الطور فصلى فيه ثم

(١) هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد الجهني او القضاعي. ولاء ابو محمد المدني الدراوردي احد الاعلام توفي سنة تسع وثمانين ومائة ١٢ شرف الدين

اقبل

اقبل فلقى جميل بن بصرة الغفارى فقال له جميل من اين جئت قال من الطور قال اما انى لو لقيتك قبل ان تأته لم تأتيه انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تضرب اكباد المطى الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا ومسجد بيت المقدس *

﴿حدثنا﴾ الربيع الجيزى حدثنا ابو الاسود(١) المصرى حدثنا نافع بن يزيد حدثنا ابن الهاد وعمارة بن غزية عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن بصرة ابن ابى بصرة الغفارى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تعمل المطى الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا ومسجد بيت المقدس *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا سعيد بن ابي مريم انبأ محمد بن جعفر بن ابي كثير الانصارى انبأ زيد بن اسلم عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابي هريرة انه قال اتيت الطور فصليت فيه فلقيت جميل بن بصرة الغفارى فقال من اين جئت فاخبرته فقال لو لقيتك قبل ان تأتيه ما جئته سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تضرب المطايا الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا ومسجد ايلياء *

﴿حدثنا﴾ يحيى ثنا ابن ابي مريم انبأ ابو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم ثم ذكر باسناده مثله قال لنا يحيى بن سعيد بن عفير هو جميل بن بصرة بن وقاص ابن حبيب؟ بن غفار ابو بصرة الغفارى *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطى حدثنا الوليد بن

---

(١) هو النضر بن عبد الجبار المرادى مولاهم ابو الاسود المصري مشهور بكنيته ثقة من كبار العاشرة مات سنة تسع عشرة وله اربع وسبعون تق ١٢

؟ حاجب

مسلم حدثنا شيبان بن عبدالرحمن حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة حدثني ابو هريرة قال لقيت ابا بصرة صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي من اين اقبلت قلت من الطور حيث كلم الله موسى فقال لو لقيتك قبل ان تذهب اخبرتك سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد المدينة *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا ابن صالح حدثني الليث عن عبدالرحمن بن مسافر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال انما الرحلة الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدكم هذا ومسجد ايلياء

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

(حدثنا) ابو امية قال ثنا عبدالغفار بن عبدالله الكريزي ثنا صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي حدثنا محمد بن حرب حدثنا الزبيدي عن الزهري عن ابي سلمة وابن المسيب ان ابا هريرة كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما الرحلة الى ثلاثة مساجد ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ علي بن عبدالرحمن بن المغيرة حدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي ثنا عبثر ابن القاسم عن محمد بن عمرو بن علقمة عن عبيدة بن شقيق الحضرمي عن ابي الجعد الضمري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبة حدثنا يزيد بن هارون انبأ محمد بن عمرو وعن ابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

(فعقلنا بذلك) ان الرحال لا تشد الا الى هذه الثلاثة مساجد دون ما سواه من المساجد فاحتجنا ان نعلم فضل الصلوة فيها على الصلاة في غيرها من المساجد وان نعلم هذه المساجد الثلاثة متساوية في الصلاة فيها او متفاضلة فنظرنا في ذلك فوجدنا عبد الغني بن (١) ابي عقيل اللخمي قد حدثنا قال حدثنا الحميدي حدثنا سفيان ثنا الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام *

﴿ وقال ﴾ لنا السقطي وحدثنا الحميدي قال قال سفيان وثنا زياد بن سعيد ابو عبد الرحمن الخراساني حدثني سليمان بن عتيق سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول الصلوة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه من المسجد * قال سفيان فنرى ان الصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانما فضله عليه مائة صلاة *

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن ابي داود حدثنا قال حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن حبيب بن المعلم عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في ذلك افضل من مائة صلاة في هذا *

---

(١) هو عبد الغني بن رفاعة اللخمي ابو جعفر بن ابي عقيل المصري توفي سنة خمس وخمسين ومائتين ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

﴿ووجدنا﴾ محمد بن عبد الله بن مخلد ابا الحسن قد حدثنا محمد بن عبيد بن حساب (ا) وابو كامل قالا حدثنا حماد بن زيد عن حبيب بن المعلم ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ووجدنا﴾ يونس قد حدثنا قال ثنا علي بن معبد ثنا عبد الله بن عمرو عن عبد الكريم بن مالك عن عطاء بن ابي رباح عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في مسجد الحرام افضل من الف صلاة فيما سواه (قال ابو جعفر) كانه يعني مسجده عليه الصلاة والسلام *

﴿ووجدنا﴾ صالح بن عبد الرحمن قد حدثنا قال حدثنا يونس بن عدي حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن محمد بن طلحة عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله وآله وسلم صلوة في مسجدي هذا افضل من الف صلوة في غيره الا المسجد الحرام *

﴿ووجدنا﴾ الربيع الازدي قد حدثنا حسان بن غالب ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة عنه عليه الصلوة والسلام انه قال صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواها الا المسجد الحرام (قال) موسى وحدثني بهذا الحديث ابو عبد الله عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ووجدنا﴾ يونس قد حدثنا قال ابن وهب اخبرني الليث عن نافع حدثه عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس انه قال ان امرأة اشتكت شكوى فقالت لئن شفاني الله لاخرجن فلاصلين في بيت المقدس فبرئت ثم تجهزت تريد الخروج فجاءت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسلمت عليها

(١) بكسر المهملة الاولى وتخفيف الثانية آخره موحدة ١٢ خلاصه

فاخبرتها

فأخبرتها ذلك فقالت احتسبي كل ما صنعت وصلي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول صلوة فيه افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد الكعبة *

﴿ ووجدنا ﴾ ابن ابى داود قد حدثنا قال حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن ابراهيم بن عبدالله بن قارظ او عن عبدالله بن ابراهيم بن قارظ شك يحيى عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن محمد بن عمرو وحدثنا سلمان الاغر انه سمع اباهريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ ووجدنا ﴾ الربيع الازدى قد حدثنا ابو الاسود ثنا عطاف بن خالد عن عبد الله بن عثمان بن الارقم انه قال جئت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي اين تريد فقلت الى بيت المقدس فقال الى تجارة فقلت لا ولكن اردت ان اصلي فيه فقال صلاة هاهنا يريد المدينة خير من الف صلاة هاهنا يريد ايلياء *

﴿ فعقلنا ﴾ بذلك ان افضلها في الصلاة فيها المسجد الحرام وان الصلاة فيها كالف صلاة فيما سواها من المساجد الآتية سوى هذه المذكورة في هذه الآثار * وان الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كالف صلاة في المسجد الاقصى على ما سوى هذه المساجد الثلاثة (فوجدنا ظاهر ما روينا في فضل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم يدل على انه لا فضل للصلاة فيه على غيره من المساجد سوى الثلاثة المساجد المذكورة في هذه الآثار *

﴿ثم نظرنا﴾ فيما سواها من الآثار هل نجد فيه من ذلك شيأ فوجدنا الليث بن عبدة بن محمد المروزي ابا الحارث قد حدثنا قال حدثنا محمد بن اسد الخشني وثنا محمد بن سنان حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر سالت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت الصلوة في مسجدك افضل ام الصلوة في بيت المقدس فقال الصلاوة في مسجدى مثل اربع صلاة في مسجد بيت المقدس ولنعم المصلى هو ارض المحشر وارض المنشر *

﴿ثم طلبنا﴾ الوقوف على مقدار سعيد بن بشير في الرواية فوجدنا ابا زرعة الدمشقي قد حدثنا قال حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي سمعت بقية يقول سألت شعبة عن سعيد بن بشير فقال ان ذلك الصدوق (وقال لنا) ابو زرعة وسألت عنه احمد بن حنبل فقال ثقة قد روى عنه شيوخنا وكيع وابن مهدى فكان ما في هذا الحديث يدل على ان الصلوة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كمائتي صلاة وخمسين صلوة في المسجد الاقصى *

﴿ووجدنا﴾ على بن سعيد بن بشير ابا الحسن الرازى قد حدثنا قال حدثنا ابو جعفر الآدمي محمد بن زيد ثنا سعيد بن سالم القداح عن سعيد بن بشير عن اسمعيل عن عبد الله عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مائة الف صلاة وفي مسجدى الف صلاة وفي مسجد بيت المقدس خمس مائة صلاة * ففي هذا ان الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كصلاتين يعني في بيت المقدس *

﴿ووجدنا﴾ يحيى بن عثمان قد حدثنا قال ثنا علي بن معبد قال ثنا عيسى وهو ابن يونس عن ثور وهو ابن زيد عن زياد وهو ابن ابي سودة عن اخيه عن

ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انها سألته فقالت افتنا في بيت المقدس فقال ارض المحشر والمنشر وأتوه فصلوا فيه فان الصلاة فيه كالف صلاة في غيره فقلت ارأيت ان لم استطع ان اتحمل عليه قال فلتهتدى له زيتا يسرج فيه فمن فعل ذلك فهو كمن اتاه *

﴿ ووجدنا ﴾ يحيى بن عثمان قد حدثنا قال حدثنا ابو صالح كاتب الليث حدثنا معاوية بن صالح عن زياد بن ابي سودة عن ميمونة بمثله * ولم يذكر اخاه (ووجدنا) فهدا وهارون بن كامل قد حدثنا قال حدثنا ابن صالح عن معاوية ابن صالح عن زياد عن ميمونة وليست ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله غير انهما قالا فان الصلاة فيه كالف صلاة ولم يقولا في غيره فكان الذي في هذا الحديث ان فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس كفضلها في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوقفنا بذلك على ان بعض ما في هذه الآثار التي ذكرنا في الفصل الاخير من هذا الباب قد نسخ بعضها بعضاً ثم طلبنا تصحيحها وما الناسخ فيها من المنسوخ فكان مذهبنا في النسخ في مثل هذا انه من الله تعالى رحمة لعباده وزيادة منه اياهم في فضله عندهم وفي رحمته لهم فوجب بذلك ان يكون اول الاحكام كانت في ذلك على ما في الآثار المروية في فضل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ما سواه من المساجد سوى المسجد الحرام وانه كالصلاة في مسجد من المساجد سوى الثلاثة المساجد المذكورة في الآثار الاول من هذا الباب ثم زاده الله تعالى من اتاه فصلى فيه * ما رواه ابو ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم فيه ثم زاده الله تعالى في ذلك ان جعله كخمس مائة صلاة فيما سوى هذه المساجد الثلاثة ثم زاده الله فيه بجعل صلاته فيه كالف صلاة فيما سواه من المساجد غير هذه المساجد والله اعلم

باب بيان مشكل ماروي في ان الفضل المذكور هو للصلوات الفرائض ام للنوافل

عز راده في ذلك *

باب

بيان مشكل ماروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة التي لها هذا الفضل الذي ذكرناه في هذا الباب الاول هل هي من الصلوات الفرائض اوالنوافل *

حدثنا ابن مرزوق وعلى بن عبدالرحمن قالا ثنا عفان ثنا وهيب بن خالد حدثنا موسى بن عقبة سمعت اباالنضر يحدث عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم احتجر حجرة في المسجد من حصير فصلى فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليالى حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوه يوما فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال مازال بكم الذى رأيت من صنيعكم حتى خشيت ان يكتب عليكم قيام الليل فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلوة المرء في بيته الا المكتوبة *

وحدثنا ابن مرزوق حدثنا مكى بن ابراهيم حدثنا عبدالله بن سعيد بن ابي هند عن ابي النضر عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت الانصاري انه قال احتجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخرج من الليل فيصلى فيها فيسمع رجال وراءه وهو يصلى فصلوا معه بصلاته فكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالى لم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وحصبوا بابه فخرج اليهم مغضبا فقال مازال بكم صنيعكم حتى ظننت انه سيكتب عليكم عليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا هذه الصلوة المكتوبة *

حدثنا يونس حدثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن ابي النضر عن بشر

ان

ان زيد بن ثابت قال افضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم الا صلاة الجماعة ولم يرفعه مالك وكان في حديث زيد هذا تفضيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلوات النوافل في البيوت عليها في المسجد فكان الخطاب منه بذلك للذي خاطبهم به على ان صلواتهم في منازلهم افضل من صلواتهم في مسجدهم غير الصلوات المكتوبات *

﴿فعقلنا﴾ بذلك انها كذلك في المسجد الحرام وفي المسجد الاقصى وفي هذا الحديث من الفقه ما يقضي بين الفقهاء فيما اختلفوا من الرجل يوجب لله على نفسه ان يصلي صلاة تطوع في واحد من المسجد الحرام اومن مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم اومن المسجد الاقصى فصلاها في بيته انها تجزيه اولا فمن قال انها تجزيه ابو حنيفة ومحمد وخالفهما في ذلك كثير من اهل المدينة فقالوا لا تجزيه * وقد روي القولان عن ابي يوسف فكان الصحيح في ذلك عندنا والله اعلم انها تجزيه لانه صلاها في موضع صلاته اياه فيه افضل من صلاته اياها في الموضع الذي اوجب على نفسه ان يصليها لله تعالى فيه وانما يجب من النذور والواجبات ما يكون لله تعالى قربة والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من كسر اوعرج فقد حل وعليه حجة اخرى﴾

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم النبيل عن الحجاج (١) الصواف عن

(١) في التقريب حجاج بن ابي عثمان ميسرة اوسالم ابو الصلت الكندى البصرى ثقة حافظ من السادسة مات سنة ثلاث واربعين ١٢ محمد شريف الدين

﴿باب بيان مشكل ماروى من كسر اوعرج فقد حل وعليه حجة اخرى﴾

يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن الحجاج (١) سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكر مثله (وزاد) قال فحدثت بذلك اباهريرة وابن عباس فقالا صدق *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا يحيى الوحاظي حدثنا معاوية بن سلام (٢) عن يحيى عن عكرمة قال قال عبد الله بن رافع مولى ام سلمة انا سألت الحجاج بن عمرو عمن حبس وهو محرم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عرج او كسر فقد حل وعليه حجة اخرى * قال فحدثت بذلك ابن عباس واباهريرة فقالا صدق *

﴿فقال قائل﴾ فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن كسر او عرج لا يخلو من احد وجهين ان يكون محصرا بذلك اوغير محصر به فان كان محصرا به فحكم المحصر كما قال الله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي الى قوله او نسك * وان كان غير محصر بذلك يقر على حرمته ولم يحل في شيء من ذلك فهذا الحديث اهل العلم جميعا على خلافه *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك ان هذا الحديث فليس اهل العلم جميعا على خلافه كما ذكر اذ كان اهل العلم في الاحصار الذي له حكم الاحصار المذكور في كتاب الله على مذهبين فاحدهما ان ذلك الاحصار هو بكل حابس يحبس عن النفوذ الى البيت ومن كان يذهب الى ذلك منهم ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم *

﴿وكما قد حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثنا شعبة

(١) في التقريب الحجاج بن عمرو بن غزية الانصاري المازني المدني صحابي وله رواية عن زيد بن ثابت وشهد صفين مع علي رضي الله عنه ١٢ (٢) هو معاوية بن سلام بن ابي سلام الحبشي ابو سلام الدمشقي ـ شريف الدين عن

عن الحكم عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد قال اهل رجل من النخع بعمرة يقال له عمر بن سعيد فلدغ فبينما هو صريع فى الطريق اذ طلع عليهم ركب فيهم ابن مسعود فسألوه فقالوا ابعثوا بالهدي واجعلوا بينكم وبينه يوم امارة فاذا كان ذلك فليحل * قال الحكم وقال عمارة بن عمير وكان حسبك به عبدالرحمن ابن يزيد ان ابن مسعود قال وعليه العمرة من قابل * قال شعبة وسمعت سليمان يعني الاعمش حدث به مثل ما حدث به الحكم سواء *

﴿ وكما حدثنا ﴾ به محمد بن زكريا بن يحيى ابو شريح وعبدالله بن محمد بن ابي مريم قالا حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة فان احصرتم قال من حبس او مرض قال ابراهيم فحدثت به سعيد بن جبير فقال هكذا قال ابن عباس رضي الله عنهم *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ محمد بن الحجاج الحضرمي ونصر بن مرزوق حدثنا الخطيب بن ناصح حدثنا وهب بن خالد عن اسحاق بن سويد سمعت عبدالله ابن الزبير وهو يخطب ويقول يا ايها الناس الا انه والله ما التمتع بالعمرة الى الحج كما تظنون ولكن التمتع بالعمرة الى الحج ان يحرم الرجل حاجا فيحبسه عدو او مرض او امر يعدو به حتى يذهب ايام الحج * فيأتى البيت فيطوف به ويسعى بين الصفا والمروة ويتمتع بحله الى العام المقبل فيحج ويهدى فهذا احد المذهبين والمذهب الآخر ان ذلك الاحصار لا يكون الا بالعدو خاصة ثم اهل العلم من بعد فطائفة منهم على المذهب الاول منهم ابو حنيفة والثوري وسائر فقهاء الكوفة * وطائفة منهم على المذهب الثاني منهم مالك والشافعي وسائر فقهاء الحجاز * فكان فيما ذكرنا ان الحديث الذى روينا فى اول هذا الباب ليس كما ذكر هذا القائل من خلاف العلماء جميعا اياه فقال هذا

القائل ما معنى هذا الكلام الذي يقال فيه ثم جميعاً لا يقولون يحل الا بمعنى باللغة بعد ذلك مما قد ذكرته في هذا الباب *

فكان جوابنا له في ذلك ان ذلك الكلام كلام عربي صحيح وانما المعنى فيه عندنا والله اعلم اي فقد حل له ان يحل به مما هو فيه من الاحرام كما يقال للمرأة اذا طلقت بعد دخول مطلقها بها فانقضت عدتها قد حلت للازواج ليس على معنى انها قد حلت لهم كحل نسائهم اللاتى في عقود نكاحهم لهم ولكن قد حلت لهم بالعدة به عليها حتى تعود بعدة حلالا لهم كحل نسائهم اللاتي في عقود نكاحهم لهم وحتى يعود ذلك الى قول الله وهو قوله جل ثناؤه فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره * ليس انها اذا نكحت غيره تعود حلالا له ولكنها تعود الى حال يحل له فيها استيناف عقد النكاح عليها حتى يكون حلالا له فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم من كسر او عرج فقد حل ليس ذلك على انه قد حل حلا عرج به من حرمته و لكنه سبب حل له به ان يفعل فعلا يخرج به من حرمته فقد عاد كما ذكرنا ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما وصفنا الى ان لا استحالة فيه ولا خروج عن اقوال اهل العلم جميعا عنه والله اعلم *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من النهى عن كسب الاماء

حدثنا بكار حدثنا ابو عاصم حدثنا شعبة حدثنا ابراهيم بن محمد بن يونس حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا شعبة (و) حدثنا ابن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابى حازم عن ابى هريرة قال نهى

النبي

النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن كسب الاماء * (وحدثنا) ابن خزيمة وابراهيم ابن ابي داود وحسين بن نصر قالوا حدثنا علي بن الجعد حدثني شعبة عن محمد بن جحادة ثم ذكر باسناده مثله *

﴿فقال قائل﴾ وكيف يجوز لكم قول هذا عنه عليه الصلاة والسلام وكتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يد فعانه قال الله تعالى والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا * ولا اختلاف بين اهل العلم جميعاً ان الملتمس من المكاتبين بالكتابات اللاتي تعقد عليهم هو كسبهم وان الاماء منهم كذكورو كوتبت بريرة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المال الذى كوتبت عليه ووقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك فلم ينكره * وفي ذلك دفع لما ادعيتم من الحديث الذي رويتم فكان من حجتنا عليه في ذلك بتوفيق الله ان الذى نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذى روينا هو خلاف الذى اباح الله في كتابه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم في سنته من مكاتبات الاماء وذلك ان الله تعالى انما اباح مكاتبة من علم مكاتبة فيه خير بقوله ان علمتم فيهم خيرا فقال قوم الخير هو اكتساب المال وقال قوم هو الصلاح وكل واحد من التاويلين يصدق الآخر فدل ذلك ان ما اباح مكاتبة من يحمد كسبه ولا من يذم كسبه والذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذى روينا قد عقلنا بنهيه ايانا عنه انه من الاشياء المنكرات لان صفته التى وصفه الله بها الامر بالمعروف والنهى عن المنكر *

﴿ومن ذلك﴾ قوله تعالى الذى يتبعون الرسول النبي الامى الى قوله وينهاهم عن المنكر (فعقلنا) بذلك نهيه عن كسب من نهى عن كسب في الحديث الذى

روينا انه الكسب المذموم لا الكسب المحمود فقال وهل يجوز ان يضاف النهي الى كل الاكساب وانما المراد به خاص منها (فكان جوابنا له) في ذلك ان الاشياء اذا كثرت واتسعت اعدادها جاز ان يضاف الى كلها ما يراد به بعضها دون بقيتها *

﴿ ومن ذلك ﴾ قول الله تعالى لنبيه في كتابه وكذب به قومك ولم يرد بذلك كل قومه وانما اراد المكذبين به منهم في ذلك لا المصدقين له فيه وقوله وانه لذكر لك ولقومك فلم يرد بذلك قومه المكذبين له على ذلك وانما اراد به قومه المصدقين له عليه *

﴿ ومثل ذلك ما كان ﴾ منه في قنوته في صلاة الصبح في قوله اللهم اشدد وطأتك في مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف * (حدثنا) المزني حدثنا الشافعي حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة (و) ثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد وابي سلمة انهما سمعا اباهريرة يقول ذلك فلم يرد بقوله اللهم اشدد وطأتك على مضر كلهم وكيف يكون ذلك من مضر وخيار من خلفه في صلاته تلك من مضر الذين لا امثال لهم ولكن كان قوله على مضر بدعائه على مضر لمخالفته عليه التي من اجل خلافها عليه كان صوبه ذلك دون ما سواها من مضر ومثل ذلك نهيه صلى الله عليه وآله وسلم عن كسب الاماء هن الاماء المذموم اكتسابهن لا الاماء المحمود اكتسابهن *

﴿ وقد بين ﴾ ذلك في حديث قد رواه عنه ابو هريرة كما حدثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن كسب الامة الا ان يكون لها عمل حسن او كسب يعرف فدل ذلك على ان الكسب الذي دخل

في نهيه في الحديث الاول هو الذي نهى عنه في هذا الحديث وكذلك كان من عثمان بن عفان في خطبة الناس (كما حدثنا يونس ثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن عمه ابي سهيل (١) بن مالك عن ابيه انه سمع عثمان يخطب وهو يقول لا تكلفوا الامة غير ذات الصنعة الكسب فانكم متى كلفتموها ذلك كسبت بفرجها ولا تكلفوا الصغير الكسب فانه اذا لم يجد سرق واعفوا اذا عفكم الله عز وجل وعليكم من المطاعم بما طاب *

(وكما حدثنا) يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن منصور حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن ابي سهيل عن ابيه سمعت عثمان يخطب ثم ذكر مثله * وكانت خطبته هذه على رؤس اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين قد سمعوا منه نهيه عن كسب الاماء فلم يردوا ذلك عليه ولم يخالفوه فيه فدل ذلك على متابعتهم اياه عليه وعلى ان ما سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نهيهم عن كسب الاماء انما هو المذموم منها لا المحمود منها *

باب

(بيان مشكل) ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صفوف الناس وراءه للصلاة وفي قيامه منهم مقام المصلي لهم وذكره بعد ذلك انه كان جنبا واشارته اليهم اي كما انتم ثم اتاهم وقد اغتسل ورأسه يقطر ماء هل كان ذلك منه بعد ان كان كبر للصلاة او قبل تكبيره *

(حدثنا بكار) حدثنا حبان بن هلال وابو عمر الضرير (٢) قالا ثنا حماد بن سلمة

---

(١) في الخلاصة نافع بن مالك بن ابي عامر الاصبحي ابو سهيل المدني وقال في التقريب انه من الرابعة مات بعد الاربعين ومائة ١٢ (٢) ابو عمر الضرير قال صاحب التقريب اسمه حفص بن عمر ١٢ محمد شريف الدين

واللفظ لابي عمر عن زياد (١) الاعلم عن الحسن عن ابي بكرة (٢) ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل في صلاة الصبح فاومى اليهم اى مكانكم ثم جاء ورأسه يقطر ماء فصلى بهم *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا عبدالله بن معاذ العنبرى حدثنا ابي عن سعيد يعنى ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس قال دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى الصلاة وكبر وكبرنا معه ثم اشار الى القوم ان كما انتم فلم نزل قياما حتى اتانا وقد اغتسل ورأسه يقطر ماء *

﴿ فقال ﴾ قائل هذا الحديث خارج عن اقوال العلماء جميعاً لانه لا اختلاف بينهم فيمن كبر للصلوة وهو جنب غير ذاكر ذلك انه لا يكون بتكبيرة لها داخلا فيها *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ فى ذلك ان هذين الحديثين قد رويا كما ذكرنا عن الصحابة الذين روياعنهم وقد رويا عن سواهما من الصحابة ان الذى كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين اراد به هو قيامه المصلى لا الدخول منه في الصلاة بتكبيره

﴿ كما حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعى حدثني ابو سلمة حدثنا ابو هريرة قال اقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى قام مقامه ثم اشار الى القوم ان كما انتم فلم نزل قياما حتى جاءنا ورأسه يقطر ماء *

﴿ وكما حدثنا ﴾ محمد بن سنان الشيزرى حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي حدثنا بقية بن الوليد وابو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج الخولانى عن الاوزاعى حدثنى الزهرى حدثنى ابو سلمة حدثني ابو هريرة

(١) هو زياد بن حسان (٢) اسمه نفيع بن الحارث ابو بكرة الثقفى مات سنة (٥١).

ثم

ثم ذكر مثله *

﴿وكما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا ابي سمعت النعمان ابن راشد يحدث عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وصف الناس قال وجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما كان في مصلاه ذكر انه لم يغتسل فقال على مكانكم ثم رجع فاغتسل وخرج ورأسه يقطر ماء (وكما حدثنا) ابراهيم ايضا حدثنا عثمان بن عمر بن فارس انبأ يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ثم ذكر مثله *

﴿فكان﴾ في هذا ما قد دل على انه لم يكن دخل في الصلاة او على علمه انه لم يكن دخل في الصلاة لقوله لهم مكانكم مع ان هذا وان كان اختلافا فانه ليس من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما هو من حكايات اصحابه عن افعاله والاختلاف من حكاياتهم لا منه *

﴿ونحن نجيب عنه﴾ بما يستوى فيه حكاياتهم ونعود الى ما يعذرون به فيها وهي انا نقول ان معنى قول انس و ابي بكرة في حديثهما ثم دخل في الصلوة على معنى قرب دخوله فيها لا على حقيقة دخوله فيها فهذا جائز في اللغة حتى قد جاء كتاب الله بمثل ذلك قال الله تعالى واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن الى آخر الآية واذا بلغن اجلهن انقطعت الاسباب بينهن وبين مطلقهن اى النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن * فدل ذلك انهن بعد انقضاء آجالهن حلال لمن يريد تزويجهن وكان مراده تعالى في الآية الاخرى بذكره بلوغ الاجل انه قرب بلوغ الاجل لا حقيقة بلوغه *

﴿ومن ذلك ايضا﴾ ان المسلمين قد سموا ابن ابراهيم الذي قد امره الله تعالى بذبحه اما اسمعيل واما اسحاق عليه السلام ذبيحا ولكنه لقربه كان من

الدعو فمثل ذلك ما في حديث انس وابي بكرة من الدخول في الصلاة وهو على هذا المعنى ايضا وهو قرب الدخول فيها لا حقيقة الدخول فيها *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا تقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة (و) حدثنا ابن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابي الى ابنه وهو بسجستان ان لا تقض بين اثنين وانت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول لا يحكم احدكم بين اثنين وهو غضبان *

﴿ وحدثنا ﴾ على بن معبد حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه انه كتب الى ابنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن ربيعة المكي حدثنا احمد بن محمد القواس عن عبد المجيد ابن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن جريج عن سفيان عن عبد الملك بن عمير حدثه عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ فقال قائل ﴾ فكيف يجوز لكم ان ترووا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانتم تروون عنه فيما كان عليه في وقت حكمه بين الزبير وبين خصمه من الانصار من الغضب لما احفظه الانصاري بقوله كان له يومئذ قبل ذلك ان كان ابن عمتك *

﴿ باب بيان مشكل ماروي لا تقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان ﴾

﴿ وذكر

﴿ وذكر ماقد حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن شهاب اخبرني يونس والليث عن ابن شهاب عن عروة حدثه ان عبدالله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام انه خاصم رجلا من الانصار (١) قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شراج (٢) من الحرة كانا يسقيان كلاهما به النخل فقال للانصاري شرج الماء فابى عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اسق يازبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري وقال يارسول الله ان (٣) كان ابن عمتك فتغير لون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال يازبير اسق ثم احبس الماء حتى يبلغ الى الجدر *

﴿ قال ابن وهب ﴾ وهو الاصل واستوعى (٤) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للزبير حقه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل ذالك اشار على الزبير برأى اراد فيه السعة له وللانصاري فلما اسخط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الانصاري استوعى للزبير حقه من صريح الحكم فقال الزبير ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذالك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية ريد احدهما على صاحبه في قصة الحديث *

﴿ وكما حدثنا ﴾ هارون بن كامل حدثنا عبدالله بن صالح حدثنا الليث حدثني ابن شهاب عن عروة انه حدثه ان عبدالله بن الزبير حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شراج من

---

(١) والانصاري كان اسمه حاطب بن بلتعة وقيل ثعلب بن حاطب - (٢) في مجمع بحار الانوار الشراج هو مسيل الماء من الحرة الى السهل والشرج جنسه والشراج بكسر معجمة وآخره جيم جمعه ١٢ (٣) ان كان بفتح همزة اى حكمت به لاجل انه كان ابن عمتك ١٢ (٤) استوعى اى استوعب واستوفى ١٢ ش

الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري شرج الماء فابى عليه فاختصموا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري ثم قال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال اسق يا زبير واحبس الماء ثم ارجع الى الجدر قال الزبير والله ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يومنون الآية * ﴿ وكما حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان عن ابي صالح حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك عن الزهري ثم ذكر مثله *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك الذي رويناه عن ابي بكرة على غيره من الحكام للخوف عليهم فيما يتناولهم اليه الغضب من العدل في الحكم الى خلافه والذي في حديث الزبير مخالف لذلك لانه في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تولي الله تعالى اياه وعصمته له وحفظه عليه اموره بخلاف الناس في مثل ذلك فجاز لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستعمله ولم يجز للناس فنهاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه كما حدثه ابو بكرة والله اعلم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان منه في المستعيذة منه من نسائه لما ادخلت عليه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو زرعة الدمشقي حدثنا ابو دحيم بن الهيثم حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي سألت الزهري عن المرأة التي استعاذت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال حدثني عروة عن عائشة ان ابنة الجون لما ادخلت على

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد عذت بمعاذ الحق باهلك *

﴿قال الاوزاعى﴾ نرى ان قول الرجل لامرأته الحق باهلك تطليقة (حدثنا) محمد بن علي بن داود البغدادى حدثنا محمد بن اسد بن الحسن حدثنا الوليد حدثنا الاوزاعى سألت الزهرى اي ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم استعاذت منه قال اخبرني عروة عن عائشة ان ابنة الجون الكلابية لما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد عذت بمعاذ الحق باهلك *

﴿حدثنا﴾ جعفر بن سليمان بن محمد الهاشمى ثم النوفلى حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا عمر الموصلي حدثنا زكريا بن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الكلابية فلما ادخلت عليه قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد عذت بمعاذ الحق باهلك *

﴿قال الزهري﴾ وهي فاطمة بنت الضحاك بن سفيان فيما رويناقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمستعيذة منه لما كرهت مكانه وطلبت فراقه الحق باهلك فكان ذلك مما قد وقع موقع الطلاق لارادته صلى الله عليه وآله وسلم به الطلاق *

﴿وقد روى﴾ في حديث كعب بن مالك الذى فيه ذكر توبة الله عليه انه لما جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الايام التى حلف الناس فيها عن كلامهم بامره باعتزال امرأته وانه قال له اطلقها قال لا ولكن اعتزلها قال فقلت لها الحق باهلك *

(حدثنا) يونس حدثنا ابن وهب اخبرني يونس قال قال ابن شهاب واخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب ان عبدالله بن كعب قال سمعت كعبا يحدث عن توبته فذكر فيه هذا الكلام * (وحدثنا) عبدالله بن رجاء حدثنا احمد بن صالح حدثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ثم ذكر مثله * (وحدثنا) فهد ثنا يوسف بن بهلول الكوفي حدثنا عبدالله ابن ادريس عن محمد بن اسحاق حدثني الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن ابيه عن جده كعب فذكر مثله *

(فدل) ذلك على ان قول الرجل لزوجته الحقي باهلك يكون طلاقا اذا اراد به الطلاق وقد روى ما كان من هذه المرأة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليها مدذلك من وجه بزيادة على ما قدرويناه في ذلك في هذا الباب (كما حدثنا) فهد وعبدالرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا ابو نعيم ثنا عبدالرحمن بن سليمان ابن الغسيل عن حمزة بن ابي اسيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى اتينا الى حائط بين حائطين فجلسنا بينهما فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اجلسوا ههنا فدخل هو وقد اتى بالجونية فانزلت في بيت في نخل امية بنت النعمان بن شراحيل ومعها صاحبة لها فلما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة فاهوى بيده ليضعها عليها فقالت اعوذ بالله منك قال قد عذت بمعاذ ثم خرج علينا فقال يا ابا اسيد جهزها والحقها باهلها واكسها *

(وكما حدثنا) ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم بن موسى عن عبيدة حدثني عمر بن الحكم سمعت ابا اسيد يقول تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرأة من الجون فانزلها بين حائطين واراد ان يبيت في اجم ثم انيت رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم فقلت قد جئت بها فخرج يمشي حتى انتهى اليها فاقعى واهوى ليقبلها وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا تزوج اقعى وقبل قالت اعوذ بالله منك فقال لقد عذت بمعاذ وامرني ان اردها الى اهلها *

﴿ وفيما روينا ﴾ في هذا الباب امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابا اسيد بالحاق هذه المرأة باهلها في معنى امره اياه بطلاقها *(وفيه ايضاً) مما يحتاج الى الوقف عليه وهو رد حمل هذه المرأة اليه من عند اهلها وردها الى اهلها من عنده مع ابي اسيد وليس من ذوي محارمها من النسب ولا علمنا بينه و بينها رضاعا يكون به منها كذى الرحم المحرم منها وكان الذى اطلق له ذلك عندنا والله اعلم *(وفيها) ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما تزوجها صارت بذلك للمسلمين اما صارت عليهم حراما فحل لابي اسيد ذلك فيها اذ كان قد عاد بما ذكرنا محرما لها ولولا ذلك لما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه ان يجوزها وان يكسوها ما امره ان يكسوها اياه او يجهزها به * وذلك عندنا والله اعلم يحتمل ان يكون منه لها فان من اهل العلم من قد كان يرى للمطلقة قبل الدخول بها اسمى بها صداقا او لم يسم لها صداق متعة يومر بها مطلقها ويوخذ بذلك لها *(وممن روى) ذلك عنه علي بن ابى طالب وان كان اكثر اهل العلم على خلافه في المطلقة قبل الدخول وقد سمى لها صداقا *

﴿ كما حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يحيى (١) بن ايوب عن اياس بن عامر عن علي قال لكل مطلقة متعة وقد يحتمل ان يكون ما امر به لها من ذلك

---

(١) لعله اخوه موسى بن ايوب الغافقي يروى عن عمه اياس بن عامر الغافقي عن علي رضى الله عنه كما قال صاحب الخلاصة ١٢ القاضي محمد شريف الدين

تفضل امته عليها الا عن تمتيع منه لها كما تمتع المطلقة والله اعلم بما اراده من ذلك وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المرأة التى يزوجها فلما دخلت عليه رأى بكشحها بياضا وماكان منه في امره ﴾

﴿ حدثنا ﴾ هارون بن محمد العسقلاني ابو يزيد حدثنا ابو الربيع الزهراني حدثنا اسمعيل بن زكريا حدثنا جميل بن زيد الطائي سمعت ابن عمر يقول تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرأة من غفار فرأى في كشحها[1] بياضا فخلى سبيلها . فني هذا الحديث رواية جميل بن زيد الطائي اياه عن ابن عمرو قد خولف اسمعيل عنه في ذلك فرووه عنه عن غير ابن عمر ولم نعلم احدا وافق اسمعيل بن زكريا عنه في ذلك غير القاسم بن مالك سمع جميل بن زيد عن ابن عمر ثم ذكر مثله سواء *

﴿ و فيه ماحدثنا ﴾ ابو عمران موسى بن الحسن بن عبد الله المروزي المعروف بالسهلي اخبرنا محمد بن جعفر الوركاني حدثنا القاسم عن زيد بن جميل كذا[2] قال عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج امرأة من بني غفار فلما دخلت عليه رأى بكشحها بياضا فانحاز عنها وقال ارخي عليك ثيابك فخلى سبيلها *

﴿ واما من خالفهما ﴾ في ذلك عن جميل بن زيد فان منهم عباد بن العوام ذكره عن جميل سمعت كعب بن زيد الانصاري (كما قد حدثنا) محمد بن علي بن داود وابراهيم بن ابي داود قالا حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد بن العوام حدثنا جميل بن زيد الطائي سمعت كعب بن زيد الانصاري يحدث ان

---

[1] بكشحها — فقارقها
[2] النبي

النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج امرأة من بني غفار فرأى بكشحها بياضا فقال ضمي ثيابك عليك والحقي باهلك *

﴿ومنهم﴾ ابو معاوية الضرير رواه عن جميل بن زيد عن زيد بن كعب بن عجرة كما حدثنا عبد الملك بن مروان ابو بشر الرقي حدثنا ابو معاوية عن جميل ابن زيد الطائي عن زيد بن كعب بن عجرة قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرأة من بني غفار فلما دخلت عليه رأى بكشحها بياضا فقال البسي ثيابك والحقي باهلك * قال ابو معاوية عن رجل عن جميل بهذا الاسناد ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر لها بالصداق *

﴿ومنهم﴾ حفص بن غياث فرواه عن جميل عن زيد بن كعب (كما حدثنا) عبد الله بن محمد بن جعفر القزويني ابو القاسم حدثني ابو اسامة عبد الله بن اسامة الكلبي حدثنا عمر بن حفص عن ابيه عن جميل الطائي عن زيد بن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكرت له امرأة من غفار ووصفت فتزوجها فلما دخلت عليه رأى ما بها وكان في كشحها بياض فكرهها ومتعها وقال الحقي باهلك فلحقت باهلها * (ومنهم) محمد بن ابي حفص فرواه عن جميل عن زيد بن كعب بن عجرة كما اجازني ابو يزيد هارون بن محمد العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي انه حدثه قال حدثنا ابن الكماني حدثنا محمد بن ابي حفص حدثنا جميل بن زيد عن كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من غفار فدخل بها فرأى بكشحها بياضا فقال البسي ثوبك واعطاها الصداق وقال الحقي باهلك *

﴿ففي هذا﴾ الباب قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم للمرأة المذكورة فيها الحقي باهلك فالكلام في ذلك كالكلام في قوله للمرأة المستعيذة منه

المذكورة قبل هذا الباب من هذا الكتاب الحقي باهلك *

﴿ وفي هذا الباب ﴾ اعطاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمرأة المذكورة فيه الصداق (فقال قائل) في حديث ابن ابي حفص ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متعها (قيل) له ليس هذا عندنا بخالف لما في حديث ابن ابي حفص هذا لانه قد يجوز ان يكون جعلها كالمدخول بها لخلوته وامكانها اياه نفسها ولان تركه لمسيس كان باختياره ذلك لا لما سواه فقام ذلك منه مقام المماسة منه لها وان كان لم يمسها في الحقيقة *

﴿ ثم طلبنا ﴾ الوقوف لهذا الحديث على من رواه من زاده فقصر عن ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم للملك المرأة بالصداق فوجدنا البخاري قد ذكر في تاريخه محمد بن ابي حفص هذا فقال هو كوفي سمع منه ابو نعيم وثنا عنه ابو غسان وذكر لي محمد بن موسى الحضرمي ان ابا حفص بن اسلم بن راشد السكوني قال وهو عن محمد بن جعفر بن الامام الذي كان عندنا ههنا قال وكان عمه هذا احد الثقات ببغداد انه حدثه حدثنا عبد الله يعني ابن صالح العجلي حدثنا محمد بن عمر العطار عن جميل بن زيد الطائي عن زيد بن سعد الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تزوج امرأة من غفار فدخل بها فامرها ان تنزع ثيابها فابصر بياضا عند ثديها فلما اصبح قال خذي ثيابك والحقي باهلك واكمل لها الصداق فوقفنا بما ذكرنا على جلالة محمد بن ابي حفص في الرواية برواية الوجوه عنه من ابي نعيم ومن ابي غسان ومن عبد الله بن صالح العجلي ومن يحيى بن عبد الحميد الحماني *

﴿ ثم طلبنا ﴾ الوقوف على كعب بن زيد او زيد بن كعب او سعد بن زيد هل له صحبة ام لا فوجدنا البخاري في تاريخه لما ذكر المسلمين بكعب من اصحاب

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر منهم كعب بن عمرو اباالیسر وذكر كعب بن عجرة وذكر كعب بن مالك وذكر كعب بن عاصم الاشعري وذكر كعب بن عياض وذكر كعبا الذى قطعت يده يوم اليمامة ثم قال وكل هؤلاء لهم صحبة ثم ذكر بعقب ذلك كعب بن زيد قال ويقال زيد بن كعب ثم ذكر بعده كعب بن ماتع الذى يقال له الاحبار فكان ذلك دليلا على ادخاله اياه في الصحابة او على قربة منهم كان عنده واذا كان ذلك كذلك لم يبعد ان يكون هذا الحديث حجة لمن يقول بوجوب الصداق لمن امكن مشيته فطلق قبل ان يماس لاسيما *

﴿ وقد ذهب ﴾ الى ذلك القول جماعة من وجوه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن خلفاء الراشدين المهديين (منهم) عمر وعلى (كما حدثنا) يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك انبا سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن عمر وعلي قالا اذا غلق بابا وارخى سترا فلها الصداق كاملا وعليها العدة (وبه) حدثني ابن المبارك وانبا معمر عن قتادة عن الحسن عن الاحنف قال قال عمر وعلى اذا ارخيت الستور وغلقت الابواب فقد وجب الصداق *

﴿ وكما حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن يحيي بن سعيد عن سعيد ابن المسيب ان عمر قضى في المرأة يتزوجها الرجل انه اذا ارخى الستور فقد وجب لها الصداق *

﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد ثنا علي بن معبد ثنا جرير عن منصور عن المنهال عن عباد ابن عبدالله قال قال على اذا ارخي الستور واغلق الباب فقد وجب الصداق *

﴿ وكما حدثنا ﴾ بكار ثنا مومل بن اسمعيل ثنا سفيان عن منصور عن المنهال

عن عباد بن عبد الله قال قال علي اذا ارخي الستر واغلق الباب فقد وجب الصداق *

﴿ وكما حدثنا ﴾ بكار ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن منصور عن المنهال عن حبان بن زيد قال قال اذا اغلق الباب وارخى الستر فقد وجب الصداق *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر انبأ عوف يعني الاعرابي سمعت زرارة بن اوفى في مسجد البصرة يقول قضى الخلفاء الراشدون المهديون ان من اغلق بابا او ارخى سترا فقد وجب المهر ووجبت العدة ففي هذا زيادة على ما قبله مما رويناه عن عمر وعلي وامثال بقية الخلفاء الراشدين المهديين في ادخال هذا القول ايضا وقد روي عن زيد بن ثابت ما يدل على انه كان يذهب هذا المذهب ايضا *

﴿ وكما حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه اخبرني سليمان بن يسار ان الحارث بن الحكم تزوج امرأة فدخل عليها فاذا هي خضراء فكرهها فلم يكشفها كما تقول واستحيى ان يخرج مكانه فقام عندها مخليا بها ثم خرج فطلقها وقال لها نصف الصداق ولم اكشفها وهي ترد ذلك عليه فرفع ذلك الى مروان بن الحكم فارسل الى زيد بن ثابت فقال يا ابا سعيد رجل صالح كان من شانه كذا وكذا وهو عدل هل عليه الا نصف الصداق فقال زيد ارأيت لو ان المرأة الآن حملت فقالت هو منه اكنت تقيم عليه الحد فقال مروان لا فقال زيد بن اسلم بل لها صداقها كاملا *

﴿ وكما حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا ابو يزيد ثنا سعيد بن منصور اخبرني ابن ابي الزناد عن ابيه عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت في الرجل يخلو بالمرأة فيقول

لم تقربها فتقول قربني فالقول لها فهذا زيد بن ثابت قد كان مذهبه وفي ذلك كمذهب من ذكرنا من قبله فيه في هذا الباب *

﴿قال قائل﴾ انما ذلك لدعوى المرأة في ذلك مع الخلوة ما ادعت من قرب زوجها اياها *(قيل له) لو كان ما ذكرت كما وصفت لما كانت دعواه مقبولة الا بحجة يوجب لها معنى لم يكن واجبا لها قبل ذلك مع نفي من يدعيه عليه اياه عن نفسه الا بحجة يوجب لها عليه ولما لم يكن قوله عن ذلك حجة كان ارخاء الستور واغلاق الابواب وامكانها من نفسها بحيث لا مانع له منها يوجب لها الصداق عليه ويكون به في حكم الماس لها وان لم يمسها فقد تواترت اقوال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك وانطبقت على ان لا مكان الذي ذكرنا يكون به الذي امكن منه كالماس للمرأة الذي امكنه به من نفسها ولا يعلم مخالفا لهم سواهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك *

﴿فان قيل﴾ بل قد خالفهم في ذلك ابن عباس فذكر ما قد حدثنا يونس حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال اذا نكح الرجل ففوضت اليه ثم طلق قبل ان يمس فليس لها الا المتاع (قيل له) ليس هذا مخالفا عندنا لما قد رويناه قبله من الطلاق والعتاق هذا ممن رويناهما عنه في هذا الباب والتفويض عندنا المذكور في هذا الباب هو التفويض الى الزوج هو تسمية المهر لمن زوجه على غير صداق فلا يفعل ذلك لمن يطلق قبل ان يمس فليس عليه الا المتعة وليس هو عندنا على تفويض ولا امكان له من الجماع واذا كان ذلك محتملا لما قد ذكرنا لم يكن مخالفا عندنا لما ذكرناه قبله عمن ذكرناه في هذا الباب *

﴿ فان قال قائل ﴾ ان القرآن يدل على ما تأولناعليه مما روي عن ابن عباس في هذا الباب لان الله تعالى قال في كتابه فان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح * فكان معقولا بذلك ان من طلق ولم يماس ان الذي يلزمه بهذه الآية هو نصف الصداق لا كله (قيل له) ان الذين قالوا في هذا الوجوب الصداق ووجوب العدة هم الخلفاء الراشدون المهديون ابو بكر وعمر وعثمان وعلي ولحق بهم في ذلك زيد بن ثابت وهو كاتب الوحي والمؤتمن عليه والقرآن نزل بلغتهم وهم يعرفون تأويله *

﴿ وكان ﴾ مما اشكل منه فستعلمون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه فيعلمهم منه مع انا قد وجدنا في اللغة ما قد ابيح لنا ان يسمى من امكنه المساس ولم يماس باسم المساس كما سمي ابن ابراهيم عليهما السلام اما اسحاق واما اسمعيل ذبيحا لا لانه ذبح ولكن لما امكن من نفسه وامكن ذلك ابوه بان تله للجبين سمي بذلك ذبيحا وان لم يذبح فمثل ذلك ما قد ذكرناه من امكان هذه المرأة نفسها زوجها من جماعه حتى لم يكن بينه وبين ذلك حائل ولا له منه مانع يجوز ان يطلق عليه اسم مماس لها وان لم يكن مماسا لها في الحقيقة ويدخل بذلك في معنى المطلق بعد المسيس لانه في معنى المطلق قبله * وقد وجدنا ما قد اجمع المسلمون عليه لانهم لم يختلفوا فيمن باع شيئا له ثمن جنسه حتى يقبض ذلك الثمن فمكن من قبضه وخلى سبيله ولم يضع يده عليه ولم يقبضه ولحقه هلاك ان يكون هالكا من ماله لا من مال بائعه وفي ذلك على ما وصفناه دليل مع تعلق اكثر فقهاء الامصار لهذا المذهب (منهم) ابو حنيفة في متبعية ومالك في متبعيه والليث في متبعيه والثوري في متبعيه ايضا والله نسأله التوفيق *

﴿باب بيان مشكل ماروي من قوله صلى الله عليه وآله وسلم فان الله لا يمل حتى تملوا﴾

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم من قوله فان الله لا يمل حتى تملوا *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا هشام اخبرني ابو سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله و سلم دخل عليها و عندها امرأة فقال من هذه قالت فلانة لا تنام فذكرت من صلاتها فقال عليكم ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا و كان احب الدين الى الله ما داوم عليه صاحبه *

﴿حدثنا﴾ ابن ابى داود حدثنا المقدمي حدثنا النعمان عن عبد الله بن عمر عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي و يبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل عليهم فقال يا ايها الناس خذوا من العمل ما تطيقونه فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله تعالى ما دووم عليها وان قل *

﴿حدثنا﴾ محمد بن على بن داود حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا عقيل بن زياد السكسكي حدثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا * قال و كان احب الصلوة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما داوم عليها وان قلت و كان اذا صلى صلاة داوم عليها * قال و يقول ابو سلمة ان الله تعالى يقول والذين هم على صلاتهم دائمون *

﴿فقال قائل﴾ و كيف يجوز لكم ان تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم وفيه اضافة الملل الى الله تعالى في حال ما وذلك منتف عن الله وليس من صفاته *

فكان جوابنا له في ذلك ان الملل منتف عن الله تعالى كما ذكر وليس مما توهمه مما حمل عليه تاويل هذا الحديث كما توهم وانما هو عند اهل العلم في اللغة على قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يمل الله حتى مللتم اذ كان الملل منه وهو ما منكم وغير موهوم منه عز وجل وكان مثل ذلك الكلام الجاري على السن الناس لا عند وصفهم من يصفونه بالقوة على الكلام والبلاغة في البراعة به لا ينقطع فلان من خصومة خصمه حتى ينقطع خصمه ليس يريدون بذلك انه ينقطع بعد انقطاع خصمه لانهم لو كانوا يريدون ذلك يتوا الذي وصفوه فضيلة اذ كان ينقطع بعقب انقطاع خصمه كما انقطع خصمه ولكنهم يريدون انه لا ينقطع بعد انقطاع خصمه عنه وان يكون من القوة والاصلاح لخصومته بعد انقطاع خصمه عنها فمثل ما كان عليه منها قبل انقطاع خصمه عنها فمثل ذلك والله اعلم قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يمل الله حتى تملوا وان الله لا يمل حتى تملوا اى انكم قد تملون فتنقطعون والله بعد ملكم وانقطاعكم على الحال التي كان عليها قبل ذلك من انتفاء الملل والانقطاع وبالله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تزوج من قيلة ابنة قيس ولم يدخل بها بعد تزويجه اياها حتى توفي عنها

حدثنا ابراهيم بن ابى داود حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا عبد الاعلى ابن عبد الاعلى الاشعث هكذا قال ابن ابي داود في حديثه وانما هي

اخت الاشعث فمات قبل ان يحجبها فبرأه الله تعالى منها وقد روي في امرها الذي به برأ الله رسوله منها زيادة على هذا كما قد اجازلنا هارون بن محمد العسقلاني مما قد ذكر لنا ان المفضل(١) الغلابي حدثه به حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد وهو ابن العوام عن داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تزوج قيلة فارتدت مع قومها ولم يخيرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يحجبها فبرأه الله منها قال عباد فلم يحجبها يعني لم يكن ضرب عليها الحجاب ولم يخيرها كما خير نساءه ففي هذا الحديث زيادة على ما في الاول وفيه ارتداد قيلة هذه مع قومها عن الاسلام وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن خيرها يعني بين الدنيا والآخرة كما خير سائر نسائه فتختار الدنيا فيفارقها او الآخرة فيمسكها وتكون بذلك من ازواجه فيها وان البراءة التي كانت لحقتها بارتدادها وبتقصير الحجاب والتخيير عنها *

﴿وقد روي﴾ في امرها ايضا عن الشعبي ما قد حدثنا ابن خزيمة حدثنا حجاج ابن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن داود عن الشعبي ان نبي الله تزوج قيلة بنت قيس ومات عنها ثم تزوجها عكرمة بن ابي جهل واراد ابو بكر ان يقتله فقال له عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يحجبها ولم يقسم لها ولم يدخل بها وارتدت مع اخيها عن الاسلام وبرئت من الله تعالى ومن رسوله فلم يزل به حتى تركه ففي هذا الحديث ان ابا بكر اراد ان يقتل عكرمة لما تزوج هذه لانها كانت عنده من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللاتي كن حرمن على الناس بقول الله

(١) لعله هو المفضل بن غسان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب الغلابي كما ذكره صاحب المشتبه والله اعلم ١٢ القاضي محمد شريف الدين

تعالى وماكان لكم ان توذوا رسول الله الآية وان عمر اخرجها من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بردتها التى كانت منها اذ كان لا يصلح لمامها ان يكون للمسلمين اما *

﴿وقد روي﴾ عن حذيفة بن اليمان في السبب الذي به حرم على ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تزوجن بعده (ماقد حدثنا) بكار حدثنا داود صاحب الطيالسة ثنا عيسى بن عبدالرحمن ثنا ابو اسحاق السبيعي عن صلة ابن زفر قال قال حذيفة لامرأته ان اردت ان تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوجن بعدي فان المرأة لآخر ازواجها ولذلك حرم الله تعالى على ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تزوجن بعده * (ومماقد حدثنا) ابن مرزوق حدثنا عفان حدثنا عيسى بن عبدالرحمن حدثنا اسحاق السبيعي عن صلة بن زفر عن حذيفة ثم ذكر مثله *

﴿وقد روي﴾ عن ابي الدرداء مايدل على هذا المعنى كماقد حدثنا فهد حدثنا عبدالله بن صالح عن ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ام الدرداء انها قالت لابي الدرداء عند الموت قال خطبتني الي ابوي في الدنيا فانكحاني واني اخطبك الى نفسك في الآخرة فقال لاتنكحي بعدي فخطبها معاوية فاخبرته بالذي كان فقال عليك بالصيام مع انه قد روي عن عمر انه كان قد منع قيلة هذه من التزويج وان كان قد اخرجها من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما اخرجها به مما ذكرناه عنه *

﴿كما قد ذكر﴾ محمد بن عبدالملك بن زنجويه بن عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة انه اخبره عمرو بن دينار ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان تزوج امرأة من كندة فلم يجامعها فتزوجت بعد النبي صلى الله عليه وآله

وسلم

وسلم ففرق عمر بينهما وضرب عمر زوجها فقالت اتق الله فيّ يا عمر ان كنت من امهات المؤمنين فاضرب علي الحجاب واعطني مثل ما تعطيهن فقال اما هنالك فلا قالت فدعني انكح قال لا قالت لا انعم ولا اطمع ففي ذلك الحديث ان عمر وان كان قد اخرجها من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد منعها من تزويج غير النبي صلى الله عليه وسلم * وفي ذلك دليل على ان المعني الذي كان اخرجها به من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو ارتدادها كان عن الاسلام من فعلها والتخير لها والدخول بها الا ان ارتدادها عن الاسلام من فعلها والتخير لها لم يكن من فعلها وانه انما اخرجها فمنها الا عما سواه *

﴿وفي ذلك﴾ ما قد دل على انه لم يكن قد خالف ابا بكر في امر عكرمة الا في القتل خاصة لا فيما سواه فاذا دخلت عليه فعذره بها ودفع عنه القتل من اجلها الا انه رأى ان مهر تلك المرأة عنده وتكون زوجة له * ولذلك وجه من العلم جليل وهو ان تلك المرأة قد كانت قبل ارتدادها عن الاسلام من ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستحقة للاسباب التي يستحقها ازواجه في حياته وبعد وفاته حتى اخرجت نفسها بذلك بردتها عن الاسلام الى ما سواه فبطلت بذلك حقوقها في ما احتجت به عمر ولم يبطل عنها الحقوق التي كانت عليها من ترك التزويج بغير النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعده كالمرأة التي تنشز من زوجها فيبطل حقوقها من النفقة عليها بنشوزها ما كان كذلك ولا يبطل عنها حقوق زوجها التي له عليها بالتزويج الذي بينه وبينها ولذلك تلك المرأة قد كان لها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتزويجه اياها حقوق وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليها حقوق فلما كانت منها الردة بطل عنه بها حقوقها عليه التي كانت تكون لها بعد وفاته ولو لم يكن ذلك من حجتها عن الناس

والانفاق عليها وبقيت حقوق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد ذلك كما كانت قبله ومنها انه حرام على الناس سواه *

﴿ فان قال قائل ﴾ فانا قد رأينا الناشزة اذا رجعت عن نشوزها الى ما كانت عليه قبله رجعت الى حقوقها قبل زوجها التي كانت لها عليه والكندية التي ذكرت قد رجعت الى الاسلام لما طاب زوجها لان المرتدة لا تحل للمسلم فلم لا رجعت الى استحقاقها بعد ذلك ما استحقه ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حجبهن والانفاق عليهن *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ ان الناشزة اذا عادت غير ناشزة استحقت على زوجها ما ذكرت ولم تكن الكندية كذلك لانه لما كان منها لارتدادها عن الاسلام كانت في حالها تلك ممن قد منعه الله دخول الجنة ولم تصلح مع ذلك ان تكون للمسلمين اما وحقوق الامومة لا ترجع بعد زوالها واذا لم ترجع بعد زوالها لم ترجع الكندية التي ذكرت الى ان تكون للمسلمين اما واذا لم ترجع ان تكون للمسلمين اما لم تستحق في اموالهم نفقة كما يستحق مثلها سائر ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بامومتهم وبالله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا عتاق ولا طلاق في اغلاق ﴾

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن اسحاق عن ابراهيم بن يونس البغدادي ابو يعقوب حدثنا الوليد بن شجاع ابو همام ثنا عبد الرحيم بن سليمان حدثنا محمد بن اسحاق عن ثور ابن تريد عن محمد بن عبيد قال بعثني عدي بن عدي الى صفية بنت شيبة سألها عن اشياء كانت ترويها عن عائشة فقالت حدثتني عائشة انها سمعت رسول الله

باب بيان مشكل ماروي لا عتاق ولا طلاق في اغلاق

صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا عتاق ولا طلاق * وذكر البخاري هذا الحديث عن يعقوب بن ابراهيم عن سعيد عن ابن اسحاق عن ثور بن يزيد الكلاعي عن محمد ابن عبيد بن ابي صالح المكي ثم ذكر بقية الحديث اردنا بذلك الزيادة في هذا الحديث في نسب محمد بن عبيد بن ابي صالح وانه من اهل مكة وان كنا لم نسمع له ذكرا في غير هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو فكان احسن ما حضرنا فيه والله اعلم ان الاغلاق هو الاطباق لا الشئ فاحتمل بذلك عندنا ان يكون هذا الحديث اريد به الاختيار الذي تلق على معتق وعلى المطلق حتى يكون منه العتاق والطلاق عن غير اختيار منه لهما لا تكون في العتاق مثابا كما يثاب سائر المعتقين الذين يزيدهم الله بعتاقهم على عتاقهم وكالمطلقين الذين يلحقهم الذنوب في طلاقهم الذين يضعونه في غير موضعه والذين يوقعون في عدد اكثر مما ابيح لهم ان يوقعوه منه وموضعه الذي امروا ان يضعوه فيه هو الطهر قبل المسيس والعدد الذي امروا به هو الواحدة لا ما فوقها * ﴿فقال قائل﴾ فالى قول من ذهبتم في الزام طلاق المكره والى اي حديث قصدتم *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك انا ذهبنا الى حديث هو احسن في الاسانيد من هذا الحديث واعرف رجالا واشفى معنى وهو *

﴿ما قد حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة عن الوليد بن عبد الله بن جميع حدثنا ابو الطفيل(١) حدثنا حذيفة بن اليمان قال ما منعني ان اشهد بدرا الا اني خرجت انا وابي ووجدنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فاتينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرناه فقال انصرفا نفي بعهدهم

(١) لعله اسمه عامر بن واثلة والله اعلم ١٢ محمد شريف الدين الفالمي عفى عنه

ونستعين الله تعالى عليهم (وما حدثنا) احمد بن داود حدثنا عبد الرحمن بن صالح الازدى حدثنا يونس بن بكير عن الوليد عن ابي الطفيل عن حذيفة قال خرجت انا وابي نحن نريد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر نحوه فكان في هذا الحديث ما قد دل على ان اليمين على الاكراه يلزم كما يلزمه على الطواعية *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك﴾

﴿حدثنا﴾ عمر بن عبد العزيز بن عمران بن ايوب بن مقلاص(١) الخزاعي ابو حفص حدثنا احمد بن صالح حدثني يحيى بن محمد المعروف بالجارى(٢) حدثنا ابو شاكر عبد الله بن خالد بن سعيد بن ابي مريم عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش قال سمعت عن عمومة لي من بني عمرو بن عوف ومن خالي عبد الله بن احمد بن حشيش عن علي بن ابي طالب قال حفظت لكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك ولا يتم بعد احتلام ولا وفاء لنذر في معصية ولا صمت يوم الى الليل ولا وصال في الصيام *

﴿حدثنا﴾ ابن خزيمة حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن عامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه

(١) في الخلاصة مقلاص بكسر اوله وسكون القاف وآخره مهملة (٢) زاد نسبه في الخلاصة يحيى بن محمد بن عبد الله بن مهران الحجازي الجاري بجيم هو نسبة الى بلدة على الساحل تقرب مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ١٢

﴿باب بيان مشكل ما روى لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك﴾

وآله وسلم قال لا طلاق لامرئ فيما لا يملك ولا عتاق لامرئ فيما لا يملك *

﴿حدثنا﴾ ابن خزيمة حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام(١) عن ابي عبد الله عن مطر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا طلاق فيما لا يملك ولا عتاق فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك *

﴿فتأملنا﴾ قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك وقوله لا طلاق فيما لا يملك ولا عتاق فيما لا يملك لنقف على معناه (فوجدنا) ابا قرة محمد بن حميد بن هشام الرعيني قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث بن سعد عن هشام بن سعد انه قال لابن شهاب وهو يذاكره هذا النحو من طلاق من لم ينكح وعتق من لم يملك الم تبلغك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك قال ابن شهاب بلى قد قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن انزلتموه على خلاف ما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما هو ان يذكر الرجل المرأة فيقال له تزوجها فيقول هي طالق البتة فهذا ليس بشئ فاما من قال ان تزوجت فلانة فهي طالق البتة فانما طلقها حين تزوجها او قال هي حرة ان اشتريتها فانما اعتقها حين اشتراها *

﴿ووجدنا﴾ ابن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا نعيم بن حماد حدثنا حماد ابن خالد الخياط عن هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لا طلاق الا بعد نكاح * قال الزهري وانما تعني بذلك الرجل يقال له تزوجك فلانة فيقول هي طالق فاما اذا قال ان تزوجت فلانة فهي طالق

---

(١) هشام بن زياد عن ابي صالح يعني هو عبد الله بن صالح كاتب الليث المتوفى سنة احدى عشر ومائتين كما في تهذيب التهذيب والله اعلم ١٢ محمد شريف الدين

لزمته الطلاق فكان ماحكاه الزهري في ذلك هو على قول الرجل لامرأة لا نكاح بينه وبينها انت طالق لا على قوله اذا تزوجتك فانت طالق على ما يختلف اهل العلم فيه من ذلك فيلزم بعضهم فيه الطلاق ان تزوجها منهم ابو حنيفة والقائلون بقوله ومنهم مالك والقائلون بقوله ولا يلزم بعضهم في ذلك طلاقا منهم الشافعي ويجعله في حكم طلاقه كمن لم يتزوج *

﴿ ثم تأملنا ﴾ ما روي عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك (فوجدنا) يونس قد حدثنا قال انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن سعد ابن عمرو بن سليم الزرقي عن قاسم بن محمد ان رجلا قال يوم انكح فلانة او ان نكحت فلانة فهي علي كظهر امي فقال عمر بن الخطاب ان نكحتها فلا تقربها حتى تكفر فكان هذا الحديث منقطع الاسناد غير متصل بعمر فطلبناه هل نجده عنه موصولا فوجدنا روح بن الفرج قد حدثنا قال حدثنا يحيى بن عبيد الله بن بكير حدثني الليث عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان عبيد الله بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب حدثه عن القاسم بن محمد عن عمر بن سليم ان رجلا قال يوم انكح فلانة ثم ذكر هذا الحديث الذي ذكرناه عن مالك سواء *

﴿ ثم طلبنا ﴾ ما يدلنا على لقاء عمر بن سليم عمر بن الخطاب فوجدنا يونس قد حدثنا قال حدثنا ابن وهب اخبرني الليث حدثنا يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة الزرقي عن عمرو بن سليم الزرقي انه رأى عمر بن الخطاب بالهاجرة يريد ارضاله بالحرث قال فاتبعته حتى لحقته قال فما شينا فتلاقينا فلقي علي بن ابي طالب يحمل قنوا انا من اعنب فقال عمر لعلي

مابقى من شدك فالقى الذى كان يحمل ثم اشتد فقال له عمر اني لااري قد بقى
من شدك ثم انطلق ومضينا فلقينا حمارا يحمل بقلا يسوقه غلام له فقال
لغلامه علي بالحمار فجاءبه لارسن عليه ولاحلس فاراد ان يركب فاردت
ان اجعل ردائي تحته فقال غني عن رداءك فركبه بغير رسن ولاحلس فعقلنا
بذلك ان عمرو بن سليم ممن قد صحب عمر *

﴿ثم طلبنا﴾ ماروي في ذلك عن غير عمر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم موافقا لماروي عن عمر فيه ﴿فوجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال ثنا
محمد بن كثير حدثنا سفيان عن محمد بن قيس يعني الاسدى عن ابراهيم عن
اسود العاملي بذلك فقال ان تزوجت فلانة فهي طالق يمني وجها فقال ابن
مسعود فلابانت منك امرأتك فاخطبها الى نفسك *

﴿ووجدنا﴾ محمد بن العباس بن السراج اللؤلوى قد حدثنا قال ثنا يحيى
ابن سليمان الجعفي ثنا عبدالله بن ادريس ثنا محمد بن قيس الاسدى عن
ابراهيم النخعى عن الاسود عن عبدالله بمثل معناه وكان ماروينا من ذلك عن
عمر وابن مسعود ماقد وافق قول الذين ذهبوا في ذلك الى الزام هذا القول قائله

﴿ثم نظرنا﴾ هل روى احد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلافهما
في ذلك * (فوجدنا) علي بن ابي شيبة قد حدثنا قال حدثنا قبيصة بن عقبة سمعت
الثوري وقد سئل عن رجل قال ان تزوجت فلانة فهي طالق فذكر عن
عبدالاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه لم يره شيأ *

﴿ووجدنا﴾ احمد بن عبدالمؤمن المروزى قد حدثنا علي بن الحسن بن شقيق
ثنا ابو حمزة عن يزيد النحوى عن عكرمة قال ذكر لابن عباس قول ابن مسعود
ان تزوجت فلانة فهي طالق انه ان تزوجها طلقت فقال ابن عباس ما اظن انه قال

هذا ولان كان قالها فرب زلة من عالم لان الله تعالى عز وجل يقول يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن * واما التابعون فمختلفون في ذلك كاختلاف من تقدمهم واختلاف من تاخر عنهم *

﴿ثم تأملنا﴾ ما يوجب شواهد الاصول المتفق عليها في ذلك فوجدنا الرجل يقول كل والدة مملوكتي هذه فهي حرة فتحمل بعد ذلك باولاد لم تلدهم انهم يعتقون عليه وقد كان في الوقت الذي كان قال فيه القول الذي عتقوا به عليه غير مالك لهم لانهم لم يكونوا خلقوا يومئذ فلم يراعوا في ذلك وقت القول الذي كان منه وراعوا وقت وقوعه فجعلوه مكتفيا وكان منه حينئذ فكان مثل ذلك في اناس ان لا يراعوا الوقت الذي قال فيه الرجل الذي ذكرنا فلانة طالق ان تزوجتها او فلانة حرة ان ملكتها ويراعى وقت وقوع طلاقه ووقت وقوع عتاقه *

﴿فان قال قائل﴾ انما اختلف هذا وما قبله لما لك قائل هذا القول الامة التي قاله لها في وقت قوله اياه لها * (قيل له) لم يختلف في ملكه كان له يومئذ ولا في انتفاء ملكه عن مال وقوع عتاقه عليه يومئذ وفيما ذكرنا دليل على ما وصفنا ووجدنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جواب عمر بن الخطاب لما قال له انى ملكت مائة سهم من خيبر وقد اردت ان اتقرب الى الله عز وجل على ما قد حدثنا المزني ثنا الشافعي عن شقيق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر ملك مائة سهم من خيبر فاستجمعها فاتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله انى اصبت مالم اصب مثله قط وقد اردت ان اتقرب الى الله عز وجل فقال احبس الاصل وسبل الثمرة *

﴿ووجدنا﴾ احمد بن شعيب بن علي النسائي قد حدثنا سعيد بن عبد الرحمن

حدثنا

حدثنا سفيان عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر مثله سواء فكان في امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمر جواب لمسئلته اياه بتحبيس اصل سهامه بهذه وتسبيل ثمرتها الحادثة فيها ماقد دل على نحو الاشياء الحوادث عنها مما لم يكن عاقدوها في وقت عقودهم ماعقدوا فيها من التمكين بها فمثل ذلك ايضا ما يعقده الرجل على ما يملكه من المستانف من مماليك من عتاق وعلى ما يتزوجه من النساء من طلاق حكمه كحكم ما يحدث عن الاشياء المسبلة فيجري ذلك العتاق وذلك الطلاق فيما عقدا عليه كما جرت الوجوه التي عقدت على الثمرة الحادثة بعد التسبيل في الاشياء المسبلة *

﴿ومثل ذلك﴾ ايضا ماقد اجمعوا على اجازته في الوكالات فيمن يجب عليه رقبة في ظهار او في كفارة يمين فيوكل رجلا بابتياعها وعتاقها عنه عن ذلك فيفعل الوكيل ما امره به من ذلك جاز عنه في الرقبة التي كانت عليه وقد كانت الوكالة منه فيها قبل ان يملكها فلم يضره ذلك وروعي وقت وقوع عتاقه عليها ولم يراعي توكيله بذلك قبل ملكه اياها *

﴿ومن ذلك﴾ ماقد اجمعوا عليه في الوصايا ويجوز للرجل ان يوصي بثلث ماله فيوصي به فيه فيكون ذلك عاملا فيما كان ماله يوم اوصى فيما يبقى من ملكه الى ان يموت وفيما ينفذ بعد ذلك ان يموت ولم يراعى في ذلك ملكه يوم اوصى فيجوز به وصاياه ولا عدمت فيبطل به وصاياه وروعي بقاء ملكه حتى يموت عليها وهو مالك لها فاعلمت وصاياه فيها حينئذ لوقوعها فيما كان ملكا له يوم وجبت فمثل ذلك عقود الايمان التي ذكرنا من العتاق والطلاق لا يراعى ملك عاقديها لها يوم عقدوا تلك الايمان عليها ويراعى ملكهم لها عند وقوعها عليها *

﴿ثم تأملنا﴾ هذا الباب ايضا فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قد قال لا نذر لابن آدم فيما لا يملك وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى كما لا طلاق الا بعد نكاح (ثم وجدنا) الله تعالى قد قال في كتابه ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله الى قوله وبما كانوا يكذبون وكان ما كان منهم بقولهم لئن آتانا الله من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين مما قد اوجب عليهم اذا اتاهم ما وعدوه ان يفعلوه فيه اذا آتاهم اياه وكان ذلك بخلاف قولهم فيما لا يملكون فمثل ذلك قول الرجل ان تزوجت فلانة فهي طالق خلاف حكمه اذا قال هي طالق ولم يقل اذا تزوجتها وبالله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن استلجج بيمين على اهله

(حدثنا) ابراهيم بن ابي داود حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا معاوية ابن سلام حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من استلجج بيمين على اهله فهو اعظم اثما يعني الكفارة (فتأملنا) المراد بما في هذا الحديث ما هو (فوجدنا) من حلف على زوجته ان لا يقربها انما لها من حق لها عليه وكان الواجب عليه بعد حلفه بذلك عليها الفيء اليها والرجوع عن يمينه عليها بمنعها حقها عليه ومن ذلك قوله تعالى والذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر الى قوله سميع عليم فذكر في الفيء الرحمة والغفران لرجوع الفائي عن منع الحق الذي هو عليه بيمينه التي كانت منه ولم يذكر مثل ذلك في عزمه على الطلاق لانه في عزمه على الطلاق متماد في استلجاجه في منع الحق الذي عليه *

باب بيان مشكل ما روي فيمن استلجج بيمين على اهله

﴿ومما يدخل﴾ في هذا المعنى ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في من حلف على يمين في قطيعة رحم او في معصية سوى ذلك *

﴿وكما حدثنا﴾ بكار حدثنا ابو احمد محمد بن عبدالله بن الزبير الاسدي الكوفي حدثنا محمد بن شريك عن سليمان الاحول عن ابي معبد عن ابن عباس رفعه قال من حلف بيمين على قطيعة رحم او معصية فحنث فذلك كفارة له * فمثل ذلك ايضا ماروينا في حديث ابي هريرة وايضا من هذين الحديثين لان الحالف على اهله اعنتهم احقها الذي لها عليه عاص لربه تعالى وكفارته في تلك المعصية رجوعه عنها *

﴿فان قال قائل﴾ فليس في الحديث رجوعه ولا نفيه (فكان جوابنا له) في ذلك ان الخطاب الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للناس خطاب عربي خاطب قوما عربا فكان فيما خاطبهم به من ذلك قد فهموا ان مراده هو الذي ذكرنا فاغناه ذلك عن كشفه اياه لهم لسانه كمثل ماجاء القرآن بقوله في سورة النور ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان الله تواب حكيم * واكتشف بذلك عما كان يكون لولا فضله عليكم ورحمته اياهم وكمثل قوله في سورة الرعد ولوان قرآنا سيرت به الجبال اوقطعت به الارض اوكلم به الموتى بل لله الامر جميعا من غير ذكره لما كان يكون لوكان يفعل ذلك افهم المخاطبون بذلك لما قد اراد ان يفهموه عنه بذلك الخطاب الذي خاطبهم به فمثل ذلك في حديث ابي هريرة من استلجج بيمين على اهله فهو اعظم اثما اى ممن سواه من الحالفين بغير تلك اليمين فاكتفى عليه السلام بعلمه انهم قد فهموا ذلك عنه بزيادة الفاظ فيها كشف ما اراده مما خاطبهم من اجله بما في ذلك الحديث *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تعبير ابي بكر الصديق رضي الله عنه بامره الرؤيا التي عبرها ومن قوله له في عبارة اياها اصبت بعضا واخطأت بعضا﴾

﴿حدثنا﴾ بحر بن نصر حدثني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله انى ارى الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها ايديهم فالمستكثر والمقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل آخر فانقطع ثم انه وصل له فعلا فقال ابو بكر يا رسول الله بابي انت لتدعني لاعبر قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عبر قال ابو بكر اما الظلة فالاسلام واما التى تنطف من السمن والعسل فحلاوته ولينه واما تكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمقل واما السبب الواصل بين السماء والارض فالحق الذى انت عليه فاخذته فيعليك الله عز وجل ثم ياخذه رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذه رجل آخر فيعلو به ثم ياخذه رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله بابي انت وامي اصبت ام اخطأت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا قال فوالله يا رسول الله لتخبرني بالذى اخطأت قال لا تقسم *

﴿حدثنا﴾ اسحاق بن الحسين الطحاوى المروزى مولى بنى هاشم حدثنا سعيد ابن ابي مريم حدثنا سفيان بن عيينة عن يونس بن يزيد ثم ذكر باسناده مثله حدثنا

﴿باب بيان مشكل ما روي في تعبير ابي بكر الصديق رضي الله عنه بامره الرؤيا التي عبرها﴾

ابو امية حدثنا خالد بن خلي الكلاعي حدثنا محمد بن حرب الابرش(١) حدثنا الزبيدي(٢) عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس وابا هريرة كانا يحدثان ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني رأيت الليلة ظلة تنطف السمن والعسل ثم ذكر الحديث*

﴿حدثنا﴾ محمد بن عزيز(٣) الايلي حدثنا سلامة بن روح عن عقيل(٤) عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس مثله غير انه قال اما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن وحلاوته ولينه (حدثنا) مصعب بن ابراهيم بن حمزة الزبيري المدني حدثني ابي حدثنا عبد العزيز بن(٥) محمد عن محمد بن مسلم بن شهاب

---

(١) وفي التقريب محمد بن حرب الخولاني الحمصي الابرش بالمعجمة ثقة من التاسعة مات سنة اربع وتسعين ١٢ (٢) هو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي احد الاعلام قال ابن ابي الهذيل القاضي الحمصي صاحب الزهري سمعه مات ست ثمان واربعين ومائة كذا قال في الخلاصة ١٢ (٣) ذكر في المشتبه محمد بن عزيز الايلي عن سلامة بن روح الايلي مات بايلة سنة سبع وستين ومائة وفي الخلاصة محمد بن عزيز بضم اوله و زائين معجمتين ابن عبد الله بن زياد العقيلي بالضم ولاهم ابو عبد الله الايلي بالفتح عن ابن عمه سلامة بن روح وعنه (س ق) قال ابن يونس مات سنة سبع وستين ومائتين ١٢ (٤) هو عقيل بالضم بن خالد بن عقيل بالفتح الايلي بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ابو خالد الاموي كذا قال في التقريب وفي حاشية الخلاصة هو عم سلامة بن روح ١٢ (٥) هاهنا شبهة وهو ان ابراهيم بن حمزة يروي عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي ويروي ايضا عن عبد العزيز بن ابي حازم كما سياتي وعبد العزيز الدراوردي يروي عن محمد بن عبد الله وعبد العزيز بن

الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس ثم ذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن ابي داود بن موسى حدثنا عبدالاعلى بن حماد النرسي حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس قال قال ابو بكر في شيئ لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقسمت يارسول الله اصبت اواخطات قال اصبت بعضا واخطأت بعضا ولم يذكر سوى ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقسم *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن احمد بن جعفر الكوفي حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس قال كان ابو هريرة يحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله حديث بحر(١) سواء الا انه قال واما ما ينطف من السمن والعسل فهو القرآن وحلاوته ولينته *

﴿ فتأملنا ﴾ ما في هذه العبارة المذكورة من هذا الحديث من الخطا الذي اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابابكر انه كان منه فيها فوجدنا فيها انه جعل السمن والعسل المذكورين فيها شيأ واحدا وهو القرآن ثم وصفه بالحلاوة واللين (ووجدنا) اهل العلم بالعبارة يذهبون الى انهما شيئان كل واحد منهما غير صاحبه من اصلين مختلفين وكان ابو بكر ردهما الى اصل واحد وهو القرآن وان كان جعل من صفتها اللين والحلاوة فان ذلك لا يمنع ان يكونا صفة لشيئ

تتمة حاشية صفحة (١٨٩) ابي حازم يروي عن كثير بن زيد وهو عن المطلب كما سيجيئ فعندي ابراهيم بن حمزة عن عبدالعزيز الدراوردي وهو عن محمد بن عبدالله بن مسلم صحيح وما يجيئ الاسناد عن ابراهيم بن حمزة عن عبدالعزيز ابن ابي حازم عن كثير عن المطلب فهو اسناد آخر والله اعلم ١٢ (٢) هو بحر ابن نصر كما مر في اول الباب ١٢ القاضي محمد شريف الدين الفالمي عفي عنه

واحدوكان من الحجة لهم على ماذهبوا اليه من ذلك

﴿ ماقد حدثنا ﴾ الربيع المرادي الجيزي ثنا ابو الاسود النضر بن عبد الجبار المرادي انبأ ابن لهيعة عن ابى وهب الجيشاني وحيي(١) بن عبد الله المعافري عن عبد الله بن عمرو بن العاصي انه رأى فى المنام ان في احدى اصبعيه عسلا والآخر سمنا فكان يلعقهما فاصبح فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال تقرأ الكتابين التوراة والفرقان قال فكان تقرأهما فكان في هذا الحديث من عبارة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم روى عبد الله ابن عمرو المذكورة فيه في السمن والعسل انهما شيئين مختلفين من اصلين مختلفين وكانت عبارة ابى بكر في الظلة انهما شيء واحد فكان الخطاء الذي في ذكر العبارة عندهم هو هذا وكان الصواب فيه ماكان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عبارة رواية عبد الله بن عمرو المذكورة في هذا الحديث والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الظلة التي ذكرناه في الباب الذي قبله من قوله لابي بكر فيه لاتقسم هل هو لكراهية للقسم ام لمسوى ذلك *

﴿ قد روينا ﴾ في هذا الباب الذى قبل هذا الباب قول ابي بكر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما عبر الرويا التي عبر ما فيه اصبت او اخطات وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا و(قوله) للنبي عند ذلك قسمت عليك لما اخبرتني بالذي اصبت مما اخطأت وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم له بعد ذلك لا تقسم فاحتمل ان يكون ذلك لكراهية

(١) في التقريب حيي بضم اوله ويائين من تحت ١٢ الحسن النعماني

﴿ باب بيان مشكل ماروى في قوله لا تقسم هل هو لكراهة القسم ام لما سوى ذلك ﴾

القسم اولما سوى ذلك فطلبنا الحقيقة في ذلك فوجدنا الله تعالى ذكر القسم في غير موضع من كتابه (فمن ذلك) قوله تعالى لا اقسم بيوم القيمة ولا اقسم بالنفس اللوامة* وكانت لا فيها صلة (ومن ذلك) قوله تعالى اذ اقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون فكان ذلك منهم اذ يصرمونها مصبحين وكان الذي ينبغي لهم في ذلك ان يصلوه بالرد الى مشية الله عزوجل فلم ينكر عليهم قسمهم وانكر عليهم ترك تعليقهم ذلك على مشية الله عزوجل فيه*

{ثم نظرنا} فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدل على الحقيقة كانت في ذلك*

{فوجدنا} محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال ثنا محمد بن عبد الواهب حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي عن جعفر بن عبد الله عن سعيد عن ابن عباس قال عاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا فلما دنا من منزله سمعه يتكلم في الداخل فلما استاذن عليه فدخل فلم ير احدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعت متكلما عندك فقال يا رسول الله لقد دخلت الداخل اغتماما بكلام الناس مما بي من الحمى فدخل علي داخل ما رأيت رجلا بعدك اكرم مجلسا ولا احسن حديثا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان منكم رجالا لو ان احدهم اقسم على الله لابره*

{ووجدنا} ابن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال رب اشعث ذي طمرين (١) ينبو عنه اعين الناس لو اقسم على الله لابره*

(١) الطمر الثوب الخلق ١٢ مجمع بحار الانوار

﴿ ووجدنا ﴾ بكارا وابن مرزوق قد حدثا قالا حدثنا عبدالله بن بكر السهمي عن حميد الطويل عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره *

﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن عزيز قد حدثنا قال حدثنا سلامة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كم ضعيف ذي طمرين لو قسم على الله لابر قسمه منهم البراء بن مالك *

﴿ ووجدنا ﴾ عقيل بن ابي عقيل اللخمي قد حدثنا قال حدثنا عبدالرحمن ابن زياد حدثنا شعبة عن اشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بابرار القسم *

﴿ ووجدنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا ابو داود و ابن جرير قالا حدثنا شعبة ثم ذكر مثله غير انه قال بابرار القسم *

﴿ ووجدنا ﴾ بكار قد حدثنا قال حدثنا مؤمل (وحدثنا) فهد ثنا ابو نعيم قالا حدثنا سفيان عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب الخزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا انبئكم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره الا انبئكم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر *

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن داود قد حدثنا قال حدثنا علي بن بحر حدثنا عيسى بن يونس حدثنا اسامة بن زيد عن حفص عن عبيدالله بن انس قال سمعت انسا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رب اشعث اغبر ذي طمرين مصفح على ابواب الناس لو اقسم على الله عز وجل لابره *

﴿ فعقلنا ﴾ بما تلونا من كتاب الله تعالى وبما روينا من آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اباحة القسم لان القسم لو كان مكروها لكان مستعمله عاصيا ولما

امر الله قسمه *

فقال قائل فما معنى قولكم لابي بكر حين اقسم عليه لا تقسم (قيل له) ان قسم ابي بكر كان عليه ليخبره بحقيقة الخطاء من حقيقة الصواب وكان ذلك غير موصول اليه في ذلك المعنى لان العبارة انما هي بالظن والتحري لا بما سواهما *

وقد روي مثل هذا فيها كما حدثنا زيد بن سنان حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابو قتيبة عن مهدي بن ميمون عن محمد بن سيرين قال التفسير يعني الرؤيا بمواطئه وليس بحلال ولا حرام ثم قرأ وقال للذي ظن انه ناج منهما قال احمد يعني ان يوسف عليه السلام قال للذي ظن انه ناج منهما فكان تعبير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمثلها من هذين الحديثين ايضا وكان نهيه عليه الصلوة والسلام لابي بكر عن القسم عليه ليخبره بما اقسم عليه ليخبره به اياه لهذا المعنى لا لما سواه *

ومما قد دل على ذلك ان ابا بكر قد اقسم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (كما قد حدثنا) ابن ابي داود حدثنا مسدد حدثنا امية بن خالد حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال كان ابو بكر قد استعمل عمر على الشام فنفيه ابي وانا شد الابل بافنيتها فلما اراد ان يرتحل قال له الناس اتدع عمر ينطلق الى الشام وهو هاهنا يكفيكه الشام فقال لقسمت عليك لما اقمت فدل ذلك على ان موضع نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم لابي بكر كان عند ابي بكر لما ذكرنا لا لما سواه من كراهيته القسم * وقد اقسم ابن عباس بعد ابي بكر ايضاً *

كما حدثنا بكار حدثنا يحيى بن حماد حدثنا ابو عوانة عن سليمان يعني الاعمش عن اسمعيل عن رجاء عن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس قال

لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واستخلف ابو بكر جاء العباس وعلي ابا بكر في اشياء تركها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابو بكر شئ تركه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لاكره ان احركه فلما استخلف عمر اختصما اليه فقال عمر شئ تركه ابو بكر اني لاكره ان احركه فلما ولي عثمان اختصما اليه قال فاسكت عثمان ونكس رأسه فقال ابن عباس فضربت بيدي على كتفي العباس وقلت يا اباه اقسمت عليك لما سلمته لعلي قال فسلمه لعلي * فدل ذلك على ان معنى ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك الحديث من قوله لابي بكر رضي الله عنه يقسم لم يكن معناه وعند ابن عباس ايضا على كراهية القسم لكن للمعنى الذي ذكرناه والله تعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الرويا على رجل طائر مالم تعبر فاذا عبرت سقطت﴾

﴿حدثنا﴾ بكار حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن يعلي بن عطاء سمعت وكيع ابن عدس يحدث عن عمه ابي رزين العقيلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرويا على رجل طير مالم تعبر فاذا عبرت سقطت ولا يقصها الا على حبيب او لبيب او ذي مودة * هكذا حفظي اياه عنه في كتابي الذي سمعته منه على رجل طائر مالم يحدث بها فاذا حدث بها وقعت قال فاحسبه قال لا تحدثها الا حبيبا او لبيبا *

﴿فسأل سايل﴾ عن معنى قوله الرويا على رجل طائر مالم تعبر ماهو (فكان جوابنا له) في ذلك انه قد يحتمل ان يكون الرويا قبل ان تعبر معلقة في الهوى غير ساقطة وغير عاملة شيئا حتى تعبر فاذا عبرت عملت حينئذ وذكرها

بانها على رجل طاير اى انها غير مستقرة *

﴿ فقال هذا القايل ﴾ فقد عبرا بو بكر في حديث الظلة تلك الرويا المذكورة فيها فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم اصبت بعضا واخطات بعضاً فكان معقو لا ان ما كان من ذلك خطأ غير عامل فيما عبر من تلك الرويا ما عبره منها عليه (فكان جوابنا له) في ذلك ان العبارة انما يكون عملها في الرويا اذا عبرت بها انما يكون يعمل اذا كانت العبارة صوابا او كانت الرويا تحمل وجهين اثنين واحد منهما اولى بها من الآخر فيكون معلقة على العبارة التي يردها الى احدهما حتى يعبر عليه ويراد اليه فيسقط بذلك ويكون تلك العبارة هي عبارتها وينتفي عنها لوجه الذي قد كان محتملا لها والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاشياء التي هي الفطرة في الابدان اومن الفطرة ﴾

﴿ وحدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني حنظلة بن ابي سفيان عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الفطرة قص الاظفار واخذ الشارب وحلق العانة *

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفطرة خمس الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الاباط *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن حجاج بن سليمان الحضرمي حدثنا خالد بن عبد الله الخراساني حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن عمار بن

﴿ باب بيان مشكل ماروى الفطرة في الابدان اومن الفطرة ﴾

ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من الفطرة المضمضة وقص الشارب ـ وتقليم الاظفار ـ وغسل البراجم ـ ونتف الابط ـ والاستحداد ـ والانتضاح ـ والختان *

﴿وحدثنا﴾ محمد حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا وكيع عن زكريا يعني ابن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عشر من الفطرة قص الشارب ـ واعفاء اللحية ـ والسواك ـ والاستنشاق بالماء ـ وقص الاظفار ـ وغسل البراجم ـ ونتف الابط ـ وحلق العانة ـ وانتقاص (ا) الماء * قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة *

﴿فقال قائل﴾ هذا تضاد شديد لان في الحديث الاول من هذه الاحاديث التي رويتموها في هذا الباب ان الفطرة هي الثلاثة الاشياء المذكورة فيه * وفي الثاني منها ان الفطرة هي الاشياء الخمسة المذكورة فيه * وفي الثالث والرابع منها ان الفطرة العشرة الاشياء المذكورة منها (فكان جوابنا له) انه لا تضاد في شيء من ذلك لانه قد يجوز ان يكون الفطرة كانت اولا الثلاثة الاشياء المذكورة في الاول ثم زاد الله تعالى في الاشياء المذكورة في الثالث والرابع منها التي ليست في الاولين فجعلها الله عبادة له على خلقه في ابدانهم (فانتفى) بما ذكرنا ان يكون في شيء مما وصفناه تضاد وبالله نسأل التوفيق

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء﴾

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي عن الاعمش عن

(ا) مجمع البحار انتقاص الماء يريد انتقاص البول بالماء اذا غسل المذاكير به وقيل هو الانتضاح ـ الحسن النعماني

ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الاسلام بدا غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء فقيل من هم يارسول الله قال الرعاع من القبائل *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا يوسف بن مبارك الكوفي عن حفص بن غياث ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان حدثنا محمد بن عبدالعزيز الواسطي حدثنا سليمان بن حيان حدثنا الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الاسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً قيل يارسول الله ومن الغرباء قال رعاع الناس (١) *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث بن سعد قال هذه الاحاديث عن يحيى بن سعيد قال كتب الي خالد بن عمران بهذه الاحاديث حدثني ابو عياش قال سمعت جابر بن عبدالله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الاسلام بدأ غريباً وانه سيعود كما بدأ فطوبى للغرباء قالوا ومن هم يارسول الله قال الذين يصلحون حين يفسد الناس *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا عبدالله بن صالح حدثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن سعيد بن سنان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدأ الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء

(وكما حدثنا) ابراهيم بن ابي داود حدثنا امية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الدين بدأ غريبا وان الدين سيعود غريبا فطوبى للغرباء *

(١) اي سقاط الناس ١٢ مجمع

﴿فتأملنا﴾ هذه الآثار فوجدنا الاسلام دخل على اشياء ليست من اشكاله فكان بذلك معها غريبا لا يعرف كما قال لمن نزل على قوم لا يعرفونه انه غريب بينهم ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه سيعود كذلك فيكون من نزع ما عليه الخلة المحمودة عما بينهم *

﴿ومن ذلك﴾ ماروى عن عبد الله بن عمرو بن العاص كما حدثنا سليمان البستاني حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني حدثنا الثوري عن الاعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال ليأتين على الناس زمان يجتمعون في المساجد وليس فيهم مؤمن * قال ابو جعفر ونعوذ بالله من ذلك الزمان *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الشيء الذي يذهب بالمذمة في الرضاع عن المرضع لمن ارضعت *﴾

﴿حدثنا﴾ يونس وابن وهب حدثنا الليث وعمرو بن الحارث وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي ان هشام بن عروة اخبرهم عن ابيه عن الحجاج بن الحجاج الاسلمي عن ابيه انه قال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الغرة العبد او الامة *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي حدثنا يحيى القطان عن هشام يعني ابن عروة عن ابيه عن الحجاج بن الحجاج عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع قال غرة عبد او امة *

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد وهشام بن عروة عن عروة عن الحجاج بن الحجاج ابن مالك الاسلمي عن ابيه انه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

باب بيان مشكل ماروي في الذي يذهب المذمة في الرضاع عن المرضع لمن ارضعت

﴿ فسأل سائل ﴾ عن المراد عافي هذا الحديث ماهو (فكان جوابنا له) في ذلك ان المرضعة يجب حقها على من ارضعته مالا خفاء به وانها تصير بذلك له اما في وجوب حقها عليه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن حقه دون حق الام *

﴿ ماقد حدثنا ﴾ يونس حدثنا سفيان عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يجزى ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه * فكان ذلك اخبارا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان هذا الفعل من الولد بوالده جزاء له عما كان منه قبله بحق ابوته فكان المرضعة التي ذكرنا قد وجب حقها على المرضع برضاعها اياه حتى صارت بذلك اما وحتى صار ما كان منها اليه سببا لحياته وحقوق الوالدات على اولادهن فوق حقوق آبائهم عليهم وسنذكر ذلك وما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى * ولما كان ذلك كذلك ولم يقدر المرضع على فكاك من ارضعته من الرق اذا كان غير رقيق امر ان يعوضها من ذلك ما يقدر ان يفعل فيه العتاق الذي يكون به فكاكه من النار كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن اعتق نسمة مؤمنة مما نحن ذاكروه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى ولم تجعل تلك النسمة كغيرها من النسم وجعلت من غررها ارفعها *

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن محمد (١) الانصاري الدولابي ابو بشر ثنا ابو يعلى الساجي ثنا الاصمعي قال قال ابو عمرو بن العلاء لا تقبل في الدية عبد اسود ولا امة سوداء وهو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الجنين غرة عبد او امة فلولا

(١) صاحب كتاب الكنى هو محمد بن احمد بن حماد ابو بشر الدولابي ١٢ المصحح

ان

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اراد بذلك البيضاء في الجنين لقال عبد
او امة فان كل هذا في حديث ابي بشر (قال ابو جعفر) فكذلك ما قاله رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فيما يذهب مذمة الرضاع لولا انه اراد الرفيع من
المماليك لقال فيه انه عبد او امة ولم يقل انه غرة عبد او امة وفيما قد ذكرنا ما دل على
ان المسترضع ان قدر على عتاق من ارضعته من الرق فاعتقه كان بذلك جازيا له
كما كان الولد بمثله جازيا لابيه والله سبحانه الموفق ونسأله التوفيق وهو حسبنا
ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير *

باب

بيان مشكل ما روى في انشقاق القمر في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم تصديقا لقول الله عز وجل اقتربت الساعة وانشق القمر

حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي الكوفي ثنا ابو (١)
حدثنا ابن معاوية الجعفي عن ابي اسحاق عن ابي حذيفة قال ابو جعفر
وهو سلمة (٢) بن صهيب الارحبي عن علي بن ابي طالب قال انشق القمر ونحن
مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا سهل بن بكار ثنا ابو عوانة عن معمر عن
ابي الضحى (٣) عن مسروق عن عبد الله قال انشق القمر بمكة فقالت قريش

(١) لعل اسمه محمد بن سليمان الاسدي العلاف ابو جعفر الكوفي المتوفى
سنة خمس واربعين ومائتين ١٢ (٢) سلمة بن صهيب او ابن صهيبة او ابن
اصهب الهمداني ابو حذيفة روى عن علي كما قاله صاحب الخلاصة والله اعلم ١٢
(٣) لعل اسمه مسلم بن صبيح ابو الضحي يروى عن علي رضي الله عنه ويروى
عنه منصور بن المعتمر والله اعلم ١٢ القاضي محمد شريف الدين الحنفي

هذا سحر سحركم به ابن ابي كبشة *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن داود ثنا محمد عن يحيى بن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن ابى يحيى عن مجاهد عن ابي معمر عن ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اشهدوا *

﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن احمد عن عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابى عن شعبة عن الاعمش عن ابراهيم عن ابى معمر عن عبد الله قال انشق القمر على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرقتين فستر الجبل فرقة تحت الجبل وكانت فرقة فوق الجبل فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اشهد *

(وحدثنا) محمد بن احمد حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابى حدثنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل ذلك *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا مخول بن ابراهيم بن مخول بن راشد الكوفي ثنا اسرائيل بن يونس (وثنا) ابن ابى مريم ثنا الفريابى ثنا اسرائيل ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما في حديثه ثنا سماك بن حرب عن ابراهيم النخعى عن الاسود بن يزيد عن ابن مسعود قال انشق القمر فابصرت الجبل بين فرجي القمر *

﴿ حدثنا ﴾ علي بن شيبة ثنا عبيد الله بن موسى العبسى ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله قال انشق القمر فانقطعت فرقة منه خلف الجبل فجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اشهدوا *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا يوسف بن عدى ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمنى فانشق القمر فذهب فلقة منه خلف الجبل فقال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم اشهدوا *

﴿حدثنا﴾ ابو قرة محمد بن حميد الرعيني وفهد قالا ثنا يحيى بن بكير بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال انشق القمر في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (وحدثنا) ابراهيم ابن ابى داود ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا بكر وابن لهيعة ثم ذكر باسناده مثله *

(وثنا) احمد بن داود ثنا هدبة بن خالد ثنا همام بن يحيى عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن السلمى قال انطلقت مع ابي الى الجمعة بالمداين وبيننا وبينها فرسخ وحذيفة على المداين فحمد الله واثنى عليه ثم قال اقتربت الساعة و انشق القمر الا وان الساعة قد اقتربت وان القمر قد انشق *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا محمد بن سعيد الاصبهانى ثنا شريك بن عبد الله النخعي عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمى ثم ذكر عن حذيفة مثله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن داود ثنا مسدد ثنا سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس اقتربت الساعة وانشق القمر قال قد انشق *

﴿وكان﴾ فيما ذكرنا عن علي وابن مسعود وحذيفة وابن عمر وابن عباس وانس تحقيقهم انشقاق القمر (فمنهم) من قال فى زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ومنهم) من لم يقل ذلك ومعناه فى ذلك كمعناهم فيه ولا نعلم روى عن احد من اهل العلم في ذلك غير الذى روى عنهم فيه وهم القدوة والحجة الذين لا يخرج عنهم الا جاهل ولا يرغب عما كانوا عليه الا جائر *

﴿وقد زعم﴾ بعض من يدعى التاويل ويستعمل رأيه فيه ويقتصر على ذلك وينزل ذكر ما كان عليه من قبله فيه من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن تابعهم انه لم ينشق وانما ينشق يوم القيامة وان معنى قول الله تعالى

وانشق القمر انما هو على مثله فذكرت بعد ذلك في السورة المذكورة ذلك فيها وهو قوله تعالى يوم يدع الداع الى شيء نكر * اى فينشق القمر حينئذ وجعل ذلك من الاشياء التي تكون في القيامة وذكر كلهم ان ذلك قد كان الا ابن مسعود وان ذلك لو كان مما قد مضى كما روي لساوى فيه الناس ولم يحتج الى اضافة الى واحد منهم دون ماسواه وكفى به بذلك جهلا اذا كان ما اضافه الى انفراد ابن مسعود به قد شركه فيه خمسة سواه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكرناهم في الآثار التي رويناها في اول هذا الباب *

﴿واما ما ذكره﴾ من ان قول الله عز وجل وانشق القمر انما يرجع الى ماذكرناه صلة له مما ذكرناه عنه من السورة المذكور ذلك فيها فان في قول الله عز وجل وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر * دليلا على خلاف ماقاله فيها ودليلا على ان ذلك لم يعن به يوم القيامة لان الآيات انما تكون في الدنيا قبل القيامة كما قال الله تبارك وتعالى فتول عنهم حتى حين * وكما قال فتول عنهم فما انت بملوم * دليل على تمام ماذكره قبل ذلك واستقبال غيره وهو قوله يوم يدع الداع الى شيء نكر * مما هو ظرف لما ذكره بعد من خروجهم من الاجداث كانهم جراد منتشر *

﴿وانتفى﴾ ان يكون ذلك صلة لما قد انقطع من الكلام الذي قد تقدمه ثم قال هذا الشاذ وقد يحتمل قول ابن عباس يعني الذي حكاه هذا الشاذ عنه وهو انه قال وقد يحتمل قول ابن مسعود وكاني انظر اليه فلقتين وحراء بينهما اى كاني اراه اذا انشق كذلك فكان كلامه هذا فاسدا لانه قد انتفى انشقاقه في زمن ابن مسعود وذكر ان انشقاقه يكون بعد ذلك فان كان كما قال فقد يجوز ان يراه حينئذ * قال وقد يجوز ان يراه حيث قال ويجوز ان يراه

في غير المكان *

﴿وقد زعم﴾ هذا الشاذان ذلك انما يكون في القيامة لا في الدنيا وحراء يومئذ جبل من الجبال التي قال الله مخبرا عما يكون منه فيها يومئذ ويسئلونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفا الآية * وقال ويوم نسير الجبال وترى الارض بارزة * وقال تكون الجبال كالعهن المنفوش * فكيف يكون حراء يومئذ بين فلقتي القمر ونعوذ بالله من خلاف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والخروج عن مذهبهم فان ذلك كالاستكبار عن كتاب الله ومن استكبر عن كتاب الله ومن مذهب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتابعيهم فيه كان حريا ان يمنعه الله تعالى فهمه *

﴿وكما حدثنا﴾ ابن ابي عمران حدثنا اسحاق بن ابي اسرائيل سمعت سفيان ابن عيينة يقول في قول الله تعالى ساصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق * قال امنعهم فهم كتابي *

﴿وسأل سائل﴾ عن معنى قول قريش عند انشقاق القمر هذا سحر سحركم ابن ابي كبشة يريدون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كان مرادهم بذلك ومن ابو كبشة الذي نسبوه اليه * ﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك احسن ما وجدنا مما قيل في ذلك مما قد دل فيما اجازه لنا هارون بن محمد العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي قال وهب جد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابو امه (١)

(١) كذا في الاصل والظاهر سقوط بعض العبارة فان اسم امه صلى الله عليه وآله وسلم آمنة بنت وهب لا قيلة بنت ابي قيلة ويدل على هذا ما في القاموس في (كبش) وكان المشركون يقولون للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ابن ابي كبشة شبهوه بابي كبشة رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة الاصنام او هي كنية

قيلة ابنة ابي قيلة واسم ابي قيلة وجز بن غالب وهو من خزاعة وهو اول من عبد الشعرى العبور وكان يقول ان الشعرى تقطع السماء عرضا ولا ارى في السماء شمسا ولا قمرا ولا نجما تقطع السماء عرضا غيرها * ووجز هذا ابو كبشة الذي كانت قريش تنسب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليه وكانت العرب تظن ان احدا لا يعلم شيئا الا نفرق بنزعه سهمه فلما خالف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دين قريش قالت قريش نزعه ابو كبشة لان كبشة خالف الناس في عبادة الشعرى فكانوا ينسبون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليه كذلك وكان ابو كبشة سيدا في خزاعة لم يعيروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تقصير كان فيه ولكن ارادوا ان يشبهوه به في الخلاف لما كان الناس عليه *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن قفيز الطحان﴾

﴿حدثنا﴾ سليمان بن شعيب الكيساني حدثنا ابي حدثنا ابو يوسف عن عطاء بن السائب عن ابن ابي نعم عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن عسب التيس وكسب الحجام وقفيز الطحان *

﴿حدثنا﴾ الحجاج بن عمران بن الفضل المازني البصري ثنا هلال بن يحيى ابن مسلم ثنا ابو يوسف عن عطاء بن السائب عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر فيه ابن ابي نعم *

تتمة حاشية صفحة (٣٠٥) وهب بن عبدمناف جده صلى الله عليه وآله وسلم من قبل امه لانه كان نزع اليه في الشبه او كنية زوج حليمة السعدية (مرضعته صلى الله عليه وسلم) ١٢ الحسن النعماني احسن الله حاله ومآله

باب بيان مشكل ماروي من نهيه عن قفيز الطحان

﴿حدثنا﴾ احمد بن ابي عمران حدثنا الحسن بن عيسى بن ماسرجس مولى ابن المبارك (وحدثنا) يحيى بن عثمان بن صالح (١) حدثنا نعيم بن حماد قالا ثنا ابن المبارك عن سفيان يعني الثوري عن هشام بن كليب عن ابن ابي نعيم عن ابي سعيد (٢) الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عسب الفحل وعن قفيز الطحان *

﴿فتأملنا﴾ فوجدنا اهل العلم لا يختلفون ان معناه ما كانوا يفعلون في الجاهلية وما يفعله اهل الجهل الى يومنا هذا من دفع القمح الى الطحان على ان يطحنه لهم بقفيز من دقيقه الذي يطحنه منه فكان ذلك استيجارا من المستاجر بما ليس عنده اذا كان دقيق قمحه ليس عنده في الوقت الذي استاجر وكان في ذلك ما قد دل ان الاستيجار لا يكون بما ليس عند المستاجر يوم يستاجر كما لا يكون الابتياع بما ليس عند المبتاع يوم يبيع من الاشياء التي ليست عنده مما ليس معناها معنى الاثمان كالدراهم وكالدنانير وكما سواهما من ذوات الامثال التي قد تكون دينا في الذمم وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما بين سجدتيه في صلاته هل ذكر الله تعالى ام سكوت بلا ذكر﴾

﴿حدثنا﴾ ابو جعفر محمد بن اسمعيل بن سالم الصائغ (٣) البغدادي ثنا يحيى (٤) ابن ابي بكير قاضي كرمان حدثنا شعبة قال حدثنا علي بن مرة (٥) انبأ ابي

(١) ولم يوجد ومر في هذا الكتاب على صفحة (٢٤٩) يحيى بن عثمان عن ابي صالح كاتب الليث ١٢ (٢) هو سعد بن مالك ١٢ (٣) مات سنة (٢٧٦) ـ (٤) مات سنة (٢٠٨) ـ (٥) ما وجدت في الخلاصة ولا في تهذيب التهذيب ـ

باب بيان مشكل ما روي فيما بين سجدتيه في صلاته هل ذكر الله تعالى ام سكوت بلا ذكر

سمعت اباحمزة رجل من الانصار يحدث عن رجل من بني عبس عن حذيفة انه انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي بالليل تطوعا فقال الله اكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ثم قرأ البقرة وركع فكان ركوعه نحوا من قيامه وكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثم رفع رأسه فقام قدر ما ركع فقال لربي الحمد ثم سجد فكان نحوا من قيامه يقول سبحان ربي الاعلى وبين السجدتين نحوا من سجوده يقول رب اغفر لي فصلى اربع ركعات قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام *

﴿ وبه حدثنا ﴾ شبعة عن الاعمش عن سعيد بن عبيدة عن المستورد بن الاحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة مثله * وقال ما مر بآية رحمة الا وقف وسأل الله عز وجل وما مر بآية عذاب الا وقف وتعوذ * (حدثنا) سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة ثم ذكر باسناده مثله * ففي هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول فيما بين سجدتيه من كل ركعة من ركعات صلاته تلك رب اغفر لي رب اغفر لي ولا نعلم عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يفعل ذلك في صلاته غير علي بن ابي طالب فانه قد روي عنه كان يفعل ذلك فيها *

﴿ كما حدثنا ﴾ الكيساني حدثنا عبد الرحمن بن زياد حدثنا زهير بن معاوية عن ابي اسحاق عن علي بذلك * ولا نعلم احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سواه ولا من تابعهم ومن بعد تابعيهم الى يومنا هذا ذهب الى ذلك غير بعض من كان ينتحل الحديث فانه ذهب الى ذلك وقال به وهذا عندنا من قوله حسن واستعماله احياء لسنة من سنن رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم واليه نذهب واياه نستعمل *

﴿ وقد وجدنا ﴾ القياس يشده وذلك انا رأينا الصلاة مبنية على اقسام * منها (التكبير) الذى يدخل به فيها * ومنها (القيام) الذي يتلوه منها وفيه ذكر وهو الاستفتاح وما يقرأ بعده من القرآن فيه * ثم يتلو ذلك (الركوع) وفيه ذكر وهو التسبيح * ثم يتلوه (رفع) من الركوع وفي ذلك الرفع ذكر وهو سمع الله لمن حمده وما سوى ذلك مما يقوله بعضهم من الائمة من ربنا ولك الحمد ولا يقوله بقيتهم * ثم يتلوه (سجود) فيه ذكر وهو التسبيح * ثم يتلوه (قعدة) بين السجدتين وهي التى فيها الذى رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان يقوله فيها من سؤاله ربه عز وجل الغفران له مرتين * ثم يتلوه (جلوس) فيه ذكر وهو التشهد وما يكون بعده فى الموضع الذى يكون فيه من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن الدعاء الذي يدعو به هنالك * فكانت اقسام الصلاة كلها يستعمل فيها ذكر الله تعالى غير خالية من ذلك غير القعدة بين السجدتين التى ذكرنا فكان القياس على ما وصفناها ان يكون حكم ذلك القسم ايضا من الصلاة كحكم غيره من اقسامها وان يكون فيه ذكر الله عز وجل كما كان في غيره من اقسامها والله الموفق سبحانه *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ثواب من اعتق رقبة وممن قصد اليه بذلك من الرقاب من الذكران ومن الاناث *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية وفهد واسمعيل بن اسحاق بن سهل الكوفي ابو اسحاق قالوا حدثنا ابو نعيم حدثنا الحكم بن ابي نعيم الجبلى حدثني فاطمة ابنة على بن ابي

باب بيان مشكل ماروى في ثواب من اعتق رقبة من الذكران والاناث

طالب قالت قال ابي عن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم من اعتق رقبة مسلمة اومومنة وقى الله تعالى بكل عضو منها عضوا منه من النار *

(حدثنا) ابو امية حدثنا ابو عاصم عن عثمان بن مرة عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه *

(حدثنا) فهد ثنا علي بن عباس الحمصي حدثنا حريز بن عثمان حدثني سليم بن عامر ان شرحبيل بن السمط قال لعمرو بن عبسة حدثنا حديثا ليس فيه مزيد نسيان فقلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اعتق رقبة مثله كانت فكاكه من النار عضوا بعضو *

(حدثنا) المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن شعبة الكوفي (١) قال كنت مع ابي بردة بن ابي موسى على ظهر بيت فدعا بنيه فقال يا بني اني سمعت ابي يقول من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار *

(حدثنا) ابن مرزوق وابو امية قالا حدثنا مكي بن ابراهيم حدثنا عبد الله ابن سعيد بن ابي هند عن اسمعل بن حكيم عن سعيد بن مرجانة سمعت اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل ارب منها اربا منه من النار حتى انه ليعتق باليد اليد وبالرجل الرجل وبالفرج الفرج * وقال ابو امية في حديثه عن اسمعيل بن ابي حكيم مولى آل التوأمين *

(حدثنا) ابراهيم بن ابي داود حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثني عاصم بن محمد بن عبيد الله بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن زيد بن محمد عن سعيد بن مرجانة قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما

(١) في التقريب شعبة بن دينار الكوفي لا بأس به من السادسة ١٢ المصحح

امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذه الله بكل عضو منها عضوا منه من النار

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان بن داود حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا يحيى ابن ايوب وابن لهيعة عن ابن الهاد عن عمر بن محمد بن حسين بن على بن ابي طالب انه قال سمعت سعيد بن مرجانة يحدث ابي يقول سمعت اباهريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم يقول من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجها ﴿حدثنا﴾ ابن خزيمة وفهد قالا حدثنا ابو صالح حدثني الليث حدثني ابن الهاد ثم ذكر باسناده مثله * ﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان بن داود حدثنا ابو الاسود النضر بن عبد الجبار حدثنا نافع بن يزيد عن ابن الهاد ان عمر بن محمد بن حسين ابن على بن ابي طالب حدثه ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن صالح بن عبيد حدثه عن نابل صاحب العباء حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من اعتق رقبة مؤمنة ستره الله بكل عضو منها عضوا من النار * فكان فيما رويناه من هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عتاق رقبة مومنة في بعضها بالايمان اوبالاسلام وفي بعضها من اعتق رقبة بغير ذكر لها بالايمان والاسلام فنظرنا هل روي عنه في هذا الباب تفريق بين ذكران الرقاب وبين اناثها او هل روى عنه تفريق بين المعتقين من المذكور *

﴿فوجدنا﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال ثنا ابو كريب ثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابى الجعد عن شرحبيل بن السمط قال قلت لكعب بن مرة يا كعب بن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار يجزي كل عظم مكان كل عظم منه ومن اعتق امرأين مسلمين كان فكاكه من النار يجزي مكان كل جزء منه جزءمنه

﴿ سالم ﴾ عن شرحبيل (١) قال قلنا لكعب بن مرة اومرة بن كعب حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لله ابوك واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل مسلم اعتق رجلا مسلما كان فكاكه من النار يجزى بكل عظم من عظامه وايما رجل مسلم اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى بكل عظمين منهما عظم من عظامه وايما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزى بكل عظم منها عظم من عظامها *

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا اسمعيل بن مسعود بن خالد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن ابى الجعد عن معدان بن ابى طلحة عن ابي يحيى قال ابو جعفر وهو عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ايما رجل مسلم اعتق رجلا مسلما فان الله يجعل مكان كل عظم من عظامه عظما من محرره من النار وايما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة فان الله عز وجل جاعل مكان كل عظم من عظام محررها من النار عظما منه *

﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن بحر بن مطر قد حدثنا قال حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا زائدة قال سمعت منصورا يحدث عن ابن ابي الجعد قال حدثت عن كعب بن مرة البهزى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

(١) كذا في الاصل والظاهر سقوط السند الى سالم هو ابن ابى الجعد وشرحبيل هو ابن السمط كما مر في هذا الحديث السابق ـ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا احمد بن سليمان الرهاوى حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن سالم قال حدثت عن كعب بن مرة البهزى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * ﴿ ووجدنا ﴾ احمد قد حدثنا قال حدثنا محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثني مفضل بن مهلهل عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كعب بن مرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا محمد بن منصور أنبا سفيان عن منصور عن سالم عن كعب بن مرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا محمد بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة ان شرحبيل بن حسنة قال هل من رجل يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عمرو بن عبسة انا قال اتق الله واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اعتق رقبة مسلمة فهي فداؤه من النار عظما من عظامه بعظم من عظامها ومن اعتق رقبتين مسلمتين فهما فداؤه من النار عظمان من عظامه بعظم من عظامه * قال ايوب فحسبته يعنى امرأتين (فعقلنا) بذلك انه عليه الصلاة والسلام بما ذكره في الآثار الاول اراد من المتقين ومن المتقين التكافي في ذلك بان يكون المتق ان كان ذكرا يكون الذي يفك به من النار (١) انثي مسلمة وان كان ذلك كافرا لم يجعل الا في الرقاب المؤمنات دون ما سواهن من الرقاب الكافرات وبالله نسأل التوفيق *

(١) الظاهر سقوط العبارة هنا لعدم الارتباط وفي المعتصر في هذا الموضع ان كان المعتق ذكرا فلا تنفك نفسه من النار الا بعتق ذكر مسلم او امرأتين مسلمتين ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

باب بيان مشكل ما روي فيما كان امر بالعتاق عن من اوجب

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان امر به الذين ذكروا له من بني سليم ان صاحبا لهم اوجب في العتاق لذلك *

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ولقبه عارم عن ابن المبارك عن ابراهيم بن ابي عبلة عن الغريف بن عياش (١) عن واثلة بن الاسقع قال اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفر من بني سليم فقال ان صاحبا لنا اوجب قال فليعتق رقبة يفدي الله بكل عضو منها عضوا منه من النار *

(حدثنا) يوسف بن يزيد ثنا العباس بن الوليد القتباعي ثنا هاني بن عبد الرحمن حدثني ابراهيم بن ابي عبلة العقيلي قال ادركت رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت منهم رجلين كلمت احدهما ولم اكلم الآخر انا ابو ام حرام الانصاري وكان ممن شهد مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم القبلتين ورأيت عليه كساء خز اغبر ورأيت واثلة بن الاسقع ولم اكلمه فقام اليه الغريف بن الديلمي حتى جلس اليه فلما قام من عنده لقيته فقلت ما حدثك فقال حدثني ان نفرا من بني سليم اتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان صاحبا لنا قد اوجب يعني النار فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم مروه فليعتق رقبة يكفر الله بكل عضو منه عضوا من النار *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو مسهر حدثني يحيى بن حمزة حدثني ابراهيم بن ابي عبلة حدثني الغريف بن عياش بن فيروز الديلمي ان واثلة بن الاسقع

(١) في التقريب في حرف الغين المعجمة الغريف بفتح اوله ابن عياش بتحتانية ومعجمة ابن فيروز الديلمي وقد ينسب الى جده مقبول من الخامسة ١٢

حدثه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك فجاء ناس من بني سليم فقالوا يا رسول الله ان صاحبا لنا قد اوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليعتق رقبة يفك الله تعالى بكل عضو منها عضوا منه من النار *

﴿ حدثنا ﴾ الليث بن عبدة بن محمد حدثنا محمد بن اسد الحسني حدثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن حسان الفلسطيني الكناني عمن سمع واثلة وسألوه ان يحدثهم بحديث لا وهم فيه ولا نقصان فغضب واثلة وقال المصاحف تجدون النظر فيها بكرة وعشيا وانكم توهمون وتزيدون وتنقصون ثم قال جاء ناس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا هذا قد اوجب فقال عليه الصلاة والسلام مروه فليعتق رقبة فان الله تعالى يعتق بكل عضو من المعتق عضوا منه *

﴿ قال ﴾ الوليد واقول حدثني مالك بن انس وغيره عن ابراهيم بن ابي عبلة انه حدثهم عن عبد الله بن الديلمي عن واثلة نحو امنه ففي هذه الآثار امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين سألوه عما سألوه عنه فيها امرهم ان يامروا لصاحبهم الذي ذكروه له فيها ان يعتق عن نفسه رقبة لكون فكاكه من النار ﴿ وقد رويت ﴾ هذه الآثار بغير هذه الالفاظ كما ﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا اسد بن موسى ثنا ضمرة عن ابراهيم بن ابي عبلة (١) قال سمعته يذكر عن الغريف ابن الديلمي قال اتينا واثلة فقلنا له حدثنا بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس فيه زيادة ولا نقصان فغضب وقال ان

---

(١) في التقريب عبلة بسكون الموحدة وابو عبلة اسمه شمر بكسر المعجمة وابراهيم هذا يكنى ابا اسمعيل ثقة من الخامسة مات سنة اثنتين وخمسين ومائة.

احدكم ليقرءو مصحفه معلق في بيته افيزيدو ينقص (قلنا) انما اردنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس بينك وبينه احد قال فأتينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صاحب لنا قد اوجب يعني النار بالقتل فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار *

﴿حدثنا﴾ علي بن عبد الرحمن حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثنا عبد الله بن سالم حدثني ابراهيم بن ابي عبلة قال كنت جالسا باريحاء (١) فمر بي واثلة متوكيا على عبد الله ابن الديلمي فاجلسه ثم جاء الي فقال عجب ما حدثني الشيخ يعني واثلة قلنا ما حدثك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك فأتاه نفر من بني سليم فقالوا يا رسول الله ان صاحبا لنا قد اوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار * فكان في هذين الاثرين غير ما في الآثار الاول لان الذي فيهما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين سالوه ان يعتقوا عن صاحبهم رقبة ففي ظاهر ذلك مرادهم عتاقهم اياها عنه وان ذلك يكون فكاكه له من النار ولم يذكر فيها ان يكون ذلك منهم عنه بامره فظاهرهما ان عتاقهم اياها عنه بلا امره يكون فكاكه من النار كما يكون عتاقه اياها عن نفسه فكاكه من النار ووجدنا كتاب الله تعالى قد دفع مثل هذا المعنى عن ذوي الذنوب وهو قوله تعالى في الجزاء عن كفارة الصيد المقتول في الاحرام في سورة المائدة على ماذكره فيها * ثم اعقبه بقوله ليذوق وبال امره * فاخبر انه جعل الكفارة في الصيد في الاحرام على قاتله ليذوق وبال قتله فمثل ذلك في كل كفارة عن ذنب انما يراد بها ذوق المذنب وباله وفي ذلك ما يمنع تكفير غيره عنه في ذلك بعتاق عنه

(١) في القاموس اريحاء كزليخاء و كربلاء بلدة بالشام ١٢ الحسن النعماني

او بغيره *

﴿ثم﴾ التمسنا ما في هذين من هذا المعنى هل نقدر على تصحيح معناه على معاني الآثار التي ذكرناها في الفصل الاول من هذا الباب فوجدنا جميع الآثار التي رويناها في هذا الباب ينقسم قسمين (احدهما) امره فليعتق رقبة * فكان رواتها كذلك عن ابراهيم بن ابي عبلة صاحب هذا الحديث اربعة رجال وهم مالك وابن المبارك ويحيى بن حمزة وابن عبدالرحمن والهيثم * والآخر اعتقوا عنه رقبة * وكان من روى ذلك عن ابراهيم رجلان وهما عبدالله بن سالم وضمرة ابن ربيعة فكان اربعة اولى بالحفظ من اثنين لا سيما في الاربعة مالك وابن المبارك وهما في الثبت والحفظ على ما هما عليه اولى من ابن سالم وضمرة فان وجب حمل هذا الباب على ما رواه الاكثر في العدد والضبط في الرواية كان ما رواه اصحاب الفصل الاول وهو امره بعتق رقبة اولى مما رواه اللذان رويا في الفصل الثاني مما يخالفه وهو اعتقوا وان وجب حمله على ما يستقيم في اللغة فان اللغة العربية تطلق في من اعتق واحد من قبيلة ان يقال ان تلك القبيلة اعتقته فيقولون اعتقته خزاعة بعتاق رجل من خزاعة اياه ويقولون اعتقته سليم لعتاق رجل من سليم اياه فكان مطابقا لرواة هذا الحديث ايضا ان يقولوا حكاية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان فيه امره فليعتق رقبة ان يقولوا حكاية عنه اعتقوا رقبة بامركم اياه وحثكم له على اعتاق رقبة عن نفسه يضاف عتاقها اليكم واليه جميعا فيعود بذلك معاني ما في هذين الفصلين الى معنى واحد وهو عتاق الرجل الذي كان منه ذلك الذنب عن نفسه الرقبة التي تكون كفارة لذنبه وفكاكه من النار وبالله سبحانه وتعالى التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لقد هممت ان لا اصلي عليه يعني المعتق لعبيده الستة الذين هم جميع ماله عند موته ومن غضبه عليه الصلوة والسلام من ذلك﴾

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد واحمد بن هبة الله بن محمد الكندي ابو علي قالا حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم انبأ خالد الحذاء انبأ ابو قلابة عن ابي زيد الانصاري ان رجلا من الانصار اعتق ستة مملوكين له عند موته وليس له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فغضب من ذلك وقال لقد هممت ان لا اصلي عليه ثم دعا مماليكه فجزاهم ثلاثة اجزاء فاقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة.

﴿حدثنا﴾ يوسف حدثنا سعيد حدثنا هشيم حدثنا منصور وهو ابن زاذان عن الحسن عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

﴿حدثنا﴾ علي بن داود حدثنا علي بن سليمان الواسطي حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن عن عمران عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب (١) عن عمران ان رجلا اعتق ستة اعبد له عند موته ليس له مال غيرهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا ودعاهم فجزاهم ثلاثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة. ففيما رويناه عنه عليه الصلاة والسلام انكاره على المعتق في مرض موته جميع عبيده وغضبه من

(١) في كنى التقريب ابو المهلب الجرمي البصري عم ابي قلابة اسمه عمرو او عبد الرحمن بن معاوية او ابن عمرو وقيل النضر وقيل معاوية ثقة من الثانية ١٢.

ذلك

ذلك وهمه من اجله ان لا يصلي عليه *

﴿فسأل سائل﴾ عن المعنى الذي من اجله كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال قد كان ذلك المريض مالكا لماليكه حين كان منه فيهم ما كان من العتق * فكان جوابنا له * في ذلك ان افعال المرضى في امراضهم التي يتوفون منها اقتصرهم فيها عن جميع اموالهم مردودة الى اثلاث اموالهم غير متجاوزة الى ما هو اكثر منها من اموالهم ولما كان ذلك كذلك وجب ان يكون من حل به مرض قد يحتمل ان يكون يموت وقد يحتمل ان يخرج منه ان لا يبسط في امواله بسط الاصحاء في اموالهم لانه قد يجوز ان يكون في مرض يعقبه من ذلك وقد يجوز ان يكون في مرض لا يعقبه ذلك الا ان الاولى به الاحتياط لنفسه ولمن يحبسه بقية ما له بعد ثلثه عليه ممن يرثه فاذا خرج عن ذلك و بسط في جميعه كما يبسط الاصحاء في مثله كان بذلك مذموما ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تركه الصلاة على المذمومين فهذا عندنا وجه رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم تركه الصلوة على ذلك المتوفى الذي لحقه هذا الذم وغضبه من فعله الذي لاجله حل ذلك المحل عنده *

﴿و سأل سائل﴾ آخر عن القرعة في مثل هذا هل هي مستعملة الآن ام لا *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله وعونه ان اهل العلم مختلفون في ذلك فطائفة تقول هي مستعملة في ذلك منهم كثير من اهل الحجاز والشافعي وطائفة منهم يقولون انها منسوخة وان الواجب مكانها على العبيد المعتقين السعاية في ثلثي قيمتهم لورثة معتقيهم وممن كان يقول ذلك منهم ابو حنيفة واصحابه وكثير من اهل الكوفة سواهم ويستدلون على نسخها بانهم ومخالفيهم

جميعاً قد جعلوا الحديث الذي رويناه في عتاق المريض الذي ذكرناه دليلاً لهم وحجة على مخالفيهم الذي زعم ان اعتاق المريض وهباته من جميع ماله كعتاق الصحيح وهباته ويحتج في ذلك بان ماله لم يملك عليه حتى وقعت افعاله تلك فيه واذا وجب ان يكون ذلك كذلك وجب ان يرد اليه اشكاله وان يعطب عليه افعاله فما يفعله المريض في مرض موته لا اصل له وان يكون الواجب في المرض وان كان ستمائة درهم هي جميع ماله فاوجب في موته كل مائة منها لرجل واقبضه اياها ثم مات ان يقرع بينهم كما اقرع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العبيد المعتقين الذين ذكرنا فيسلم منها من قرع منه هبة و يرجع ما بقي منها ميراثا كمثل ما كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في العبيد المعتقين ومن تركهم لذلك وخروجهم عنه الى المخاصمة بين اهل الهبات فيها وتركهم القرعة عليها قد كانت مستعملة في عين العتاق الذي ذكرنا ثم تركت واستعمل مكانها خلافها * فمنها ادعاء الانساب اذا تكافت من المدعين لها *

كما قد حدثنا اسمعيل بن اسحاق الكوفي حدثنا جعفر بن عون العمري او يعلى بن عبيد قال الشيخ انا اشك في الذي حدثني به عنه منهما عن الاجلح عن الشعبي عن عبد الله بن الخليل الاسلمي عن زيد بن ارقم قال بينما انا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ اتاه رجل من اهل اليمن وعلي يومئذ بها فقال يا رسول الله اني علي ثلاثة نفر يختصمون في ولد وقعوا على امه في طهر واحد فاقرع بينهم فقرع احدهم فدفع اليه الولد قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه او قال اضراسه *

وحدثنا علي بن الحسين ابو عبيد حدثنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني انبأ عبد الرزاق حدثنا سفيان عن الاجلح عن الشعبي عن عبد خير الحضرمي

عن زيد بن ارقم قال كان علي باليمن فاتى بامرأة وطئها ثلاثة نفر في طهر واحد فسأل اثنين ان تقر الهذا بالولد فلم تقرا ثم سأل اثنين ان تقر الهذا بالولد فلم تقرا ثم سأل اثنين حتى فرغ يسأل اثنين عن واحد فلم تقروا فاقرع بينهم والزم الولد الذي خرجت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الدية فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضحك حتى بدت نواجذه * وفي ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انكار ذلك على علي دليل على رضاه به منه وان الحكم كان فيه عنده يومئذ كذلك * ثم وجدنا عليا بعد هذا وبعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد اتي في مثل هذه القصة فحكم فيها بخلاف هذا الحكم *

﴿ كما حدثنا ﴾ علي بن الحسين حدثنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني حدثنا عبد الرزاق انبأ سفيان عن قابوس عن ابي ظبيان (١) عن علي قال اتاه رجلان وقعا على امرأة في طهر واحد فقال الولد بينكما وهو للباقي منكما * فاستحال عندنا والله اعلم ان يكون علي يقضي بخلاف ما كان قضى به في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك الى الذي كان قضى به هو في زمنه ولولا ان ذلك كذلك ولكنه رجع عن منسوخ قد كان عليه الى ناسخ له والله اعلم (٢)

---

(١) هو جندب بن الحارث وقابوس هو قابوس بن ابي ظبيان من السادسة لا يمكن روايته عن علي والله اعلم ١٢ (٢) وفي المعتصر قال الطحاوي فاستحال ان يكون علي يقضي بخلاف ما كان قضى به في زمن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولم ينكره الا وقد اطلع على نسخ القرعة التي قضى بها اولا فارجع الا عن منسوخ قد كان عليه الى ناسخ ١٢ الحسن النعماني

﴿ فان قال قائل ﴾ فكيف يكون القرعة منسوخة وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستعملها بين نسائه عند ارادته للسفر باحداهن * ﴿ كما حدثنا ﴾ يونس حدثنا علي بن معبد حدثنا عبدالله بن عمرو عن اسحاق ابن راشد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها
(وكما حدثنا) فهد حدثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله *
﴿ وكما حدثنا ﴾ ابو قرة محمد بن حميد بن هشام حدثنا سعيد بن عيسى بن تليد حدثني مفضل بن فضالة القتباني عن ابي طاهر عبدالملك بن محمد بن ابي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عمه عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم حدثني خالتي عمرة ابنة عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها فذكر مثله * قال فكيف يجوز ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستعمل ما قد نسخ قبل ذلك * قال ومن ذلك ما قد عمل المسلمون به في اقسامهم وجرت عليه فيه امورهم الى الآن من استعمال القرعة فيها *
﴿ فكان جوابنا ﴾ له في ذلك ان الذي ذكرنا من القرعة المنسوخة هي القرعة المستعملة كانت في الاحكام بها حتى يلزم لزوم ما يحكم فيه بما سواها من البينات وغيرها واما هذا الذي ذكرت ولم يستعمل على سبيل الحكم به وانما استعمل على تطييب النفس ونفي الظنون لا لما سوى ذلك انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يسافر بغير احد من نسائه وانه لما كان له ان يسافر دون بعضهن *
﴿ وفي ذلك ما قد دل ﴾ على ان اقراعه كان بينهن لما كان يقرع بينهن من

اجله لم يكن على حكم بينهن ولا عليهن ولا لهن وانما كان لتطييب انفسهن والا تقع في قلوب بعضهن ميل منه الى من يسافر به منهن دون بقيتهن وكذلك الاقسام لو عدلت الاجزاء ثم اعطي كل ذي جزء من اجزائها جزء من تلك الاجزاء بغير قرعة على ذلك كان ذلك جائزا مستقيما فدل ذلك على ان القرعة انما استعملت في ذلك لانتفاء الظنون عمن يتولى القسمة بين اهله بميل احد منهم اوبما سوى ذلك وليس في شيء مما ذكرنا من السفر بالنساء ومن الاقسام المستعملة القرعة فيها لما استعملت فيه قضاء بقرعة وكذلك نقول ما كان من امثال هذين الحديثين مما لا يقع فيه بالقرعة حكم انما يقع فيه تطييب الانفس وانتفاء الظنون فلا باس باستعمال القرعة فيه ومما كان من سوى ذلك مما يقع فيه القضاء بالاحكام فلا وجه لاستعمالها فيه لما قد حكيناه في مثلها عن علي في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي تركه بعد ذلك واستعماله خلافه فكل واحد من هذين الحديثين الذين ذكرناهما قد روي فيه مما قد وصفنا لا يدخل فيه الجنس الآخر منهما وكل واحد منهما على ما يوجه فيه ما وصفنا فيه في هذا الباب والله نسأله التوفيق بمنه وكرمه

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات

حدثنا ابن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر حدثنا عبد الله بن عون عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الحلال بين وان الحرام بين وان بين ذلك امورا مشتبهات وربما قال مشتبهة وسا ضرب لكم مثلا ان لكل ملك حمى وان حمى الله تعالى ما حرم وانه من

رعى حول الحمى يوشك ان تقع فيه *

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى وحمى الله تعالى محارمه *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا المعلى بن منصور الرازى حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي قال شهدت النعمان بن بشير على منبرنا هذا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الحلال بين وان الحرام بين وان بين الحلال والحرام مشتبهات فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فيها يوشك ان يقع في الحرام كمن رعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه وان لكل ملك حمى وان الحرام حمى الله الذى حرم على عباده *

﴿ حدثنا ﴾ بحر بن نصر ثنا اسد بن موسى ثنا شيبان ابو معاوية عن عاصم بن بهدلة عن خيثمة والشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحلال بين والحرام بين ومشتبهات بين ذلك فمن ترك الشبهات فهو للحرام اترك ومحارم الله تعالى حمى فمن يرع حول الحمى كاد ان يرتع فيه *

﴿ فسأل سائل ﴾ عن هذا الحديث المعنى المقصود اليه بهذا الحديث ما هو *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله سبحانه وتعالى ان لله شرائع قد شرعها وتعبد عباده بها * فمنها * ما ذكره في كتابه محكما كشف لهم معناه * ومنها * ما ذكره في كتابه متشابها * فمن * ذلك قوله تعالى في كتابه هو الذي انزل عليك

الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات * وكان المحكم منه الذي كشف لهم معناه منه قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم (الى قوله) وبنات الاخت * وكان المتشابه منه الذي لم يكشف لهم مراده فيه * منه قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما * ومنه قوله في الصيام وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود * ومنه قوله تعالى وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف * فكان المحكم والمتشابه الذان ذكرهما في كتابه هما الجنسان الذان ذكرناه ومنهما * ما اجراه على لسان نبيه عليه الصلوة والسلام على هذا المعنى فاجرى بعضه على لسانه محكما مكشوف المعنى كالصلوات الخمس في اليوم والليلة وكما يقصره المسافر منها في سفره وما لا يقصره منها فيه ويكون فيه في سفره كمثل ما كان فيه في حضره * ومنها * ما تعبد به النساء في ايام حيضهن من ترك الصلوة والصيام ومن قضاء الصيام بعد ذلك في ايام طهرها وترك قضاء الصلوة بعد ذلك وكان ذلك مما اجراه على لسانه محكما * ومما اجراه على لسانه متشابها * منه قوله صلى الله عليه وآله وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا * ومنه قوله افطر الحاجم والمحجوم * في اشياء من اشكال ذلك فاحتاجوا الى طلب حقائقها وما عليهم فيها وكان ذلك من جنس ما نزله الله تعالى عليه في كتابه متشابها وكان المعنى الاول مما نزله عليه في كتابه محكما فكان معنى قوله الحلال بين والحرام بين هو على ما كان من الحلال والحرام المحكم وكان معنى قوله وبين ذلك امور مشتبهات هو على ما قد يحتمل ان يكون من الحلال البين ويحتمل ان يكون من الحرام البين كمثل ما ذكرنا من الجمع بين الاختين بملك اليمين مما قد رده بعضهم الى التحليل ورده بعضهم الى التحريم في امثال لذلك يكون الدليل يقوم في قلوب بعضهم

لتحليل ذلك وفي قلوب بعضهم تحريمه وعند ذلك ما تبان اهل الورع عند الشبهة ويهيمون فيها اراءهم ويقدم عليها من سواهم *

فقال قائل * فيكون هذا الذي ذكرته مانعا للحكام من الحكم فيما يدخل عليه فيه ما وصفته *

﴿فكان جوابنا﴾ له في ذلك ان المفترض على الحكام في ذلك بعد اجتهاد آرائهم اليه كما امرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿كما حدثنا﴾ صالح بن عبد الرحمن بن عمرو وبكر بن ادريس قالا حدثنا ابو عبد الرحمن المقرى حدثنا حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم الجزري التيمي عن قيس بن سعد عن ابي قيس مولى عمرو بن العص عن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد فاخطأ فله اجر *

﴿قال﴾ فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة * وفي ذلك ما قد دل ان المفروض على الحكام استعمال الاجتهاد فيما يحكمون به وانه قد يكون معه الصواب وقد يكون معه الخطاء وانهم لم يكلفوا في ذلك اصابة الصواب وانما كلفوا فيه الاجتهاد وانه واسع لهم في ذلك امضاء الحكومات عليه ثم يرجع الحكم لهم في ذلك الى المعنى الذي كانوا عليه قبل تلك الحكومات لهم من الورع عن الدخول فيها ومن الاقدام عليها *

﴿فان قال قائل﴾ فهل تهيأ لك كشف ذلك لنا في مسئلة من هذا الجنس حتى نقف عليه * (قلنا له) نعم قد اختلف اهل العلم في رجل قال لامرأته انت علي حرام لا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره * وقال قائلون منهم انها يمين

يكونان بها موليا • وقال قائلون منهم انها ظهار بكفر الظهار * وقال قائلون منهم انها تطليقة تبين منه بها الا ان يعني من الطلاق ثلاثا فيلزمه ذلك * وقال قائلون منهم انها تطليقة يملك بها رجعتها الا ان ينوي من الطلاق اكثر منها فيلزمه ذلك فكان من بلي ممن يرى حرمتها عليه يقول من هذه الاقوال ثم خوصم الى حاكم لا يرى حرمتها عليه به ويرى انها باقية على نكاحه على ما قد قاله في ذلك من قاله ممن ذكرناه من اهل العلم فيه فقضى له بذلك ووقع فيه اختلاف بين اهل العلم * فطائفة منهم تقول له استعمال ذلك وترك رأيه فيه الذي يخالفه * وممن كان يقول ذلك محمد بن الحسن * وطائفة منهم تقول بل يستعمل في ذلك ما يراه ويترك ذلك الحكم اذ كان انما هو حكم له لا حكم عليه وممن كان يقول ذلك ابو يوسف وهو اولى القولين عندنا بالحق والله اعلم *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما سكت الله تعالى عنه

حدثنا ابن ابي داود حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا عن عروة ابن الزبير * وحدثنا زياد بن جصاص (١) عن معاوية بن قرة عن اناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم سألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا الاعاريب يأتون بلحام مشرحة والجبن والسمن والفرا ما ندري ما كنه اسلامهم قال انظروا ما حرم الله عليكم فامسكوا عنه وما سكت عنه فانه عفى لكم عنه وما كان ربك نسيا واذكروا عليه اسم الله عز وجل * والاشياء

(١) في التقريب زياد بن ابي زياد الجصاص بجيم ابو محمد الواسطي بصري الاصل ضعيف من الخامسة ١٢ الحسن النعماني

المراد في هذا عندنا والله اعلم هي الاشياء التي من جنس ما ذكرنا في هذا
الحديث توسعة من الله عز وجل على عباده في الطعام الذي ياكلونه من
الذبائح التي اباحها الله لهم من ايدي من احل لهم ذبائحهم وحرم عليهم ذبائح
اضدادهم من المجوس و عبدة الاوثان وجعل لهم استعمال ظاهرها على انها
مما احل حتى يعلموا انها سوى ذلك مما حرم ولو شاء عز وجل لضيق ذلك عليهم
فلم يبح لهم اكل شئ من اللحمان حتى يعلموا من ذابحوها وهل هم ممن تحل
ذبائحهم او ممن سوى ذلك اعنات الله تعالى لهم كما قال ولو شاء الله لاعنتكم ولكنه
خفف ذلك ورفعه عنهم رحمة منه لهم وتفضلا منه عليهم وخالف بين ذلك
من الشرائع التي شرعها في دينه وتعبدهم بها فيه وامرهم بطلب مشكلها من
محكمها ومما يطلب من مثله على ما ذكرنا في الباب الذي قبل هذا *

﴿ومثل﴾ هذا الحديث ما قد روى عن ابن عباس مما ﴿حدثنا﴾ ابو امية انبأ
ابو نعيم انبأ محمد بن شريك(١) عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء عن ابن عباس
قال كان اهل الجاهلية ياكلون اشياء ويتركون اشياء فبعث نبيه وانزل كتابه
واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت
عنه فهو عفو ثم تلا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الآية *

﴿ومما قد حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو نعيم حدثنا محمد عن عمرو ثم ذكر باسناده
مثله فالمراد عما في هذا الحديث الذي ذكرناه قبله في هذا الباب والله اعلم *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امر الرجلين

(١) محمد بن شريك المكي ابو عثمان ثقة من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة رحمه الله تعالى كذا في التقريب ١٢ الحسن النعماني.

الذين كانا اختصما اليه في اشياء قد كان تقادم امرها وذهب من يعرفها ان تقسماها بينهما وان يحلل كل واحد منهما صاحبه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن اسامة بن زيد عن عبد الله ابن رافع عن ام سلمة قالت اختصم الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلان في ارض قد هلك موروثها وذهب من يعلمها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما انا بشر ولم ينزل علي فيه شئ ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجة من بعض فمن اقتطع له قطعة من مال اخيه ظلما جاء يوم القيامة بسطام (١) من نار في وجهه فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما يا رسول الله حقي له فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توخيا (١) ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منهما صاحبه *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني اسامة عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة اخبره عن ام سلمة ان رجلين من الانصار استاذنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذن لهما فاختصما اليه في ارض قد تقدم شانها وهلك من يعرف امرها فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما اقضي بينكما بمجرد امري فيما لم ينزل علي وانا قضي بينكما على نحو ما اسمع منكما وايكما كان له في الكلام فضل على صاحبه فقضيت له واني لا ارى انه حقه وانما هو من حق اخيه فانما اقضي له بقطعة من النار يطوق بها من سبع ارضين ياتي بها سطاما (٢) في عنقه يوم القيامة فلما سمعا ذلك بكيا جميعا وقال كل منهما يا رسول الله

(١) في المجمع فتوخيا واستهما اي اقصدا الحق فيما تضعانه من القسمة ١٢ م

(٢) في مجمع البحار سطاما من النار ويروى اسطاما وهما حديدة تحرك بها النار وتسعر ويقال لحد السيف سطام وسطم انتهى ملخصا ١٢ الحسن النعماني

حق له فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذهبا فاجتهدا في قسم الارض شطرين ثم استهما فاذا اخذ كل واحد منكما نصيبه فليحلل اخاه *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا صفوان بن عيسى حدثنا اسامة بن زيد عن عبدالله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت كنت جالسة عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا جاء رجلان يختصمان في ميراث واشياء قد درست فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما اقضي بينكما برأي لم ينزل علي فمن قضيت له بقضية اراها تقطع بها قطعة ظلما فانما تقطع بها قطعة من نار اسطاما يأتي بها في عنقه يوم القيامة فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما يا رسول الله حقي هذا الذي اطلب لصاحبي قال لا ولكن اذهبا وتوخيا ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منهما صاحبه *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني اسامة عن عبدالله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت جاء رجلان من الانصار يختصمان الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مواريث بينهما قد درست ليست لهما بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما انا بشر وانه يأتي الخصم ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجة من بعض فاقضي له بذلك فاحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم فانما اقضي له قطعة من النار فليأخذها او ليدعها فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقي لاخي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ قد فعلتما هذا فاذهبا فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه *

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس حدثنا اسامة بن زيد ثم ذكر باسناده مثله * حدثنا الربيع المرادي حدثنا اسد بن موسى حدثنا وكيع حدثني اسامة بن زيد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿فقال

﴿فقال قائل﴾ ممن لا علم له بوجوه احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي في هذا الحديث مما اضيفت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امر كل واحد من الرجلين المذكورين فيه بعد تقاسمهما ما اختصما اليه فيه بتحليل كل واحد منهما صاحبه من حق ان كان له فيما اخذه صاحبه بحق القسمة محال * لان التحليل انما يعمل فيما كان في ايديهم مما هو عرض او حصة في عرض *

﴿الا ترى﴾ ان رجلا لو قال لرجل حللتك من داري التي لي في يدك او من عبدي الذي لي في يدك ان ذلك التحليل لا يملك به المحلل شيئا من تلك الدار ولا من رقبة ذلك العبد مما لا اختلاف فيه وكيف يجوز ان تقولوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد رأيتموه في هذا الحديث لم يرد به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما توهمتم عليه وانما اراد به ان الشيء الذي يقتسمانه قد يكون فيما اخذه احدهما حق لصاحبه فيكون حراما عليه اخذه وحرام عليه الانتفاع به واذا احلله منه حل له الانتفاع به وكان ذلك حراما لو لم يكن ذلك التحليل وكان ما هما فيه لا يقدر فيه على تخلص لهما من شيء من اسبابه خلاف ذلك لانهما لم يقدرا على عقد بيع فيه اذ كان كل واحد منهما لا يدري ما يحاول بيعه من ذلك وان ذلك ان كان في البيع غير مقدور عليه كان في الهبة والصدقة كذلك ايضا وكانت كل واحدة منهما من العمل في ذلك ابعد من عمل البيع فيه وكان المقدور عليه فيه التحليل من كونه في يد الذي ليس له الانتفاع به فامرهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمقدور عليه في ذلك وتمامه به من حال حرمة قد كانت قبله الى حال حل خلفها وكان ما كان منه منة من الله سبحانه وتعالى في حكمه والله نسأله التوفيق وهو حسبنا

ونعم الوكيل * نعم المولى ونعم النصير والحمد لله وحده *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا * من هم

(حدثنا) الربيع المرادى حدثنا اسد بن موسى حدثنا حاتم بن اسمعيل حدثنا بكير بن مسمار(١) عن عامر بن سعد عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا عليهم السلام وقال اللهم هؤلاء اهل بيتي فكان في هذا الحديث ان المراد بما في هذه الآية هم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة وحسن وحسين *

(حدثنا) فهد ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن جعفر عن عبد الرحمن البجلى عن حكيم بن سعيد عن ام سلمة قالت نزلت هذه الآية في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة وحسن وحسين عليهم السلام انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا * ففي هذا الحديث الذى في الاول (حدثنا) ابو امية ثنا خالد بن مخلد القطواني ثنا موسى بن يعقوب الزمعي اخبرني ابن هاشم بن عتبة عن عبد الله بن وهب عن ام سلمه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع فاطمة والحسن والحسين ثم ادخلهم تحت ثوبه وقال اللهم هؤلاء اهل بيتي ففي هذا الحديث قول

(١) في التقريب بكير بن مسمار الزهري المدني ابو محمد اخو مهاجر صدوق من الرابعة مات سنة ثلاث وخمسين ومائة زاد في الخلاصة مولى سعد يروى عن مولاه عامر بن سعد وابن عمر وعنه حاتم بن اسمعيل وابو بكر الحنفي ١٢ ح

باب بيان مشكل ماروي في انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جوابا لها منه عند قولها له تدخلني معهم انت من اهلي * فكان ذلك مما قد يجوز ان يكون اراده انها من اهله لانها من ازواجه وازوجه اهله *

﴿ كما قال ﴾ في حديث الافك الذي قد حدثنا به يونس ثنا ابن معبد ثنا عبد الله بن عمرو عن اسحاق بن راشد عن الزهري عن عروة وسعيد وعلقمة وعبيد الله عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الافك قام على المنبر فاستعذر من عبد الله بن ابي فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغ اذاه في اهلي والله ما علمت في اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت منه الا خيرا وما كان دخل على اهلي الا معي *

﴿ فكان قوله ﴾ من يعذرني من رجل قد بلغ اذاه في اهلي يعني زوجته التي قد كان اذاه فيها فكان في ذلك ما قد دل على ان الزوجة تسمى بهذا الاسم فيحتمل ان يكون قوله لام سلمة انت من اهلي من هذا المعنى ايضا لا انها من اهل الآية المتلوة في هذا الباب *

﴿ ومما يدل ﴾ على ذلك ما قد حدثنا الحسن بن الحكم الحيري الكوفي حدثنا مخول بن ابراهيم بن مخول بن راشد الحناط حدثنا عبد الجبار ثنا عباس الشيباني حدثنا عمار بن معاوية الدهني عن عمرة عن ام سلمة قالت نزلت هذه الآية في بيتي انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا يعني في سبعة جبرئيل وميكائيل ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وما قال انك من اهل البيت *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ الحسن ايضا حدثنا ابو غسان مالك بن اسمعيل حدثنا

جعفر الاحمر عن الاجلح عن شهر بن حوشب عن ام سلمة وعبد الملك عن عطاء عن ام سلمة قالت جاءت فاطمة ببطمة ام لها الى ابيها وهو على منازله فقال اى بنيه ايتني بابولادي وانت وابن عمك قالت ثم جللهم اوقالت حوى عليهم الكساء فقال اللهم هؤلاء اهل بيتي وخاصتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالت ام سلمة يارسول الله وانا معهم قالت انت من ازواج النبي وانت على خير اوالى خير *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا بكر بن يحيى بن زبان حدثنا مندل عن ابي الجحاف عن شهر بن حوشب عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى بيتي فجاءته فاطمة بحريرة فقال ادعى لى بعلك وابنيك فدعته وابنيها فجاء بكساء فجعلهم به ثم اخذ طرفه بيده ثم رفع يديه فقال اللهم هؤلاء ذريتي واهل بيتي فاذهب الرجس عنهم وطهرهم تطهيرا قالت فرفعت الكساء وادخلت رأسي فيه فقلت وانا يا رسول الله قال انك على خير *

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابو غسان حدثنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابى سعيد عن ام سلمة قالت نزلت هذه الآية في بيتي انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا * فقلت يارسول الله الست من اهل البيت قال انت خير انك من ازواج النبي وفي البيت علي وفاطمة والحسن والحسين *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا روح بن اسلم حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن شهر بن حوشب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لفاطمة ايتني بزوجك وابنيك فجاءت بهم فالقى عليهم كساء ثم مده عليهم ثم قال اللهم ان هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد انك حميد مجيد * قالت ام سلمة فرفعت الكساء لادخل معهم فجبذه

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال انك على خير *

﴿ وماقدحدثنا ﴾ سليمان الكيساني حدثنا عبدالرحمن بن زياد * وماقدحدثنا الربيع المرادي حدثنا اسد بن موسى قالا حدثنا عبد الحميد بن بهرام حدثنا شهر بن حوشب سمعت ام سلمة حين جاء نعى الحسين بن علي فقالت قاتلوه قتلهم الله وغروه اذلهم الله فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجاءته فاطمة غدية ببرمة لها قد صنعت فيها عصيدة تحملها في طبق لها حتى وضعتها بين يديه فقال لها اين ابن عمك قالت هو في البيت قال اذهبي فادعيه وائتني بابنيك قالت فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما وعلي في اثرهم يمشي حتى دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاجلسهما في حجره وجلس علي على يمينه وجلست فاطمة على يساره قالت ام سلمة فاجتبذ من تحت كساء خيبرا كان بساطا لنا بالمدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليهم جميعاً فاخذ بشماله طرف الكساء والوى بيده اليمنى الى ربه عزو جل فقال اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ثلاث مرات قالت قلت يا رسول الله الست من اهلك قال بلى قال فادخل في الكساء قالت فدخلت بعدما قضى دعاءه لابن عمه علي وابنيه وابنته فاطمة رضى الله عنهم *

﴿وماقدحدثنا ﴾ ابراهيم بن احمد بن مروان الواسطى وابو اسحاق محمد بن ابان الواسطى حدثنا محمد بن سليمان الاصبهاني عن يحيى بن عبيد المكى عن عطاء ابن ابي رباح عن عمر بن ابى سلمة قال نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في بيت ام سلمة انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت الى آخرها قالت فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم الحسن والحسين وفاطمة فاجلسهم بين يديه ودعا عليا فاجلسه خلف ظهره ثم جللهم

جميعا بالكساء ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالت ام سلمة اللهم اجعلني منهم قال انت مكانك وانت على خير *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ فهد حدثنا سعيد بن كثير بن عفير حدثنا ابن لهيعة عن ابي صخر عن ابي معاوية البجلي عن عمرة الهمدانية قالت اتيت ام سلمة فسلمت عليها فقالت من انت فقلت عمرة الهمدانية فقالت عمرة يا ام المؤمنين اخبريني عن هذا الرجل الذي قتل بين اظهرنا فمحب ومبغض تريد علي بن ابي طالب قالت ام سلمة اتحبينه ام تبغضينه قالت ما احبه ولا ابغضه فانزل الله هذه الآية انما يريد الله الى آخرها وما في البيت الا جبريل ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فقلت يا رسول الله انا من اهل البيت فقال ان لك عند الله خيرا فوددت انه قال نعم فكان احب الي مما تطلع عليه الشمس وتغرب *

﴿ فدل ما روينا ﴾ في هذه الآثار مما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ام سلمة مما ذكرنا فيها لم يرد به انها كانت مما اريد به مما في الآية المتلوة في هذا الباب وان المراد بما فيها هم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين دون ماسواهم يدل على مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله لام سلمة فيما روي في هذه الآثار من قوله لها انت من اهلي *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ محمد بن الحجاج الحضرمي وسليمان الكيساني قالا حدثنا بشر ابن بكر عن الاوزاعي اخبرني ابو عمار حدثني واثلة قال اتيت عليا فلم اجده فقالت فاطمة انطلق الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدعوه قال فجاء مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدخلا ودخلت معهما فدعا رسول الله

صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين فاقعد كل واحد منهما على فخذه وادنى فاطمة من حجره وزوجها ثم لف عليهم ثوبا وانا وشدثم * قال انما يريد الله الآية ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي انهم اهل حق فقلت يا رسول الله وانا من اهلك فقال وانت من اهلي * قال واثلة فانها من ارجى ما ارجو * وواثلة ابعد منه عليه السلام من ام سلمة منه لانه انما هو رجل من بني ليث ليس من قريش وام سلمة موضعها من قريش موضعها الذي هي به منه فكان قوله لواثلة انت من اهلي على معنى لاتباعك اياي واعانك بي فدخلت بذلك في جملتي *

﴿ وقد وجدنا ﴾ الله تعالى قد ذكر في كتابه ما يدل على هذا المعنى بقوله ونادى نوح ربه فقال رب ان ابني من اهلي * فاجابه في ذلك بان قال انه ليس من اهلك * انه يدخل في اهله من يوافقه على دينه وان لم يكن من ذوي نسبه * فمثل ذلك ايضاً ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جوابا لام سلمة انت من اهلي يحتمل ان يكون على هذا المعنى ايضاً وان يكون قوله ذلك كقوله مثله لواثلة *

﴿ وحديث ﴾ سعد وما ذكرناه معه من الاحاديث في اول الباب معقول بها من اهل الآية المتلوة فيها لانا قد احطنا علما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما دعا من اهله عند نزولها لم يبق من اهلها المرادين فيها احد سواهم واذا كان ذلك كذلك استحال ان يدخل معهم فيما اريد به سواهم * وفيما ذكرنا من ذلك بيان ما وصفنا *

﴿ فان قال قائل ﴾ فان كتاب الله تعالى يدل على ان ازواج النبي هم المقصودون بتلك الآية لانه قال قبلها في السورة التي هي فيها يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا الى قوله الجاهلية الاولى * فكان ذلك كله يؤذن به

لانه على خطاب النساء لا على خطاب الرجال ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الآية *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ ان الذى تلاه الى آخر ما قبل قوله انما يريد الله الآية خطاب لازواجه ثم اعقب ذلك بخطابه لاهله بقوله تعالى انما يريد الله الآية فجاء به على خطاب الرجال لانه قال فيه ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم * وهكذا خطاب الرجال وما قبله فجاء به بالنون وكذلك خطاب النساء *

﴿ فعقلنا ﴾ ان قوله انما يريد الله الآية خطاب لمن اراده من الرجال بذلك ليعلمهم تشريفه لهم ورفعة لمقدارهم ان جعل نساءهم ممن قد وصفه لما وصفه به مما في الآيات المتلوة قبل الذى خاطبهم به تعالى *

﴿ ومما دل ﴾ على ذلك ايضا ما قد حدثنا ابن مرزوق حدثنا روح بن عبادة ثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا خرج الى صلوة الفجر يقول الصلوة يا اهل البيت انما يريد الله الآية *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن مرزوق ثنا ابو عاصم النبيل عن عبادة قال ابو جعفر وهو ابن مسلم الفزارى من اهل الكوفة (١) قد روى عنه ابو نعيم حدثنى ابو داود قال ابو جعفر وهو نفيع بن الحارث الهمدانى الاعمى من اهل الكوفة ايضا حدثنى ابو الحمراء (٢) قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(١) وقال في التقريب عبادة بن مسلم الفزارى ابو يحيى البصرى ثقة ١٢

(٢) في تجريد اسد الغابة ابو الحمراء مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هلال بن الحارث او ابن ظفر روى حديثه ابن ماجة ١٢ الحسن النعمانى

تسعة

تسعة اشهر كان اذا اصبح اتى باب فاطمة فقال السلام عليكم يا اهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الآية في هذا ايضا دليل على ان هذه الآية فيهم وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اثبات الشوم وماروى عنه في نفيه﴾

﴿حدثنا﴾ يونس انبأنا ابن وهب اخبرني مالك ويونس عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبدالله بن عمر عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما الشوم في ثلاث في المرأة والفرس والدار * ﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا شعبة عن مالك عن ابن شهاب فذكر باسناده مثله *

﴿ففي هذا الحديث﴾ اثبات الشوم في هذه الثلاثة الاشياء * وقد روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ما معناه خلاف هذا المعنى كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا شعبة وسعيد بن ابي مريم(١) انبأ سليمان بن بلال حدثني عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان كان الشوم في شئ ففي ثلاثة في الفرس والمسكن والمرأة * فكان في هذا ما دل على ان الشوم ان كان في شئ كان في هذه الاشياء الثلاثة لا تحقيق كونه فيها * وقد وافق ما في هذا الحديث ما قد روى عن جابر وسهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى *

(١) في الخلاصة هو سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي ابو محمد بن ابي مريم المصري الحافظ الفقيه قال ابن يونس مات سنة اربع وعشرين ومائتين عن ثمانين سنة ١٢

﴿كما قد حدثنا﴾ يونس ابنا ابن وهب عن مالك عن ابي حازم عن سهل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان كان الشوم في شيء ففي ثلاثة في المرأة والفرس والدابة ﴿وكما حدثنا﴾ الكيساني ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا يحيى ابن ايوب عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * ﴿وكما قد حدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير سمع جابرا يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله سواء ﴿وقد روى﴾ عن عائشة انكارها لذلك واخبارها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما قال ذلك اخبارا منه عن اهل الجاهلية انهم كانوا يقولونه غير انها ذكرت عنه عليه الصلوة والسلام بالطيرة لا بالشوم والمعنى فيهما واحد واذا كان ذلك كذلك كان ماروى عنها مما حفظته عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اضافته ذلك الكلام الى اهل الجاهلية اولى مما روى عن غيرها فيه عنه في ذلك لما قصر غيرها عن حفظه عنه فيه فكانت بذلك اولى من غيرها لا سيما وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نفي الطيرة والشوم *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا غول ولا طيرة ولا شوم *

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول * فكان في ذلك ما قد دل على انتفاء ذلك القول المضاف الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اثبات الشوم في الثلاثة الاشياء التي رويناعنه ان الشوم فيها *

وقد روي عنه عليه الصلوة والسلام في نفي الشوم ايضا وان ضده من اليمن
قد يكون في هذه الثلاثة لاشياء *

(ما قد حدثنا) ابن ابي داود حدثنا هشام بن عمار حدثنا اسمعيل بن عياش
حدثنا سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن معاوية بن حكيم عن عمه
محصن بن يحيى عن معاوية سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا شوم
وقد يكون اليمن في المرأة والفرس والدابة * هكذا قال وقد يجوز ان يكون مكان
الدابة الدار والله اعلم * وفي ذلك تحقيق ما ذكرنا من انتفاء اثبات الشوم في هذه
الاشياء وبالله التوفيق * فاما حديث عائشة الذي قد ذكرناه في هذا الباب
(فما حدثنا) علي بن معبد بن نوح البغدادي حدثنا يزيد بن هارون حدثنا
همام بن يحيى عن قتادة عن ابي حيان قال دخل رجلان من بني عامر على عائشة
رضي الله عنها فاخبراها ان ابا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انه قال ان الطيرة في المرأة والدار والفرس فغضبت وطارت شقة منها في السماء
وشقة في الارض فقالت والذي نزل القرآن على محمد ما قالها رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم قط انما قال اهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك والله اعلم *

باب

(بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الغول من
الاثبات ومن نفيه)

(حدثنا) بكار حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي حدثنا علي بن معبد
حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان عن ابن ابي ليلى (١) عن اخيه عيسى بن

---

(١) هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري ابو عبد الرحمن قاضي الكوفة
واحد الاعلام روى عن اخيه عيسى والشعبي ذكر في الخلاصة قال البخاري
مات سنة ثمان واربعين ومائة ١٢ شريف الدين

عبدالرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب انه كان في سهوة له فكانت الغول تجيء فتاخذه فشكا ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اذا رأيتها فقل بسم الله اجيبي رسول الله فاخذها فحلفت ان لا تعود فجاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له ما فعل اسيرك قال حلفت ان لا تعود قال كذبت وهي عائدة فعل ذلك مرتين او ثلاثا كلما اخذها حلفت ان لا تعود ويجيء الى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ما فعل اسيرك فيقول حلفت ان لا تعود فيقول كذبت وهي عائدة فاخذها فقالت له اني اعلمك شيئا اذا قلته لم يقربك شيء آية الكرسي تقرأها فاتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما فعل اسيرك فقال قالت آية الكرسي فاقرأها فانه لا يقربك شيء فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم صدقت وهي كذوب *

ففي هذا الحديث اثبات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الغول وقد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب عنه انه قال لا غول ففي ذلك نفيه الغول فقال قائل قد يكون هذا على التضاد (قيل له) ليس ذلك بحمد الله على التضاد اذ كان يحتمل ان يكون الغول قد كان على ما في حديث ابي ايوب ثم رفعه الله تعالى عن عباده على ما في حديث جابر وذلك اولى ما حملت عليه الآثار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا وفيما اشبهه ما وجد السبيل الى ذلك والله تعالى نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اقروا الطير على مكناتها

حدثنا المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن عبدالله بن ابي يزيد عن ابيه

عن سباع بن ثابت(١) عن ام كرز قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالحديبية فسمعته يقول اقروا الطير على مكناتها* فسمعت المزني يقول قال الشافعي في قوله اقروا الطير على مكناتها كان احدهم اذا غدا من منزله يريد امرا يطير اول طاير يراه فان سبح عن يساره فاجتال عن يمينه قال هذا طير الايامن فمضى في حاجته ورأى انه ميمونة وان سبح عن يمينه فمر عن يساره قال هذه طير الاشايم فرجع وقال هذه حاجة مشومة واذا لم ير طايرا سابحا اورأى طايرا في وكره حركه في وكره ليطير ما يسلك له من طريق الاشايم او من طريق الايامن فيشبه قوله اقروا الطير على مكناتها اى لا تحركوها فان تحريكها وما تعملون به من الطيرة لا يصنع شيأ وانما يصنع فيما تتوجهون له قضاء الله سبحانه وتعالى*

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن ابي عمران سمعت الحارث عن شريح البقال يقول كنا عند ابن عيينة ومعنا الشافعي فحدثنا سفيان يومئذ بحديث عبد الله بن ابي يزيد هذا ثم التفت الى الشافعي فسأله عن معناه فاجابه الشافعي بهذا الجواب بعينه فلم ينكره ابن عيينة عليه وامسك*

﴿ وسمعت ﴾ يونس والربيع المرادى جميعا يحدثان عن الشافعي في تفسير هذا الحديث بهذا المعنى بعينه غير انهما لم يذكرا الا سبوحه عن يمينه وسبوحه عن يساره ولم يذكرا الاحتيال فهذا جواب حسن يغنينا عن الكلام في هذا الباب بغير ما ذكرناه عن الشافعي وبالله التوفيق*

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره على

(١) في التقريب سباع بكسر اوله ثم موحدة ابن ثابت حليف بني زهرة قال ادركت الجاهلية وعده البغوي وغيره في الصحابة وابن حبان في ثقات التابعين ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿ باب بيان مشكل ما روي عن علي بن ابي طالب في حجامة القائم على يديه وما في ذلك من اختلاف ﴾

ابن ابي طالب في حجه بالقيام على بدنه وعا امره في ذلك وخاطبه فيه﴾

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال امرني النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان اقيم على بدنه وان اقسم جلودها وجلالها وامرني ان لا اعطي الجزار منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا * فاحتمل ان يكون عبد الكريم الذي روى هذا الحديث عنه عبد الكريم بن مالك الجزري وهو حجة عند اهل الحديث في الحديث(١) واحتمل ان يكون عبد الكريم ابو امية وليس عندهم بحجة في الحديث فكشفنا بذلك لنقف على حقيقته *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن معبد حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى الجزار الذي يجزر بدنه فامرني ان اتصدق باحشائهن ولحومهن وجلودهن ولا اعطيه من ذلك وقال انا نعطيه من غير ذلك ﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا ابو عاصم حدثنا سيف بن ابي سليمان حدثنا مجاهد حدثنا ابن ابي ليلى حدثنا علي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببدنه ان اتصدق بلحومها فقسمتها وامرني بجلالها فقسمتها وامرني بجلودها فقسمتها ﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على البدن ثم ذكر نحوه *

(١) كما في التقريب عبد الكريم بن مالك الجزري ابو سعيد مولى بني امية ثقة وقال في عبد الكريم ابي امية البصري ضعيف وقد شارك الجزري في بعض المشائخ فربما التبس على من فهم له انتهى ملخصا . الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿حدثنا﴾ الربيع المرادي حدثنا سعيد بن سالم عن ابن جريج اخبرني الحسن ابن مسلم عن مجاهد اخبره ان ابن ابي ليلى عن علي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امره ان يقوم على بدنه وامره ان يقسم بدنه كلها بلحومها وجلالها في المساكين ولا يعطى في جزارتها منها شيئا، قلت للحسن هل سمى قال لا *

﴿وفي هذا﴾ الحديث بيان منع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا من اعطاء الجزار منها شيئا انه كان في جزارته اياها الذي يستحقها وان ذلك لم يرد به ان يعطيه ان كان مسكينا منها كما يعطي من سواه من المساكين منها *

﴿وحدثنا﴾ الحسن بن بكر المروزي حدثنا النضر بن شميل انبأ اسرائيل انبأ عبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مائة بدنة فيها جمل ابي جهل مزموم ببرة فضة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منها ستين يعني نحرها بيده واعطى عليا اربعين وقال تصدق بجلالها ولا تعط الجزار منها شيئا *

﴿فقال سائل﴾ عما في هذه الآثار من التوكيد من ذلك الجنس * فمنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد كان من حكمه في بدنه ان يولي غيره نحرها عنه فيكون ذلك النحر الذي تولاه مأموره بذلك نحرا مخالطا لمينه من غيرنية من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مخالطة له وقد كان عليه الصلاة والسلام لو تولى نحرها بنفسه احتاج ان يكون بنية لما يريده له مخالطة لنحره اياه وعني عن ذلك بوجود هذا المعنى بمثله من مأموره وهذا باب جليل المقدار من الفقه *

﴿وفيه ايضا﴾ امر عليا بالتصدق بجلة بدنه وخطمها وفي ذلك ما قد

دل على ان ما اريد للبدن من جلال وخطام يرجع الى حكمها لو عمل فيه ما عمل فيها من هذا المنى * وفيه ايضا اجازته لعلى استيجار من ينحرها باجرة تكون اما في ذمته واما في ذمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليست بعينها وانه جائز له في ذلك ملك عمل لغير عينه على الجزار باجرة بغير انما كما الجزار على جزارته ومخالفته بين ذلك وبين العقود في البياعات على الاشياء التي ليست باعيان ورده ذلك في العقود في البياعات الى الكالي بالكالي الذي نهى عنه صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ كما حدثنا ﴾ بكار حدثنا ابو عاصم عن موسى بن عبيدة الربذي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك واحتمل اهل الحديث هذا الحديث من رواية موسى بن عبيدة وان كان فيه ما فيه او هذا ايضا باب جليل في الفقه وفيه ايضا ان البدن قد كانت لا فيما نحر عنه منها ولعلى فيما نحر منها ان ياكلا من لحومها وقد فعلا ذلك فاكلا من لحومها *

﴿ كما حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا اسد حدثنا حاتم ثنا جعفر عن ابيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فحدثنا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجته يوم النحر انصرف الى المنحر فنحر ثلاثا وثلاثين بيده واعطى عليا فنحر ما نحر واشركه في هديه ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكلا من لحمها وشربا من مرقها * وفيه ايضا اجازته عليه السلام الشركة في الهدايا * وفيه ايضا اباحة الاكل منها * وفيه ما قد دل على ان الاجرة فيما استاجره الرجل لغيره تجب على الوكيل الذي تولى الاجارة لا على الموكل الذي تولى له الاجارة لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد خاطب عليا ان لا يعطيه في اجرته

من لحوم البدن شيئا لو كان ذلك ليس على علي بمعنى عن نهيه اياه عن ذلك لانه غير مطلوب به ولان الاجرة ليست عليه وانما هي على موكله عليه ولانه مما يستحق فيه الاجرة * وفيه ايضا اجازته استعمال فضة البرة للهدايا وان ذلك بخلاف استعمالها في الاكل فيها او في الشرب فيها والله نسأل التوفيق *

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اتاكم اهل اليمن هم الين قلوبا وارق افئدة الايمان يمان والحكمة يمانية ومن اهل اليمن الذين عناهم بذلك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اتاكم اهل اليمن هم الين قلوبا وارق افئدة الايمان يماني والحكمة يمانية *

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابن جرير وهب حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال جاء اهل اليمن هم ارق الناس افئدة الايمان يماني والفقه يماني والحكمة يمانية *

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث حدثنا جرير بن حازم عن ايوب السختياني وعبدالله بن عون عن ابن سيرين حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد حدثنا حجاج بن ابراهيم حدثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الايمان يماني الكفر قبل المشرق والسكينة في اهل الغنم والفخر والخيلاء في الفدادين اهل الخيل والوبر * ﴿ حدثنا ﴾ روح بن الفرج حدثنا

يوسف بن عدي حدثنا عبدة بن حميد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الايمان يماني والحكمة يمانية اتاكم اهل اليمن هم الين افئدة وارق قلوبا *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء اهل اليمن هم ارق افئدة الايمان يماني والفقه يماني والحكمة يمانية * ﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا سليمان بن حرب حدثنا سليم عن ابن عون ان محمدا كان يرفع هذا الحديث من حديث ابي هريرة يقوله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم * فتأملنا ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكره اهل اليمن بما ذكرهم به في هذا الحديث فذهب قوم الى انه انما عنى به اهل تهامة * منهم سفيان بن عيينة

﴿ كما حدثنا ﴾ محمد بن النعمان السقطي حدثنا الحميدي قال قال سفيان انما يعني بقوله اتاكم اهل اليمن اهل تهامة لان مكة من قرى تهامة فنظرنا فيما قالوا من ذلك هل هو كما قالوه ام لا * فوجدنا علي بن معبد قد حدثنا قال حدثنا يزيد بن هارون انبأ اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري قال اشار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده نحو اليمن فقال الايمان هاهنا الا وان القسوة وغلظ القلوب في الفداد بن اصحاب الابل حيث يطلع قرن الشيطان في ربيعة ومضر * فاضاف القسوة وغلظ القلوب في ربيعة ومضر فكان في ذلك ما قد دل على ان المضاف اليهم من الايمان والحكمة والفقه هم اضدادهم الذين ليسوا من ربيعة ولا مضر وفي ذلك مما ينبغي ان يكون اراد بما في الآثار التي في الفصل الاول اهل تهامة لان اولئك او الاكثر من مضر * ثم وجدنا عنه عليه الصلاة والسلام في هذا المعنى ما هو اكشف من هذا

الحديث

الحديث وهو (ما حدثنا) ابو قرة محمد بن حميد الرعيني حدثنا عبد الله بن يوسف الكلاعي الدمشقي حدثنا يحيى بن حمزة عن ابى حمزة القيسي من اهل يمن (قال ابو جعفر) (وهو عيسى بن سليم الرستني قد حدث عنه عمرو بن الحارث وعيسى بن يونس وغيرهم) حدثه عن عبد الرحمن بن جبير الحضرمي وراشد بن سعد المقري وشبيب الكلاعي عن جبير بن نفير عن عمرو بن عبسة قال عرضت الخيل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده عيينة بن بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعيينة انا افرس بالخيل منك فقال عيينة انا افرس بالخيل منى فانا افرس بالرجال منك قال ان خير رجال لبسوا البرد ووضعوا سيوفهم على عواتقهم وعرضوا الرماح على مناسج خيولهم رجال نجد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذبت بل هم اهل اليمن والايمان يمان الى لخم وجذام وعاملة وماكول حمير خير من اكلها وحضرموت خير من بني الحارث وسمى الاقوال والاقيال * فيما رويناه في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تبيانه اهل اليمن الذين ارادهم بما في الآثار الاول وانهم اهل هذه القبائل لا من سواهم *

(ووجدنا) يونس قد حدثنا قال ثنا ابن وهب اخبرني ابن هشام عن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام الحديبية فذكر حديثا طويلا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ليأتين اقوام تحقرون اعمالكم مع اعمالهم قلنا من هم يا رسول الله قال اهل اليمن هم ارق افئدة والين قلوبا فقلنا هم خير منا يا رسول الله قال لو كان لاحدهم جبل من ذهب فانفقه ما ادرك مد احدكم ولا نصيفه ان فصل ما بيننا وبين الناس لا يستوى منكم من انفق من قبل الفتح الآية *

﴿ فكان ﴾ في هذا ما قد دل على حقيقة اهل اليمن الذين ارادهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفصل الاول منهم وانهم خلاف اهل تهامة على ما ذكره ابن عيينة ثم وجدنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس قد حدثنا قال حدثنا احمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون انبأ حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يقدم قوم هم ارق منكم فقدم الاشعريون فيهم ابو موسى فجعلوا يرتجزون ويقولون (غدا نلقى الاحبه محمدا وحزبه ففي ذلك ما قد دل ايضا على ان اهل اليمن المرادين كما في الآثار الاول فهم الاشعريون واشباههم من القادمين من حقيقة اليمن دون من سواهم ووجدنا ابن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال لما قدم اهل اليمن قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد اقبل اهل اليمن هم ارق قلوبا منكم هم اول من جاء بالمصافحة ومافي هذا الحديث من الآثار فكثيرا كتفيناه بما جئنا به منها في هذا الباب مما قد وضح به ما قد ذكرناه من حقيقة اهل اليمن المرادين بما فيه وانهم ليسوا اهل تهامة كما قال ابن عيينة والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله اقرؤهم يعني امته لكتاب الله ابي بن كعب وافرضهم زيد واعلمهم بالحلال والحرام معاذ ابن جبل ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق ثنا عفان ثنا وهيب بن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ارحم امتي بامتي ابو بكر واشدهم في الله عمر واصدقهم حياء عثمان واقرؤهم لكتاب الله ابي بن كعب وافرضهم زيد بن

باب بيان مشكل ماروي اقرؤهم لكتاب الله ابي بن كعب الخ

ثابت واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل الا وان لكل امة امينا الا وان امين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح * حدثنا ابو امية حدثنا قبيصة عن عقبة ثنا سفيان عن خالد الحذاء وعاصم عن ابى قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله غير انه لم يذكر في حديثه واقرؤهم لكتاب الله ابي بن كعب *
﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا خلف بن الوليد العتكى ثنا الاشجعي ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله غير انه قال وافرضها زيد واعلمها بالحلال والحرام معاذ *
﴿ فسأل سائل ﴾ عن المراد بما ذكر به كل واحد من ابى وزيد ومعاذ في هذا الحديث وهل يوجب ذلك له ان يكون في معناه الذي ذكر به فوق الخلفاء الراشدين المهديين ومن سواهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك ان من جلت رتبته في معنى من المعاني جاز ان يقال انه افضل الناس في ذلك المعنى وان كان فيهم من هو مثله اومن هو فيه فوقه * ومن ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما قاله لعلى انه قتله اشقاها يريد البرية *
﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب اخبرنى محمد بن وهب انبا محمد بن مسلم ثنا ابن اسحاق * وكما حدثنا احمد بن داود بن موسى حدثنا عبد الله بن صالح الاودى حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن محمد بن خيثم عن محمد بن كعب القرظى عن محمد بن خثيم عن عمار بن ياسر قال كنت انا وعلى رفيقين في غزوة ذكرها احمد بن داود في حديثه ولم يذكرها احمد ابن شعيب فلما نزلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقام بها رأى ناسا من بنى مدلج يعملون في نبع لهم او في نخل فقال لي على يا ابا اليقظان

هل اك ارئاني هؤلاء فتنظر كيف يعملون قال قلت ان شئت فجئناهم فنظرنا الى عملهم ساعة ثم غشينا النوم فانطلقت انا وعلي حتى اضطجعنا في ظل صور(١) من النخل دقعاء من التراب فنمنا فوالله ما انبهنا الا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحركنا برجله وقد تتربنا يعني من ذلك الدقعاء التي نمنا فيها فيومئذ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي مالك ابا تراب لما يرى عليه من التراب ثم قال الا احدثكما باشقى الناس قلنا بلى يا رسول الله قال احمر ثمود الذي عقر الناقة والذي يضربك يا علي على هذه ووضع يده على قرنه حتى تبل منها هذه واخذ بلحيته * ثم من ذلك ايضا ما قد روي عن علي مالم يضفه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير انا نعلم انه ما كان رأيا ولا استخراجا ولا استنباطا اذ كان مثله لا يقال بالرأي ولا بالاستخراج *

{ كما حدثنا } فهد حدثنا ابو نعيم حدثنا فطر بن خليفة حدثني ابو الطفيل قال دعا علي الناس الى البيعة فجاء عبد الرحمن بن ملجم فرده مرتين ثم قال ما يحبس اشقاها ليخضبن او ليصبغن هذه من هذه يعني اللحية من رأسه ثم تمثل بهذين البيتين *

اشدد حيازيمك للموت * فان الموت لاقيك
ولا تجزع من القتل * اذا حل بواديك

ونحن نعلم ان ابن ملجم قد كان من اهل التوحيد وانما الذي كان منه حتى عاد به مطلقا عليه انه اشقى الناس عظيم ما كان منه من تحامله وجليل جرمه وفسقه في الاسلام ما فسقه ونحن نعلم مع ذلك ان اشقى منه من لم يوحد الله ساعة قط ولم يصل لله ولم يلق الله تعالى على ذلك وهو في الشقوة فوق ابن ملجم

(١) في القاموس والصور النخل الصغار او المجتمع واصل النخل ١٢ الحسن

ومن ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الخوارج الذين منهم ابن ملجم *

﴿ كما حدثنا ﴾ محمد بن سنان الشيزري حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطى (١) حدثنا ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني عن الاوزاعي عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وصفه الخوارج بالصلوة والصوم ثم قال يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية هم شرار الخلق والخليقة * ﴿ وكما حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا بشر بن بكر عن الاوزاعى ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ وقد علمنا ﴾ ان من جعل لله ولدا واشرك به وقتل انبياءه وكذب رسله شر من هؤلاء ولكن هؤلاء لما عظم ما كان منهم وجل جاز ان يقال هم شر الخلق والخليقة وجاز لمن تفرد منهم بما انفرد به في علي ان يقال هو اشقى البرية وان كان من هو في الشقوة مثله ومن هو في الشقوة فوقه * فمثل ذلك ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل واحد من ابي وزيد ومعاذ في الحديث الذى رويناه في صدر هذا الباب جاز اطلاق ذلك له على ما ذكر في الحديث لجلالة مقداره فى المعنى الذي اضيف اليه فيه ولعلو رتبته فيه وان كان قد يجوز ان يكون في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هو في ذلك المعنى مثله ومن هو فوقه في ذلك المعنى وهذا سعة اللغة ولعلم المخاطبين بذلك مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما خاطبهم به فيه ولولا ان ذلك كذلك ما جاز ان يقال لمن عظمت رتبته فى العلم وجل مقداره فيه انه اعلم الناس اذا كان الذى يقول ذلك له لا يعرف الناس جميعا ولا يقف على مقادير

---

(١) فى الخلاصة عند ذكر احمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطى بفتح المهملة والواو ساكنة وزاد في التقريب في ترجمة عبد الوهاب هذا نجدة بفتح النون وسكون الجيم ١٢ القاضى محمد شرف الدين

علومهم واذا جاز له ذلك مع تقصيره عن معرفة الناس جميعاً وعن معرفة مقدار علومهم اذ كان لا يعرف منهم مثل الذي وصفه ءاوصفه به كان ذلك مما قد عقلنا به ان المراد بمثله من معرفة قائل ذلك القول وان جاز له جميع الناس جميعاً في قوله وان ذلك على المجاز لا على الحقيقة والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن الحلف بغير الله ومما روي عنه من حلفه بغيره تعالى وما نسخ منه *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان وابن مرزوق حدثنا يعقوب بن اسحاق المقرى حدثنا زائدة بن قدامة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسير له اذ جاء رجل فقال يا رسول الله اخبرني بما فرض الله تعالى علي من الصلوة قال الصلوات الخمس قال هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع شيئا قال فاخبرني ما فرض الله علي من الصيام قال صوم شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع شيئا قال فاخبرني ما فرض الله علي من الزكاة فاخبره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشرائع الاسلام فقال والذى اكرمك بالحق لا اتطوع ولا انقص مما افترض الله علي شيئا فقلت لا وابي فقال رجل من خلفي لا تحلفوا بآبائكم فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * حدثنا الربيع المرادى حدثنا اسد بن موسى عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ عيسى بن ابراهيم الغافقي ثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم عمر يقول وابي وامي فقال ان الله تعالى نهاكم ان تحلفوا بآبائكم قال فوالله ما حلفت بعد به ذاكرا ولا ناسيا *

﴿باب بيان مشكل ما روى من نهيه عن الحلف بغير الله ومما روى عنه من حلفه بغيره﴾

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان وابراهيم بن داود جميعاً حدثنا ابن صالح حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر اخبره ان ابن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم قال عمر فما حلفت به منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهى عنها ولا تكلمت بها *

﴿ حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان الرقي حدثنا شجاع بن الوليد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ادرك عمر وهو في ركب يحلف بابيه فقال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فليحلف حالف بالله اوليسكت *

﴿ حدثنا ﴾ علي بن معبد حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا عبيد الله بن عمر حدثني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ادركه في ركب وهو يحلف بابيه ثم ذكر بقية الحديث *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد القعنبي حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تحلفوا بآبائكم *

﴿ ففي هذه ﴾ الآثار التي رويناعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيه عليه الصلوة والسلام ان يحلف بغير الله * وقد رويت عنه آثار اخر فيها حلفه بغير الله عز وجل *

﴿ منها ما حدثنا ﴾ يونس بن يزيد حدثنا حجاج بن ابراهيم حدثنا اسمعيل جعفر عن ابي سهيل نافع بن مالك (١) عن ابي طلحة ان اعرابيا جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثائر الرأس فقال رسول الله اخبرني عن الاسلام

(١) في التقريب نافع بن مالك ابو سهيل المدني ثقة من الرابعة - الحسن النعماني

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن فقال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصيام شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الزكاة فقال هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افلح وابيه ان صدق دخل الجنة وابيه *

﴿ ومنها ﴾ ما حدثنا محمد بن احمد بن جعفر الكوفي حدثنا احمد بن عمران الاخنسي حدثنا محمد بن الفضل حدثنا عمارة وهو ابن القعقاع عن ابي زرعة وهو عمرو بن جرير سمع اباهريرة يقول عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اتاه رجل فقال يارسول الله اي الصدقة افضل قال ان تصدق وانت شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى *

﴿ ومنها ﴾ ما حدثنا ابو امية حدثنا ابو نعيم حدثنا عقبة بن وهب بن عقبة العامري سمعت ابي يحدث عن الفجيع (١) انه اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له ما يحل لنا من الميتة قال ما طعامك قال نصطبح ونغتبق فسره لي عقبه قدح غدوة وقدح عشية قال ذلك وابي الجوع فاحل لهم الميتة على هذه الحالة * فكان في هذه الآثار الثانية اباحة ما قد نهي عنه في الاول *

﴿ فقال قائل ﴾ من اهل الجهل بوجوه آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا تضاد شديد (فكان جوابنا) له في ذلك ان ذلك لا تضاد

---

(١) في التقريب فجيع بجيم مصغرا ابن عبدالله العامري صحابي نزل الكوفة له حديث واحد ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

فيه ولكن فيه معنيان مختلفان كان احدهما في وقت وكان الآخر في وقت آخر وكان الآخر منهما ناسخاً الاول منهما وذلك غير منكر اذ كان كتاب الله تعالى فيه ماقدنسخ غيره مما فيه * ثم طلبنا الناسخ منهما للآخر ما هو *

﴿فوجدنا﴾ صالح بن شعيب البصري قدحدثنا قال حدثنا مسدد عن يحيى ابن سعيد عن المسعودي حدثني معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة بنت صيفي الجهنية قالت اتى حبر من الاحبار الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا محمد نعم القوم انتم لولا انكم تشركون فقال سبحان الله قال انكم تقولون اذا حلفتم والكعبة قال فامهل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ساعة ثم قال فمن حلف فليحلف برب الكعبة *

﴿فكان﴾ في هذا الحديث ذكر سبب النهي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحلف بغير الله تعالى وكان في ذلك ماقددل على ان المتأخر من المعنيين المختلفين اللذين ذكرناهما في هذا الباب هو النهي عن الحلف بغير الله لا الاباحة * فبان بحمد الله بما ذكرنا خلاف ماتوهم هذا الجاهل والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في من حلف بغير الله تعالى ماحكمه في ذلك *

﴿حدثنا﴾ بكار حدثنا يحيى بن حماد حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن سعد ابن عبيدة قال كنت جالساً مع ابن عمر فسمع رجلا يقول كلا وابي فقال كان عمر يقول فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم انها شرك فلا تحلف بها *

باب بيان مشكل ماروى في من حلف بغير الله تعالى ما حكمه في ذلك

(حدثنا) ابو امية حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا اسرائيل عن سعيد بن مسروق عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف بدون الله فقد اشرك * فكان ذلك عندنا والله اعلم لم يرد به الشرك الذي يخرج من الاسلام حتى يكون به صاحبه خارجا عن الاسلام ولكنه اريد انه لا ينبغي ان يحلف بغير الله تعالى وكان من حلف بغير الله تعالى فقد جعل ما حلف به محلوفا به كما جعل الله تعالى محلوفا به وكان بذلك قد جعل من حلف به او ما حلف به شريكا فيما يحلف به وذلك اعظم فجعل مشركا بذلك شركا غير الشرك الذي يكون به كافرا بالله تعالى خارجا عن الاسلام *

﴿ ومثل ﴾ ذلك ما قد روي في الطيرة كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا محمد ابن كثير العبدي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم الاسدي عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطيرة شرك ولكن الله يذهبه بالتوكل (وكما حدثنا) يزيد بن سنان ثنا بشر ابن عمر الزهراني ثنا شعبة عن سلمة عن عيسى رجل من بني اسد عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال ومامنا الا ولكن الله عز وجل يذهبه بالتوكل * فلم يكن المراد بذلك الشرك الكفر بالله تعالى ولكن كان المراد به ان يشاء تولى الله عز وجل فمله قيل فيه ان شئت افعله كان كذا مما نظر به فمثل ذلك الشرك المذكور في الحديث الاول هو من جنس هذا الشرك لا من الشرك بالله تعالى الذي يوجب الكفر به *

﴿ ثم تأملنا ﴾ حديث ابن عمر الذي قد رويناه في هذا الباب من حديثي الاعمش

وسعيد بن مرزوق عن سعيد بن عبيدة فوجدناه فاسد الاسناد

﴿وذلك﴾ ان ابن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال كنت عند ابن عمر فقمت وتركت عنده رجلا من كندة فاتيت سعيد بن المسيب فجاء فزعا فقال جاء رجل الى عمر فقال له احلف بالكعبة قال لا ولكن احلف برب الكعبة فان ابن عمر كان يحلف بابيه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تحلفوا بآبائكم فمن حلف بغير الله فقد اشرك * وان يزيد بن سنان قد حدثنا قال حدثنا الحسين بن عمر بن شقيق حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن سعد بن عبيدة قال كنت انا وصاحب لي من كندة جلوسا عند ابن عمر فقمت فجلست الى ابن المسيب فاتاني صاحبي فقال لي قم الي وقد تغير لونه واصفر وجهه فقلت له ليس انما فارقتك قبيل قال سعيد قم الى صاحبك فقمت اليه فقال الم تر الى ماقال ابن عمر فقلت وما قال قال اتاه رجل فقال احلف بالكعبة قال لا تحلف بالكعبة احلف برب الكعبة فان عمر حلف بابيه عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له لا تحلف بابيك فانه من حلف بغير الله فقد اشرك *

﴿فوقفنا﴾ على ان منصور بن المعتمر قد زاد في هذا الحديث على الاعمش وعلى سعيد بن مسروق عن سعد بن عبيدة رجلا مجهولا بينه وبين ابن عمر في هذا الحديث فسد بذلك غير انا قد ذكرنا في تاويله ما ان صح كان تاويله الذي تاولنا عليه ما ذكرناه والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما امر به من حلف باللات والعزى ان يقول﴾

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا عثمان بن عمر بن سعد * وحدثنا ابن خزيمة حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابن اسحاق عن مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت باللات والعزى وكان العهد حديثا فقال قلت هجرا انفل عن يسارك ثلاثا وقل لا اله الا الله استغفر الله تعالى ولا تعده *

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث فوجدنا فيه ما قد دل على ان سعدا كان منه ما كان مما ذكر عنه فيه لقرب العهد اى بما قد تهم كان من حلف به فكان حلفه على ماجرت عليه عادته حتى قال ما قال مما حلف به على ما قد جرت على قلبه مما دخله معه السهو عن تحريم الله تعالى ذلك عليه باسلامه الذي هو فيه * وكان الاصل ان الرجل اذا حلف على ما يرى انه على ما حلف عليه وكان على غير ذلك مثل ان تقول لرجل يراه مقبلا هذا والله زيد وهو يراه كذلك فيكون عمرا فيمينه بتلك لغو لا اثم عليه فيها لانها داخلة في اللغو الذي لا يؤاخذ الله به واذا كان اللغو في نفس اليمين هذا حكمه كان اللغو في الشيء الذي يرى الحالف انه محلوف به فلا يكون كذلك احرى ان يكون لغوا ولا يكون به ماخوذا *

﴿فان قال قائل﴾ ففي هذا الحديث امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم سعدا ان لا يعود الى ما كان منه (قيل له) معنى ذلك عندنا والله اعلم ان يتحفظ من نفسه حتى لا يكون منه مثل ذلك * وقد روى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى *

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه اقامرك

فليتصدق * حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فكان في هذا الحديث مقصودا به الى خواص من الناس لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف منكم اى من كان منكم كان يعبد اللات والعزى فكان منه هذا على ما كان جرت عليه عادته قبل اسلامه فسهل في اسلامه حتى كان هذا منه ان يتبع ذلك بتوحيد الله عز وجل وان لا اله سواه وبالله نسأل التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن حلف بملة سوى ملة الاسلام كاذبا﴾

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعى حدثني ابن ابى كثير حدثني ابو قلابة الجرمى حدثني ثابت بن الضحاك(١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف بملة سوى ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادى حدثنا ابو بكر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعى عن يحيى حدثني ابو قلابة حدثني ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿فتأملنا هذا الحديث﴾ فوجدنا له معنى حسنا من الفقه وهو ان من حلف فقال هو يهودى ان كان كذا وكذا ما يعلم انه قد كان ما علقه لا معنى

(١) في تجريد اسد الغابة في اسماء الصحابة رضى الله عنهم ثابت بن الضحاك ابن خليفة الاشهلى قال ابو قلابة اخبرني ثابت بن الضحاك انه بايع تحت الشجرة اخرجه مسلم * توفي في فتنة ابن الزبير وقيل توفي سنة خمس واربعين رضى الله عنهم وعنا بهم آمين ١٢ الحسن النعماني

﴿باب بيان مشكل ما روى فيمن حلف بملة سوى ملة الاسلام كاذبا﴾

له لان تعليق الايمان على الاشياء الماضية كذلك كالرجل يقول امرأته طالق ان كان كذا لما هو عالم انه قد كانت امرأته طالقا وكان بذلك كمن قال امرأتي طالق ولم يعلق ذلك على شئ فمثل ذلك من قال هو يهودي ان كان كذا وكذا لما قد كان بذلك كمن لو قال هو يهودي وكان بذلك مرتدا(١) وليس ذلك في الحكم في الاشياء المستقبلة كذا المعنى لان رجلا لو قال هو يهودي ان كان كذا لم يكن بذلك كافرا لانه في عينه لم يوجب اليهودية لنفسه انما اوجبه اذا كان ما حلف به عليه كمن قال لامرأته اذا كان كذا فانت طالق فهو غير مطلق لها الآن وبان بما ذكرنا ان الحلف بملة سوى ملة الاسلام مما في الحديث الذي روينا انما هو في الحلف بها على الاشياء المستدبرة لا على الاشياء المستقبلة وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النذر انه لا يؤخر شيئا﴾

﴿حدثنا﴾ يونس انبا ابن وهب سمعت سفيان يحدث عن منصور عن عبدالله ابن مرة عن عبدالله بن عمر قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النذر وقال انه لا يؤخر شيأ ولكن يستخرج به من البخيل *

﴿حدثنا﴾ ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان عن منصور عن عبدالله بن مرة عن

(١) واختصر في المختصر هذه العبارة احسن اختصار فلله دره وقال من حلف فقال هو يهودي ان كان كذا وكذا لما يعلم انه قد كان فقد علق قوله هو يهودي بما لا معنى له فكان بمنزلة قوله هو يهودي من غير تعليق يصير به مرتدا فان التعليق بالكائن تنجيز ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿باب بيان مشكل ما روى عنه في النذر انه لا يؤخر شيئا﴾

ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله الا انه قال يستخرج به من الشحيح *

﴿ حدثنا ﴾ الحسن بن عبدالله بن منصور البالسي حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا شريك بن عبدالله عن منصور عن عبدالله بن مرة عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النذر وامر بالوفاء به *

فقيل ما روينا في هذا الحديث نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النذر فاحتمل ان يكون نهيه عنه اذا كان لا يؤخر شيئا ولم يكن نهيه عنه لانه معصية ولكن انه يراد به ما لا يعمل فيه شيئا والدليل على ذلك امره بالوفاء به على ما في حديث شريك وقوله في حديث سفيان ولكن يستخرج به من البخيل او من الشحيح وقد قال الله تعالى يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا اى ان لم يوفوا به لهم عقوبة على ترك ذلك *

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب حدثني ابو يحيى بن سليمان الخزاعي قال يونس يعني فليحا (١) ان سعيد بن الحارث حدثه انه سمع ابن عمر واتاه رجل من بني كعب يقال له مسعود بن عمرو فقال له يا ابا عبدالرحمن ان ابني كان بارض فارس فيمن كان عند عمر بن عبيدالله التيمي وانه وقع بالبصرة طاعون شديد فلما بلغني ذلك نذرت لله ان جاء ابني ان يمشي الى الكعبة فقدم مريضا فمات فما ترى فقال ابن عمر اولم تنهوا عن النذر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البخيل اوف بنذرك قال انما نذرت ان يمشي ابني قال اوف بنذرك فقلت للخزاعي

(١) في التقريب فليح بن سليمان الخزاعي ابو يحيى المدني ويقال فليح لقب واسمه عبدالملك صدوق كثير الخطأ من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة ١٢

ائت ابن المسيب ثم اخبرني بما يقول فاخبرني انه قال له اما تجزئ عن ابنك فقلت له ترى ذلك مجزيا عنه قال نعم ارأيتك لو ترك ابنك دينا قضيته عنه اترى ذلك مجزيا عنه قال قلت نعم * ﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا فليح ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ وقد روى ﴾ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ما حدثنا يونس حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال الله تعالى لا ياتي النذر على ابن آدم بشيء مالم اقدره عليه ولكنه شيء استخرج به من البخيل ويوتيني عليه مالم يوتني من البخل *

﴿ وما حدثنا ﴾ فهد حدثنا القعنبي انبأ عبد العزيز بن محمد عن عمرو عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان النذر لا يقرب لابن آدم شيأ لم يكن قدر ولكن يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل مالم يكن يريد ان يخرجه * وما في حديث ابي هريرة هذا في النذر وانه لا يقدم شيئا كمثل ما في حديث ابن عمر من هذا المعنى *

﴿ وفيما رويناه ﴾ عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخباره الناس ان ما ينذرون لا يقرب شيئا مالم يقدر * دليل على ان النهي المذكور في حديث ابن عمر انما اريد به اعلامهم ان لا ينذروا لهذا المعنى الذي يلتمسون به تقريب ما يحبون وليس في ذلك ما يدل على ان نفس النذر الذي يطلبون به القربة الى الله تعالى مما قد نهوا عنه وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله

سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ﴾

﴿حدثنا﴾ ابن معبد حدثنا علي بن منصور حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق عن محمد بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر * حدثنا علي بن الحسن ابو عبيد حدثنا الحسن بن ابي الربيع انبأ عبد الرزاق انبأ معمر عن ابي اسحاق عن عمر(١) بن سعد حدثنا سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * فاختلف زكريا بن ابي زائدة ومعمر بن راشد على ابي اسحاق في ابن سعد الذي بينه و بين سعد من هذا الحديث فذكر انه محمد وذكر معمر انه عمر والله اعلم بحقيقة ذلك منهما من هو *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن منصور سمعت اباوائل * وشعبة عن الاعمش سمعت ابا وائل وشعبة عن زبيد سمعت اباوائل عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا مؤمل بن اسمعيل حدثنا سفيان حدثنا زبيد عن ابي وائل قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ علي بن شيبة حدثنا عبيدالله بن موسى العبسي حدثنا سفيان عن زبيد عن ابي وائل عن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله قال قلت لابي وائل سمعت من عبدالله قال نعم *

﴿حدثنا﴾ جعفر بن محمد الفريابي حدثني ابو عبدالله هريم بن مسعر الازدي حدثنا الفضيل بن عياض ومنصور عن ابي وائل عن عبدالله سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع يقول ثم ذكر مثله * ﴿وحدثنا﴾ ابن

---

(١) عمر بن سعد بن ابي وقاص المدني نزيل الكوفة قتله المختار سنة خمس و ستين او بعدها ١٢ تقريب

مرزوق حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا قوله سباب المسلم فسوق مكشوف المعنى المراد فيه هو الخروج عن الامر المحمود الى الامر المذموم ومثله قوله تعالى في ابليس ففسق عن امر ربه * اى فخرج عن امر ربه * ومنه قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفارة وفيما ذكر معها مما اباح قتله في الحرم والاحرام خمس فواسق يقتلن في الحرم والاحرام * فكان ذلك الفسوق الذي كان منهن هو خروجهن في الاذى الذي يوذين به الناس وكان قوله قتاله كفر * ليس على الكفر بالله عز وجل حتى يكون به مرتدا ولكنه على تغطية به اياه واستهلاكه اياه لان الكفر هو التغطية للشيء الذي يستهلكه ومنه قوله تعالى كمثل غيث اعجب الكفار نباته * ولا اختلاف بين اهل العلم بالتاويل ان الكفار الذين اريدوا ههنا الزراع لانهم يغطون ما يزرعون في الارض التغطية التي يستهلكونه به * ومما يدل على ان ذلك الكفر المذكور في هذا الحديث لم يرد به الكفر بالله تعالى بل قد وجدناه بقتل اخاه فلا يكون بقتله اياه كافرا بالله تعالى واذا لم يكن بقتله كافرا بالله تعالى كان بقتاله اياه(١) احرى ان لا يكون به كافرا * ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الكسوف *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف حدثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن زيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس في حديثه من كسوف الشمس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ورأيت النار ورأيت اكثر اهلها النساء قيل لم يا رسول الله

(١) يعني المسلم ١٢ المصحح

قال بكفرهن قال ايكفرن بالله تعالى قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط * فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعلهن هذا كفرا لتغطيتهن به الاحسان الذى قد تقدم النهي * ومثله ايضا ماروي عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غير هذا الحديث *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا ابو نعيم حدثنا قيس عن الاغر بن الصباح عن خليفة بن حصين عن ابي نضرة عن ابن عباس قال كان بين الاوس والخزرج شئ في الجاهلية فتذاكروا ما كان بينهم فثار بعضهم الى بعض بالسيوف فاتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له فذهب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليهم فنزلت هذه الآية وكيف تكفرون وانتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا * فلم يكن بما كان منهم من القتال مما انزل الله تعالى ولكن كان على تغطيتهم ما كانوا عليه قبل ذلك من الالفة والاخوة حتى اذا كان منهم ما كان في ذلك فسمى كفرا لا يراد به الكفر بالله تعالى ولكن الامر الذى ذكرناه سواه *

﴿ ومثل ﴾ ذلك ما قد روى عن ابن عباس في تاويل قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكفرون * على ما تاوله عليه (كما حدثنا) ابن مرزوق حدثنا حذيفة عن سفيان عن ابن طاوس عن ابيه قال قيل لابن عباس من لم يحكم بما انزل الله فهو كافر قال هو به كفره وليس كمن كفر بالله تعالى واليوم الآخر *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي مريم حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن معمر عن طاوس قال قلت لابن عباس من لم يحكم بما انزل الله فهو كافر قال هو به كفره وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وكتبه ورسله * ومثل ذلك ايضا ما قد

رواه ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما (حدثنا) بكر بن ادريس عن ابي عبد الرحمن المقرى حدثنا حيوة بن شريح اخبرني جعفر بن ربيعة القرشي ان عراك بن مالك اخبره انه سمع اباهريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن ابيه فقد كفر * فذلك عندنا والله أعلم على مثل ماذكرناه من مثله من هذا الباب *

﴿ومثل﴾ ذلك ماقد رواه عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما حدثنا الربيع المرادي ومحمد بن نصر قالا حدثنا بشر بن بكر عن ابن جابر حدثني ابو سلام حدثني خالد بن زيد قال قال لي عقبة قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها * فمثل ذلك الكفر الذى ذكر به المسلم من قتاله هو هذا الكفر لا الكفر بالله عز وجل والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن قال لاخيه يا كافر﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبأ ابوزرعة وهب بن راشد الحجرى انبأ حيوة انبأ ابو الاسود عن بكير بن الاشج عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد وجب الكفر على احدهما * ﴿حدثنا﴾ زياد بن يحيى بن ابان حدثنا عبدالله ابن صالح ومسكين بن عبد الرحمن قالا حدثنا الليث عن عبد الله بن ابي جعفر عن ابي الاسود عن بكر عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه مثله * ﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره وحدثنا يزيد بن سنان

﴿حدثنا﴾ القعنبى قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فذكر مثله * هكذا حدثنا يونس في موطأ مالك * ﴿وحدثنا﴾ املاء ابا ابن وهب اخبرنى مالك عن نافع عن ابن عمر مثله غير انه قال اذا قال الرجل لآخره يا كافر فقد كفر احدهما فان كان الذى قيل له يا كافر كافرا فهو كما قال والا فقد باء الآخر بالكفر * ﴿وحدثنا﴾ عيسى ابن مرزوق الغافقى حدثنا ابن وهب عن نافع عن مالك عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿وحدثنا﴾ ابو امية حدثنا عفان حدثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايما رجل كفر رجلا فان كان كما قال والا فقد باء بالكفر *

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث عن ابيه عن حسين المعلم عن ابن بريدة(١) عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الديلى عن ابى ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يرمى رجل رجلا بفسق الا ارتد عليه ان لم يكن صاحبه كذلك * (حدثنا) ابن ابي داود حدثنا ابو داود حدثنا ابو معمر حدثنا عبدالوارث ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا اسمعيل بن ابان الوراق ثنا مندل بن علي عن ابن

(١) في تهذيب التهذيب فى ترجمة حسين بن ذكوان المعلم روى عن عبدالله بن بريدة وعنه عبدالوارث بن سعيد وفي ترجمة سليمان بن بريدة روى عن يحيى ابن يعمر وفى الخلاصة في ترجمة يحيى بن يعمر روى عنه ابن بريدة ١٢

اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما شهد رجل على رجل بالكفر الا باء بها احدهما ان كان كافرا فهو كما قال وان لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا علي بن المديني ثنا محمد بن بكر البرساني ثنا الصلت بن مهران ثنا الحسن حدثني جندب بن عبدالله البجلي في هذا المسجد ان حذيفة ابن اليمان حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان مما اتخوف عليكم رجل قرأ القرآن حتى اذا رئي عليه بهجته وكان ردء الاسلام اعتره الى ما شاء الله فانسلخ منه ونبذه وراء ظهره وخرج على جاره بالسيف ورماه بالشرك قلت يارسول الله ايهما اولى بالشرك المرمي او الرامي قال لا بل الرامي *

﴿ فتأملنا ﴾ في هذا الحديث فوجدنا من قال لصاحبه يا كافر معناه انه كافر لان الذى هو عليه الكفر فاذا كان هو الذي عليه ليس بكفر وكان ايمانا كان جاعله كافرا جاء على الايمان وكان بذلك كافرا بالله تعالى لان من كفر بايمان الله تعالى فقد كفر بالله ومنه قول الله سبحانه و تعالى من كفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين * فهذا احسن ما وقفنا عليه من تاويل هذا الحديث والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن قتل النملة والنحلة والهدهد والصرد ﴾

﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادي حدثنا اسد بن موسى حدثنا حميد بن سالم قال الربيع اظنه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس ان

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اربع من الدواب لا يقتلن النملة والنحلة والهدهد والصرد * (حدثنا) يونس ثنا ابن وهب ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ القاسم بن عبد الله بن مهدي ابو طاهر ثنا ابو مصعب حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قتل اربع الهدهد والصرد والنحلة والنملة *

﴿فاحتجنا﴾ بطلب الرجل الذي بين ابن جريج وبين ابن شهاب من هو ليقوم لنا اسناده من حديث ابن جريج كما قام لنا من حديث معمر (فوجدنا) محمد بن احمد بن حماد الدولابي قد حدثنا قال حدثنا صالح بن احمد بن حنبل عن علي بن المديني سمعت يحيى بن معين يقول حدثنا ابن جريج اخبرت عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ثم ذكر هذا الحديث * قال يحيى وكان عندي ضعيفاً فحييته ثم قال رأيته في كتاب سفيان بن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابي لبيد عن الزهري * قال الغلابي سمعت هذا من ابي داود فوقفنا بذلك على ان الرجل المسكوت عن اسمه في هذا الحديث من رواية ابن وهب عن ابن جريج الذي ذكرناه في هذا الباب هو ابن ابي لبيد *

﴿فعقلنا﴾ ان هذا الحديث قد صح لنا من رواية ابن جريج بصحة لنا من رواية معمر * وقد وجدنا ابا معاوية قد حدث به عن ابن جريج فخالف ابن وهب في اسناده ﴿كما حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي حدثنا مجاهد بن موسى حدثنا ابو معاوية عن ابن جريج عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قتل اربع عن قتل الهدهد والصرد والنملة والنحلة *

(فتأملنا) هذا الحديث طلبا منا لاستخراج ما اريد به فوجدنا الهدهد مالا ينتفع بلحمه ووجدنا الناس يستقذرونه ووجدناه لا مضرة على الناس منه فكان قتله للعبث لا لما سواه وذلك منهي عنه كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما قتل من هذا الجنس بغير حقه *

(كما حدثنا) المزني ثنا الشافعي انبأ سفيان عن عمرو انبأ صهيب مولى عبد الله ابن عامر سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قتل عصفورة فما فوقها بغير حقها سأله الله عز وجل عن قتلها قيل يا رسول الله وما حقها قال يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها فيرمي بها *

(وكما قد حدثنا) ابو امية حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابان بن صالح عن عمرو بن دينار عن عمرو بن الشريد عن ابيه(١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا لها من قتل عصفورة * قال ابو جعفر كان يعني ما قتل عصفورة عبثا * قال ابو بكر فما فوقه فما دونه الا عج الى الله يوم القيامة يا رب فلان قتلني فلا هو انتفع بي ولا هو تركني فاعيش (٢) *

(فكان) قاتل الهدهد داخلا في هذا المعنى والله اعلم وكذلك قاتل الصرد لانه لا يقدر ان يجمع من اشكاله ما يتهيأ له التبسط في اكل لحومها فقتل ما هذه سبيله انما رجع الى العبث لا الى ما سواه ويلحق قاتله الوعيد الذي هو في هذين الحديثين اللذين روينا * واما النحلة فليست من هذا الجنس في شيء ولكنها مما ينتفع بها فزاد جرم قاتلها على جرم قاتل الهدهد والصرد * واما قتل النملة فانها لا منفعة معه ولا قطع اذى به وهي موصوفة بمعنى محمود قد روي عن

(١) في التجريد الشريد بن سويد الثقفي شهد الحديبية * روى عمرو بن الشريد عن ابيه انتهى ملخصا ١٢ الحسن النعماني (٢) في الاصل لفظ غير مفهوم ١٢

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿كما حدثنا﴾ ابن يونس انبأنا ابن وهب * وكما حدثنا بحر بن نصر انبأنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب و ابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان نملة قرصت نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح *

﴿وكما حدثنا﴾ محمد بن عزيز(١) حدثنا سلامة بن روح عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول خرج نبي من الانبياء بالناس يستسقون الله عز وجل فاذاهم بنملة رافعة قوائمها فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ارجعوا فقد استجيب لكم من اجل هذه النملة * وما كان هذا سبيله كان قتله قاطما لمثل هذين المنيين المذكورين في هذين الحديثين وكان القاتل له في ذلك داخلا في حديثي عبدالله بن عمر و وعمرو بن الشريد اللذين رويناهما في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النملة اذا كان منها الاذى اباحة قتلها *

﴿كما حدثنا﴾ الربيع المرادى حدثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال نزل نبي من الانبياء تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازه فاخرج من تحتها ثم امر بها فاحرقت في النار فاوحى الله تعالى اليه فهلا نملة واحدة * كانه كان احرق قرية النمل على ما في حديث يونس وبحر الذى رويناه في هذا الباب الراجع الى سعيد وابي سلمة * وفي ذلك ما قد دل على اباحته قتل ما قد آذى من النمل وفيما قبله النهي عن قتل مالم يؤذ منها *

(١) بزايين ١٢ مشتبه

﴿ وفي حديث ﴾ ابن وهب عن ابن جريج يعني مختلف هو وحديث القاسم بن عبد الله عن ابي منصور اللذين رويناهما في هذا الباب وهو ان في حديث ابن وهب عن ابن جريج ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اربع من الدواب لا تقتان * ثم ذكرهن فكان في ذلك ما قد دل على ان غيرهن ليس من معناهن لان ما حصر بعدد يمنع ان يدخله فيه غيره ولكن قصد بالنهي الى قتلهن فقط فكان مثلهن قد يجوز ان يعطف على ما في حديث منهن وقد يجوز ان لا يعطف عليه *

﴿ وفي ﴾ حديث ابن وهب عن ابن جريج حصر ما نهى عن قتله بالعدد الذي ذكر فيه فكان ذلك النهي المذكور فيه مقصودا به الى ذلك العدد لا ما سواه من اجناسه والله اعلم بحقيقة ذلك كيف كانت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولله سبحانه و تعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله يستجاب لاحدكم ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيدة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول دعوت فلم يستجب لي *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني يونس عن ابن شهاب عن ابي عبيدة عن ابي هريرة مثله ولم يرفعه *

﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن عبد الله بن الحكم حدثنا حجاج بن رشدين اخبرني حيوة ابن شريح عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يستجاب للعبد ما لم يعجل قيل وما عجلته قال يقول قد دعوت الله فما استجاب ودعوت الله فما استجاب *

حدثنا الربيع الجيزي حدثنا ابو زرعة وهب الله بن راشد حدثنا حيوة سمعت ابن عجلان يحدث عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فقال قائل قد وجدنا الرجل يدعو فلا يستجاب له وان لم يكن قائل هذا القول الذي ذكر في هذا الحديث انه يمتنع به من الاستجابة في ذلك لم يبين لنا في هذا الحديث وثبت لنا في غيره وذكر لنا فيه * فما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي حدثنا الفريابي عن ابن ثوبان (١) عن ابيه عن جبير بن نفير عن عبادة بن الصامت حدثهم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما على الارض من رجل مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة الا آتاه الله اياها او صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع باثم او قطيعة رحم فقال رجل من قوم انا نكبر يا رسول الله قال الله كبر (٢) *

وحدثنا فهد حدثنا الحسن حدثنا جعفر بن سليمان عن علي بن علي عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعوة العبد المسلم لا ترد الا باحدى ثلاث ما لم يدع باثم او قطيعة رحم اما ان يصرف عنه من السوء بقدر ما دعاه * فبين لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذين الحديثين الاستجابة من الله سبحانه وتعالى لمن يدعوه ما هي بعد ان يكون ما يدعوه به ليس باثم ولا قطيعة رحم وانها ان يعطى ما دعاه فيعلم ذلك او يصرف عنه من السوء ما هو خير له مما دعا فلا يعلم ذلك *

---

(١) في التقريب ابن ثوبان هو محمد بن عبد الرحمن المدني ـ المصحح

(٢) فقال رجل اذن نكثر يا رسول الله قال الله اكثر ـ معتصر

﴿فبان بما ذكرنا﴾ معنى ما في الحديث الاول وان الاستجابة من الله سبحانه وتعالى لمن يدعوه من عباده بما يجوز له ان يدعوه به يعطاها لا محالة غير انها مما قد يعلم بالموافقة المطية المدعوة فيعلم انه قد استجيب لها ويعطيه ما سوى ما دعا به من صرف ما يصرف عنه فيكون الاستجابة قد كانت من الله عز وجل له وان لم يعلمها * فخرج بما ذكرنا بيان وجه قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي ذكرناه عنه في الحديث الذي رويناه في صدر هذا الباب *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تاخير جبرئيل عنه عليه السلام في الوقت الذي كان وعده ان ياتيه في منزله بسبب الجرو الذي كان في بيته ولم يعلم به﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن محمد الصيرفي البصري ابو بكر حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا سليمان بن كثير عن الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس عن ميمونة قالت خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاترا فقلت يا رسول الله مالي اراك فاترا فقال ان جبريل وعدني فما اخلفني قط فظل يومه وليلته وفي البيت جرو كلب تحت السرير فاخرجه ثم اخذ ماء بيده فنضح مكانه فاتاه جبريل عليه السلام فقال ما منعك فقال انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فامر بقتل الكلاب فان كان ليكلم في الكلب الصغير فلا ياذن فيه *

﴿حدثنا﴾ نصر بن مرزوق ثنا الخصيب(١) بن ناصح ثنا وهيب بن خالد عن ابي حازم عن ابي سلمة عن عائشة ان جبريل عليه السلام احتبس عن النبي

(١) ذكره في التقريب في الخاء المعجمة فقال الحارثي البصري نزيل مصر صدوق يخطئ مات سنة ثمان وقيل سبع ومائتين ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ما روى في تاخير جبرئيل عنه عليه السلام في الوقت الموعود

صلى الله عليه وآله وسلم ثم اتاه فقال ما حبسك قال جرو في بيتك فنظر فاذا جرو تحت السرير فامر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخرج * حدثنا فهد ثنا علي بن معبد ثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي عمرو عن ابي سلمة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان جبريل عليه السلام وعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ساعة يأتيه فيها فذهب الساعة ولم يأته فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاذا جبرئيل عليه السلام على الباب فقال ما منعك ان تدخل البيت قال ان في البيت كلبا وانا لن ندخل البيت فيه كلب ولا صورة فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالكلب فاخرج ثم امر بالكلاب ان تقتل *

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبدالعزيز بن ابي حازم عن ابيه عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قال وعد جبرئيل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ساعة يأتيه فيها فجاءت الساعة ولم يأته وفي يده عصية فالقاها من يده وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله ثم التفت النبي فاذا جرو كلب تحت السرير فقال من اين هذا الكلب هاهنا قالت والله ما دريت به فاخرج فجاءه جبرئيل فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعدتني في ساعة وجلست لك فلم تأتني فقال منعني الكلب الذى كان في بيتك انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة *

حدثنا ابن ابي داود ابو ثابت محمد بن عبيدالله المديني حدثنا عبدالعزيز ابن محمد عن ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن كريب عن اسامة ابن زيد قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليه الكآبة فسألته عن ذلك فقال وعدني جبرئيل يأتيني وكان اذا وعدني لم يخلفني وذكره *

ففيما روينا ان جبرئيل عليه السلام وعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

ان ياتيه الى منزله في ساعة بعينها بلا استثناء كان في وعده اياه بذلك ثم تاخر عن اتيانه اياه فيها الى منزله اذا كان فيه ما يمنع من دخوله اياه وهو الكلب الذي كان فيه لان في الشريعة انه لا يدخل بيتا فيه كلب ولا صورة وكان ذلك بالشريعة مستثنى من وعده وان لم يكن استثناؤه منه بلسانه * فمثل ذلك الرجل يعده الرجل بالجلوس وعنده في منزله ذلك الوقت ما يمنعه الشريعة من دخول ذلك المنزل وهو فيه من خمر يشرب فيه او مما سواه من المعاصي الذي تمنعه الشريعة من حضورها فيتخلف من دخول منزله لذلك فلا يدخل تخلفه ذلك عن حكم من وعد وعدا فاخلفه * ومثل ذلك ايضا ان يعد زوجته لوطيه اياها في وقت يذكر لها فيدركها الحيض في وقتها ذلك فلا يكون بتركه وطيها في حكم من وعد وعدا فاخلفه * ومثل ذلك الرجل يجعل على نفسه صوم غد الليلة التي يقدم فيها فلان فيقدم فلان في ليلة تكون غداها النحر فيترك صومه لحرمة صومه فليس تركه ذلك مذموما بل محمودا فيه وغير داخل فيمن وعد وعدا فاخلفه اذا كان الذي منه من الوفاء لما قال الشريعة * ومثل ذلك الرجل يعد الرجل ان يجلس له بمكانه منتظرا له حتى ياتيه فتحضر الصلاة فيقوم لها ويدع انتظاره فليس هو بذلك مخلف وعده اذ كان قيامه اليه قياما الى ما دعاه الله عز وجل اليه قبل وعده الرجل الذي وعده بانتظاره اياه في مكانه ذلك وكان ذلك مستثنى بالشريعة وان لم يستثنه من وعده بلسانه * وقد روى عن ابراهيم النخعي مثل ذلك ايضا *

﴿كما حدثنا﴾ بكار حدثنا ابراهيم بن ابي الوزير حدثنا اسمعيل بن زكريا الخلقاني (١) عن الحسن بن عبد الله قال قلت لابراهيم النخعي الرجل اعده ان

(١) في التقريب اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم المعجمة وسكون

انتظاره

انتظره فيطي على الى متى انتظره فقال الى حين يحضر وقت صلاة فكان ما روينا عن ابراهيم موافقا لما ذكرنا والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الكبائر التي امر الله تعالى مجتنبيها من عباده بتكفير سيئاتهم سواها قال الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما﴾

﴿فكان ما كان﴾ منه تعالى في هذا نهاية الكرم لانه كفر عن مجتنبي هذه الكبائر سيئاتهم سواها ووعدهم بذلك ان يدخلهم مدخلا كريما بلا عمل منهم يوجب ذلك لهم ولكن لحقه عليهم وكرامته لهم جل وتعالى *

﴿ثم رجعنا﴾ الى طلب هذه الكبائر ما هي فوجدنا يزيد بن سنان وابن مرزوق قد حدثانا قالا حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا سفيان عن منصور عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اكبر قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان ياكل معك قال قلت ثم اي قال ان تزني بحليلة جارك قال ثم نزل القرآن بتصديق قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر الآية * فبان لنا على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان هذه الثلاثة الاشياء المذكورة في هذا الحديث من الكبائر وان اكبرها ان يجعل لله ندا ثم يتلوه قتل الرجل ولده خشية ان ياكل معه ثم الذي يتلوه

تتمة حاشية صفحة (۳۸۷) اللام بعدها قاف ابو زياد الكوفي لقبه شقوصا بفتح المعجمة وضم القاف الخفيفة و (بالصاد) المهملة صدوق يخطئ قليلا من الثامنة مات سنة اربع وتسعين ومائة وقيل قبلها رحمة الله عليه ۱۲ الحسن النعماني

﴿باب بيان مشكل ما روي في آية ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم﴾

منها من اناة حليلة جاره ولم يكن في هذا الحديث منها سوى هذه الثلاثة الاشياء ونعوذ بالله منها * فيه ان بعضها اكبر من بعض ولم يكن في سوال عبد الله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يوجب له جوابا اكثر مما اجابه به عما سأله عنه مما ذكر فيه سواله اياه عنه *

﴿ ووجدنا ﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر قال الاشراك بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين الغموس * قال لنا ابو امية في كتابي في موضع شيبان وفي موضع آخر سفيان في اسناد هذا الحديث * فكان جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سائله في هذا عن الكبائر ما هي انها الاشراك بالله كجوابه لابن مسعود ان الاشراك اكبر الكبائر وان الذي يتلوه منها عقوق الوالدين وان الذي يتلوه منها اليمين الغموس فاحتمل ان يكون ذلك ان قتل الولد وعقوق الوالدين منها في درجة واحدة ويمين الغموس منها ومزاناة الرجل حليلة جاره في درجة يتلوها حتى لا يخالف واحد من حديثى ابن مسعود وعبد الله بن عمرو الحديث الآخر ويكون جوابه الاول من مسائله المذكورة فيهما كما اجابه به في الحديث الآخر ويكون جوابه الاول من مسأله المذكورة فيهما كما اجابه به في الحديث المذكور سواله اياه عما سأله عنه غير انا تأملنا بعد ذلك هذين الحديثين فوجدنا في تاويلهما ما هو اولى بهما من هذا التاويل الذي ذكرناه ووجدنا جائزا ان يكون قتل الرجل ولده خشية ان ياكل معه وعقوقه لوالديه في درجة واحدة تالية للشرك بالله عز وجل فاجاب ابن مسعود باحدهما واجاب سائله في حديث ابن عمر بالآخر منهما *

﴿ ومثل ﴾

﴿ومثل هذا﴾ من الكلام الصحيح ان يقال للرجل من اشجع الناس فيقول فلان فيقال له ثم من فيقول ثم فلان لرجل هو كذلك و هناك آخر مثله قد سكت عن اسمه فلم يذكره فيكون ذلك كلاما صحيحا فمثل ذلك جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابن مسعود وجوابه في حديث ابن عمرو وفي ذلك ما قد دل ان لا تضاد في واحد منهما للآخر ثم كان من في المنزلة الثالثة في حديث ابن مسعود وابن عمرو ممن هو في المنزلة الثانية في حديثهما جميعا على ما ذكرناه فيهما *

﴿وقد حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا عبد الوهاب بن عطاء (١) الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال الا انبئكم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الشرك بالله عز وجل وعقوق الوالدين قال وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور او شهادة الزور * شك الجريري فما زال يقولها حتى قلنا ليته سكت * فكان الذي في هذا الحديث من قوله عليه الصلوة

(١) قال في تهذيب التهذيب عبد الوهاب بن عطاء ابو نصر العجلي مولاهم البصري سكن بغداد مات على اختلاف الاقوال مات ببغداد سنة اربع ومائتين في الحرم و ايضا ذكر فيه سعيد بن اياس الجريري ابو مسعود البصري يروي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة وعنه عبد الوهاب الخفاف وسعيد بن اياس توفي سنة (١٤٤) وذكر فيه عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع ابن الحارث الثقفي ابو بحر ويقال ابو حاتم البصري يروي عن ابيه وعنه سعيد الجريري وعبد الرحمن هذا ولد سنة (١٤) ومات سنة (٩٦) فثبت ان هناك سقط في الاسناد فعندي السند يكون هكذا عن عبد الوهاب عن سعيد الجريري عن عبد الرحمن ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

والسلام وعقوق الوالدين اوقول الزور وشهادة الزور مما يحتمل ان يكون بتلك الاشياء الثلاثة جمعت بالواو والمراد فيها كالمراد في ثم في الحديثين الاولين * ومثل ذلك ان يقال للرجل من اشجع الناس فيقول فلان وفلان واحدهما في الشجاعة فوق الآخر منهما *

(وقد حدثنا) ابو امية حدثنا يونس بن محمد المؤذن حدثنا الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ التيمي عن ابي امامة الانصاري عن عبد الله وهو ابن انيس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اكبر الكبائر الشرك بالله تعالى وعقوق الوالدين واليمين الغموس وما حلف حالف بالله تعالى يمين صبر فادخل فيها مثل جناح بعوضة الا كانت نكتة في قلبه يوم القيمة * فالكلام في هذا الحديث كالكلام في حديث ابي بكرة الذى رويناه قبله *

(وحدثنا) الربيع المرادى ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن ثور بن يزيد عن ابى الغيث عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قيل وما هى يا رسول الله قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات * ولم يذكر لنا الربيع من السبعة التى ذكرها فيه غير هذه الستة التى ذكرناها عنه فاعتبرنا هذا الحديث برواية وغيره اياه هل نجد فيه الشيء السابع تتمة هذه السبعة *

(فوجدنا) روح بن الفرج قد حدثنا قال ثنا عبد الله بن محمد الفهمى المعروف بالسطرى ثنا سليمان بن بلال ثم ذكر حديث الربيع ببقية اسناده ومتنه وبنقصان الواحد من عدد السبعة التى ذكرها فيه فوقفنا بذلك على ان نقص

السابع من هذا الحديث لم يكن سقوط كان عن الربيع ولا عمن حدث به الربيع عنه ولكنه كان في نفس الحديث والله اعلم وليس في هذه السبعة الاشياء المذكورة في هذا الحديث ذكر بلفظ بعضها على بعض فانتفى بذلك ان يكون فيه خلاف لشئ من الاحاديث التي ذكرناها قبله في هذا الباب ولكنها كبائر كلها فوضع الشرك منها كموضعه الذي في حديثى ابن مسعود وابن عمرو والاشياء الاخر منها المادرج والله اعلم اي الدرج هى وهل تستوي او تختلف *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد ثنا بقية بن الوليد عن بحر وهو ابن سعيد عن خالد وهو ابن معدان حدثني ابورهم السمعي (١) ان ابا ايوب الانصاري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من مات يعبد الله لا يشرك بالله شيئا ويقيم الصلوة ويوتي الزكاة ويصوم شهر رمضان ويجتنب الكبائر فله الجنة فسأله رجل ما الكبائر قال الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله وفرار يوم الزحف * فالكلام في حديث ابي بكرة وابي هريرة وابي ايوب سواء *

﴿حدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور او قول الزور * فالكلام في هذا الحديث كالكلام في حديث ابي بكرة ايضا *

﴿وحدثنا﴾ ابن مرزوق ثنا معاذ بن هانئ ثنا حرب بن شداد ثنا يحيى بن ابي كثير عن عبد الحميد بن سنان عن عبيد بن عمير بن قتادة الليثي (٢) انه حدثه

---

(١) ابورهم السمعي اسمه احزاب بن اسير ١٢ خلاصة (٢) عبيد بن عمير بن

ابوه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في حجة الوداع الا ان اولياء الله المصلون وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من يقيم الصلوات الخمس اللاتي كتبن عليه وصام شهر رمضان ويحتسب صومه ويرى انه عليه حق واعطى زكاته وهو يحتسبها واجتنب الكبائر التي نهى الله عنها ثم ان رجلا من اصحابه قال يارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما الكبائر قال تسع اعظمهن الاشراك بالله تعالى وقتل المؤمن بغير حق وفرار يوم الزحف والسحر واكل مال اليتيم واكل الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال بيت الحرام قبلتكم احياء وامواتا ثم قال لا يموت رجل لا يعمل هذه الكبائر ويقيم الصلوة ويؤتي الزكاة الا رافق محمدا صلى الله عليه وآله وسلم في دار بحبوبة مصراعها من ذهب * فكان ما في هذا الحديث ليس فيه تقديم بعض التسعة الاشياء المذكورة فيه على بعض غير ان فيه اشياء مما في حديثي ابن مسعود وابن عمرو فوضعها في الكبائر موضعها منها في ذينك الحديثين *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا عبدالله بن يونس * (وحدثنا) ابن خزيمة وفهد قالا حدثنا عبدالله بن صالح ثم قال كل واحد من يونس وابن خزيمة وفهد في حديثه حدثني الليث بن سعد حدثني ابن الهاد عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من الكبائر شتم الرجل والديه

تتمة حاشية صفحة) ٣٨٣) قتادة الليثي ابو عاصم المكي ولد على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاله مسلم وعده غيره في كبار التابعين وكان قاص اهل مكة مجمع على ثقته مات قبل ابن عمر رضي الله عنهم كذا في التقريب ١٢ الحسن النعماني

قالوا يارسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب ام الرجل فيسب امه * موضع هذا الحديث موضع العقوق من حديثي ابن مسعود وابن عمرو الذين ذكرناهما في هذا الباب (فهذا) ما وجدناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عدد الكبائر *

﴿وقد وجدنا﴾ عن ابن عباس وابن مسعود فيهما مما يعلم انهما لم يقولاه الا توقيفا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * ﴿ما حدثنا﴾ احمد بن داود حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال الكبائر من اول سورة النساء الى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه * فقلت لمسلم ان ابراهيم حدثني قال انا حدثت ابراهيم فقلت لابراهيم فقال حدثني علقمة عن عبد الله * واما احمد بن داود قال حدثنا مسدد ثنا عبد الله عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه قال من اول السورة الى هذا الكلام (فهذا) ايضا مما يعلم انه قد وافقنا عليه مما قد زاد في عدد الكبائر التي ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب مما في سورة النساء الى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه * وان جميع ما في هذه السورة من الكبائر وما في الاحاديث التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب قد لحق بعضها بعضا قد يحتمل ان لا يكون الكبائر سواها وقد يحتمل ان يكون هناك كبائر سواها لم يطلع الله تعالى عباده عليه ليكونوا على حذر من الوقوع فيها * وليكون ذلك زاجرا لهم عن السيئات كلها خوفا ان يكون ما يقعون فيه منها من تلك الكبائر *

﴿ فقال قائل ﴾ كيف يجوز ان يعفوا من شيء لا تبين لهم ماهو حتى يجتنبوه فلا يقعون فيه * قيل له * هذا عندنا والله اعلم كمثل ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله الحلال بين والحرام بين وبين ذلك امور مشتبهات الواقع فيها كالواقع الى جانب الحمى وشك ان يوقعه * فلم يبينها الله تعالى لهم على لسان رسوله ولو شاء لابانها لهم ولكنه قد يجوز ان يكون ترك ذلك ليجتنبوا الشبهات كلها * ومثل ذلك ما قد روي عنه في ليلة القدر انها في رمضان ثم سألوه في ابهامه فاعلمهم انها في العشر الاواخر منه ولم يخبرهم اي ليلة من لياليه قال لهم في حديث ابي ذر عنه في ذلك لو شاء ان يطلعكم عليها لاطلعكم عليها * وسنذكر ذلك في بابه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى وكان ترك اعلامهم اي ليلة هي من ليالي العشر الاواخر ليعملوا فيها كلها عملا طلبا لها رجاء ان وافقتها. فمثل ذلك ان كانت كبائر من سيآت سوى ماذكرنا في هذا الباب في الآثار قد يحتمل ان يكون بترك تبيانها ليكون ذلك سببا لتركهم السيئات كلها لا نهام نهاوالله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لابن عمر ولاصحابه لما رجعوا اليه بعد فرارهم من الزحف وقولهم له نحن الفرارون قال بل انتم العكارون ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا الحسن بن موسى الاشيب حدثنا زهير بن معاوية حدثنا يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابن عمر قال كنت في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحاط الناس حيطة

﴿ باب بيان مشكل ماروى في قوله بل انتم العكارون ﴾

وكنت فيمن حاط فقلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب فقلنا لو دخلنا المدينة فبتنا فيها فقلنا لو عرضنا انفسنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان كانت لنا توبة والا ذهبنا فأتيناه قبل صلاة الغداة فخرج فقال من القوم قلنا نحن الفرارون من الزحف قال بل انتم العكارون انا فئتكم وانا فئة المسلمين فأتيناه حتى قبلنا يده *

﴿حدثنا﴾ احمد بن سنان حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن ابى زياد عن ابن ابي ليلى قال قال ابن عمر ثم ذكر هذا الحديث الا انه قال فيه فحاص (١) الناس حيصة * مكان ما في حديث ابي امية فحاط الناس حيطة ولم يذكر فيه فأتيناه فقبلنا يده *

﴿حدثنا﴾ روح بن الفرج حدثنا يوسف بن عدى حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن عبد الله (٢) ابن عمر عن ابيه انه كان في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحاص الناس حيصة * ثم ذكر بقية حديث ابى امية سواء *

﴿فقال قائل﴾ العكارون عند العرب هم الكرارون وكيف جاز في هذا الحديث ان يقال هذا القول للفرارين ﴿فكان جوابنا﴾ في ذلك ان المراد

---

(١) في مجمع البحار فحاص المسلمون حيصة اى جالوا جولة يطلبون الفرار و(المحيص) المهرب وحاص الناس اى مالوا والمراد الحملة ان كان الناس العدو اى حملوا حملة فانهزمنا او الفرار ان كان السرية اى فروا ورجعوا ويروى بجيم وضاد معجمة ولم يذكر صاحب المجمع فحاط الناس حيطة ١٢ (١) في التقريب عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو عبد الرحمن المدنى كان وصى ابيه ثقة من الثالثة مات سنة خمسين ومائة رحمه الله ١٢ الحسن النعماني

﴿باب بيان مشكل ما روى اذا رضي الله عن العبد اثنى عليه سبعة اصناف من الخير لم يعملها﴾

بذلك انهم لما كروا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو نبيهم ليرجعوا الى ما يامرهم به ولينصرفوا فيما يصرفهم فيه كان ذلك كرا منهم اليه وعودا منهم الى ما كانوا عليه من بذل انفسهم لقتال عدوهم فاستحقوا بذلك ان يكونوا عكارين والله اعلم بحقيقة ذلك *

﴿وفي هذا الحديث﴾ مما يجب ان يوقف عليه فيما يلحق بالكاره وهو ان بعض الناس قد ذهب الى ان قوله تعالى ومن يولهم يومئذ دبره * انما ذلك في اهل بدر خاصة دون من سواهم لانه لم يكن للمسلمين فئة يومئذ الا وهي حاضرة بدر *

﴿حدثنا﴾ عبيد بن رجال(١) ثنا بكر بن المفضل عن داود بن ابي هند ان هذه الآية نزلت يوم بدر او في اهل بدر على ان يكون الحكم الذي فيها في غير اهل بدر كهو في اهل بدر وعلى انه بعد بدر كهو يوم كان في بدر *

﴿والدليل﴾ على ذلك ان دخول ابن عمر في المقاتلة بادخال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه فيهم انما كان عام الخندق وبعد رده اياه قبل ذلك وتركه ادخاله فيهم وهذا بعد بدر فدل ذلك على ان حكم الفرار من الزحف لغير متحرف الى قتال او متحيز الى فئة باق حكمه الى يوم القيامة

﴿كما حدثنا﴾ احمد بن شعيب حدثنا ابو داود يعني الحراني حدثنا ابو زيد الهروي حدثنا شعبة عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد ومن يولهم يومئذ دبره قال نزلت في اهل بدر * والله الموفق والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله

(١) في المشتبه عبيد بن رجال بالخفيف شيخ للطبراني سمع يحيى بن بكير ١٢

اذا رضى الله عن العبد اثنى عليه سبعة اضعاف من الخير لم يعملها وما روى عنه في السخط مثل ذلك *

﴿ وحدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني حيوة بن شريح عن سالم بن غيلان عن دراج (١) عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا رضى الله عن العبد اثنى عليه سبعة اضعاف من الخير لم يعملها وقال في السخط بمثله ﴿ حدثنا ﴾ بكار وابن مرزوق قالا حدثنا ابو عاصم عن حيوة ثم ذكر باسناده مثله * ﴿ وحدثنا ﴾ صالح بن عبد الرحمن الانصاري حدثنا عبد الله بن يزيد (٢) حدثنا حيوة اخبرني سالم بن غيلان انه سمع دراجا يحدث عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ فتأملنا ﴾ معنى هذا الحديث فوجدنا فيه من ذكر الله ثناء الله على عبده اذا رضي الله عنه باعماله الصالحة بشيء سبعة اضعاف من الخير لم يعملها فقد يحتمل ان يكون مما قد علم انه يستعملها في المستأنف وان كان لم يعملها في المستأنف من الخير اضعافها مما لا يثني به عليه لانه لا يستوجب ذلك الذكر لها عملا ولكن الله تعالى بفضله عليه وبمحبته اياه للخير الذي هو عليه اثنى عليه بما شاء ان يثني به عليه مما هو عامله في المستأنف ولو شاء عز وجل ان لا يثني عليه لا يثني من

---

(١) في التقريب دراج بتثقيل الراء آخره جيم ابن سمعان ابو السمح قيل اسمه عبد الرحمن ودراج لقب المصري القاص صدوق في حديثه عن ابي الهيثم ضعيف من الرابعة مات سنة ست وعشرين ومائة ١٢ الحسن النعماني

(٢) عبد الله بن يزيد المقرى هو القصير مولى آل عمر ابو عبد الرحمن المصري روى عنه البخاري واحمد واسحاق مات سنة ثلاث عشرة ومائتين ١٢

ذلك اذ كان لم يعمله لما اثنى عليه شيئا منه وله عزوجل ان يثنى عليه شيئا مما ذكرنا كان ان يثنى بما شاء منه ويترك الثناء عليه بنفسه هذا فيمن رضى الله عنه واما من سخط عليه فقد يجوز ايضا ان يكون يثنى عليه بسبعة اضعاف من الشر لما يعملها مما هو عاملها في المستانف من الشر اضعافها ولو شاء الله تعالى ان لا يثنى عليه بذلك لفعل اذ كان لم يعمله الى ذلك الوقت فاثنى عليه بما شاء مما يستعمله وترك ان لا يثنى عليه بما سوى ذلك مما هو كمثل ما اثنى عليه عزوجل و الله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار لما احترق

حدثنا صالح بن عبد الرحمن الانصارى ومحمد بن عبد الله بن الحكم وبكر ابن ادريس قالوا ابا عبد الله بن يزيد المقرى حدثنا ابن لهيعة عن مشرع(١) ابن هاعان عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو جعل القرآن في اهاب ثم القى فى النار ما احترق * فتأملنا هذا الحديث فوجدنا من تقدمنا من اهل العلم بهذا المعنى قد قالوا فيه قولين مختلفين

اما احدهما فاخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم امته بقوله هذا ان من كان معه القرآن منعه ان تعمل فيه النار و لو القى فيها وكان مراده بالاهاب الانسان الذى يكون معه القرآن وانه تعالى يقيه به من النار كمثل ما وقى ابراهيم خليله عليه الصلاة والسلام لمكانه منه منع من عمل النار فيه ومن

(١) مشرع بكسر اوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وآخره مهملة ابن هاعان مقبول من الرابعة مات سنة ثمان وعشرين ومائة ١٢ كذا في التقريب

باب بيان مشكل ما روى لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار لما احترق

قوله

قوله تعالى لهـا كونى برداً وسلاما على ابراهيم *
﴿ والقول الآخر منهما ﴾ ان الاهاب المذكور فى هذا الحديث هو الاهاب الذى يكتب فيه القرآن فيكون الله تعالى لتنزيهه القرآن عن النار يمنعها منه فينزعه من الاهاب حتى يكون ذلك الاهاب خاليا من القرآن ثم تحرق النار الاهاب لاقرآن فيه * وكل واحد من هذين المعنيين فحسن محتمل هذا الحديث له والله اعلم بمراد رسوله بقوله ذلك المتأول على هذين المعنيين وهل هو واحد من هذين المعنيين او معنى سواهما مالم طلعنا عليه ولم يبلغه علمنا والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ولد الزنا شر الثلاثة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا حذيفة حدثنا الثورى عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولد الزنا شر الثلاثة *
﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا ابو عمر الحوضى (١) حدثنا خالد بن عبد الله بن عبدالله عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *
﴿ حدثنا ﴾ الربيع الجيزى حدثنا حسان بن غالب حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال فرخ الزنا شر الثلاثة *

---

(١) فى التقريب حفص بن عمر بن الحارث ابو عمر الحوضى وهو بها اشهر ثقة ثبت من كبار العاشرة مات سنة خمس وعشرين ومائتين - الحسن النعمانى

﴿ باب بيان مشكل ماروى عنه ان ولد الزنا شر الثلاثة ﴾

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا فوجدناه مطلقاً على جميع اولاد الزنا ووجبه ان كل اولاد الزنا شر من امهاتهم وممن حملن بهم منه من الزانين بهن وقد كان الزنا من امهاتهم ومن الزانيين بهن اختيار امنهم له وكان اولادهم شرا من ذلك ﴿فسأل سائل﴾ فقال كيف يجوز ان يكون اولاد الزنا الذين لا افعال لهم في الزانيين شرا من منهم الزنا واعظم ذلك ﴿فكان جوابنا له﴾ ان اباهريرة نقل عنه في هذا الحديث كما ذكرنا وقد روى عن عائشة رضى الله عنها انكارها ذلك عليه واخبارها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما كان قصد بذلك القول الى انسان بعينه لمعنى كان فيه تبين عن سائر اولاد الزنا *

﴿كما حدثنا﴾ صالح بن شعيب بن ابان البصري حدثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحاق عن الزهرى عن عروة قال بلغ عائشة رضى الله عنها ان اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولد الزنا شر الثلاثة فقالت يرحم الله اباهريرة اساء سمعا فاساء اجابة هكذا في هذا الحديث * واما اهل اللغة فانهم يقولون ساء سمعا فساء اجابة بلا الف ثم رجعنا الى حديث الزهري عن عروة عن عائشة لم يكن الحديث على هذا انما كان رجل يوذى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انه مع مابه ولد زنا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو شر الثلاثة فكان ما في هذا الحديث من عائشة رضى الله تعالى عنها دافعا لما في حديث ابي هريرة رضى الله عنه وكان الذى في هذا الحديث اشبه بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما في حديث ابي هريرة رضى الله عنه لان الله تبارك وتعالى قال في كتابه العزيز ولا تزر وازرة وزر اخرى * وقال سبحانه وتعالى وان ليس للانسان الا ماسعى وان سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الاوفى

فكان ولد الزنا ليس ممن كان له في زنا امه ولا في زنا ابيه حتى حملت به منه سعى فبان لنا بحديث عائشة رضي الله عنها ان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي ذكره عنه ابو هريرة رضي الله عنه ولد الزنا شر الثلاثة * انما كان الانسان بعينه كان منه من الاذى لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماكان منه مما صار به كافراً شراً من امه ومن الزاني الذي كان حملها به منه والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق وهو حسبنا و نعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير والحمد لله على كل حال *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا يدخل الجنة ولد زنية﴾

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان النميري(١) حدثنا الحسن بن عمرو عن مجاهد قال نزلت على عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد فاحتبس ذات ليلة ثم جاء فقال اعشيتم ضيفكم قالوا انتظرناك فقال شغلني ابو هريرة بكلب منبوذ امه ان كان مايقول ابو هريرة حقا قلت وما حدثك قال حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا يدخل الجنة ولد زنية *

﴿وحدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس حدثنا يوسف بن موسى القطان حدثنا عبد الرحمن بن مغراء حدثنا الحسن بن عمرو عن مجاهد قال كلب منبوذ

---

(١) في التقريب فضيل بن سليمان النميري بالنون مصغرا ابو سليمان البصري صدوق له خطأ كثير من الثامنة مات سنة ثلاث وثمانين و مائة وقيل غير ذلك ١٢ الحسن النعماني كان الله له

امه ان كان ما قال ابو هريرة حقا قلت له ماذا قال قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخل الجنة ولد زنية *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا يوسف بن عدي حدثنا مروان عن معاوية الفزاري عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الرحمن (١) بن سعد بن ابي ذباب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخل ولد الزنا الجنة

﴿فتأملنا﴾ ما في هذا الحديث اذ كان ما فيه مضافا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واذا كان مما قد سأل عنه من سأل عما في الحديث الاول الذي ذكرناه في الباب الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب فكان ما في هذا الحديث والله اعلم لما اريد به من يحقق بالزنا حتى صار غالبا عليه فاستحق بذلك ان يكون منسوبا اليه فيقال هو ابن له كما ينسب المحقون بالدنيا اليها فيقال لهم بنو الدنيا بعملهم وتحققهم بها وكما قد قيل للمحقق بالجدل ابن الجدل وللمحقق بالكلام ابن الاقوال وكما قيل للمسافر ابن السبيل وكما قيل للمقطوعين عن اموالهم لبعد المسافة بينهم وبينها ابناء السبيل كما قال تعالى في اصناف الزكاة انما الصدقات للفقراء حتى ذكر فيهم ابن السبيل وكما قال بدر ابن حرالك للنابغة *

ابلغ زيادا وخير القول اصدقه * فلو بكيس او كان ابن حذار

اى لو كان حذرا او ذا كيس وكما يقال فلان ابن مدينة التي هو متحقق بها ومنه قول الاخطل *

ربيب دنا في حجرها ابن مدينة * بطل على سنحانه تتركل

(١) وقد مر قبل عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد فلعله سقط في هذا السند اسم عبد الله وذكر ابي هريرة او تكون الرواية مرسلة والله اعلم ١٢ الحسن النعماني

فقيل ذلك ابن زنية قيل لمن يحقق بالزنا صار تحققه به منسوبا اليه وصار الزنا غالبا عليه انه لا يدخل الجنة فهذه لمكان التي فيه ولم يرد به من كان ليس من ذوي الزنا الذي هو مولود من الزنا * وهذا اشبه بمعنى هذا الحديث للمعاني التي ذكرناها في مثله في الباب الذي قبل هذا الباب *

﴿وقد روى﴾ هذا الحديث بغير هذا اللفظ فرفيه مكان ابن زنية ولد زنية (كما حدثنا) ابو امية حدثنا عبيدالله بن موسى حدثنا شيبان يعني النحوي عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن عبدالله بن عمرو يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يدخل الجنة ولد زنية *

﴿وكما حدثنا﴾ ابو امية حدثنا محمد بن سابق حدثنا ابو اسرائيل عن منصور عن ابي الحجاج عن مولى لابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يدخل الجنة عاق لوالديه ولا منان ولا ولد زنية ولا مدمن خمر * فيما روينا في هذا الفصل عن هذه الاحاديث ما دل عنه قد يقال ولد زنية للمتحقق بالزنا كما يقال ابن زنية للمتحقق بالزنا واذا كان ذلك كذلك كان ما في حديث ابي هريرة الذي رويناه في هذا الباب الذي قبل هذا الباب من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولد الزنا شر الثلاثة يحتمل ان يكون على ما يغلب الزنا عليه فيكون بذلك شرا ممن سواه ممن ليس كذلك *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ظهور اولاد الجنت في آخر الزمان﴾

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن زبان بن فائد عن سهيل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تزال هذه

الامة على شريعة مالم يظهر فيهم ثلاث مالم يقبض منهم العلم و يكثر فيهم ولد الجبت و يظهر فيهم السقارون * قال هم نشؤ يكونون في آخر الزمان تحيتهم بينهم اذا تلاقوا التلاعن * كان معنى ما في هذا الحديث عند اهل العلم من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويظهر فيهم السقارون الذين ذكرهم وما ذكر به في هذا الحديث من قول ذكرناه ومن نسبة آبائهم الى السقر البين القم وفيه ذكره صلى الله عليه وآله وسلم اياهم ولد الجبت فالمراد فيه عندنا والله اعلم بنسبة آبائهم الى الجبت اوانهم اولادهم للمعنى الذى ذكرناه في الباب قبل هذا الحديث من جواز القول للمتحقق بالشيء الذى يغلب عليه انه ولد لذلك الشيء كما يجوز ان يقال هو ابن له والله اعلم ونسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في اعتاق ولد الزنا لا خير فيه *

حدثنا فهد ثنا ابو نعيم ثنا اسرائيل بن يونس عن زيد بن جبير عن ابي يزيد الضبي عن ميمونة (١) بنت سعد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد سئل عمن اعتق ولد في الزنا فقال لا خير فيه نعلان يعان بهما احب الي من عتق ولد الزنا * فكان معنى ما في هذا الحديث هو عندنا والله اعلم على عتق المتحقق بالزنا حتى صار بذلك منسوبا اليه مجمولا و لداله وفي ذلك مما يدخل فيما قد

(١) في التجريد ميمونة مولاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم روى عنها علي بن ابي طالب وزياد بن الاسود وابو يزيد الضبي ثم ذكر ميمونة بنت سعد خادمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال قيل هي التي قبلها ١٢

ذكرناه

ذكرناه قبله مما مضى من هذه الابواب * ويجوز ان يقال ولد زنا لمن هذه سبيله كما يقال له ابن زنا * وقد روي عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ﴿ ما قد حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان بن داود ثنا حسان بن غالب ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه قال كان ابو هريرة يقول لان احمل بسوط في سبيل الله احب الي من ان اعتق فرخ زنا *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا ابو جعفر يعني الرازي عن يحيى البكاء (١) قال قيل لابن عمر يقولون ولد الزنا شر الثلاثة فقال بل هو خير الثلاثة قد اعتق عمر عبيدا له من اولاد الزنا ولو لم يكن حسنا ما فعل *

﴿ فاما ما روينا ﴾ ه عن ابي هريرة في هذا فمثل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله فرخ الزنا شر الثلاثة * وما روينا عن ابن عمر وفيه على مثل ما روينا عن عائشة فيه في ما تقدم منا في هذا الكتاب وما في هذا الحديث عن عمر حجة لما حملنا تاويل حديث ابي هريرة عليه اذ كان ما كان من عمر بحضرة من سواه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم ينكروا ذلك عليه ولم يخالفوا فيه فدل على متابعتهم اياه والله الموفق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما جاء في كتاب الله تعالى ذكر الرحمة بالريح مما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدل على الاول في ذلك من شك القراء *

﴿ حدثنا ﴾ علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد قال القراءة التي سمعتها في الريح

(١) في التقريب يحيى بن مسلم او ابن سليم مصغرا المعروف بيحيى البكاء بتشديد الكاف ضعيف من الرابعة مات سنة ثلاثين ومائة ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ما جاء من ذكر الرحمة بالريح والعذاب بالريح

والرياح ان ماكان منها من الرحمة فانه جمع وماكان منها من العذاب فانه على
واحدة قال والاصل الذى اعتبرنا به هذه القراءة حديث النبي صلى الله
عليه وآله وسلم انه كان اذا هاجت الريح قال اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا
فكان ماحكاه ابو عبيد من هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما
لا اصل له وقد كان الاولى به لجلالة قدره ولصدقه في روايته غير هذا
الحديث لان لا يضيف الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مالا يعرفه
اهل الحديث عنه * ثم اعتبرنا في كتاب الله تعالى مما يدل على الواحد في هذا
المعنى فوجدنا الله تبارك وتعالى قد قال في كتابه العزيز هو الذى يسيركم في البر
والبحر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها
ريح عاصف وجاءهم الموج من كل مكان * فكانت الريح الطيبة من الله تعالى
رحمة والريح العاصف منه عز وجل عذابا * ففي ذلك ماقد دل على انتفاء
ماروااه ابو عبيد مما ذكره ثم اعتبرنا ماروى عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى فوجدنا ابا امية ﴿قد حدثنا﴾ قال ثنا علي
ابن المديني ثنا محمد بن فضيل ثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد
ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم لا تسبوا الريح فاذا رأيتم منها ماتكرهون فقولوا اللهم انا
نسألك من خير هذا الريح وخير مافيها وخير ماامرت به ونعوذ من شر
هذه الريح وشر مافيها وشر ماامرت به *

﴿ووجدنا﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا
جرير عن الاعمش ثم ذكر باسناده مثله غير انه لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه
وآله وسلم ووقفه على ابي * ﴿ووجدنا﴾ احمد قد حدثنا قال حدثنا اسحاق

ابن

ابن منصور انبأ النضر بن شميل انبأ شعبة عن حبيب سمعت ذرا عن عبد الرحمن ابن ابزى عن ابيه ان الريح هاجت على عهد ابي ثم ذكر مثله ولم يرفع * قال احمد ابن شعيب وهو الصواب ﴿ ووجدنا ﴾ احمد قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابراهيم بن ابي عدى انبأ شعبة عن حبيب ثم ذكر مثله باسناده ولم يرفعه * فهذا ما وجدنا فيه عن ابى بن كعب *

﴿ وقد وجدنا ﴾ فيه عن ابي هريرة ايضاً (ماقد حدثنا) يونس حدثنا بشر بن بكر انبأ الاوزاعي عن محمد بن مسلم اخبرني ثابت الزرقي ان اباهريرة قال اخذت الناس ريح في طريق مكة وعمر بن الخطاب حاج فاشتدت عليهم فقال عمر لمن حوله ماالريح فلم يراجعوا له شيئا وبلغني الذى سأل عنه عمر من ذلك فانخت راحلتي حتى ادركني فقلت ياامير المؤمنين اخبرت انك سألت عن الريح واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الريح من روح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فلا تسبوها واسألوا الله تعالى خيرها واستعيذوا به من شرها * (وماحدثنا) ابن ابي بكار حدثنا ابو عاصم عن الاوزاعي عن الزهرى عن ثابت بن قيس عن ابي هريرة ثم ذكر مثله سواء * (وماحدثنا) على بن شيبة حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج حدثني زياد بن شهاب اخبرني ثابت بن قيس حدثني رزين ان اباهريرة قال ثم ذكر مثله * (وماقد حدثنا) محمد بن عزيز الايلي حدثنا سلامة بن روح عن عقيل حدثني ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله * (وماقد حدثنا) احمد بن شعيب حدثنا بشر بن عبيد حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي اخبرني الزهري عن ثابت الزرقي عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر مثله * (وماقد حدثنا) هارون بن كامل حدثنا عبيد الله بن صالح حدثني الليث

ابن سعد اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال وتعوذوا بالله من شرها * فهذا ما وجدنا فيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ووجدنا فيه عن ابي بن كعب رضي الله عنه *

﴿وقد وجدنا﴾ فيه عن عائشة (ما قد حدثنا) يونس عن ابن وهب سمعت ابن جريج يحدث عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا عصفت الريح يقول اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به واذا تخيلت به السماء (١) تغير لونه ودخل وخرج واقبل وادبر فاذا مطر سري عنه فسألته عائشة رضي الله عنها فقال لعله كما قال قوم عاد فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به * فهذا ما وجدنا عن عائشة في هذا الباب *

﴿وقد وجدنا﴾ عن انس بن مالك فيه ايضا ما حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا ابراهيم بن محمد بن عرعرة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى بن سعيد عن قتادة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان اذا هاجت الريح شديدة قال اللهم اني اسألك من خير ما امرت به واعوذ بك من شر ما امرت به * فهذا ما وجدنا عن انس * وفي جميع ما روينا ان الريح قد تأتي بالرحمة وقد تأتي بالعذاب وانه لا فرق بينهما الا بالرحمة والعذاب وانها ريح واحدة لا رياح *

﴿وقد وجدنا﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايضا مما يدخل في هذا المعنى ما حدثنا ابن مرزوق ثنا ابو عامر العقدي وعثمان بن عمر بن

(١) في مجمع البحار تخيلت السماء من المخيلة وهي سحابة فيها رعد وبرق يخيل انها ماطرة واخالت اذا تغيمت ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

فارس قالا ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابو امية ثنا الخضر بن محمد بن شجاع ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فاختلف ابو عامر وعثمان بن محمد ومسكين بن بكير في الرجل الذي بين الحكم وابن عباس فقال ابو عامر وعثمان انه مجاهد * وقال مسكين انه سعيد ابن جبير * وقد وجدنا ه من غير حديث شعبة ومن غير حديث الحكم كما حدثنا ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شيبان عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فكان فيما رويناه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه نصر بالصبا وهي ريح واحدة وان عادا اهلكت بالدبور وهي ريح واحدة * وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرنا *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي عمران ثنا اسحاق بن ابي اسرائل ثنا يحيى بن آدم عن ابي بكر بن عياش قال قرأ رجل على عاصم وارسلنا الريح لواقح * فقال الرياح لواقح * لو كانت الريح لكانت ملقحة * قال فذكرت ذلك للاعمش فقال لي انه لا يلقح من الريح الا الجنوب فاذا تفرقت صارت رياحا * وفيما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ما قد دل ان الاختلاف فيما اختلف فيه القراء من الذي ذكرنا من الرياح هو الريح لا الرياح والله تعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابي

باب بيان مشكل ماروي من قول سعد بن عبادة ان وجدت مع امرأتي رجلا امهلت حتى آتي باربعة شهداء

هريرة ان سعد بن عبادة قال له يا رسول الله ارأيت ان وجدت مع امرأتي رجلا امهلت حتى آتي باربعة شهداء قال نعم *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارأيت ان وجدت مع امرأتي رجلا امهله حتى آتي باربعة شهداء قال نعم * (وحدثنا) المزني ثنا الشافعي عن مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة مثله *

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث لنستخرج ما فيه من الفقه ووجدنا الواجب على المسلمين تغيير المنكرات وزجر اهلها عنها وكان في ترك سعد الذي وجده مع امرأته على ما وجدهما عليه ترك لهما على التمادي فيما فيه من المعصية وقد اطلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهم ذلك فكان ذلك عندنا والله اعلم لتقوم الحجة عليهما بما هما فيه حتى تقام عليهما عقوبته * وفي ذلك ما قد دل على ان مثل هذا حتى تقام عقوبته وفيه الحجة لمن يقول في اربعة شهدوا على رجل وامرأة بالزنا فقالوا تعمدنا النظر انهم في ذلك محمودون وان شهادتهم مقبولة اذ كانوا انما فعلوا ذلك ليقام حد الله فيه على من يستحقه و هكذا كان ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد يقولونه في هذا *

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن العباس بن الربيع حدثنا علي بن معبد حدثنا محمد انبأ يعقوب عن ابي حنيفة بذلك كما ذكرناه ولم يحك في شيء منه خلافا * وقد انكر ذلك منكر وابطل شهادة الشهود فيه لتعمدهم ما تعمدوا النظر اليه مما شهدوا به والقول في ذلك عندنا هو القول الاول والله اعلم *

﴿وفي هذا الحديث﴾ ايضا اطلاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زجر ذلك الرجل وامرأته عما هما عليه من تلك المعصية حتى ياتي

باربعة شهداء سواه يشهدون عليها بذلك ففي ذلك دليل على انه لا يجوز شهادته في ذلك اذ كان زوج المرأة التي اشهد عليها به كما يقول مالك والشافعي وسائر المدنيين في ذلك وكما روي عن ابن عباس مما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن حدثنا سعيد بن منصور حدثنا عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس في اربعة شهدوا على امرأة بالزنا احدهم زوج قال انه يلاعن الزوج * قال ابو الزناد وذلك رأي اهل بلدنا *

﴿ وكما حدثنا ﴾ اسمعيل بن اسحاق بن سهيل حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد السلام بن حرب عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال يلاعن الزوج ويجلد الثلاثة لان وجوده ووجود ثلاثة معه يشهدون على ذلك ليس عليه من وجود اربعة سواه يشهدون على ذلك وانما وسعه الترك للذي رأى منهما من المعصية لتقوم الحجة عليهما باياتي به من الشهداء حتى يشهدوا عليهما به واذا كان المطلوبون بذلك اربعة سواه لا ثلاثة يكونون وهم شهداء على ذلك دل ذلك انه لا يقبل له منه شهادة ولو لا ان ذلك كذلك لقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم جوابا لسؤاله اياه وما حاجتك الى اربعة يشهدون على ذلك اطلب ثلاثة سواك حتى تكونوا وهم شهداء على ذلك اذ كان ايسر عليه واقصر مدة من طلب رابعة سواه يشهدون على ذلك والله الموفق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن اطلع على رجل في منزله بلا اذنه هل له فقؤ عينه كذلك ام لا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار حدثنا ابو عاصم حدثنا ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو طلع عليك رجل فحذفته ففقأت عينه ما كان عليك فيه جناح * ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفي الجناح عمن حذف رجلا قد اطلع عليه في منزله ففقأ بذلك عينه اذ كان من حقه منع الاطلاع على منزله والنظر الى ما فيه مما لا يحل لاحد النظر اليه *

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سهل ابن سعد سمعته يقول اطلع رجل من حجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومع النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدرى يحك به رأسه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو اعلم انك تنظر في لطعنت به عينك انما جعل الاستيذان من اجل النظر *

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني ابن بشر عن ابن شهاب ان سهل ابن سعد اخبره ثم ذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عبد الرحيم الهروى حدثنا آدم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب عن الزهرى عن سهل بن سعد ان رجلا اطلع في حجر في باب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحك رأسه بالمدرى فقال لو علمت انك تنظر لفقأت به في عينك انما جعل الاذن من اجل الابصار * ففي هذا ايضاً اطلاق ما في الاول للمطلع عليه من المطلع *

﴿ حدثنا ﴾ ابن خزيمة حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه *

﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا موسى بن اسمعيل المنقرى حدثنا ابان بن يزيد حدثنا

يحيى وهو ابن ابي كثير ان اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثه عن انس ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالقم عينيه خصاصة الباب فبصر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذ سهما او عودا محددا وجاء به ليفقأ عينه فانقمع الاعرابي وذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انك لو ثبت لفقأت عينك *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا مسدد حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس ان رجلا اطلع في بعض حجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقام اليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمشقص او مشاقص قال انس وكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يختله ليطعنه * وفيما روينا من هذه الآثار ما قد دل انه لما كان لصاحب المنزل ترك الاطلاع الى منزله كان له قطع ذلك عن منزله وان كان في قطعه اياه تلف عين المطلع وكان من كان له ان يفعل شيئا ففعله معقولا ان لا ضمان عليه فيه * وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نفيه وجوب الضمان في ذلك على من فعله لمن فعل به من قصاص ومن دية *

﴿ كما حدثنا ﴾ محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جنادة البغدادي حدثنا على بن المديني حدثنا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اطلع في دار قوم بغير اذنهم ففقأوا عينه فلا دية ولا قصاص * ﴿ وكما حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا معاذ بن هشام ثم ذكر مثله *

﴿ وهذه ﴾ الروايات قد جاءت بما فيها مما ذكرناه متواترة ايشد بعضه بعضا ولم نجد استعمال بعض فقهاء الامصار لها كذلك وكان قطع نظر المطلع

الى بيت غيره بغير امره عن نظره الى ما في بيته بما قد يقدر عليه بالزجر باللسان والوعيد بالاقوال فاحتمل ان يكون بارك ذلك ومتجاوزه الى فقء عين الناظر يوجب الضمان عليه في فقئه اياها * فنظرنا في ذلك فوجدنا جهاد العدو واجبا علينا وكنا اذا فعلناه بدعاء منا العدو الى ما نقاتلهم عليه متقدما لقتالنا اياهم كان حسنا ولو قاتلناهم بغير دعاء منا اليهم الى ذلك لعلمنا انهم قد علموا ما ندعوهم اليه وما نقاتلهم عليه كنا غير ملومين في ذلك عندنا والله اعلم امر هذا المطلع في بيت من اطلع في بيته ان دعوناه الى ما نحاوله منه واعلمناه انه ان لم ينزجر عما هو عليه انا فاعلوه به كان حسنا وان لم نفعل ذلك به واستعملنا فيه ما في هذه الآثار التي روينا ها لعلمنا انه يعلم من انزجاره عما هو عليه من الاطلاع الى ما يطلع اليه مما هو حرام عليه كان جائزا *

﴿ومثل﴾ ذلك المرتد عن الاسلام الى الكفران استتبناه قبل ان نقتله كان حسنا وان قتلناه بلا استتابة منا اياه لعلمنا انه يعلم ما نريده باستتابتنا اياه منه كان جائزا * وهذا الذي ذكرناه في هذه الآثار من نفي قصاص ومن نفي الدية لفاقئ العين المطلع الذي ذكرناه مما لا يسع خلافه ولا القول بغيره * كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه مما يدل عليه من المعقول ومن النظر الصحيح *

وقد روي هذا القول عن ابن عمر ﴿كما حدثنا﴾ يوسف بن يزيد حدثنا سعيد ابن منصور حدثنا هشيم حدثنا اشعث بن عبد الملك عن الحسن عن عمر بن الخطاب قال من اطلع الى قوم فاصابوه بجراحة فلا دية له * والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان﴾ مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جوابه المقداد

لما سأله عن الكافر الذى قطع يده ثم لاذ بشجرة فقال اسلمت لله عزوجل اقتله *

حدثنا يونس ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثني الليث بن سعد (وثنا) احمد بن شعيب ثنا الليث ثم اجتمعا فقالا عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن عبيدالله(١) بن عدي بن الخيار عن المقداد اخبره انه قال يارسول الله ارأيت ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدى بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله اقتله يارسول الله بعد ان قالها قال لا تقتله فان تقتله فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال * فكان ما في هذا الحديث مما يجب كشفه وتأمله وطلب المعنى المراد فيه فكان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جوابا للمقداد لما سأله عما سأله بعد قطع الكافر يده ان لا تقتله واعلمه انه ان قتله كان بمنزلته قبل ان يقتله اى انه يعود باسلامه الى ان يكون به مسلما كما كنت انت مسلما وان تكون انت بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال يعني بذلك كلمته التي صار بها مسلما اي انك تعود قاتلا لمن صار مسلما فتكون بذلك من اهل النار كما كان قبل الكلمة التي قالها كافرا من اهل النار والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في حديث النسعة لاخي المقتول المذكور فيه اما انك ان قتلته يعني قاتل اخيك

باب بيان مشكل ما روي من قوله في حديث النسعة اما انك ان قتلته كنت مثله

(١) فى التقريب عبيدالله بن عدى بن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف التحتانية القرشي النوفلي قتل ابوه ببدر وكان هو في الفتح مميزا فعد في الصحابة لذلك وعده العجلي وغيره في ثقات التابعين * مات في آخر خلافة الوليد بن عبدالملك ١٢ الحسن النعماني

كنت مثله *

حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي حدثنا ابو عمير بن النحاس حدثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب عن ثابت عن انس قال جاء رجل بقاتل وليه الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له اعف فابى قال خذ الارش فابى قال اقتله فانك مثله فخلى سبيله فرؤي يجر نسعته ذاهبا الى اهله *

حدثنا محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جنادة حدثنا ابو عمر الحوضي حدثنا جامع بن مطر عن علقمة بن وائل بن حجر عن ابيه قال كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجاء رجل في عنقه نسعة فقال يارسول الله ان هذا واخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقتله فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعف عنه فابى ثم قال يارسول الله ان هذا واخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعف عنه فابى ثم قام الثالثة فقال يارسول الله ان هذا واخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعف عنه فابى قال اذهب به فان قتلته كنت مثله فخرج به حتى جاوز فناداه اي ما يقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرجع فقال يارسول الله ان قتلته كنت مثله قال نعم فعفا عنه فخرج يجر نسعته حتى خفي عنا *

(١) ذكر في تهذيب التهذيب في الرواة عن ضمرة بن ربيعة اباعمير عيسى بن محمد بن النحاس وفي التقريب عيسى بن محمد بن اسحاق ابو عمير بن النحاس بمهملتين الرملي ويقال اسم جده عيسى ثقة فاضل من صغار العاشرة مات سنة ست وخمسين ومائتين وقيل بعدها ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿فتأملنا﴾ ما في هذين الحديثين فوجدنا فيهما ما قد حمل ان صاحب النسعة صاحب المدعى عليه قتله اياه كان ثبت عنده عليه الصلوة والسلام شبهة (١) لانه لو لم يكن كذلك لزجر خصمه عن النسعة التى اسر مها حتى جاء به كذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولما قال لخصمه اعف عنه ولما قال له خذ ارشا لما ابى ان يعفو عنه وفي ذلك ما حقق ما قلنا والله اعلم ﴿وفي قول النبى صلى الله عليه وآله وسلم﴾ في حديث انس للخصم اعف عنه فلما ابى قال خذ ارشا * ما قد دل ان العفو من ولى المقتول لا يوجب له على قاتله ارشا كما يقوله ابو حنيفة والثوري وزفر وابو يوسف ومحمد فيه وعلى خلاف ما يقوله الاوزاعى والشافعى فيه من وجوب الدية له على القاتل *

﴿ثم تاملنا﴾ معنى قوله انك ان قتلته كنت مثله (فوجدنا) احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا ابو كريب واحمد بن حرب قالا حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قتل رجل رجلا على عهد النبى صلى الله عليه وآله وسلم فدفعه النبى صلى الله عليه وآله وسلم الى ولى المقتول فقال القاتل لا والله يارسول الله ما اردت قتله فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما انه ان كان صادقا ثم قتلته دخلت النار فخلى سبيله وكان مكتوفا بنسعته فخرج يجر نسعته فسمى ذا النسعة * فكان في هذا الحديث قول المدعى عليه القتل لا والله يارسول الله ما اردت قتله * فكان معنى ذلك عندنا والله اعلم ان البينة التى كانت شهدت عليه بقتله لاخي خصمه شهدت بظاهر فعله الذى كان عندنا انه عمد له لا شك عندنا فيه وكان المدعى عليه اعلم بنفسه وانما كان منه

---

(١) وفي المعتصر فيه ان القتل كان عمدا ولولا ثبت ذلك عند النبى صلى الله عليه وآله وسلم لزجر خصمه الخ فليتامل ١٢ الحسن النعمانى انعم الله عليه *

في ذلك فادعى باطنا كان منه في ذلك لا بحجة معه وفيما كان منه فيه قود فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم للولى عند ذلك اما انه ان كان صادقا ثم قتلته دخلت النار *

﴿فمعنى ذلك﴾ معنى قوله في الحديثين الاولين اما انك ان قتلته كنت مثله اى انه في الظاهر عندنا من اهل النار لثبوت الحجة عليه في قتله وهو فيما قال ان كان صادقا كنت انت ايضا من اهل النار والله اعلم * وقد وجدنا حديث وائل بن حجر من غير الجهة التى رويناه منها فوجدناه بمعنى يخالف معنى حديثه الذى حدثناه في صدر هذا الباب *

﴿كما حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن اسحاق بن ابراهيم يعنى ابن علية ثنا اسحاق يعنى ابن يوسف عن عوف الاعرابي عن علقمة بن وائل الحضرمي عن ابيه قال جيء بالقاتل الذي قتل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء به ولي المقتول فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتعفو قال لا قال اتاخذ الدية قال لا قال القتل قال نعم قال اذهب فلما ذهب قال اما انك ان عفوت عنه فانه يبوء باثمك واثم صاحبك فعفا عنه فارسله قال فرأيته يجر نسعته *

﴿وكما حدثنا﴾ احمد بن محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن عوف بن ابي جميلة حدثني حمزة ابو عمرو العائذى (١) ثنا علقمة بن وائل قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين جيء بالقاتل تقوده ولى المقتول في نسعته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لولى المقتول تعفو عنه ثم ذكر مثل الحديث

(١) في التقريب حمزة بن عمرو العائذى بالتحتانية و معجمة ابو عمرو الضبي صدوق من الرابعة وقال ابن حبان في الثقات وهم من ضبطه بالجيم والراء ١٢ الحسن النعمانى

الاول سواء فزاد يحيى بن سعيد على اسحاق بن يوسف في اسناد هذا الحديث الذي رويناه جميعاً عن عوف عن حمزة العائذي قال لنا احمد بن شعيب وحمزة هذا رجل مشهور قد روى عنه شعبة *

﴿حدثنا﴾ احمد حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيي حدثنا جامع بن مطر الحبطي (١) عن علقمة بن وائل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثله * قال يحيى وهو احسن منه فكان ما في حديث وائل هذا مكان ما قد رويناه عن وائل وعن انس انك ان قتلته كنت مثله * اما انك ان عفوت عنه فانه يبوء باثمه واثم صاحبه فمعنى ذلك والله اعلم ان كان هو الصحيح في حديث وائل هذا انك ان عفوت عنه باء باثم صاحبك الذي لم يقم عليه عقوبته وباء باثمك الذي ادخل على قلبك في قتله باثم صاحبك بما لم يقم عليه عقوبته *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي في جواب كل واحد من ابي بكر وعمر ومن سهيل بن بيضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنه سواله اياه ما يفعل برجل لو وجد مع امرأته *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان بن صالح ثنا احمد بن محمد بن شبويه ثنا النضر بن شميل عن يونس عن ابن اسحاق عن ابيه عن زيد بن يثيع (١) عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابي بكر ارأيت لو وجدت مع امرومان رجلا ما كنت صانعا به قال كنت صانعاً به شرا قال فانت يا عمر قال كنت

(١) في التقريب الحبطي بفتح المهملة والمدحدة بعدها مهملة ١٢ (١) زيد بن يثيع بضم التحتانية وقد تبدل همزة بعدها مثلثة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة الهمداني الكوفي ثقة مخضرم من الثانية (كبراء التابعين) رحمة الله عليهم ١٢

﴿باب بيان مشكل ماروي عما يفعل برجل لو وجد مع امرأته رجلا﴾

قاتله قال فانت يا سهيل بن بيضاء قال كنت اقول اوقائلا لعن الله الابعد ولعن البعدي ولعن اول ثلاثة اخبر بهذا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تاولت القرآن يا ابن البيضاء والذين يرمون ازواجهم الآيه *

فتاملنا هذا الحديث فوجدنا مافيه من جواب ابى بكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن سواله اياه المذكور فيه مكشوف المعنى ووجدنا مافيه من جواب عمر اياه عما سأله عنه فيه مما يحتاج الى تامله والوقوف على المعنى فيه *

فتاملناه فوجدنا اخبار عمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الانكار بذلك عليه والزجر له عنه والمنع له منه فكان مافي ذلك مادل على اطلاقه المذهب وقد يجوز ان يكون له قائلون منهم لم نقف على قولهم به لان مما قد يجوز ان تقف عليه ومما يجوز ان لا تقف عليه فكان ذلك مما لا قائل من اهل العلم كان تركهم القول به والعدول عنه الى ضده دليلا على نسخه لانا نقول لما يقول به لا اخذنا اياه عنه وامساك ما كانوا عليه فيه او في مثله مما يدل على ان يجب القول به ولما كانوا مامومين على ماذكر حجة فيه كانوا كذلك في تركهم مثله والعمل بضده ومثل ذلك ماقد قاله محمد بن سيرين في المتعة في الحج *

كما قد حدثنا يونس انبأ ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن ايوب قال قال محمد بن سيرين نهوا عنها فليس في رأيهم ما يردو في نصيحتهم ما يتهم وان كان له ما يكون به كان عما لا يجب تركه ولا يمتنع القول في غيره

ووجدنا مافيه من جواب سهيل اياه عما سأله عنه فيه موضعان من الفقه (احدهما) اباحة لعن اهل تلك المعصية وان ذلك خارج من نهيه عليه الصلاة

والسلام

و السلام امته ان يكونوا المانين * ودليل ان المراد بالنهي من ذلك فيما روى النهي عنه فيه غير المطلق منه في اللعن المنهي عنه فيما بعد من كتابنا هذا في موضع هو اولى به من هذا الموضع ان شاء الله (والموضع الآخر) سكوته عما رأى من زوجته وعن ذكره لامامه حتى يجرى بينهما اللعن الذي حكم الله به من امثالهما بقوله والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الآية اذ كان اظهار ذلك وكشفه اياه واخباره به يكون به قاذفا لزوجته ويلحقه به في الظاهر عند الناس الوعيد في قذف المحصنة وان كان في الحقيقة بخلاف ذلك ولكن الله عرف السرائر ورد احكام الناس في الدنيا الى الظاهر الذي يدركه بعضهم من بعض وكان في سكوته عن ذلك المحمود اوكان اللعان الذي يقوم بينه و بين زوجته لو اظهر ذلك وطالبته زوجته بالواجب لها عليه فيه لا يوصله الا فرقتها وهو قادر على فرقتها بطلاقه لها من غير شيء تلحقه من ذلك فحمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واطمه بالموضع الذي اخذ ذلك منه وانه الآية التي تلاها عليه والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عنه صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لي الواجد يحل عرضه وعقوبته ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم حدثنا وبر بن ابي دليل حدثني محمد ابن عبد الله بن ابي منصور حدثني عمرو بن الشريد سمع اباه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا ابو عاصم عن وبر بن ابي دليل او دليلة حدثنا ميمون بن

﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله لي الواجد يحل عرضه وعقوبته ﴾

سيله حدثني عمرو بن الشريد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته * فسأل سائل عن المراد بهذا الحديث * فكان * جوابنا له في ذلك ان اللي المراد فيه هو المطل ومنه قول ذي الرمة *

تطلس لياليه وانت مليه * واحسن من ذات الوشاح التقاضيا

و هو مصدر لويته لانك تقول لويته ليا كما تقول طويته طيا وكما تقول شويته شيا وكما تقول عويته عيا *

﴿ وقد روى ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مطل الواجد ﴿ ماقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيدالله بن موسى انبأ سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مطل الغني ظلم * ﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية ثنا معلى بن منصور الرازي ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا معلى بن منصور حدثنا ابو عوانة عن داود بن عبدالله الاودي عن حميد بن عبدالرحمن الحميري عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * (وماقد حدثنا) ابو امية حدثنا معلى بن منصور ثنا هشيم حدثنا يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واذا استحق بليه ذلك ان كان ظالما استحق ان يخاطب بذلك وان يوبخ به بقول يا ظالم * و يقال له انت ظالم فهذا الذي يحل من عرضه بليه والله اعلم غير ان محمد بن عبدالعزيز اجاز لنا عن عبدالعزيز عن ابي عبيد قال هو التقاضي والقول عندنا في ذلك هو القول الاول والله اعلم لا التقاضي من حق من له الدين على من لقوله قبل ليه اياه به واذا لواه به استحق عليه معنى سواه لم يكن مستحقا له عليه قبل ذلك وهو غير التقاضي واما العقوبة المستحقة عليه فقد قال

قوم انها الحبس في ذلك الدين وقال محمد في الرواية التي ذكرناها انها الملازمة له والملازمة هي حبس للملزوم عن تصرفه في اموره فهي تقرب من الحبس المعقول غير انا لا اولى عندنا في ذلك والله اعلم ان تكون هي حبس الحاكم للمستحق لما فيها الان في ملازمة ذي اليد الذي عليه الدين ينبغي تشاغله به عن اسباب نفسه ولا اختلاف بين اهل العلم انه اذا سأل الحاكم حبسه له في دينه ان ذلك واجب له عليه وكانت عقوبته بالحبس اولى منها بالملازمة والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النهي عن اتخاذ الغرف وماروى عنه في اباحة ذلك

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم حدثنا اسد بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن شعيب بن الحبحاب عن ابي العالية عن العباس بن عبدالمطلب انه بنى غرفة فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم القها فقال انا انفق مثل ثمنها في سبيل الله فرد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث مرات ورد النبي صلى الله عليه وآله وسلم على العباس ثلاث مرات كل ذلك يقول له القها ويقول العباس انفق مثل ثمنها في سبيل الله * ففي هذا الحديث امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للعباس بالقاء الغرفة التي ابتناها فاحتمل ان يكون ذلك كان منه كراهية منه لاتخاذ الغرفة التي يستعلى منها على منازل الناس لقصر منازلهم واحتمل ان يكون ذلك كراهة البنيان الذي لا يحتاج اليه علوا كان او سفلا *

فتاملنا ماقد روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم سوى هذا الحديث في هذا

باب بيان مشكل ما روى من النهي عن اتخاذ الغرف واباحة ذلك

المعنى (فوجدنا) فهد اقد حدثنا قال ثنا احمد بن عبدالله بن يونس حدثنا زهير ابن معاوية حدثنا عثمان بن حكيم حدثني ابراهيم بن محمد بن حاطب القرشي عن ابي طلحة الانصاري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج فرأى قبة مشرفة فقال ماهذه فقال له اصحابه هذه لرجل من الانصار فسكت وحملها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الناس اعرض عنه صنع به ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب والاعراض عنه شكا ذلك الى اصحابه فقال والله اني لانكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما ادري ماحدث لي وما صنعت قالوا اخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرأى قبتك فسأل لمن هي فاخبرناه فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سواها الارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة التي كانت ههنا فقالوا شكا الينا اعراضك عنه فاخبرناه فهدمها فقال ان كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة الا ما لا الا مالا *

﴿فدل ما في﴾ هذا الحديث على ان الكراهة المروية فيه انما هي من نفس البنيان لا للمعنيين الذين ذكرناهما في الحديثين الاولين لهما وكان في هذا الحديث الا مالا الا مالا * فدل ذلك انه لم يرد به صلى الله عليه وآله وسلم كما في هذا الحديث الثاني كل البناء وانما اراد به خاصا منه

﴿فتأملنا﴾ ما روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم سوى ذلك في هذا المعنى فوجدنا يونس (قد حدثنا) قال حدثنا ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من بنى بنيانا في غير ظلم ولا اعتداء او غرس غرسا في غير ظلم

ولا اعتداء كان اجره جاريا ما انتفع به احد من خلق الرحمن تبارك وتعالى *
فدل ما في هذا الحديث على اباحة اتناء ما ينتفع به احد من خلق الرحمن عز وجل من غير ظلم ولا اعتداء وكان هو المستثنى مما في الحديث الثاني والله اعلم *
﴿وتاملنا﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اتخاذ الغرف مع البناء الحامل لها (فوجدنا) بكار بن قتيبة ويزيد بن سنان قد حدثانا قالا حدثنا عمر بن القاسم اليمامي حدثنا عكرمة بن عمار العجلي عن ابي زميل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب قال لما اعتزل رسول الله صلى الله عليه وآله نساءه دخلت المسجد فاذا الناس يبكون ويقولون طلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نساءه فأتيت حفصة فقلت لها اين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت هو في خزانته في المشربة قال فدخلت فاذا انا بابن (رباح) غلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاعد على اسكفة المشربة مدل رجليه الى نقير من خشب وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وينحدر عليه فناديت يا رباح يا رباح استاذن لى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنظر رباح الى الغرفة ثم الي فلم يقل لى شيئا فقلت يا رباح استاذن لى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقمل مثل ذلك ثم لم يقل شيئا ثم رفعت صوتي وقلت يا رباح استاذن لى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاني اظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير فذكر قصة الظهار قال ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونزلت اتشبث بالجذع ونزل كانما يمشي على الارض (١) *
﴿ووجدنا﴾ محمد بن اسمعيل بن سالم الصائغ وفهدا قد حدثانا قالا ثنا مسلم بن ابراهيم الازدى حدثنا شعبة عن الفرات بن القزاز عن ابي الطفيل عن ابى

(١) هذا الحديث رواه البخارى عن ابن عباس مطولا فى كتاب المظالم والقصاص ولكن بالفاظ غير هذه الالفاظ ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

سريحة قال اشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غرفة فقال ما تذكرون وما تقولون قال قلنا الساعة قال انها لن تقوم حتى تروا عشر آيات خسف بالمشرق — وخسف بالمغرب — وخسف بجزيرة العرب — ويأجوج ومأجوج — والدابة — والدخان — والدجال — ونزول عيسى ابن مريم — وطلوع الشمس من مغربها — ونار تخرج من قعر عدن تقيل معهم اذا قالوا وتروح معهم اذا راحوا *

﴿ ووجدنا ﴾ الحسن بن نصر قد حدثنا قال حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن فرات القزاز عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد قال اشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات * ثم حكى التي في الحديث الذي قبل هذا غير انه لم يقل فيه تقيل معهم اذا قالوا الى آخر الحديث *

﴿ ووجدنا ﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبيد بن عطاء الكوفي ثنا زهير بن معاوية عن فرات القزاز حدثني ابو الطفيل عامر بن واثلة عن حذيفة بن اسيد ابي سريحة وكان من اصحاب الشجرة قال كنا في ظل حائط في مشربة لعائشة ام المؤمنين ونحن نذكر الساعة فذكر مثل الحديث الاول سواء قال فيه تسوق الناس تروحهم فاذا استراحوا ساقتهم الى ارض بيضاء *

﴿ ووجدنا ﴾ الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي قد حدثنا قال حدثنا الهيثم ابن جميل حدثنا شريك بن عبد الله عن فرات عن ابي الطفيل عن حذيفة ثم ذكر مثله * غير انه قال حتى يكون عشر آيات اولها طلوع الشمس من مغربها ثم ذكر بقية الآيات غير انه قال ونار تخرج من اليمن من قعر عدن تسوق الى المحشر ولم يذكر منه ما بعد ذلك ﴿ قال ابو جعفر ﴾ والمشربة هي الغرفة فدل ما ذكرنا ان لا تضاد في شيء مما رويناه في هذا الباب من احاديث رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم التي رويناها عنه فيه وان اتخاذ الغرف وما سواها من الاسافل في غير ظلم ولا اعتداء مما ينتفع به مباح غير محظور *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين﴾

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي عن الاعمش ثنا مسلم وهو ابو الضحى عن مسروق حدثني رجل في المسجد فذكر يوم تأتي السماء بدخان مبين فقال اذا كان يوم القيامة اصاب الناس دخان يأخذ باسماع المنافقين وابصارهم ويأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام فدخلت على عبد الله فذكرت ذلك له وهو متكئ فجلس غضبانا قال يا ايها الناس من علم منكم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم اذا سئل الرجل عما لا يعلم فقال الله اعلم وقد قال عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم قل لا اسألكم عليه اجرا وما انا من المتكلفين * وساحدثكم عن ذلك ان قريشا استعصت وكفرت فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقيل له ارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين فاخذتهم سنة حصت(١) كل شئ حتى اكلوا الميتة والعظام حتى كان الرجل يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجهد فقالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون ثم قرأ انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون * فكشف عنهم فعادوا في كفرهم ثم قرأ يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون * فعاد وافى كفرهم فاخذهم الله في يوم بدر ولو كان يوم القيامة لم يكشف عنهم *

---

(١) في مجمع البحار حصت كل شئ اى اذهبته والحص اذهاب الشعر عن الرأس بحلق او مرض ـ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿انبأ﴾ احمد بن ابي داود ثنا موسى بن عبدالرحمن ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا سفيان ثنا الاعمش ومنصور عن ابي الضحى عن مسروق قال بينما رجل يحدث في كندة ثم ذكر مثله * غير انه قال فيه فدخل عليهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف * فكان في هذا الحديث ان الدخان المذكورة فيه وفي الحديث الذى قبله من الآيات التي قد مضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * وقد روى ذلك عن ابن مسعود قوله في غير هذا الحديث كما حدثنا يزيد بن سنان ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا فطر بن خليفة حدثني مسلم بن صبيح سمعت مسروقا يقول قال عبدالله خمس قد مضين الدخان والقمر والروم والبطشة الكبرى واللزام *

﴿وكما حدثنا﴾ ابن ابى مريم حدثنا الفريابي حدثنا فطر بن خليفة ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وكما حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق قال قال عبدالله ثم ذكر مثله * وزاد فسوف يكون لزاما

﴿قال قائل﴾ فكيف تقبلون هذا وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد ذكرتموه في الباب الذى قبل هذا الباب في حديث حذيفة بن اسيد مما يوجب ان الدخان لم يات بعد وانه كائن يوم القيامة *

﴿وقد روى﴾ عن ابي هريرة رضي الله عنه تحقيق ذلك ﴿حدثنا﴾ العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بادروا بالاعمال ستا طلوع الشمس من مغربها والدخان والدجال والدابة والقيامة ولم يذكر لنا في الحديث غير هذا *

﴿فكان جوابنا﴾ له بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الدخان المذكور في احاديث ابن مسعود غير الدخان المذكور في حديثي حذيفة وابي هريرة

وذلك ان الله تعالى قال في كتابه في سورة الدخان بل هم في شك يلعبون * وأتبع ذلك قوله تعالى فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين اي عقوبة لما هم عليه من الشك واللعب ومحال ان يكون هاتان العقوبتان لغيرهم او يؤتى بهما بعد خروجهم من الدنيا وسلامتهم من ذلك الدخان *

﴿ فقال هذا القائل ﴾ قد قال الله عز وجل في هذه الآية فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين * والذي ذكره ابن مسعود في حديثه ليس دخان حقيقي وانما هو شيء كانت قريش تتوهمه انه دخان وليس بدخان وفيها ان آيا نه يكون من السماء وليس في حديث ابن مسعود ذلك وانما الذي فيه انهم كانوا يرون من الجوع الذي حل بهم واصابهم في الارض ان بينهم وبين السماء دخانا *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان المذكور في حديث ابن مسعود سمي دخانا على المجاز لتوهم قريش انه دخان في الحقيقة من الجهد الذي بها وان لم يكن في الحقيقة كذلك كمثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قصة الدجال انه يامر السماء فتمطر ويامر الارض فتنبت * في حديث النواس بن سمعان مطلقا هكذا * وفي حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذلك (وفيه) ومعه نهران انا اعلم بهما منه (وفيه) فيامر السماء فتمطر فيما يرى الناس * فدل ذلك ان ذلك المذكور في حديث النواس انما هو من سحر الدجال لا من حقيقة له وسنذكر هذا فيما بعد من كتابنا هذا فيما روي في الدخان عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان شاء الله فيحتمل ذلك ما كانت قريش تراه مما تراه دخانا جاز ان يقال انه دخان على المجاز وان كان في الحقيقة بخلاف ذلك واما قول الله عز وجل يوم تأتي السماء بدخان مبين * فهو مما روي عن ابن مسعود بما قد ذكر في احاديثه

التي قدرو بنالها عنه ووجه بان الاضافة له الى السماء انما كانت والله اعلم ان الاشياء التي تحل بالناس من ربهم عز وجل تضاف الى السماء من ذلك قوله سبحانه وتعالى يدبر الامر من السماء الى الارض * فاخبر عز وجل ان الامور التي تكون في الارض مدبرة من السماء اليها * فمثل ذلك ما كان من تدبيره عز وجل في السبب الذي عاقب به قريشا الكفر ها وعتوها عاقبها به حتى رأت من تلك العقوبة دخانا وليس في الحقيقة كذلك * فاما ما في حديث حذيفة وابي هريرة رضي الله عنهما من ذكر الدخان فهو على دخان حقيقي مما يكون قرب القيامة ونسأل الله تعالى خير عواقبه في الدنيا والآخرة والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في استغفاره في صلاته على الميت الصغير ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق وابراهيم بن ابي داود قالا حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا همام بن يحيي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه شهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى على الميت قال فسمعته يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغايبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا * قال يحيى وحدثني ابو سلمة بهؤلاء وزاد فيه من احييته منا فاحيه على الايمان ومن توفيته منا فتوفه على الاسلام *

﴿ حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب حدثنا الخصيب بن ناصح حدثنا همام بن يحيى ثم ذكر باسناده مثله (حدثنا) احمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام ثم ذكر باسناده مثله (حدثنا) يونس حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعي ثم اجتمعا

قالا حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني ابو ابراهيم الانصاري رجل من بني عبد الاشهل حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الصلاة على الميت ثم ذكر مثله* ﴿وحدثنا﴾ احمد بن شعيب حدثنا اسمعيل بن مسعود حدثنا يزيد وهو ابن زريع حدثنا هشام ابن ابي عبد الله(١) عن يحيى بن ابي كثير عن ابي ابراهيم الانصاري عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكر مثله* غير انه لم يذكر مما ذكرناه فيما قبله عن ابي سلمة*

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا محمد بن كثير عن الاوزاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الصلاة على الميت* ثم ذكر الاحاديث التي ذكرناها قبله*

﴿حدثنا﴾ بكار ويزيد بن سنان وابراهيم بن مرزوق قالوا حدثنا عمر بن يونس حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا يحيى بن ابي سلمة قال سألت عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الميت فذكر مثل ما في الاحاديث الاول سواء*

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا يونس(٢) بن بهلول حدثنا عبيدة بن سليمان عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله

---

(١) في تهذيب التهذيب هشام بن ابي عبد الله الدستوائي ابو بكر البصري واسم ابيه سنبر روى عنه يزيد بن زريع وآخرون وقال ابو داود الطيالسي هشام الدستوائي امير المؤمنين في الحديث وقال ابن المديني اثبت اصحاب يحيى بن ابي كثير هشام ثم الاوزاعي انتهى ملخصا ١٢ (٢) كذا في الاصل ولعله يونس ابن عبد الاعلى المذكور كثيرا قبل في هذا الكتاب والمترجم له في تهذيب التهذيب وغيره والله اعلم ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

صلى الله عليه وآله وسلم اذا صلى على جنازة ثم ذكر ما في الاحاديث الاول سواء

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا ابو بكر بن عياش عن ثابت الثمالى(١) عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الرحمن بن عوف قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا صلى على جنازة ثم ذكر ما في الاحاديث الاول سواء *

﴿ فتأملنا ﴾ ما في هذه الاحاديث من استغفار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصغار الذي لا ذنوب لهم * كاستغفاره للكبار ذوي الذنوب اذا كان بعض الناس قد سأل عن كشف ذلك فوجدناله معنى صحيحا وهو سوال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يغفر لهم الذنوب التي كانوا يصيبونها بعد خروجهم عن الصغر الى الكبر فتكون مغفورة لهم مغفرة قد تقدمتها وتكون غير مكتوبة عليهم ويكونون غير ماخوذين بها * و مثل ذلك قوله سبحانه وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر * فكان ذلك غفرانا منه له ما لم يعمله حتى يكون في عمله اياه مغفورا له معفوا عنه ما عمله غير مكتوب عليه * ومثل ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمر في قصة حاطب ما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم * وسنذكر ذلك وما روى فيه من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى * فمثل ذلك سوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به الغفران للصغار هو على هذا المعنى وعلى الغفران لهم ما يصيبونه بعد بلوغهم من الذنوب التي لولم يكن هذا الدعاء منه لهم كانوا ماخوذين بها معاقبين عليها والله نسأله التوفيق *

---

(١) هو ثابت بن ابى صفية الثمالى بضم المثلثة ١٢ تقريب

﴿ باب

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في الصلاة على الميت مخلوطا بالدعاء ولا نعلم الا خيرا

حدثنا ابو امية وابراهيم بن ابي داود قالا ثنا ابو عمر الحوضي ثنا همام بن يحيى ثنا ليث عن علقمة بن مرثد عن عبد الله بن الحارث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في الصلوة اللهم اغفر لاحيائنا وامواتنا واصلح ذات بيننا والف بين قلوبنا اللهم هذا عبدك فلان ابن فلان ولا نعلم الا خيرا وانت اعلم به فاغفر لنا وله * فقلت انا وكنت اصغر القوم فان لم نكن نعلم خيرا قال فلا تقل الا ما تعلم * فكان ما في هذا الحديث من قول ولا نعلم الا خيرا مما يحتاج الى كشفه ليوقف على معناه فكشفناه حتى وقفنا على ذلك لسوال الحارث رضي الله تعالى عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما سأله فيه ولجواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه عنه لما اجابه عنه فيه *

والحارث هذا عندنا والله اعلم هو ابو قتادة الانصارى وهو الحارث بن ربعي وابنه المذكور فيه هو عبد الله بن ابي قتادة الانصاري الذى روى عنه يحيى بن ابي كثير الاحاديث الاول التى ذكرناها في الباب الذى قبل هذا الباب ونحن نعلم لو لم يكن من سوال الحارث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يقل فيه ولا نعلم الا خيرا انه لم يكن قال ذلك وهو يعلم منه غير الخير *

وقد كان ميمون بن مهران في صلاته على من يعلم منه غير الخير يقول فيه ما حدثنا فهد ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا ابو المليح عن الحسن بن عمرو الرقي عن ميمون ابن مهران قال اذا صليت على من يتهم من اهل الاهواء فيكتفي ان تقول ربنا

وسعت كل شيئ رحمة وعلما الى آخر الآيات واذا صليت على من تحب فاجتهد في الدعاء * قال ابو جعفر واهل الاهواء هؤلاء هم الذين لا يخرجون بها من الاسلام كما قد صلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بامره على من غل في سبيل الله مما ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا * فامامن كان على شيئ من الاهواء مما يخرج من الاسلام فلا تصل عليه فانه ليس من اهل الاديان التي يصلى على اهلها وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تركه اخذ ميراث مولاه الذى سقط من نخلة فمات فامر به فدفع ميراثه الى اهل قريته

باب بيان مشكل ماروى في تركه ميراث مولاه الذي سقط من نخلة

حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا شعبة عن عبد الرحمن ابن الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة بن الزبير عن عائشة عن مولى لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما توفي قال ههنا احد من اهل قريته فاعطاه اياه *

حدثنا علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون انبأ سفيان عن عبد الرحمن ابن الاصبهاني عن مجاهد عن عروة عن عائشة ان مولى للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وقع من نخلة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انظروا هل له وارث قالوا لا قال اعطوه بعض اهل القرية *

حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن حدثنا اسد بن موسى حدثنا قيس بن الربيع عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت وقع مولى لرسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم من عذق نخلة فمات وترك شيئا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال هل ترك من ولد او حميم قالوا الا قال انظروا اهل قريته فادفعوه اليهم *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب حدثنا عبد الله بن محمد بن تميم حدثنا حجاج بن محمد حدثني شعبة عن عبد الرحمن ابن الاصبهاني عن مجاهد بن ورد ان رجلا من اهل المدينة واثنى عليه خيرا عن عروة عن عائشة مثله *

﴿وقد روى﴾ عن مجاهد هذا سوى ابن الاصبهاني ربيعة بن سيف المعافرى ﴿كما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عبد الرحمن المقري حدثنا سعيد ابن ابي ايوب حدثنا ربيعة بن سيف عن مجاهد عن عروة عن عائشة انها كانت عند ابي بكر الصديق رضى الله عنه حين حضرته الوفاة فتمثلت بهذا البيت

من لا يزال دمعه مقنعا * يوشك ان يكون مرة مدفقا

هكذا اخبرناه ابراهيم مدفقا واهل العلم بالشعر يقولون انه مدفما فقال لا تقولن هذا يا بنية ولكن قولى وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد * ثم قال لها يا بنية فى كم كفن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت في ثلاثة اثواب قال كفنونى في ثوبي هذين واشتروا ثوبا فان الحي احوج الى الجديد من الميت انما هما للمهلة يعني الصديد هكذا يقول اصحاب الحديث وغيرهم من اهل اللغة يقولون للمهلة بكسر الميم * وذكر البخاري ان مجاهدا هذا من اهل المدينة وان مما روى عنه جعفر بن ربيعة وقد ذكر عبد الرحمن ابن القاسم عن مالك بن انس ان خارجة بن زيد ومجاهدا كانا يقسمان للناس بالمدينة بغير اجر فلم يدر مجاهد الذي اراده مالك الذي وقفنا على ما ذكرنا فعلمنا انه مجاهد وارد نا بما ذكرنا انه خلاف مجاهد بن جبر اذ كان مجاهد بن

﴿ذكر وفاة ابي بكر الصديق رضى الله عنه﴾

جبرا انما كان يكون مرة بمكة ومرة بالكوفة ولا ذكر له في اهل المدينة *

﴿فقال قائل﴾ مامعنى ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ميراث هذا المتوفى وهو مولاه الذي من سببه وجوب ميراثه ولى النعمة ودفعه الى اهل المدينة الذين ليسوا اهل ميراثه *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الله تعالى شرفه صلى الله عليه وآله وسلم ورفع مراتبه وجعله في اعلى مراتب الدنيا والآخرة واخرجه من اخلاق من سواه من اهل الرغبة في الدنيا فكان فيما انزل عليه كلا بل لا تكرمون اليتيم ولا تحاضون على طعام المسكين وتأكلون التراث اكلا لما وتحبون المال حبا جما * فوصلهم بذلك باخلاق لا يحمدها وجعلهم بذلك في منزلة سفلى واخرجه صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك الى ارفع المنازل وجعل حكمه في ما اخرجه اليه اعلى الاحكام فلم يجعله ممن يرث من سواه من ذي نسب ولا ذي ولاية من ذات زوج وخالف بينه وبين سائر امته في ذلك زيادة في فضله وتشريفه اياه وفي رفعه اياه منزلة فيه فامر صلى الله عليه وآله وسلم بذلك في ميراث مولاه الذى ذكر في هذا الحديث لما لم يكن له ولد ولا حميم يستحق ميراثه ان يدفع ميراثه الى اهل قريته كما يكون للائمة في الاموال التي لا مالك لها ان يدفع الى من يرون دفعها اليه من الناس *

﴿فان قال قائل﴾ فقد كان من سواه من انبياء الله عز وجل يرثون من ذلك ما حكى عز وجل في كتابه عن نبيه زكريا عليه السلام من سؤاله اياه ان يهب له من لدنه وليا يرثه ويرث من آل يعقوب وان يجعله نبيا ومن اجابته عز وجل اياه الى ذلك وهبته له يحيى عليه السلام واصلاحه له زوجته *

﴿فكان

﴿ فكان جوابنا له ﴾ بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ما كان من زكريا عليه السلام في ذلك مما سأله ربه عز وجل ان يهب له من يرثه لم يكن ذلك لمال يرثه عنه واي مال كان له عليه السلام وانما كان زاهدا نجارا يعمل بيده *

﴿ كما حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا عفان بن مسلم حدثنا حماد ابن سلمة عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان زكريا عليه السلام نجارا * قال ابو جعفر ولما كان نجارا عليه السلام ليس من ذوى الاموال عقلنا بذلك ان الذي سايله ربه عز وجل ان يرثه عنه من يوهب له غير الاموال وهي النبوة كمثل الذى سايل ان يرثه من آل يعقوب عليه السلام وكذلك سائر انبياء الله عز وجل صلوات الله عليهم اجمعين فلم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم (حدثنا) ابن مرزوق قال حدثنا عبدالله بن داود الخريبي عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن بشر بن قيس قال كنت جالسا عند ابي الدرداء في مسجد دمشق فاتاه رجل فقال يا ابا الدرداء جئتك من مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لحديث بلغني انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ولا جئت لحاجة قال لا قال ولا جئت لتجارة قال لا قال ولا جئت الا لهذا الحديث فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من سلك طريقا يطلب علما سلك الله تعالى به طريقا من طرق الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضى لطالب العلم * وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب * وان العالم يستغفر له من في السماوات ومن في الارض وكل شئ حتى الحيتان في جوف البحر * وان العلماء هم * ورثة الانبياء وان الانبياء عليهم السلام لم يورثوا دينارا ولا درهما وورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر *

زكريا عليه السلام كان نجارا

قال ابو جعفر وزكريا عليه السلام منهم فلم يورث شيئا من المال *

﴿ فان قال قائل ﴾ فقد قال الله عز وجل وورث سليمان داود * قيل له هو مما سوى الاموال * لا يقال * قد كان سليمان في حياة داود عليه السلام نبيا فما الذي ورثه عنه * لانا نقول * ورث حكمته وما ورث عن مثله فكان ذلك مضافا الى نبوته التي كانت معه قبل ذلك * (فان قال قايل) فقد ورث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابويه فورث عن ابيه منزله ومملوكيه ام ايمن وشقران اللذين اعتقهما فكانا موليين له *

﴿ قيل له ﴾ انما كان ذلك قبل نبوته فلما اوتيها اعاد احكامه الى الاحكام التي توفاه عليها من منعه الميراث عن غيره والميراث عنه وانما يرث الناس من حيث يورثون فكان صلى الله عليه وآله وسلم غير موروث وغير وارث وفيما ذكرنا بيان لما وصفنا والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ما تركت بعد نفقة اهلي ومئونة عاملي فهو صدقة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب ان مالكا حدثه حدثني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة اهلي ومئونة عاملي فهو صدقة *

﴿ حدثنا المزني ﴾ حدثنا الشافعي حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا تقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة اهلي ومؤنة عاملي فهو صدقة *

﴿ فسال سائل ﴾ عن معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم ما تركت بعد نفقة

﴿ باب بيان مشكل ما روى من قوله ما تركت بعد نفقة اهلي ومئونة عاملي فهو صدقة ﴾

اهلي ومئونة عاملي فهو صدقة قال واهله المرادون هنا ازواجه والتزويج الذي بينه وبينهن منقطع عنهن بوفاته فما معنى النفقة عليهن *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ عن ذلك بتوفيق الله وعونه ان ازواجه بعد وفاته محبوسات عليه محرمات على غيره ليكن ازواجه في الجنة ولما كن كذلك كان جميع الواجبات لمن كان عليه في حياته بحق التزويج الذي كان بينه وبينهن واجبا لهن عليه بعد وفاته كوجوبه كان لهن عليه في حياته *

﴿ فان قال قائل ﴾ فما معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقسم ورثتي دينارا وفي ذلك اثبات ان له ورثة وهو لا يرث ولا يورث (قيل) ذلك عندنا والله اعلم على الاستعارة بمعنى لا يقسم ما كان لورثتي لو كنت موروثا دينارا ما تركت فهو صدقة لاني لا اورث والله الموفق *

باب

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقول الله عز وجل انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم الآيات ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا محمد بن الصلت ثنا ابو كريب عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم الآية قال المشركون فان عيسى يعبد وعزير والشمس والقمر فانزل الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون عيسى وعزير صلوات الله عليهما *

﴿ حدثنا ﴾ عبيد بن رجال حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابو بكر بن عياش ثنا عاصم عن ابي رزين عن ابي يحيى عن ابن عباس قال آية في كتاب الله عز وجل لا يسألني الناس عنها ولا ادري اعرفوا ولا يسألوني

باب بيان مشكل ما روي عن في المراد بقول الله عز وجل انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم الآيات

عنها فسئل ماهي قال لما نزلت انكم وماتعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لها واردون * شق ذلك على اهل مكة و قالوا اشتم محمد الهتنا فجاء هم ابن الزبعرى فقال ماشا نكم قالو اشتم محمد الهتنا قال وماقال قالوا قال انكم وماتعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لهاواردون * قال ادعوه لى فدعا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابن الزبعرى يا محمد هذا شيء لالهتنا خاصة ام لكل ماعبد من دون الله قال بل لكل ماعبد من دون الله عز وجل قال فقال خصمناه ورب هذه البنية يا محمد الست تزعم ان عيسى عبد صالح وعزير عبد صالح والملائكة عباد صالحون قال بلى قالوا فهذه النصارى تعبد عيسى وهذه اليهود تعبد عزيرا وهذه بنو مليح تعبد الملائكة قال فضج اهل مكة فنزلت ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون * قال ونزلت ولما ضرب ابن مريم مثلا اذا قومك منه يصدون وهو الضجيج *

﴿حدثنا﴾ محمد بن هشام الشيزرى حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا شيبان عن عاصم بن ابي النجود عن ابي رزين عن ابى يحيى مولى ابن عفراء الانصاري عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لقريش يامعشر قريش لاخير مع احد يعبد من دون الله عز وجل فقالوا الست تزعم ان عيسى كان نبيا وكان عبدا صالحا فان كنت صادقا فانزل الله عز وجل ولما ضرب ابن مريم مثلا اذا قومك منه يصدون يعنى يضجون وانه لعلم للساعة يعني خروج عيسى ابن مريم قبل يوم القيامة هكذا قال لعلم بالفتح *

﴿قال ابو جعفر﴾ وابو يحيى هذا فيروى عنه المكيون والكوفيون جميعا ثنا احمد بن داود ثنا ابراهيم بن محمد بن عرعرة ثنا يزيد بن ابى حكيم ثنا حكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء عبدالله بن الزبعرى الى النبي صلى الله

عليه و آله وسلم فقال يا محمد تزعم ان الله انزل عليك هذه الآية انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لها واردون * فقد عبدت الشمس والقمر من دون الله والملائكة وعزير وعيسى وكل هؤلاء في النار مع آلهتها فانزل الله عز وجل ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون * ونزلت ولما ضرب ابن مريم مثلا اذا قومك منه يصدون *

﴿قال ابو جعفر﴾ فقال قائل ففي هذه الآثار ان المشركين عند نزول الآية الاولى من هاتين الآيتين اللتين في هذا الحديث ضجوا من ذلك وقالوا للمسلمين محتجين بان عيسى يعبد وعزير يعبد ومن ذكر وا معهما في هذا الحديث وهم مع شركهم اهل فصاحة ليس ممن يجرى على السنتهم اللحن في كلامهم (وما) فانما تقال لغير بنى آدم ويقال مكانها لبنى آدم (من) كما قال الله عز وجل ومن يقل منهم اني اله من دونه * ومن يفعل ذلك يلق اثاما * في امثال ذلك مما يريد به بنى آدم وقال في سوى بنى آدم وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب * لغير بنى آدم وفيما رويتموه واضفتموه الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد ذكرتموه في هذا الحديث من هذا الجنس وفى احدى الآيتين اللتين تلوتموها فيه انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم انتم لها واردون * اريد به بنو آدم *

﴿فكان جوابنا﴾ له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان (من) و (ما) في الاكثر من كلام العرب يخرجان على ما ذكر وقد تستعمل العرب ايضا في كلامها في بنى آدم (ما) كما تستعمل (من) وان كان ذلك مما لا تستعمله فيهم كثيرا كما تستعمل فيهم (من) ومن ذلك قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم مكان الا من ملكت ايمانكم وقوله تعالى سبح لله ما في السموات والارض

ويسبح لله ما في السموات وما في الارض * وقوله عز وجل ووالد وما ولد * وفي هذه الآثار وما قد دلت على القول في القراءة المختلف فيها من قوله عز وجل اذا قومك منه يصدون بالكسر ويصدون * بالضم هو كما قرأها من قرأها بالكسر لان من قرأها بالضم اراد الصدود ومن قرأها بالكسر اراد الضج وانما كان نزولها عند ضجيج المشركين لما نزلت الآية الاولى من الآيتين المذكورتين في هذا الحديث وهذه القراءة في المعنى اصح ايضا عند اهل اللغة لانها لو كانت على الصدود لكانت اذا قومك عنه يصدون كمثل ما قال الله عز وجل ان الذين يصدون عن سبيل الله * (وكما قال) عز وجل الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله اضل اعمالهم * (وكما قال) عز وجل وصدوا عن السبيل * (وكما قال) عز وجل وصدوكم عن المسجد الحرام *

﴿ وقد روي ﴾ عن ابن عباس ايضا انكاره في قراءة اذا قومك منه يصدون بالضم (كما حدثنا) يوسف بن يزيد حدثنا نعيم بن حماد حدثنا وكيع عن عبد الله ابن حبيب عن القاسم بن ابي بزة عن سعيد بن معبد قال قال لي ابن عباس عمك عبيد بن عمير كيف يلحق في هذا نقرأ اذا قومك منه يصدون * وانما هو يصدون يضجون * فاخبر ابن عباس في هذا الحديث بحقيقة القراءة لهذا الحرف كيف هي وكذلك قرأها اكثر الكوفيين *

﴿ فقال قائل ﴾ فقد روي عن علي بن ابي طالب ان نزول ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون * في خلاف المعنى الذي رويتم عن ابن عباس ان نزولها كان فيه وذكر (ما حدثنا) بكار بن قتيبة ويزيد بن سنان قالوا حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا شعبة عن ابي بشر عن يوسف بن سعد عن محمد بن حاطب سمعت عليا يخطب وتلا هذه الاية ان الذين سبقت لهم منا الحسنى

اولئك

اولئك عنها مبعدون * قال نزلت في عثمان و اصحابه اوقال عثمان منهم *

﴿فكان جوابنا﴾ بتوفيق الله عزوجل وعونه ان يحتمل ان يكون على اراد بما روي عنه في هذا الحديث ان عثمان ممن سبقت له الحسنى المذكورين فى هذه الآية لان الآية نزلت فيمن سبقت له الحسنى من الله عزوجل فمنهم عيسى ومنهم من سواهم ممن سبقت له الحسنى من الله عزوجل منهم عثمان واصحابه فبان بحمد الله عزوجل ونعمته ان جميع ما رويناه في هذا الباب لا يضاد منه شيئا والله الموفق *

باب

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يدع مضر عند الله عزوجل مومنا الا فتنوه اوقتلوه﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن عبد الله بن مروان عن عمرو بن حنظلة قال قال حذيفة لا يدع مضر عند الله عز وجل مؤمنا الا فتنوه او قتلوه ويضربهم الله عزوجل والملائكة والمؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة فقال له رجل يا عبد الله تقول هذا وانت رجل من مضر قال الا اقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود ثنا ابراهيم بن زياد سبلان ثنا عباد بن عباد المهلبي ثنا مجالد بن ابي الوداك عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليضربن (١) عباد الله حتى لا يعبد الله عزوجل وليضربنهم المؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث ذكر مضر كما ذكرت به فيه والمراد منها بذلك والله اعلم المذموم منهم دون من سواهم ممن لا يفعل كفعلهم ذلك الذي ذكر عنهم في هذا الحديث وقد روى هذا الحديث من وجه

(١) هكذا والظاهر وليضربن مضر ١٢

آخر بالمقصد بذكر فيه الى الظلمة من مضر دون من سواهم من مضر *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا ابي سمعت الاعمش يحدث عن عبدالرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل قال اتينا حذيفة حين قتل عثمان فقلنا على حجرة وبيته من ربيعة ومضر فقال لا تبرح ظلمة مضر بكل عبد يفتنه او تقتله ويضربهم الله عزوجل حتى لا يمنعوا ذنب تلعة فقال له رجل اتقول هذا وانت من مضر فالتفت اليه وقال لا اقول الا ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * قال ابو جعفر فسأل سائل عن وجه عموم مضر مما عمت به فيما رويناه في هذه الآثار *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان ذلك الكلام وان كان مطلقا في مضر لم يرد منها الا من كانت منه السبب الذي من اجله قيل ذلك عنه دون من سواه منها والعرب تفعل ذلك في الاشياء الواسعة تقصد بذكر ما كان من بعض اهلها دون من سواه ممن لم يكن منه الشيء ومنه قول الله عزوجل لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم وكذب به قومك وهو الحق لم يرد بذلك الا من كذب به من قومه دون من سواهم *

﴿ ومن ذلك ﴾ ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قنوته في صلاة الفجر واشدد اللهم وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف * وقد ذكرنا ذلك باسانيده فيما تقدم من كتابنا هذا ولم يرد بذلك كل مضر وكيف يكون يريد بذلك كل مضر وهو صلى الله عليه وآله وسلم من مضر ومن خلفه في صلوته تلك خيارهم من مضر وانما اراد بذلك من مضر من هو على خلاف ما هو عليه وعلى خلاف ما هو في صلاته تلك منهم عليه فمثل ذلك قوله عزوجل لا تدع مضر عند الله عزوجل مومنا الا فتنوه وهو على

هذا المعنى والمراد به منها من يفعل ذلك الفعل منها والله نسأله التوفيق*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تسمية صلوة العشاء بالعتمة وتسمية الصلوات الخمس﴾

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة وابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عامر ثنا سفيان عن عبدالله بن ابى لبيد عن ابي سلمة عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم الا هي العشاء ولكنهم يعتمون عن ابلهم (قال) ابو جعفر فتي هذا الحديث اخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تلك الصلوة العشاء لا العتم وان الذين يسمونها العتمة هم الاعراب ثم وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انها العتمة*

﴿حدثنا﴾ احمد ثنا فهد بن سليمان ثنا علي بن عياش الحمصى ثنا حريز بن عثمان حدثني راشد بن سعد عن عامر بن حميد السكوني صاحب معاذ بن جبل عن معاذ بن جبل قال لقينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة العتمة ليلة فتأخر نا بها وظن انه قد صلى اوليس بخارج ثم خرج*

﴿فقال قائل﴾ ففي هذا الحديث تسمية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياها العتمة*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله وعونه انه ليس فى هذا الحديث تسمية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياها العتمة وانما الذى فيه امره اياهم بالعتام بها اى بالتأخر لها وان كان اسم ما هو العشاء الا العتمة كما يقول امسيت بصلوة العصر لا لان المساء اسم لها ولكن اخبار منك انك امسيتها بها واسمها غير مشتق من المساء بها (وقال قائل) ايضا قد روى عن رسول الله صلى الله عليه

﴿باب بيان مشكل ماروي في تسمية صلوة العشاء بالعتمة﴾

وآله وسلم غير هذا الحديث مما حقق فيه اسمها انه العتمة *

﴿ وحدثنا ﴾ احمد حدثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن سمي مولى ابى بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير (ا) لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا *

﴿ فكان جوابنا ايضا له ﴾ بتوفيق الله وعونه ان في هذا الحديث قد رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما قد ذكروا وقد رواه عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ذلك *

﴿ حدثنا ﴾ احمد حدثنا على بن عبدالرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفى حدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي حدثنا عبثر بن القاسم ابو زبيد عن الاعمش عن ابى اسحاق عن ابي الاحوص عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما صلاة على المنافقين اثقل من صلاة العشاء و صلاة الفجر لو يعلمون ما فيهما من الفضل لاتوهما ولو حبوا * فهذا عبدالله بن مسعود قد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسم هذه انها العشاء مكان ما نقل ابو هريرة رضى الله عنه عنه في اسمها انه العتمة *

﴿ وتصحيح ﴾ هذين الحديثين ان الامر الذى ذكرنا في اول هذا الباب حتى انزل الله عزوجل هذه الصلوة انها العتمة لا العشاء وكان السبب في تسميتها اياها ذلك الاسم ما قد ذكر في حديث ابي سلمة عن ابن عمر الذى ذكرنا في اول هذا الباب حتى انزل الله عزوجل على رسوله يا ايها الذين آمنوا

(ا) في مجمع البحار التهجير التبكير الى كل شئ و المبادرة اليه من هجر تهجيرا اراد المبادرة الى اول وقت الصلوة ١٢ الحسن النعماني

ليستأذنكم

ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم * فصار والى ما سماها الله عز وجل به في هذه الآية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك ما قال في حديث ابن عمر الذى رويناه *

﴿ وعقلنا ﴾ بذلك ان الذى حكاه ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسمها الذى ذكرها به وهو العشاء متأخر عن الذى ذكرها به في حديث ابي هريرة رضى الله عنه وهو العتمة والله اعلم *

﴿ فقال قائل ﴾ فما معنى هذا الاسم وهو العشاء *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك والله اعلم ان ذلك اخذ من الظلمة تعشى الابصار ورداسم هذه الصلوة الى مثل اسماء الصلوات الخمس سواها لان الصبح سميت بالصبح لانها تصلى عند الاصباح وسميت صلاة الفجر صلاة الفجر لانها تصلى عند الفجر وسميت صلاة الظهر صلاة الظهر لانها تصلى عند الظهيرة وسميت صلوة العصر صلوة العصر لانها تصلى بعد الاعصار وهو التاخير *

وكذلك روى عن ابي قلابة ﴿ حدثنا ﴾ احمد قال حدثنا صالح بن عبد الرحمن الانصارى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم انبأ خالد عن ابي قلابة انما سميت العصر لتعصر * قال * ابو جعفر ومنه قول العرب عصرني فلان حتى اذا اخره عن وقت اداته اليه * ومنه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لفضالة للشيى *

﴿ حدثنا ﴾ احمد قال ثنا يزيد بن سنان حدثنا الحسن بن علي يعني الواسطي

حدثنا خالد بن عبد الله (وحدثنا) احمد قال وكما حدثنا فهد بن سليمان حدثنا عمرو ابن عون الواسطي حدثنا خالد ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما عن داود بن ابي هند عن ابي حرب بن ابي الاسود عن عبد الله بن فضالة عن ابيه قال قلت يا رسول الله علمني شيئا مما ينفعني الله به قال حافظ على الصلوات الخمس قال قلت ان هذه الساعات لي فيهن شغل فمرني بامر جامع اذا انا فعلته اجزأ عني قال قال حافظ على العصرين قلت وما العصران قال صلوة قبل غروب الشمس وصلوة قبل طلوعها *

﴿ حدثنا ﴾ احمد قال حدثنا صالح بن عبد الرحمن حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم عن داود بن ابي هند حدثني ابو حرب بن ابي الاسود عن فضالة الليثي هكذا قال ثم ذكر هذا الحديث ولم يذكر فيه قوله وما كانت من المشاء قال ابو جعفر و منه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي روي عنه في هذا المعنى ايضا و هو ما قد حدثنا احمد بن ابي داود حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثني ابو جمرة الضبعي عن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى صلاة العصر دخل الجنة * وسميت صلاة المغرب لانها تصلى بعد ان تمشي الابصار بالظلام الطاري عليها فائتلفت اسماء الصلوات الخمس انها لاوقاتها التي تصلى فيها وبان بحمد الله و عونه انه لا تضاد في شيء مما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم في شيء من اسمائها والله اعلم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وان صاحبكم خليل الله ﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابابكر خليلا *

﴿حدثنا﴾ احمد حدثنا فهد بن سليمان حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا شعبة عن اسمعيل بن رجاء عن عبدالله بن ابي الهذيل عن ابي الاحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله وزاد ولكن اخي وصاحبي *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابي سمعت يعلى بن حكيم يحدث عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذى مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فجلس على المنبر فحمدالله عزوجل واثنى عليه ثم قال انه ليس احد من الناس امن علي بنفسه وماله من ابي بكر بن ابي قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت ابابكر خليلا ولكن خلة الاسلام افضل سدوا كل خوخة في المسجد الا خوخة ابي بكر *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبدالاعلى حدثنا عبدالله بن وهب حدثني مالك بن انس عن ابي النضر عن عبيد بن حنين قال يونس احسبه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابابكر خليلا *

﴿حدثنا﴾ احمد بن عبدالرحمن بن وهب ثنا عمي عبد الله بن وهب اخبرني مالك عن ابي النضر عن عبيد بن حنين عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فيما روينا من هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم اعلامه الناس انه لو كان متخذا خليلا لاتخذ ابا بكر خليلا * وفي ذلك مايدفع ان يكون احد من الناس سواه له خليلا وقد كان قوم ينكرون من روى عنه من اصحابه رضوان الله عليهم قولهم سمعت خليلي وقال خليلي (فمن) روى عنه انكار ذلك على من كان يقوله منهم عامر الشعبي *

﴿حدثنا﴾ احمد بن على بن عبد الاعلى البغدادى المعروف بمجلش حدثنا سعيد بن سليمان الواسطى حدثنا اسمعيل بن زكريا حدثنا عاصم قال قلت للشعبي ان حفصة كانت تحدثنا عن ام عطية فتقول حدثنى خليلى يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال هذا من عقوق النساء اولم يقل صلى الله عليه وآله وسلم قبل موته من كانت بيني وبينه خلة فقد رددتها عليه ولو كنت متخذا خليلا من هذه الامة لاتخذت ابا بكر خليلا *

(قال ابو جعفر) ثم كشفنا عن الخليل فى هذا ماهو اذا كان الخليل في كلام العرب، قد يكون من الخلة التى هى الصداقة وقد يكون من اختلال الاحوال *

﴿فوجدنا﴾ ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن يونس حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابرأ الى كل خليل من خلته ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا *

﴿ووجدنا﴾ بكار بن قتيبة قد حدثنا قال حدثنا يحيي بن حماد حدثنا ابو عوانة عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابي الاحوص قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ابرأ الى كل خليل من خلته ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وان صاحبكم خليل الله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان فيما رويناه من هذا دليل على ان الخليل المذكور فى

﴿قال

هذه الآثار هو الصديق لا الفقير وان المعنى الذي سمي به خليلا فيها هو الصداقة والمودة لا ما سواهما * وقد وجدنا هذا مكشوفا *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابن ابي داود قال حدثنا ابو الوليد الطيالسي قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ابن ابي المعلى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابن ابي قحافة خليلا ولكن ود الايمان مرتين ولكن صاحبكم خليل الله *

﴿ ووجدنا ﴾ يونس قد حدثنا قال حدثنا علي بن معبد عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن بعض بني ابي المعلى وهو رجل من الانصار عن ابيه وكان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو كنت متخذا منكم خليلا لاتخذت ابابكر خليلا ولكن ود اخاء وايمان وان صاحبكم خليل الله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ما في هذه الآثار دليل على ما ذكرنا وقد رويت هذه الآثار بمعنى زائد على المعاني التي ذكرناها فيها في هذا الباب *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابي الاحوص عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابابكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله *

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة قال حدثنا ابو داود عن المسعودي عن عاصم بن بهدلة عن ابي وائل عن عبد الله في قول الله عز وجل واتخذ الله ابراهيم خليلا الا وان صاحبكم خليل الله يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم يوم القيامة اكرم الخلائق على الله عز وجل وتلا عبد الله

عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا*

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاحتجنا الى الوقوف على معنى ما اضيف من ذلك الى الله عز وجل (فوجدنا) قائلا قد قال المراد بخليل الله عز وجل في هذا فقر الله الذى لم يجعل فقره وحاجته الا اليه لا الى احد من خلقه (ووجدنا) غيره قد قال في ذلك انه المحب الذى لا خلل في محبته (ووجدنا) غيره قد قال انه المختص بالمحبة دون غيره من الناس وكل هذه التاويلات محتملات لما تأولت عليه (وقد قال) غيرهم انها الموالاة كانهم يذهبون الى ان الله عز وجل جعله له وليا ولاية لا ولاية فوقها ولا ولاية مثلها فاستحق بذلك اطلاق اسم الخليل من الخلة له *

﴿ واستدلوا ﴾ على ما قالوا في ذلك كما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير ثنا سفيان عن ابيه عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل نبي ولاية من النبيين وان ولي منهم ابى وخليل ربي عز وجل (١) * ثم قرأ ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا الآية (وقالوا) فلما كان الله عز وجل له خليلا لم يجز ان يكون في ذلك الا من الخلة التي هي نهاية المحبة واذا كان المعنى في ان الله عز وجل له خليل هو هذا المعنى كان المعنى الذى به كان خليلا لله عز وجل هو ذلك المعنى ايضا والله اعلم بمراده في ذلك *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ومما استدل به على استواء الولاية من الله عز وجل لمن تولاه من خلقه ومن تولى الله عز وجل قوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الآية وقوله ان وليي الله الذى نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين * وانت قوله ولي في الدنيا والآخرة توفني مسلما والحقني بالصالحين * وقوله الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون في اشباه لذلك قد ذكرها

---

(١) يعني ابراهيم خليل الله وفي المعتصر وخليلي ربى عز وجل ١٢

عز وجل في كتابه فكانت الولاية فيها من الله عز وجل لمن يتولاه من عباده كالولاية التي يتولاها الله عز وجل من يتولاه لا غير ذلك واذا كانت الولاية فيما ذكرنا كذلك كانت الخلة لما وصفنا انها كذلك والله نسأله التوفيق *

﴿ وسأل سائل ﴾ عن المعنى الذى من اجله لم يتخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابابكر خليلا * فكان جوابنا له * في ذلك بتوفيق الله عز وجل هو ما بينه صلى الله عليه وآله وسلم في حديث يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس الذي رويناه في هذا الباب انه افضل منه وهو خلة الاسلام ولما الخبر به في حديث ابي المعلى من ود الايمان وكانت الخلة انما تتخذ نسبها بالمودة التى قد تكون ولا اسلام معها وكان مالا يكون الا بالاسلام او بالايمان افضل من ذلك فرد صلى الله عليه وآله وسلم مكان ابابكر الى ذلك المعني وجعله فوق الخليل وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا تخيروني على موسى والسبب الذى ذكره في الحديث الذى روي ذلك عنه فيه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا وهب بن جرير بن حازم ثنا ابي سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادرى اصعق فيمن كان صعق فافاق قبلي او كان فيمن استثنى الله عز وجل *

قال ابو جعفر يعني بذلك استثناء الله عز وجل بقوله فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله * قال ففي هذا الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن تفضيله على موسى للمعنى الذي ذكره فيه فاحتمل ان يكون ذلك كان منه صلى الله عليه وآله وسلم قبل الاشياء التى آتاه عز وجل و فضله بها على سائر الناس سواه مما سنذكر فيما بعد هذا الباب ان شاء الله تعالى في موضع من كتابنا هذا هو اولى به من هذا الباب واحتمل ان يكون ذلك غير داخل فيها لانه صلى الله عليه وآله وسلم اذا افاق من صعقة وجد موسى عليه السلام على الحال التى وجده عليها فاحتمل بذلك عنده ان الله عز وجل استثناه فيمن استثنى في الآية التي تلونا وتفضيله بذلك على غيره فاحتمل ان يكون فيمن صعق فلم يدخل في الاستثناء المذكور فيها فلم يفضل بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالوقوف عند ذلك الاشكال عن تفضيل واحد منه ومن موسى على الآخر والله تعالى اعلم بحقيقة ذلك ما هي والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه ان تقول انه خير من يونس بن متى

حدثنا بكار بن قتيبة قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى *

حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال حدثنا عبد الرحمن بن زياد

حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم سمعت حميد بن عبد الرحمن يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال الله عز وجل ما ينبغي لعبد لي ان يقول انا خير من يونس بن متى * قال ابو جعفر فاحتجنا ان نقف على المعنى الذي من اجله قيل ما قيل في هذا الحديث فطلبنا ذلك *

﴿ فوجدنا احمد قد حدثنا ﴾ قال حدثنا الكيساني قال حدثنا عبد الرحمن ابن زياد ثنا شعبة عن عمرو بن مرة(١) وسمعت عبد الله بن سلمة يحدث عن علي عليه السلام كانه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله * (وزاد) قد سبح الله عز وجل في الظلمات * فكان في هذا الحديث المعنى الذي من اجله ما قيل مما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب واحتمل ان يكون ذلك القول كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل تفضيل الله عز وجل اياه على جميع خلقه مما سنذكر ما روي فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي من جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للذي قال له يا خير البرية قال ذاك ابي ابراهيم ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن خليفة حدثنا ابو جعفر احمد ابن محمد بن سلامة الازدي الطحاوي املاء حدثنا بكار بن قتيبة حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير(٢) الاسدي الكوفي حدثنا سفيان عن المختار بن فلفل

(١) ذكر في التقريب فيمن اسمه عمرو بفتح اوله عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم المرادي ابو عبد الله الكوفي ثقة عابد من الخامسة مات سنة ثماني عشرة ومائة وقيل قبلها رحمه الله تعالى ١٢ (٢) محمد بن عبد الله

سمعت انسا يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا خير البرية فقال ذاك ابي ابراهيم *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن محمد حدثنا ابراهيم بن مرزوق وابراهيم بن محمد بن يونس البصريان جميعا قالا ثنا ابو حذيفة حدثنا سفيان ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ حدثنا ﴾ احمد حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا عفان بن مسلم حدثنا عبد الواحد بن زياد عن المختار بن فلفل عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ما في هذا الحديث محتملا عندنا والله اعلم ان يكون كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا القول قبل ان يتخذه الله خليلا ولم يكن الله عز وجل اتخذ خليلا حينئذ غير ابراهيم عليه السلام فكان ابراهيم بفضله حينئذ بالخلة وكانت الخلة المحبة التي لا محبة فوقها فلما قال ذلك الرجل له صلى الله عليه وآله وسلم يا خير البرية واستحال ان يكون الله عز وجل يختص لمحبته من بين عباده من هو فوقه قال له ذاك ابي ابراهيم فلما جعله الله تعالى له خليلا عاد بالخلة من الله عز وجل الى المعنى الذي كان ابراهيم استحق به من الحديث الذي روينا ما ذكر استحقاقه فيه ثم صار النبي صلى الله عليه وآله وسلم لله عز وجل خليلا كما كان ابراهيم خليلا له فصارا جميعا متساويين في الخلة منه واختص الله عز وجل نبيه دون ابراهيم بذكره فيما لا يذكر ابراهيم فيه من التاذين في الصلاة بان جعله الله مذكورا فيها بعقب ذكره عز وجل فيها فكانت هذه منزلة فضل فيها صلى الله عليه وآله وسلم على سائر النبيين في

تتمة حاشية صفحة (٤٤٨) بن الزبير الاسدى ابو احمد الزبيرى الكوفي ثقة ثبت الثورى من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين ١٢ الحسن النعماني

الدنيا واعطاه في الآخرة المقام المحمود الذي لم يعطه غيره *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي(١) حدثنا بقية بن الوليد حدثنا الزبيري عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يحشر الناس يوم القيامة فاكون انا وامتي على تل فيكسوني ربي عز وجل حلة خضراء ثم يؤذن لي فاقول ماشاء الله ان اقول فذلك المقام المحمود *

﴿وحدثنا﴾ صالح بن عبد الرحمن الانصاري حدثنا عمرو بن عثمان ومحمد بن المصفى الحمصيان حدثنا بقية ثم ذكر باسناده مثله *

﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا مكي بن ابراهيم عن داود بن يزيد الاودي عن ابيه عن ابي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في قول الله عز وجل عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال هو المقام الذي اشفع فيه لامتي *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عز وجل اتخذ ابراهيم خليلا وان صاحبكم خليل الله ثم قرأ عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابو جعفر فكان ذلك المقام المحمود مما اختص الله تعالى به في الآخرة فلم يؤته احدا سواه من الانبياء صلوات الله عليهم حتى غبطه صلى الله عليه وآله وسلم به الاولون والآخرون *

---

(١) الجرجسي بجيمين مضمومتين بينهما راء ساكنة ثم مهملة ثقة من العاشرة وهم عليه (م د س ق) كذا في التقريب ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿ حدثنا ﴾ هارون بن كامل حدثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني عبد الله بن ابي جعفر سمعت حمزة بن عبدالله (١) سمعت عبدالله ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم (٢) وقال ان الشمس لتدنو حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبينماهم كذلك استغاثوا بآدم فيقول لست صاحب ذاك ثم بموسى فيقول ذلك (٣) ثم المحمود فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشي حتى يأخذ بحلقة الجنة فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده اهل الجمع كلهم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان مما اختصه الله عز وجل به سوى ذلك * ﴿ وحدثنا ﴾ كما حدثنا المزني حدثنا الشافعي حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي جعلت لى الارض مسجداً وطهوراً ونصرت بالرعب واحلت لى الغنائم وارسلت الى الاحمر والابيض واعطيت الشفاعة * قال لنا المزني قال الشافعي ثم جلست الى سفيان فذكر هذا الحديث فقال عن الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة ثم ذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا محمد بن سعيد الانصاري حدثنا محمد بن فضيل ابن غزوان عن ابى مالك الاشجعي عن ربعى بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعل ترابها لنا طهورا

---

(١) حمزة بن عبدالله بن عمر المدنى شقيق سالم ثقة من الثالثة ١٢ تق (٢) مزعة لحم اى قطعة يسيرة منه ١٢ (٣) كذا في الاصل والظاهر سقوط العبارة ١٢ -

اذا

اذا لم نجد الماء واوتيت هؤلاء الآيات من كنز تحت العرش خواتيم سورة البقرة لم يعطها احد قبلي ولم يعطها احد بعدي *

﴿قال ابو جعفر﴾ وفيما ذكرنا من هذا تصديق ما قدرويناه في باب بيان مشكل لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا * وفيما قدرويناه فيه قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مما لم نقله الا توقيفا لان مثله لا يقال الا بالتوقيف وان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم اكرم الخلايق على الله عز وجل * وفيما ذكرنا من هذا الباب ما قد دل على ان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جواب للذي قال له يا خير البرية ذاك ابي ابراهيم *

﴿وقد رويناه﴾ في الباب الذي ذكرنا بعده من قوله ولا تخيروني على موسى * ومما ذكرناه في الباب الآخر من قوله لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس ابن متى * انما كان ذلك قبل اعطاء الله عز وجل اياه مما ذكرنا من اعطائه اياه في هذا الباب العطايا التي فضله بها على جميع خلقه حتى صار بذلك فاضلا لاولهم وآخرهم *

﴿ ﴾ عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلام ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون * قال ابو جعفر في هذا ذكر تفضيله على النبيين وفيهم ابراهيم صلى الله عليه وعلى نبينا محمد وسلم وعليهم اجمعين *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا تخيروا بين انبياء الله عز وجل وصلى الله عليهم اجمعين *

﴿حدثنا﴾ احمد بن محمد حدثنا حسين بن نصر حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تخيروا بين انبياء الله عز وجل *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان حدثنا محمد بن (١) سعيد بن الاصبهاني حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن يحيى بن عمارة (٢) عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله ﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن محمد حدثنا ابن ابي داود حدثنا احمد بن خالد الوهبي حدثنا عبد العزيز بن الماجشون (٣) حدثنا عبد الله بن الفضل حدثني الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث طويل فيه لا تفضلوا بين انبياء الله عز وجل *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان هذا عندنا والله اعلم على التفضيل بينهم وعلى التخيير فيهم بارآئنا وبما لم يوقفنا عليه ولم يبينه لنا فاما ما بينه لنا واعلمه فقد اطلقه كله وعاد ما نهى عنه في هذا الباب الى ما سوى ذلك مما لم يبينه لنا ولم يطلق لنا القول فيه بما قدتولاه الله عز وجل ومنعنا منه والله نسأله التوفيق *

---

(١) هو محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي ابو جعفر ابن الاصبهاني يلقب حمدان ثقة ثبت من العاشرة مات سنة عشرين ومائتين * اخرج له البخاري والنسائي والترمذي ١٢ (٢) (ع) عمرو بن يحيى بن عمارة ابي حسن المازني المدني ثقة من السادسة مات بعد الثلاثين ومائة ١٢ تقريب (٣) في الخلاصة هو عبد العزيز ابن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون المتوفى سنة ست وستين ومائة ١٢ الحسن

باب

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تسمية المولود يوم سابعه وفي تسميته صلى الله عليه وآله وسلم بعض المولودين قبل ذلك *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن محمد حدثنا بكار بن قتيبة حدثنا قريش بن انس حدثنا اشعث عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الغلام مرتهن بعقيقته او قال بعقيقة تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى * قال قريش وانبأنا حبيب بن الشهيد ان ابن سيرين امره ان يسأل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة قال فسأله فقال سمعت من سمرة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فذهب قوم الى ان هذا الحديث قد عاد كله الى سمرة فتأملنا ذلك فوجدناه محتملا لغير ما قالوا لان ابن سيرين انما امر حبيبا ان يسأل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة فكان ذلك قصدا منه الى العقيقة لا الى ما سواها مما في حديث قريش هذا فطلبنا ذلك في غير هذا الحديث لنقف على ما اخذه عن سمرة هل فيه تسمية المولود يوم سابعه فيكون ذلك توقيفا منه للناس على ذلك ام لا *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة حدثنا قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل غلام رهين بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويدمى *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فلم يكن في هذا الحديث لوقت تسمية المولود ذكر ثم تأملنا ذلك هل نجده في غيره مما قد روي عن سمرة *

﴿ فوجدنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا روح بن عبادة حدثنا

﴿ باب بيان مشكل ما روي في تسمية المولود يوم سابعه وفي تسميته بعض المولودين قبل ذلك ﴾

سعيد بن ابی عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلی الله عليه وآله وسلم قال كل غلام رهين بعقيقة تذبح عنه ويسمى ويحلق رأسه في اليوم السابع ﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذا الحديث تسميته في اليوم السابع غير انه ليس بالقوى في قلوبنا لان الذي رواه عن سعيد بن ابی عروبة انما هو روح وسماعه من سعيد انما كان بعد اختلاطه فطلبناه من رواية من سواه ممن سماعه منه كان قبل اختلاطه * ﴿ قال ﴾ احمد فوجدنا احمد بن شعيب حدثنا عن يزيد وهو ابن زريع عن سعيد انبأ قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم قال كل غلام رهين بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فعقلنا بذلك ان جميع ما في حديث بكار عن قريش عن اشعث عن الحسن قد عاد كله الى سمرة عن النبي صلی الله عليه وآله وسلم عن من لا طعن في روايته بسماع في حال اختلاط ولا بما سوى ذلك * ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم ما يخالف ذلك *

﴿ فوجدنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم ولد لى الليلة غلام فسميته بابي ابراهيم *

﴿ ووجدنا ﴾ فهد بن سليمان قد حدثنا قال حدثنا ابو سلمة حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال قال انس لما ولدت ام سليم عبد الله ابن ابی طلحة (١) قال لى ابو طلحة يا انس لا تطعمه شيئا حتى تغدو به الى رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم فبات يبكى فلما اصبحت غدوت

(١) عبد الله بن ابی طلحة واسمه زيد بن سهل الانصارى المدني ولد على عهد النبي صلی الله عليه وآله وسلم وهو اخو انس لامه رضي الله عنهم ١٢ تق

به على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ام سليم ولدت فقلت اجل فقعد وجئت حتى وضعته في حجره فدعا بعجوة من عجوة المدينة فلاكه في فيه حتى ذابت ثم لفظها في فمه وجعل الصبي يتلمظ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انظروا الى حب الانصار التمر ومسح وجهه وسماه عبد الله *

﴿ ووجدنا ﴾ محمد بن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد عن ثابت عن انس بن مالك قال ذهبت بعبد الله بن ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم ولد ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عباءة يهنئ بعيرا له فقال امعك تمرات فقلت نعم فلاكهن ثم اوجرهن اياه فتلمظ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انظروا الى حب الانصار التمر وسماه عبد الله *

﴿ حدثنا ﴾ بكار ثنا عبد الله بن بكر السهمي حدثنا حميد الطويل عن انس ابن مالك ان ام سليم ولدت ابنها عبد الله ليلا فكرهت ان احنكه حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحنكه فغدوت ومعي تمرات عجوة فاتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يهنئ عتادا له او يسمها فقلت يا رسول الله ولدت ام سليم فكرهت ان احنكه حتى تكون انت تحنكه قال امعك شيء قلت تمرات عجوة فاخذ من بعض ذلك التمر فمضغه فجمعه بريقه فاوجره اياه فتلمظ الصبي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انظروا الى حب الانصار التمر قلت سمه يا رسول الله فقال هو عبد الله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففيما روينا تسميته صلى الله عليه وآله وسلم ابنه ابراهيم وعبد الله بن ابي طلحة باسميهما قبل يوم سابعهما فنظرنا في ذلك لنعلم ما الاولى

من الروايتين التين في هذا الباب ذكرناهما من تسمية المولود يوم سابعه ومن بعد ذلك قبل يوم سابعه *

﴿فوجدنا﴾ احمد بن شعيب بن عبد المؤمن المروزي قد حدثنا قال حدثنا علي ابن الحسن بن شقيق انبأ الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة (١) عن ابيه قال كنا في الجاهلية اذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بدمها ثم كنا في الاسلام اذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بالزعفران *

﴿قال ابو جعفر﴾ فعقلنا بذلك انما كانوا يفعلونه في اول الاسلام في يوم سابع المولود هو على مثل ما كانوا يفعلون فيه في الجاهلية وان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ابنه ابراهيم وفي عبد الله بن ابي طلحة من تسميته اياهما قبل يوم سابعه وقبل ذبح عقيقته على كل واحد منهما عنه بانها لم ينسخ ان يكون يوم سابعه كان طاريا على ذلك وناسخا له فكان اولى مما كان قبله مما يخالفه (٢) مما ذكرناه في هذا الباب والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما يذبح عن المولود الذكر يوم سابعه هل هو شاة او شاتان﴾

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب انبأ جرير بن حازم ان قتادة حدثه عن انس بن مالك قال عق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحسن والحسين بكبشين *

﴿حدثنا﴾ احمد بن داود بن موسى حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي

(١) عبد الله بن ابي بردة ١٢ مختصر (٢) وفي المختصر فعلم ان فعلهم في اليوم السابع مثل ما كانوا يفعلونه في الجاهلية وما كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ابنه ابراهيم وفي عبد الله من تسميته اياهما قبل سابعهما وقبل الذبح كان ناسخا له فكان اولى ـ الحسن النعماني

الحجاج المنقري حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وفيما قد روينا ما قد دل على ان الذى يذبح عن المولود الذكر يوم سابعه شاة واحدة كما يذبح عن الانثى * وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف ذلك وانه يذبح عن الذكر شاتان وعن الجارية شاة *

﴿ حدثنا ﴾ يونس قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الله بن ابي بردة عن ابيه عن سباع بن ثابت سمعه من ام كرز الكعبية (١) التى تحدث عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن اواناثا *

﴿ حدثنا ﴾ يونس وعبد الغنى بن ابي عقيل قالا حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء عن حبيب بن ميسرة عن ام كرز الخزاعية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن الحجاج الحضرمى قال حدثنا اسد بن موسى حدثنا عبد بن ورد المكى سمعت ابن ابي ملكية يقول نفس لعبد الرحمن بن ابي بكر غلام فقيل لعائشة ياام المؤمنين عقى عنه جزوراً فقالت معاذالله ولكن ماقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شاتان مكافئتان * ﴿ قال ﴾ احمد وكما حدثنا الربيع ابن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا حماد بن زيد عن عبد الله بن ابى بردة عن سباع بن ثابت عن ام كرز انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في العقيقة في الغلام شاتان وفي الجارية شاة * قال ابو جعفر ولم يذكر فيه

---

(١) في تجريد اسماء الصحابة ام كرز الخزاعية الكعبية روى عنها مجاهد وعطاء وغيرهما اسلمت يوم الحديبية ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه بحسن الخاتمة

عبدالله بن ابي بردة *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة قال حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء وطاوس ومجاهد عن ام كرز ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في الغلام شاتان مكافئتان وفي الجارية شاة *

﴿ قال ﴾ احمد وكما حدثنا عبدالله بن محمد بن حسين البصري حدثنا عارم(١) ابو النعمان ثنا جرير بن حازم ثنا قيس حدثني عطاء عن ام عثمان ابنة خثيم عن ام كرز انها سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن العقيقة فقال في الغلام شاتان مكافئتان وفي الجارية شاة *

﴿ قال ﴾ احمد وكما حدثنا ابو امية ثنا خالد بن يزيد الكاهلي المقري ثنا ابو بكر ابن عياش عن يزيد بن ابي زياد عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للغلام عقيقتان وللجارية عقيقة *

﴿ ففيما روينا ﴾ في الفصل الثاني المخالفة بين ما يذبح عن الذكر يوم سابعه وبين ما يذبح عن الانثى يوم سابعها وانه يذبح عن الذكر شاتان وعن الانثى شاة واحدة ولو خلينا وآراءنا في ذلك المكان فلا فرق في ذلك بين ما يذبح عن كل واحد منهما في الاضاحي فكذا لا فرق بين ما يذبح في كل واحد منهما في التمتع وفي القرآن وفيما لزم كل واحد منهما فيما يصيبه في احرامه من الدماء ولكنه لم يخل بيننا وبين ذلك ورددنا الى ما وقفنا عليه مما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان هو الا ولى بنا وكان ما رويناه في الفصل الاول منه فيكون ما امرنا به من الزيادة على ما امرنا به في الفصل الال وان لا يجعل ما في الفصل الثاني من الزيادة منسوخا بما في الفصل الاول حتى نقف على انه في الحقيقة كذلك *

---

(١) اسمه محمد بن فضل وعارم لقب له ١٢ المصحح

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله واميطوا عنه الاذى يعني ما يفعل بالمولود في يوم سابعه﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة قال حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة انبأ قتادة وايوب ويونس وهشام وحبيب عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي(١) ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى قال انبأ عبد الله بن وهب قال اخبرني جرير ابن حازم عن ايوب عن ابن سيرين حدثنا سلمان بن عامر الضبي سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان فيما روينا امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يماط عن المولود الاذى وذلك مما قد اشكل على من قبلنا منهم محمد بن سيرين حتى لقد روي عنه في ذلك ما ﴿قد حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في الغلام عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى * قال محمد فحرصت ان اعلم معنى اميطوا عنه فلم يخبرني احد * قال ابو جعفر ثم تاملنا نحن ذلك الاذى فوجدنا في حديث قد روي عن عائشة

(١) في التجريد سلمان بن عامر الضبي قال مسلم بن الحجاج لم يكن في الصحابة ضبي غيره * روى عنه بنت اخيه الرباب وحفصة بنت سيرين واخوها محمد وغيرهم رحمة الله عليهم وعلينا معهم ١٢ الحسن النعماني

في هذا المعنى وهو ﴿ ما حدثنا ﴾ به يونس قال حدثنا ابن وهب حدثني محمد بن عمرو اليافعي عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت عق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حسن وحسين يوم السابع وسماهما وامر ان يماط عن رأسه الاذى * يعني عن رأسيهما اقول ذلك والله اعلم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فعقلنا بذلك ان الاماطة التي ارادها صلى الله عليه وآله وسلم هي الاماطة عن رأس الصبي المذبوح عنه ماقد زاد في الدلالة على الاماطة المراد في ذلك ما هي ﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن عبد المؤمن المروزي قال ثنا علي بن حسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كنا في الجاهلية اذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بدمها ثم كنا في الاسلام اذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بالزعفران * فعقلنا بذلك ان الاذى امر باماطته عن رأس المولود هو الدم الذي كان يلطخ به رأسه في الجاهلية والله اعلم *

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا يونس حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ايوب بن موسى عن يزيد بن عبد (١) المزني عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر ان يعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم * فكان ما في هذا الحديث زيادة في الكشف على الذي يماط عن رأس المولود في يوم سابعه ما هو *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد يحتمل ان يكون الاذى الذي يماط عن رأسه هو حلق الشعر الذي عليه كمثل المراد في قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك * يريد بذلك المحصورين عن

---

(١) في التقريب يزيد بن عبد بغير اضافة من الثالثة وهم من ذكره في الصحابة وانما روى عن ابيه ١٢ الحسن النعماني

البيت

البيت في العمرة التي توجهوا لها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام الحديبية والله اعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما ذكرنا واياه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العقيقة وهل هو على الوجوب او على الاختيار ﴾

﴿ قال ابو جعفر ﴾ قد روينا فيما تقدم منا في هذه الابواب من الذبائح ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال المولود مرتهن بعقيقته * وفي ذلك ماقد دل على وجوب دمها عنه وقد روي فيما يؤكد ذلك *

﴿ ماقد حدثنا ﴾ الحسن بن عبدالله بن منصور البالسي حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا عبدالله بن المثنى بن انس عن ثمامة بن انس عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عق عن نفسه بعد ماجاءته النبوة *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ الحسين بن نصر قال حدثنا الهيثم بن جميل قال ثنا عبدالله بن المثنى بن انس بن مالك حدثني رجل من آل انس بن مالك ثم ذكر مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان فيما روينا من هذا توكيد وجوبها ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مايخالف ذلك ام لا

(فوجدنا) احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا احمد بن سليمان يعني الرهاوي حدثنا ابو نعيم حدثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن العقيقة قال لااحب العقوق وكانه كره الاسم قال يارسول الله انما نسألك عن احدنا يولد له قال من احب ان ينسك عن ولده فلينسك عنه عن الغلام شاتين مكافئتين وعن الجارية

شاة * قال داود فسألت زيد بن اسلم عن المكافئتين قال الشاتان المشبهتان تذبحان جميعا * ﴿ وحدثنا ﴾ فهد بن سليمان حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من بنى ضمرة عن رجل من قومه انه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع قال ماترى فى العقيقة قال لا احب العقوق ومتى ولد له ولد فاحب ان ينسك عنه فليفعل *

﴿ قال احمد ﴾ ووجدنا عبدالغني بن ابي عقيل قد حدثنا قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن رجل من بنى ضمرة يحدث عن ابيه اوعن عمه انه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن العقيقه فقال لا احب العقوق ولكن من احب ان ينسك عن ولده فلينسك عنه عن الغلام شاتين مكافئتين وعن الجارية شاة *

﴿ قال ﴾ ابو جعفر فكان ما في هذين الحديثين قد دل ان امرها قد ردالى الاختيار لقوله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ولد له مولود فاراد اواحب ان ينسك عنه فليفعل * وكان ماقد رويناه قبل ذلك من توكيد امرها هو على حسب ما كانت عليه في الجاهلية ثم جاء الاسلام فاقرت على ما كانت عليه في الجاهلية فعقلنا بذلك انما روى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مما قد خالف ذلك كان طاريا عليه وناسخا له والله الموافق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العتيرة وهل هى الرجبية ام لا ﴾

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني حدثنا ابى عن محمد بن الحسن فى املائه عليهم قال وذبح كان فى الجاهلية كانوا يذبحون في رجب شاة

وهي

﴿باب بيان مشكل ماروى في العتيرة وهل هى الرجبية ام لا﴾

وهي (الرجبية) كان اهل البيت يذبحونها فيأكلون ويطبخون ويطعمون (والعتيرة) كان الرجل اذا ولدت له الناقة او الشاة ذبح اول ولد تلده له فاكل واطعم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسئل عن العتيرة فقال ان تدعه حتى يكون زخزبا(١) خير له من ان تنحره فيملق لحمه بوبره وتكفأ اناءك وتوله ناقتك *

﴿ قال ﴾ احمد وسمعت المزني يقول قال الشافعي والعتيرة هي الرجبية وهي ذبحة كان اهل الجاهلية يسرون بها يذبحونها في رجب فكان فيما روينا عن محمد بن الحسن رضي الله عنه ان العتيرة خلاف الرجبية * وكان فيما رويناه عن الشافعي رضي الله تعالى عنه ان العتيرة هي الرجبية ولما اختلفا في ذلك طلبنا حقيقتها في الآثار المروية فيها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنقف بذلك على الصحيح من هذين القولين اللذين قيلا فيها *

﴿ قال ﴾ فوجدنا عبد الملك بن مروان قد حدثنا قال حدثنا معاذ بن معاذ العنبري عن عبد الله بن عون عن ابي رملة(٢) عن مخنف بن سليم قال ونحن وقوف مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعرفة فقال يا ايها الناس ان على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة قال فلا ادري ما كان من ردهم عليه قال هي التي يقول الناس الرجبية *

﴿ قال ﴾ احمد ووجدنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري قد حدثنا قال ثنا سعيد ابن منصور حدثنا ابن عون عن ابي رملة الكندي عن مخنف بن سليم قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم واتيناه في وفد فقال ان على كل اهل

---

(١) الزخزب الذي قد غلظ جسمه واشتد لحمه ١٢ مختصر المنتخب

(٢) عامر ابو رملة شيخ لابن عون لا يعرف من الثالثة ١٢ تقريب

بيت في كل عام اضحية وعتيرة قال فقلنا ما العتيرة قال الرجبية *

﴿قال ابو جعفر﴾ فقلنا بذلك ان العتيرة هي الرجبية ووجدنا في هذا الحديث ما يدل على ايجابها كايجاب الاضحية اياه فاحتجنا الى الوقوف على ماروي في غير هذا وعلى استعمال احد من العلماء *

﴿قال﴾ احمد فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني حدثنا ابو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس عن عمه ابي رزين وهو لقيط ابن عامر انه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال انا كنا نذبح ذبائح في رجب فنطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا بأس قال وكيع لا اتركها ابدا *

﴿قال﴾ احمد ووجدنا عبد الملك بن مروان قد حدثنا حدثنا معاذ بن معاذ عن عون ان محمد بن سيرين كان يعتر قال معاذ العتيرة شاة تذبح في رجب *

﴿قال ابو جعفر﴾ ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ينسخ ذلك ام لا *

﴿قال﴾ احمد فوجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال ثنا سعيد بن منصور حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا فرعة ولا عتيرة * قال سفيان يقول في الاسلام ثم قال لنا الزهري الفرعة اول النتاج والعتيرة شاة كانوا يذبحونها في رجب *

﴿قال﴾ احمد ووجدنا يوسف قد حدثنا قال حدثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم حدثني سفيان بن عيينة حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا عتيرة في الاسلام

ولا فرع (قال) ابو جعفر ففي هذا الحديث نفي العتيرة و قد يحتمل نفيهما المذكور فيه نفي الوجوب ولا يمنع ذلك ان الفعل فعل لا معصية فيه ولا خلاف لما في هذا الحديث*

﴿ وقد يحتمل ﴾ خلاف ذلك فنظرنا في ذلك فوجدنا المزني قد حدثنا قال حدثنا الشافعي سمعت عبدالوهاب بن عبدالحميد يحدث عن خالد الحذاء عن ابي المليح عن نبيشه قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يارسول الله انا كنا نعتر عتيرة في رجب فما تامرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذبحوا الله عز وجل في اي شهر ما كان وبروا الله عز وجل واطعموا*

﴿ سمعت ﴾ المزني يقول وبروا الله او وبروا الله الشك من المزني (وجدنا) يوسف بن يزيد قد حدثنا قال ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا خالد عن ابي المليح الهذلي عن نبيشة(ا) الهذلي قال سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلت يارسول الله انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية فما تامرنا قال اذبحوا الله عز وجل في اي شهر ما كان وبروا الله واطعموا قال وقلت يارسول الله انا كنا نفرع فرعا لنا في الجاهلية فما تامرنا قال في كل سائمة فرع بقدر ماشيتك فاذا استحمل ذبحته فتصدقت بلحمه قال احسبه قال على ابن السبيل فان ذلك خير*

(قال) ابو جعفر ففي هذا الحديث ما قد عقلنا به ان امر العتيرة قد رد الى الاختيار و نفي الوجوب و انه بر فمن اخذبه فقد احسن و من يكره لم يحرج*

﴿ قال ﴾ ووجدنا ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا ابو معمر عبدالله بن عمرو بن ابي الحجاج حدثنا عبدالوارث بن سعيد حدثنا عتبة

(ا) في التجريد نبيشة الخير هو ابن عمرو بن عوف الهذلي ابو طريف نزل البصرة* عنه ام عاصم وابو المليح ١٢ الحسن النعماني

ابن عبدالملك السهمي حدثني زرارة بن كريم بن الحارث السهمي عن ابيه عن جده قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو بمنى وعرفات وقد اطاف به الناس فسأله رجل عن العتيرة فقال من شاء اعتر ومن شاء لم يعتر ومن شاء افرع ومن شاء لم يفرع * وقال في الغنم اضحيتها واشار باصبعه السبابة وعطف طوفها *

قال احمد ووجدنا على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قد حدثنا قال ثنا عفان بن مسلم ثنا يحيى بن زرارة بن كريم بن الحارث بن عمرو السهمي حدثني ابي عن جده الحارث انه لقي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع قال فقلت يارسول الله الفرايع والعتاير قال من شاء افرع ومن شاء لم يفرع ومن شاء اعتر ومن شاء لم يعتر في الغنم اضحيتها * قال ابو جعفر فكشفنا بهذا الحديث عما التمسناه فيما تقدمنا في هذا الباب *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفرعة

قال ابو جعفر قد روينا فيما تقدمنا في هذه الابواب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفرع ماقد رويناعنه فيها فاردنا ان نعلم ماذلك الفرع *

فوجدنا المزني قد حدثنا قال حدثنا ابو عبدالله يعني الشافعي في تفسير الفرعة هو شئ كان اهل الجاهلية يطلبون البركة في اموالهم فكان احدهم يذبح بكره فيه اوشاته ولا يغدوه رجاء البركة فيما ياتي بعده فسألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال افرعوا ان شئتم اى اذبحوا ان شئتم وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعونه في الجاهلية خوف ان يكره في الاسلام فاعلمهم انه لامكروه عليهم وامرهم ان لا يغدوه ثم يحملون عليه في سبيل الله عز وجل *

باب بيان مشكل ماروى عنه في الفرعة

باب

باب بيان مشكل ماروى في وجوب اجابته ولو كان الرجل في الصلاة

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لمن كان دعاه وهو يصلي فلم يجبه حتى فرغ من صلاته ثم اتاه مجيبا له بقوله مامنعك ان تجيبني قال كنت اصلي قال الم تجد فيما انزل الله سبحانه يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم *

قد ذكرنا مايدخل في هذا الباب في بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم في المراد بقوله عز وجل ولقد آتيناه سبعا من المثاني والقرآن العظيم وحديث سعيد بن العلاء الذى يدخل في هذا الباب *

قال احمد وقد حدثنا ابراهيم بن ابى داود حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان محمد بن المطرف حدثني العلاء بن عبدالرحمن مولى الحرقة عن ابيه عن ابى هريرة (١) قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال السلام عليك يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليك السلام مامنعك ان تجيبني اذدعوتك قال يارسول الله كنت في الصلوة قال افلم تجد فيما اوحى الله تعالى الي ان استجيبوا لله وللرسول اذادعاكم لما يحييكم قال بلى يارسول الله ولا اعود ان شاء الله * حدثنا احمد بن ابى داود حدثنا محمد ابن عثمان العثماني (٢) حدثنا الدراوردي عن العلاء عن ابيه عن رسول الله

(١) الظاهر سقوط ذكر الرجل الذى دعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر دعائه وعدم اجابته وقد اورد البخارى في تفسير سورة الانفال عن ابي سعيد بن المعلى قال كنت اصلى فمر بي رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم فدعاني فلم آته حتى صليت ثم اتيته فقال مامنعك ان تاتي الم يقل الله ياايها الذين آمنوا استجيبوا لله الآية ١٢ (٢) في التهذيب محمد بن عثمان بن خالد بن عمر ابن عبدالله بن الوليد بن عثمان بن عفان العثماني ابو مروان المدني ١٢ الحسن

صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجابه على من دعاه وهو يصلي واجابته وترك صلوته وذلك اولى به من تمادبه في صلاته مما يلام عليه مما انزل الله عزوجل عليه اذ كان المصلي قد يقدر ان يخرج من صلوته الى الفضل الذى يصيبه فى اجابته رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه لما دعاه له * ﴿ فقال قائل ﴾ افيدخل في ذلك اجابة الرجل امه اذا دعته وهو يصلي * (فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان ذلك غير مستنكر ان يكون كذلك لانه قد يستطيع ترك صلاته واجابته لامه لما عليه ان يجيبها فيه والعود الى صلاته ولان صلاته اذا فاتت قضاها وبره بامه اذا فات لم يستطع قضاءه وقد دل على ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث خروج الراهب *

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا شعيب بن الليث حدثنا الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نادت امرأة ابنها وهو في صومعته فقالت يا جريج فقال اللهم امي او صلاتي ثم قالت يا جريج فقال اللهم امي او صلاتي حتى كان ذلك منها ثلاث مرات قالت اللهم لا يموت جريج حتى يري في وجهه الميامس وكان ياوى الى صومعته راعية غنم فولدت وقيل لها ممن هذا الولد قالت من جريج فنزل من صومعته قال جريج اين هذه التي تزعم ان ولدها لي فقال يا بابوس من ابوك قال راعى الغنم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذا الحديث جريج عوقب بتركه اجابة امه لما دعته وهو يصلي وتماديه في صلاته بان عوقب بما عوقب به من اجل ذلك

فدل

فدل ذلك ان اجابته لامه والعود الى صلاته بعد ذلك كان افضل له من التمادي في صلاته وتركه اجابة امه والله عز وجل نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الكافر الذي قد كان يرعى ابلا في اصحابه فنذر رجل منهم ان قدر عليه ليقتله فحال بينه وبين ذلك اسلامه فلم يقتله لذلك *

﴿حدثنا﴾ احمد ثنا محمد بن علي بن زيد المكي الصائغ ثنا حفص بن عمر ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا ابو غالب عن انس قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان رجل من الكفار اشد الناس على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لئن امكنني الله منه لاضربن عنقه قال فاظفر الله المسلمين بهم فكانوا يجيئون بهم اسرى فيبايعهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى جيئ بذلك الرجل فكف النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن بيعته ليفي الرجل بنذره وكره الرجل ان يقوم فيضرب عنقه قدام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يصنع شيئا بايعه فجاء الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال كيف اصنع يا رسول الله بنذري قال قد كففت عنه لتفي بنذرك فلم تصنع شيئا فقال يا رسول الله لولا او مضت الي قال ما كان للنبي ان يومض *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث ما قد دل ان الذي كان من الرجل المذكور فيه لان امكنني الله منه لاضربن عنقه كان على النذر وان ذلك فاته منه باسلامه فلم يف بنذره فدل ذلك على ان النذر بالاشياء من هذا الجنس تقطع

﴿باب بيان مشكل ما روى في ان اسلام الكافر مانع عن الوفاء بنذر القتل لو نذره رجل﴾

عن الوفاء بها مثل الذى قطع بذلك الناذر عن الوفاء بنذره من ذلك الكافر باسلامه *

﴿فقال قائل﴾ افيكون عليه مع ذاك كفارة اذا لم يف بنذره *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذاك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان عليه كفارة لفوت الوفاء بنذره اياه بمنع الشريعة اياه من الوفاء بذلك *

﴿وفي ذلك﴾ ماقد دل ان المنع بالشريعة كالمنع بالعدم وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يدل على ماذكرنا * ﴿كما قد حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود البغدادى ثنا سعيد بن سليمان الواسطى ثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصى الله عز وجل فلا يعصه *

﴿قال حفص﴾ وسمعت ابن محرز وهو عند عبيد الله فذكره عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله وقال فيه يكفر يمينه *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا الحديث فى الحقيقة لم يسمعه عبيد الله بن عمر من القاسم وانما اخذه عن طلحة بن عبد الملك الايلى عن القاسم عن عائشة *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا يوسف بن عدى الكوفى ثنا عبيد الله بن ادريس عن عبيد الله بن عمر عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه *

﴿فعقلنا﴾ بذلك ان بين عبيد الله وبين القاسم في هذا الحديث طلحة بن عبد الملك الذي اتينا بهذا الحديث من اجله مافيه من رواية ابن محرز عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذكر الكفارة وابن محرز هذا

فرجل من آل عمر جليل المقدار وقد روى عنه مالك بن انس ولم يتكلم في حديثه قدروى عنه المتاخرون وان كان من نذران يعصى الله عز وجل ماموربالكفارة مما عنعه منه الشريعة بعد ذلك بالكفارة عن نذروالذى عجز عن الوفاء به اولى والله الموفق عنه وكرمه *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره الذى افطر يوما من شهر رمضان متعمدا بقضاء يوم مع الكفارة التى امره بها فيها﴾

﴿قال ابوجعفر﴾ كلما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حديث ابي هريرة عنه فى هذا الباب ليس فيه ذكر قضاء يوم مكان اليوم الذى كان فيه ذلك الفطر غير ما سنرويه فى هذا الباب منها ان شاء الله تعالى *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابوعامر العقدى(١) حدثنا هشام بن سعد عن الزهرى عن ابى سلمة هكذا قال عن ابى هريرة ان رجلا قال يارسول الله انى وقعت باهلي في رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال ما اجده يارسول الله * قال فاتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمكيل فيه قدر خمسة عشر صاعا من تمر قال نخذ هذا فتصدق به قال على احوج مني واهل بيتي قال فكله انت واهل بيتك وصم يوما مكانه واستغفر الله عز وجل *

﴿قال﴾ احمد حدثنا روح بن الفرج حدثنا ابو مروان العثماني حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن حميد عبد الرحمن بن عوف اخبره ان اباهريرة ثم ذكر هذا الحديث غير انه لم يقل فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(١) عبد الملك بن عمرو القيسي ابوعامر العقدى بفتح المهملة والقاف ثقة من التاسعة مات سنة اربع اوخمس ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ تقريب

قال له اقض يوما مكانه *

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا ابو مروان حدثنا ابراهيم بن سعد عن الليث بن سعد عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله وقال له صلى الله عليه وآله وسلم صم يوما مكانه *

﴿ وحدثنا ﴾ فهد ثنا ابن ابي مريم حدثنا عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الحديث وانه قال له واقض يوما مكانه * ﴿ حدثنا ﴾ فهد حدثنا ابن ابي مريم حدثنا عبد الجبار بن عمر اخبرني يحيى بن سعيد وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمثله *

﴿ فقال قائل ﴾ كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى قضاء يوم مكانه وانتم تروون عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ما قد (حدثنا) ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو داود الطيالسى وبشر بن عمر الزهراني حدثنا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابي المطوس قال حبيب وقد رأيت ابا المطوس عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من افطر يوما من رمضان فى غير رخصة رخصها الله عز وجل لم يقض عنه ولو صام الدهر *

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا ابراهيم حدثنا سعيد بن عامر حدثنا شعبة عن حبيب عن ابن المطوس (١) عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الا

(١) في كنى التقريب ابو المطوس هو يزيد و قيل عبد الله بن المطوس لين الحديث من السادسة وقال في حرف الميم المطوس بتشديد الواو المكسورة ويقال ابو المطوس عن ابي هريرة مجهول من الرابعة ١٢ الحسن النعماني

انه لم يذكر قول حبيب وما قد حدثنا احمد بن شعيب حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى قالا حدثنا سفيان ثم ذكر كلمة معناها عن حبيب حدثني ابن المطوس عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض عنه صيام الدهر وان صامه *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا الحديث غير مخالف للحديث الاول لان الحديث الاول فيه ذكر القضاء وفي هذا الحديث انه لا يدرك صوم الدهر عن ذلك اليوم صومه لو كان صيامه في غير ذلك اليوم كما يكون من ترك صلوة من الصلوات في غير عذر حتى فاته وقتها واجبا عليه قضاؤها غير مصيب بقضائها ما يصيبه لو كان صلاها في وقتها فمثل ذلك المفطر فى رمضان مامور بالقضاء غير مدرك بذلك القضاء ما كان يصيبه لو صامه في عينه * فبان بحمد الله ونعمته ان لا تضاد في هذين الحديثين وان كل واحد منهما فى معنى غير المعنى الذي في صاحبه والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد قول الله عز وجل واولى الامر منكم ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ويزيد بن سنان وابراهيم بن مرزوق انبأ عمر بن القاسم اليامى حدثنا عكرمة بن عمار عن سماك ابي زميل (١) عن عبد الله

(٢) سماك بن الوليد الحنفى ابو زميل بالزاى مصغرا اليمامى ثم الكوفي ليس به بأس من الثالثة كذا في التقريب ١٢ الحسن النعمانى

باب بيان مشكل ماروي في تفسير واولى الامر منكم

ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب في حديث تخلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على نسائه ان لا يدخل عليهن شهرا قلت يارسول الله ان كنت طلقتهن فان الله تعالى وملائكته وجبرئيل معك وانا وابو بكر والمؤمنون معك وقل ما تكلمت واحمد الله بكلام الا رجوت ان يكون الله عزوجل يصدق قولي قال فنزلت آية التخيير عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل الآية * ونزلت في هذه الواقعة واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى اولى الامر منكم لعلمه الذين يستنبطون منهم * قال فكنت انا الذي استنبط ذلك الامر وانزل الله عزوجل آية التخيير *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث اخبار عمر انه المستنبط لما ذكر استنباطه اياه في هذا الحديث وان المراد بالمستنبطين المذكورين في الآية المذكورة فيهم هم اولوا الخير والعلم الذين يوخذ عنهم امور الدين * وقد روى مثل ذلك عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهم *

﴿ قد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان حدثنا حسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر في قوله عزوجل واولى الامر منكم قال اولوا الخير * وقد روى مثل ذلك ايضا عمن بعدهم من التابعين *

﴿ قال ﴾ احمد قد حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هاشم حدثنا منصور يعني ابن زاذان عن الحسن وعبد الملك عن عطاء في قول الله عزوجل واولى الامر منكم قال اولى الفقه والعلم *

﴿ قال ﴾ احمد حدثنا على بن شيبة حدثنا محمد بن عبد الله بن كناسة الاسدى حدثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران في قول الله عزوجل فان تنازعتم

في

في شيء فردوه الى الله والرسول * قال الرد الى الله عز وجل الى كتابه والرد الي الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قبض الى سنته *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن داود بن موسى حدثنا عبدالله بن محمد بن اسماء حدثنا عبدالله بن المبارك عن عبدالملك عن عطاء واولي الامر منكم * قال اهل الفقه والعلم وطاعة الله والرسول اتباع الكتاب والسنة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فقال قائل فقد روي عن عبد الله بن عباس ما يخالف هذا قال وذكر ما قد ﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا حجاج قال ابن جريج اخبرني عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم قال نزلت في عبدالله بن حذافة بن قيس بن عدى اذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السرية * *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل ان هذا غير مخالف لما قد روى عن عمر فيما تقدم ذكرنا له اذا كان عبد الله بن حذافة من اهل الخير والصحبة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن اهل الفقه ولولا انه كذلك لما ولاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ولاه عليه اذ كان ماولاه الله سبحانه وتعالى فيه احكام لا يدركها الا اهل الفقه الذين يعلمون امثالها وقد دل على ذلك ما قد روى عن عبدالله بن عباس في حديث آخر

﴿ كما قد حدثنا ﴾ محمد بن الحجاج الحضرمي ومحمد بن خزيمة البصرى وعلى بن عبدالرحمن الكوفي حدثنا عبدالله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن على ابن ابي طلحة (١) عن ابن عباس اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم

(١) على بن ابي طلحة سالم مولى بني العباس سكن حمص ارسل عن ابن عباس ولم يره صدوق من السادسة قد يخطئ مات سنة ثلاث واربعين ومائة ١٢٣ تق

قال اولو الامر اهل طاعة الله عزوجل الذين يعلمون الناس دينهم ويامرونهم بالمعروف وينهون عن المنكر فاوجب الله طاعتهم على العباد افلا يرى ان ابن عباس قد وصف اولى الامر بطاعة الله عزوجل وتعليم الناس معانى دينهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر فدل ذلك على ماذكرنا * وقد روى عن ابى هريرة رضى الله عنه في تاويل ذلك ايضاً *

(ماقد حدثنا) فهد بن سليمان حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه في قول الله عزوجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم * قال امراء السرايا *

(وماقد حدثنا) احمد بن ابي داود حدثنا مسدد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة واولى الامر منكم * قال هم الامراء *

(قال ابو جعفر) فدل ذلك ان اولى الامر المامور بطاعتهم هم من هذه صفته امراء كانوا ام غير امراء والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

(بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الحياء من الايمان)

(حدثنا) ابراهيم بن عيسى الغافقى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه سمع رجلا يعظ اخاه في الحياء فقال ان الحياء من الايمان *

(حدثنا) يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابن شهاب عن سالم بن عبيد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم

باب بيان مشكل ماروى من قوله ان الحياء من الايمان

وسلم دعه فان الحياء من الايمان *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا القعنبي قرأت على مالك ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ وحدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا وهب بن جرير قال وحدثني ابي سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ فقال قائل ﴾ كيف يكون الحياء من الايمان والحياء غريزة(ا) مركبة في اهله والايمان اكتساب يكتسبه اهله باقوالهم وافعالهم والحياء ضد لذلك فكيف يكون منه *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انا وجدنا الحياء يقطع صاحبه عن ركوب المعاصي اقوالا وافعالا كما يقطع الايمان اهله عن مثل ذلك واذا كان الحياء والايمان فيما ذكرنا يعملان عملا واحدا كانا كشيء واحد وكان كل واحد منهما من صاحبه وكانت العرب تقيم الشيء مقام الشيء الذي هو مثله او شبهه * الا ترى انهم قد سموا الدعاء صلاة * منه قول الله عز وجل وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم * في معنى امره اياه بالدعاء لهم * ومنه قوله عز وجل ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما * فسمى الله تعالى الدعاء صلوة اذ كان مفعولا في الصلوة * ومنه الحديث المروى اذا دعي احدكم وهو صائم فليجب فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصل *

﴿ كما حدثنا ﴾ على بن معبد ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم * فيما ذكرنا ما قد بان به ان الشيء قد يسمى باسم الشيء اذا كان كل واحد منهما يفعل ما يفعله

(ا) الجبن والجراة غرائز اي اخلاق وطبائع جمع غريزة كذا في مجمع البحار في غرز ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

الآخر منهما فمثل ذلك الحياء ذكر انه من الايمان اذ كان قد يكون منه ما يكون من الايمان والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله البذاذة من الايمان ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الله بن حمران ثنا عبد الحميد بن جعفر عن عبد الله بن ثعلبة انه اتى عبد الرحمن بن كعب فقال له عبد الرحمن سمعت اباك يحدث أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول البذاذة من الايمان ﴿ قال ابو جعفر ﴾ وعبد الله بن ثعلبة هذا هو ابن ابي امامة الانصارى من بنى الحارث الذى روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اقتطع بيمينه مال امرء مسلم حرم الله عليه الجنة واوجب له النار *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم البذاذة من الايمان اى انها من سيماء اهل الايمان اذ منهم الزهد والتواضع وترك التكبر كما كان الانبياء صلوات الله عليهم في مثل ذلك *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب الحضرمي ثنا زيد بن عطاء ثنا ابو اسحاق الهمدانى عن ابى عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال كانت الانبياء صلوات الله عليهم فى مثل ذاك *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب الحضرمي ثنا زيد بن عطاء ثنا ابو اسحاق الهمدانى عن ابى عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال كانت الانبياء صلوات الله عليهم يلبسون الصوف ويركبون الحمر ويحلبون الشاة وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حمار يقال له عفير * فكان معنى

باب بيان مشكل ما روى من ان البذاذة من الايمان

قوله صلى الله عليه وآله وسلم البذاذة من الايمان * اى انها من اخلاق اهل الايمان فجعلها بذلك من الايمان والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان مما ادركت من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحى فاصنع ما شئت *

(حدثنا) علي بن معبد وابو امية ثنا روح بن عبادة ثنا الثوري وشعبة عن منصور عن ربعى سمعت ابا مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان مما ادركنا من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحى فاصنع ما شئت (حدثنا) ابراهيم ابن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهرانى ثنا شعبة عن منصور فذكر باسناده مثله * ولم يذكره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واوقفه على ابى مسعود * (حدثنا) ابن ابي داود ثنا عبد الله بن عمر القواريرى حدثنى يحيي بن سعيد عن سفيان عن منصور فذكر باسناده مثله واوقفه على ابى مسعود ولم يذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه *

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرنى جرير بن عبد الحميد الضبى عن منصور عن ربعى عن ابي مسعود ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ سعيد بن سليمان الواسطي ثنا عباد وهو ابن العوام عن ابى مالك الاشجعى عن ربعى عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اكثر ما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحى فاصنع ما شئت *

﴿حدثنا﴾ محمد بن على عن زيد المكى الصائغ ثنا الحسن بن على الحلواني(١) ثنا

(١) في التقريب (خ م د ت ق) الحسن بن علي بن محمد الهذلى ابو علي الخلال الحلوانى بضم المهملة نزيل مكة ثقة حافظ له تصانيف من الحادية عشرة مات سنة اثنتين واربعين ومائتين ١٢ الحسن النعماني

﴿باب بيان مشكل ما روى من قوله اذا لم تستحى فاصنع ما شئت﴾

عبدالرزاق عن معمر عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ماشئت *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان معنى ذلك والله اعلم الحض على الحياء والامر به واعلام الناس انهم اذا لم يكونوا من اهله صنعوا ماشاءوا الا انهم امروا في حال من الاحوال ان يصنعوا ماشاؤا وهذا كقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار * ليس انه مامور اذا كذب ان يتبوأ لنفسه مقعدا من النار ولكنه على معنى اذا كذب يتبوأ مقعده من النار ومثل هذا كثير في كلامهم فمثل ذلك هذا الحديث اذا لم تستحي فاصنع ما شئت * بمعنى اذا لم تستحي صنعت ماشئت وقد يكون ذلك على الوعيد والوعيد لفظه لفظ الامر وهو في الحقيقة بخلاف ذلك * ومنه قول الله عز وجل اعملوا ماشئتم وقوله عز وجل واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الاموال والاولاد وعدهم * ثم اعقب عز وجل بذلك عما بين لهم المعنى الذي يخرج اهله الى مايخرجهم اليه ويدخلهم فيما يدخلهم فيه بقوله عز وجل ومايعدهم الشيطان الا غرورا * فكان لفظ ذلك لفظ الامر وباطنه النهي والوعيد فمثل ذلك ماذكرنا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا لم تستحي فاصنع ماشئت * لفظه لفظ امر وباطنه النهي والوعيد والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له اجرها واجر من عمل بها من بعده

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده

ولا ينقص من اجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده * فذكر من وزرها ووزر من بعده مثل ماذكر في الحسنة *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا سفيان عن عاصم عن ابي وائل عن جرير ان قوما اتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الاعراب مجتابي النمار فحث النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الصدقة وكانهم ابطأوا بها حتى رأوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء رجل من الانصار بقطعة تبر فالقاها فتتابع الناس حتى عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سن سنة كانه يعني حسنة فعمل بها من بعده كان له مثل اجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيء *

﴿حدثنا﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وعبد الله بن يزيد عن عبد الرحمن بن ابي هلال العبسى(١) عن جرير بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوم من الاعراب فابصر عليهم الخصاصة والجهد فحمد الله واثنى عليه ثم امرهم بالصدقة وحضهم عليها ورغبهم فيها فابطأوا حتى رؤي ذلك في وجهه فجاء رجل من الانصار بقبضة من ورق فاعطاها اياه ثم جاء آخر ثم تتابع الناس في الصدقة حتى رؤي في وجهه السرور فقال من سن في الاسلام سنة حسنة * ثم ذكر بقية ما في الحديث الذي قبله *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف حدثنا محمد بن

---

(١) عبد الرحمن بن ابي هلال العبسي بالموحدة الكوفي ثقة من الثالثة ١٢ تقريب

سواء حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن حميد بن هلال عن عبد الرحمن الاسدى عن جرير بن عبدالله البجلي انه حدثهم فى ناحية مسجد الكوفة ان رجلا من الانصار قام الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصرة من ذهب تملأ ما بين الاصابع فقال يا رسول الله هذه في سبيل الله ثم قام ابو بكر فاعطى ثم قام عمر فاعطى ثم قام المهاجرون والانصار فاعطوا فاشرق وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى رأينا الفرح في وجهه فقال عند ذلك من سن سنة ، ثم ذكر بقية ما في الحديث الذى قبله ٭

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد روينا مما يدخل في هذا الباب كما تقدم منا في كتابنا احاديث في الباب الذى اخترنا فيه قراءة من قرأ في اول سورة النساء والارحام بالنصب على قراءة من قرأ والارحام بالجر بذلك عن اعادته هاهنا ٭

﴿ فقال قائل ﴾ كيف يكون له اجرها كما لمن عمل بها بعده اجرها ومع العامل من معاناة العمل بها ما ليس مع الذى قد كان سنها فكان معقولا ان يكون في الاجر في عمله بها فوق الاجر الذى يكون للذي سنها ٭

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه بعد ان احتج علينا بشئ يروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب من غير طريق جرير بن عبدالله دلالة فيما ذكر على ما قال ﴿ وهو ما حدثنا ﴾ بكار ابن قتيبة حدثنا وهب بن جرير حدثنا هشام بن حسان عن محمد عن ابى عبيدة ابن حذيفة (١) عن ابيه قال قام سائل فسأل على عهد رسول الله صلى الله عليه

(١) في كنى التقريب ابو عبيدة بن حذيفة بن اليمان الـكر في مقبول من الثانية (الطبقة الكبرى من التابعين) رحمة الله عليهم اجمعين ١٢ الحسن النعماني

وآله

وآله وسلم فامسك القوم ثم ان رجلا من القوم اعطى واعطى القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من سن خيرا فاستن به فله اجره ومن اجور من تبعه فيه غير منتقص من اجورهم شيئا ومن سن شرا فاستن به فعليه وزره ومن اوزار من اتبعه غير منتقص من اوزارهم شيئا *

﴿ فكان جوابنا ﴾ له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان يكون المراد بقوله ومثل اجر من عمل بها بمعنى واحد و يكون من صلة وهذا جائز في اللغة * ومنه قول الله عز وجل هل من خالق غير الله * بمعنى هل خالق غير الله * ومنه قوله عز وجل وما من اله الا الله * بمعنى وما اله الا الله فيرجع معنى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن اجور من عمل بها الى معنى واجور من عمل بها في حديث جرير فيتفقان ولا يتضادان *

﴿ فقال هذا القائل ﴾ فقد روى عن عبد الله بن مسعود ما يدل على خلاف ماذكرت فذكر ما ﴿ قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله (١) عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل منها *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ احمد بن عبد المؤمن المروزى حدثنا عبد الله بن عثمان حدثنا ابو حمزة وهو السكرى عن الاعمش ثم ذكر باسناده مثله وزاد لانه سن القتل *

﴿ فكان جوابنا ﴾ له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الكفل هو المثل كما قال الله عز وجل ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها * بمعنى مثل منها من جنسها وكمثل قوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته اى مثلين فكان

(١) لعله عبد الله بن مرة لان له رواية عن مسروق ويروى عنه الاعمش كما في تهذيب التهذيب وشيخ مسروق هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كما هو المتعارف ١٢ المصحح

ما احتج به علينا هذا المخالف حجة لنا عليه كما قد ذكرنا *

﴿ ومما يدل ﴾ على ما ذهبنا اليه في هذا الباب وحملنا معناه عليه ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الدال على الخير انه كفاعله *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي حدثنا شيبان يعني النحوي عن الاعمش عن سعيد بن اياس عن ابي سعيد الانصاري (١) وقال يعلى عن ابي عمرو الشيباني (٢) عن ابي مسعود قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله ابدع بي فاحملني قال لا اجد ما احملك عليه ائت فلانا فاتاه فحمله فاتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبره فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدال على الخير له كاجر فاعله هذا لفظ محمد *

﴿ وكما حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا العايشي حدثنا عمران بن يزيد (٣) القرشي عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدال على الخير كفاعله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ واذا كان الدال على الخير يستحق بدلالته ما يستحقه العامل بذلك الخير كان من سن سنة حسنة دل بعمله بها الناس عليها فعملوها بعده تكون في سنته اياها في عملهم بعده به في الوزر كهم فيه *

﴿ ومما يقوى ﴾ ذلك ايضا ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ومحمد بن علي

(١) الظاهر سقوط السند الذي فيه ذكر يعلى ومحمد ١٢ (٢) في كنى التقريب (خ م) ابو عمرو الشيباني بالمعجمة ١٢ (٣) في التقريب عمران بن خالد ابن يزيد القرشي ويقال الطائي الدمشقي وقد يقلب وينسب الى جده صدوق من العاشرة مات سنة اربع واربعين ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

ابن

ابن داود حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبدالله ابن عمرو قال ان ابن آدم الذى قتل اخاه يقاسم اهل النار نصف عذاب جهنم قسمة صحاحا * فدل ذلك على ماذكرناه في الحديث الاول والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا او مسجدا (على ماروي) في الجنة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار حدثنا مؤمل حدثنا سفيان حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود وفهد ثنا احمد بن عبدالله بن يونس حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر رفعه مثله * قال ابن ابى داود في حديثه قال ابن يونس مارفعه احد من اصحاب الاعمش غير ابي بكر قال احمد فقيل لابى بكر انه لم يرفعه غيرك قال سمعته من الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر ورفعه مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ حدثنا محمد بن حرب النشائي (١) حدثنا محمد بن عبيد عن اخيه يعلى عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابى داود حدثنا سعيد بن ابي منصور حدثنا هشيم

(١) محمد بن حرب الواسطى النشائى بالمعجمة صدوق من العاشرة مات سنة خمس وخمسين ومائتين ١٢ تقريب

﴿ باب بيان مشكل ماروي من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا او مسجدا في الجنة ﴾

حدثنا منصور عن الحكم عن يزيد بن شريك(١) عن ابى ذر ولم يرفعه وذكر مثله * وزاد و كتبت له حسنة *

﴿ وحدثنا ﴾ يزيد بن سنان حدثنا ابو بكر الحنفى حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفان سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابى داود وفهد ثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابان بن يزيد حدثنا يحيى بن ابى كثير عن محمود بن عمرو عن اسماء ابنة يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من بنى مسجدا لله ولو كمفحص قطاة بنى الله له اوسع منه في الجنة *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدى حدثنا شعبة عن جابر الجعفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال من بنى لله بيتا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد حدثنا اسمعيل بن عمر وحدثنا كثير بن عبد الرحمن العامري قال ابو جعفر وهو المعروف بالمؤذن حدثني عطاء بن ابي رباح حدثتني عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول من بني مسجدا بني الله له بيتا في الجنة فقلت يا نبي الله وهذه المساجد التى تصنع بمكة قال وذيك *

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب عن ابراهيم بن نشيط(٢) عن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي حسين عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من بنى مسجدا كمفحص قطاة او اصغر بنى الله له بيتا في الجنة *

(١) يزيد بن شريك بن طارق التيمي يقال انه ادرك الجاهلية من الثامنة مات في خلافة عبد الملك ١٢ (٢) بفتح النون وكسر المعجمة ١٢ تق

﴿فان قال قايل﴾ فقد جاء هذا الحديث مضطربا فبعضهم رواه بنى الله له بيتا في الجنة * وبعضهم رواه بنى الله له مسجدا في الجنة * وهذا اضطراب من الرواة *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا ليس باضطراب منهم و قد كان ينبغي لك ان تجعل ما رواه الجماعة اولى مما روى الواحد حتى تصح الآثار في ذلك ولا تضاد فاذا لم تفعل ذلك والله عز وجل المستعان فان ذلك عندنا بمعنى قد ذهب عليك المراد به لان المساجد انما تبنى بيوتا ثم تعود مساجد بالصلوة فيها وهي قبل الصلوة فيها بيوت لا مساجد وان كل الذى بنوها بيوتا ارادوا ان تكون مساجد فانها لا تكون كذلك حتى يصلى فيها فتكون بيوتا مساجد *

﴿واذا كان﴾ ذلك كذلك في الدنيا جاز ان يكون ما يثيب الله عز وجل به من بنى مسجدا في الدنيا ان يبنى بيتا له في الجنة ثوابا لذلك المسجد ما يراد به ثواب ما بنى في الدنيا وما بنى في الدنيا لم يكن مسجدا ببنيانه اياه يريد به المسجد حتى صلى المسلمون فيه وما بنى الله له في الجنة ثوابا عليه ليس مما يصلى فيه في الجنة لان الجنة ليست بدار عمل وانما هي دار جزاء فبقي بعد بناء الله عز وجل اياه له بمثل اسم المسجد الذى بنى في الدنيا قبل صلوة الناس فيه وهو بيت على ما في الاحاديث الاخر من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة فلم يكن بحمد الله في شيء مما روى في هذا الباب تضاد ولا اختلاف والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في افتتاح الصلوة وبذلك امرت وانا اول المسلمين﴾

باب بيان مشكل ماروي من قوله في افتتاح الصلوة وبذلك امرت وانا اول المسلمين

﴿حدثنا﴾ ابو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن ابي خليفة الرعيني ثنا ابو جعفر احمد بن سلامة الازدي الطحاوي ثنا الحسين بن نصر بن المعارك انبأ يحيى بن حسان ثنا عبدالعزيز بن ابي سلمة الماجشون عن عمه عن الاعرج عن عبيدالله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا افتتح الصلوة قال وجهت وجهي للذى فطر السماوات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياى ومماتي لله رب العالمين لاشريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين *

﴿قال﴾ احمد ثنا يزيد بن سنان ثنا ابو داود الطيالسي ثنا عبدالعزيز بن الماجشون حدثني عمي عن عبدالرحمن الاعرج عن عبيدالله بن ابي رافع(١) عن علي بن ابي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ وعم الماجشون هذا هو يعقوب بن ابي سلمة ابو يوسف الماجشون (حدثنا) محمد بن خزيمة ثنا عبدالله بن رجاء الغداني ثنا عبدالعزيز بن الماجشون ﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن خالد الوهبي وعبدالله ابن صالح ثنا عبد العزيز بن الماجشون عن الماجشون وعبدالله بن الفضل عن الاعرج ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وحدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبدالله بن وهب اخبرني ابن ابي زياد عن موسى بن عقبة عن عبدالله بن الفضل(٢) عن الاعرج ثم ذكر باسناده مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فقال قايل كيف تقبلون عن رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(١) عبيدالله بن ابي رافع المدني مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان كاتب امير المؤمنين علي رضى الله عنه وهو ثقة من الثالثة ١٢ (٢) عبدالله ابن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ثقة من الرابعة ١٢ تقريب

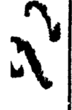
وسلم ما اضيف اليه من قوله في هذا الحديث وانا اول المسلمين وقد كان قبله صلى الله عليه وآله وسلم مسلمون من الانبياء صلوات الله عليهم الذين كانوا من قبله و ممن سواهم *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله وعونه ان قوله وانا اول المسلمين يريد به انه اول المسلمين في القرن الذى بعث فيهم بذلك امره به عز وجل بقوله ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين * ومثل ذلك قول موسى لما افاق من صعقته حين سأل ربه عز وجل ان يريه ان ينظر اليه من قوله فلما افاق قال سبحانك تبت اليك وانا اول المؤمنين * يعني بذلك المؤمنين الذين آمنوا به وقد كان قبله صلى الله عليه وآله وسلم انبياء مؤمنون صلوات الله عليهم وغير انبياء ممن كان يؤمن بما جاءهم به الانبياء والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

باب بيان مشكل ما روى من قوله في افتتاح الصلاة اللهم انت الملك لا اله الا انت ربي

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في افتتاحه الصلاة بعد الذي ذكرناه عنه في الباب الاول اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدى لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله بيديك و الشر ليس اليك انا بك واليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك *



﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا عبد العزيز ابن الماجشون اخبرني عمي عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع

باب بيان مشكل ماروى فى اذنه للعباس بن عبد المطلب فى البيتوتة بمكة ليالى منى

عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما ذكرنا في ترجمة هذا الباب *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة قال قال عبد الله بن رجاء حدثنا عبد العزيز بن الماجشون (وحدثنا) ابن ابي داود حدثنا الوهبي وعبد الله بن صالح قالا حدثنا عبد العزيز بن الماجشون وعبد الله بن الفضل عن الاعرج ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ فتأملنا ﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم والشر ليس اليك * فوجدناه محتملا ان يكون والشر غير مقصود به اليك لان من يعمل الخير يقصد به الى الله عز وجل وان كان كل واحد من الخير والشر فمن الله عز وجل وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله * اي فان ذلك كله من عند الله فييسر اهل السعادة للخير فيعملونه فيثيبهم ويجازيهم عليه وييسر اهل الشقاء للشر فيعملونه فيعاقبهم عليه الا ان يعفو عنهم فيما يجوز عفوه عن مثله وهو ما خلا الشرك به واياه نسأله التوفيق *

﴿ وقد اجازلنا ﴾ هارون بن محمد العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي عن ابي زكريا يحيى بن معين قال قال النضر بن شميل والشر ليس اليك تفسيره والشر لا يتقرب به اليك *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اذنه للعباس بن عبد المطلب في البيتوتة بمكة ليالى منى من اجل السقاية ﴾

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا ابو اسامة وعبد الله بن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان العباس استاذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يبيت بمكة ليالى منى من اجل سقايته فاذن له *

﴿ حدثنا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب حدثنا اسحاق بن ابراهيم حدثنا عيسى ابن يونس حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للعباس بن عبد المطلب ان يبيت بمكة ايام منى من اجل السقاية *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر حدثني نافع ولا اعلمه الا عن ابن عمر ان العباس استاذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يبيت ليالي منى بمكة من اجل السقاية فاذن له *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث اطلاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للعباس البيتوتة بمكة ليالي منى من اجل السقاية لاحتياجها اليه في اقامتها للناس * ففي ذلك ما قد دل ان من سواه من الناس ممن لا حاجة بالسقاية اليه في ذلك بخلاف *

﴿ قال قائل ﴾ فقد رويتم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان يفعله في تلك الليالي ما يخالف هذا * وذكر ﴿ ما قد حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي ثنا ابراهيم بن محمد بن عرعرة (١) قال دفع معاذ بن هشام كتابا ولم اسمعه وقال سمعته من ابي عن قتادة عن ابي حسان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا الحديث عندنا غير مخالف للحديث الاول لان الذي في الحديث الاول اطلاق رسول الله

---

(١) في تهذيب التهذيب ابراهيم بن محمد عرعرة بن البرند البصري روى عن معاذ بن هشام وغيره قال الحاكم هو امام من حفاظ الحديث وقال الخليلي حافظ كبير ثقة متفق عليه ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

صلى الله عليه وآله وسلم للعباس البيتوتة بمكة لحاجة السقاية الى ذلك منه والدليل على منع غيره من ذلك ممن لا حاجة في السقاية اليه * والذى في حديث ابن عباس زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم البيت فى كل ليلة من ليالى منى وليس في ذلك بيتوتة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة لانه قد يجوز ان يكون صلى الله عليه وآله وسلم يزور البيت ثم يرجع فيبيت فى لياته تلك بمنى فيكون ممن بات بها *

وفي ذلك ما قد دل على انه انما اريد من الحاج البيتوتة بمنى ليالى منى * ولم يرد منهم ان لا يبرحوا عن منى في تلك الليالى * الا ترى انه جائز لهم ان يخرجوا منها فى الليل حتى ياتوا مكة فيطوفون بالليل طواف الزيارة ثم يرجعون اليها فيبيتون بها ولا يكونون بذلك متخلفين عن البيتوتة بها وكذلك المتعارف في البيتوتات الا ترى ان من حلف ان لا يبيت في هذا المنزل هذه الليلة فاقام فيه قبل نصفها لا يحنث ولو اقام اكثر من نصفها ثم خرج عنه الى غيره فاقام فيه بقيتها حتى اصبح انه قد حنث لانه قد بات فيه * هكذا المتعارف الا ترى انك اذا لقيت رجلا فى الليل قبل ان يمضي نصفه انه جائز ان تقول له اين تبيت الليلة واذا لقيته بعد ان مضى نصفه انه جائز ان تقول له اين بت الليلة فكذلك ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من زيارة البيت فى كل ليلة من ليالى منى هو عندنا والله اعلم على انه يرجع منه الى منى قبل ان يمضى نصف الليل فيكون بها يصبح فيها فيكون بذلك بائتا فيها فاتفق بحمد الله وعونه هذا الحديث ومعنى الحديث الاول ولم يختلفا والله عز وجل نسأله التوفيق *

باب

باب بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه ان يقول الرجل عبدي وامتي وامره ان يقول فتاي وفتاتي

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه ان يقول

الرجل عبدى وامتي وامر ان يقول بمد ذلك فتاى وفتاتي﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة قال قبيصة اراه قد رفعه قال لا يقول احدكم عبدى ولا امتى فكلكم عبيد الله وكلكم اماء الله ولكن ليقل فتاى وفتاتي*

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابو غسان حدثنى العلاء بن عبد الرحمن مولى الحرقة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقولن احدكم عبدى وامتي فكلكم عبيد الله وكلكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاى فتاتى*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان فيما روينا نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يقول احدكم لمملوكه عبدي ولا لمملوكته امتي وامره اياه ان يقول مكان ذلك فتاى وفتاتي*

﴿فقال قائل﴾ كيف تقبلون هذا وقد جاء كتاب الله عز وجل باطلاق ما حظره هذا الحديث قال الله عز وجل ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء* فذكره بالعبودية والملك ووصفه انه لا يقدر على شيء وقال عز وجل فانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم*

﴿فكان﴾ جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انا نصحح ذلك كله ولا نجعل بعضه مخالفا لبعض ونجعل ما في قوله عز وجل والصالحين من عبادكم وامائكم* على النسبة من غيرهم اياهم اليهم ونجعل المنهى عنه في الآثار التى روينا على اضافة مالكيهم اياهم اليهم وانهم عبيدهم واماؤهم اذ كان ذلك يرجع الى معنى استكبارهم عليهم وان كانوا لله عز وجل جميعاً عبيداً (وقد قال قائل) ان قول الله عز وجل ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء* انما هو على انه عز وجل

لماذكر العبد كان ذلك مما قد يكون على العبد غير المملوك ومما قد يكون على العبد المملوك فابان عز وجل العبد الذي اراده بقوله مملوكا ليعلم انه العبد المملوك لا العبد الذى ليس بمملوك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

باب بيان مشكل ماروى لا يقول احدكم لمالكه ربي ولكن ليقل سيدى

﴿ بيان مشكل ماروى عن ابى هريرة مما لا نشك انه لم يقله من رأيه وانه وانما قاله باخذه اياه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ كان مثله لا يقال بالرأى وهو قوله لا يقول احدكم ربي يعنى لمالكه ولكن ليقل سيدى ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا قبيصة ثنا سفيان عن الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة قال قبيصة اراه قد رفعه قال لا يقولن احدكم ربي لمالكه وليقل سيدى *

﴿ فقال قائل ﴾ فكيف تقبلون هذا حتى تمنعوا المماليك عن قولهم هذا لمالكيهم وقد جاء كتاب الله تعالى باطلاق مثل ذلك قال الله عز وجل فيما حكى عن نبيه يوسف عليه السلام فى تعبيره الرؤيا التى اقتصت عليه يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقى ربه خمرا يعنى مالكه الذي هو رئيس عليه واذا كان مثل هذا لرئيس على مرءوس غير مالك له كان من مرءوس مملوك لمن يملكه اجود *

﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان قول يوسف عليه السلام هذا انما هو على الخطاب منه لمن يسمى الذى قص رءوياه عليه ربا فخاطبه بذلك ماهو عنده عليه لا انه عند يوسف عليه السلام كذلك مثل قول موسى عليه السلام للسامري وانظر الى الهك الذي ظلت عليه عاكفا لنحرقنه ثم لننسفنه فى اليم نسفا ليس انه كان عند موسى الها ولكنه كان عند السامرى كذلك فخاطبه موسى عليه السلام بذلك على ما كان عنده لا على ماهو عند موسى وليس للمملوك ان يجعل مالكه ربا له فيخاطب بذلك كمثل

ماخاطب به كل واحد من يوسف وموسى لما خاطبه به مما ذكرناه عنه فنهى ان يقال له ذلك وامر ان يجعل مكانه مالا ربوبية فيه *

فان قال قائل فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في ضالة الابل مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها (١) ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها * حدثنا يونس حدثنا ابن وهب اخبرني مالك عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان البهائم غير متعبدة واما بنو آدم متعبدون فكان البهائم بذلك بمعنى الامتعة التي جائز اضافتها الى مالكها وانتم ارباب لها * ومثل ذلك ما قد روى عن عمر بن الخطاب من قوله لمولى له لما بعثه على الحمى اتق (٢) رب الصريمة ورب الغنيمة *

حدثنا يونس حدثنا ابن وهب اخبرني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر * فدل ما ذكرنا على اختلاف المملوكين في الآدميين وممن سواهم فيما ذكرنا (وقد قال قائل) انما نهى المملوكون من الآدميين عن هذا القول لمن يملكهم لانهم قد دخلوا في الميثاق الذي اخذه الله على بني آدم بقوله عز وجل واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا ان تقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين * فكان المملوكون من بني آدم ممن قد اخذ الله عز وجل عليه الميثاق كما اخذه على نفسه

---

(١) في مجمع البحار حذاؤها بالمد النعل اراد انها تقوى على المشي وقطع الارض وعلى قصد المياه شبهها بمن كان معه حذاء وسقاء في سفر ١٢

(٢) وفيه ادخل رب الصريمة والغنيمة ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ما روى في السلام عند وقوف الرجل عند باب اخيه كم هو من مرة

قال ابو جعفر فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث ان الذي حرم من الشاة بموتها انما هو المأكول منها فدل ذلك ان ما سوى المأكول منها المحرم منها باق بعد موتها على ما كان عليه قبل موتها فكان فيما ذكرنا مادل على معنى الحديثين الاولين وما يحرم بالموت من الحيوان على مالا يحرم بالموت منها وان ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديثين الذين روينا غير خارج من الآية التي تلوناها والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السلام عند وقوف الرجل عند باب اخيه كم هو من مرة *

حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يزور الانصار فاذا جاء الى دور الانصار جاء صبيان الانصار يدورون حوله فيدعو لهم ويمسح رؤسهم ويسلم عليهم فاتى الى باب سعد بن عبادة فسلم عليهم فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد سعد فلم يسمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث مرات وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يزيد فوق ثلاث تسليمات فان اذن له والا انصرف فرجع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فخرج سعد مبادراً فقال يارسول الله ما سلمت تسليمة الا سمعتها ورددتها ولكن اردت ان تكثر علينا من السلام والرحمة فادخل يارسول الله فدخل فجلس فقرب اليه سعد طعاماً فاصاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلما اراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ينصرف قال اكل طعامكم

و قال

الابرار وافطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث تعليم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس ان لا يزيدوا في السلام على ثلاث مرات لان ذلك مما يعلم به المسلم ان في ذلك البيت من يجوز ان يرد سلامه عليه من الرجال فينظره او ان فيه من لا يجوز منه رد السلام عليه من النساء فينصرف وهذه سنة قائمة وادب حسن لا ينبغي تعديهما الى غيرهما والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاستيذان كم هو من مرة﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشج ان بسر بن سعيد حدثه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول كنا في مجلس عند ابي بن كعب فجاء ابو موسى الاشعري مغضباً حتى وقف فقال انشدكم الله هل سمع منكم احد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الاستيذان ثلاث فان اذن لك فادخل والا فارجع * فقال ابي وماذاك فقال استاذنت على عمر بن الخطاب امس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت ثم جئته اليوم فدخلت عليه فاخبرته اني جئته امس فسلمت ثلاثاً ثم انصرفت فقال قد سمعنا ونحن حينئذ على شغل فلو ما استاذنت حتى يؤذن لك قال استاذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فقال والله لاضربن بطنك وظهرك اولتاتيني بمن يشهد لك على هذا فقال ابي بن كعب فوالله لا يقوم معك احد الا احدثنا سنا الذي بجنبك قم يا ابا سعيد فقمت حتى اتيت عمر فقلت قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول هذا *

﴿باب بيان مشكل ماروى الاستيذان كم هو من مرة﴾

﴿حدثنا ابو امية﴾ حدثنا اسود بن عامر ثنا شعبة ثنا الجريري وسعيد* قال ابو جعفر يعني ابن يزيد الازدي ابا سلمة قالا سمعنا ابا نضرة يحدث عن ابي سعيد قال جاء ابو موسى فاستاذن على عمر بن الخطاب واحدة ثم استاذن الثانية ثم استاذن الثالثة فلم يوذن له فقال له عمر بن الخطاب لتاتيني على ما قلت بينة اولا فعلن بك فقال فاني لا نصار فقال الستم تعلمون ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقالوا لا يشهد لك الا اصغرنا قال ابو سعيد فاتيته فحدثته

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود حدثنا عبد الله بن حبران البغدادي انبأ شعبة ثم ذكر باسناده مثله* وزاد فحدثته وان قميصه ليصيب رأسي*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير ان ابا موسى استاذن على عمر وكان مشغولا في بعض الامر فلما فرغ قال ألم اسمع صوت عبد الله بن قيس قالوا رجع قال ردوه فجاء فقال كنا نومر بمثل هذا في الاستيذان ثلاثا فقال لتاتيني على هذا بينة اولا فعلن وافعلن فجاء الى مجلس الانصار فاخبرهم فقالوا لا يقوم معك الا اصغرنا فقام ابو سعيد الخدري فجاء فقال نعم فقال عمر خفي علي هذا من امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وشغلني التسويف بالاسواق قال ابراهيم وجدت على ظهر كتابي وشغلني شغلي بالاسواق *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا عندنا غير مخالف لحديث انس بن مالك من ذكر السلام الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب والذي في حديث انس بن مالك فقد كان من ابي موسى قبل استيذانه وترك نقل ذلك رواة هذه الآثار لعلمهم ان من السنة ان يبدأ بالسلام قبل الاستيذان* والدليل على ذلك*

﴿وما قد حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو غسان مالك بن اسمعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن طلحة بن يحيى القرشي عن ابي بردة عن ابي موسى قال جئت باب عمر رضي الله عنه فقلت السلام عليكم ادخل عبد الله بن قيس فلم يؤذن لي فرجعت فاتبعه عمر فقال علي بابي موسى فاتيت فقال اني ذهبت فقلت استاذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليستاذن الرجل المسلم على اخيه ثلاثا فان اذن له والا رجع * فقال لتجيئني على ما قلت بشاهد او لينالنك مني عقوبة قال فخرجت فلقيت ابي بن كعب فاخبرته فقال نعم فجاء فاخبره فقال له عمر يا ابا الطفيل سمعت ما قال ابو موسى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال نعم واعوذ بالله عز وجل ان يكون عذابا على اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال واعوذ بالله من ذلك *

﴿ فدل ما ذكرنا ﴾ ان ابا موسى كان ابتدأ بالسلام قبل الاستيذان ونحن نحيط علما ان ابا موسى لم يفعل ذلك رأيا ولا استنباطا ولكنه فعله توقيفا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه عليه لان مثله لا يوجد من جهة الرأي وانما يوجد من جهة التوفيق والتوفيق فمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوخذ وقد قال الله عز وجل في كتابه يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها * والاستيناس هاهنا الاستيذان كذلك هو في لغة اهل اليمن موجود فيها لي الآن وقد ذكر ذلك الفراء فقال تقول العرب استانس هل ترى في الدار احدا يعني استاذن هل ترى في الدار احد * ﴿فقال قائل﴾ ففي الاية التي تلونا تقديم الاستيناس على السلام وفي حديث ابي موسى تقديم السلام على الاستيذان *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي في

الآية التي تلوناعندهم على التقديم والتاخير كمثل مافي قوله عز وجل من بعد وصية يوصي بها او دين * على التقديم والتاخير وكمثل مافي قوله عز وجل يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين * على التقديم والتاخير لان الركوع في الصلوة قبل السجود فيها *

﴿ وقد وجدنا ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث كلدة لما دخل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بغير اذن فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخرج وارجع ثم قل السلام عليكم ادخل * وفي ذلك دليل على ماذكرنا والله اعلم *

﴿ وقد روى ﴾ عن عبدالله بن عباس في الاستيناس (ماقد حدثنا) ابن ابي مريم حدثنا الفريابي ثنا سفيان عن شعبة عن جعفر بن اياس عن مجاهد عن ابن عباس في قوله عز وجل لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها * قال اخطأ الكاتب انما هو حتى تستاذنوا (وماقد حدثنا) سليمان بن شعيب حدثنا عبدالرحمن بن زياد ثنا شعبة ثم ذكر باسناده نحوه *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ احمد بن ابي داود ثنا سهل بن بكار ثنا ابو عوانة عن ابي بسر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس هو الاستيناس هو الاستيذان *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره كلدة لما دخل عليه بغير اذن ان يخرج ثم يقول السلام عليكم *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني عمرو بن ابي سفيان اخبرني عمرو بن عبدالله بن صفوان بن امية (١) زمن الفتح

(١) الظاهر سقوط اسماء الرواة الى كلدة كما يدل عليه مافي المختصر عن كلدة انه بعثني صفوان بن امية عام الفتح بلبن وجداية وضغابيس وهو باعلى الوادي الخ.

او عام الفتح اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلبن وجداية وضغابيس والنبي صلى الله عليه وآله وسلم باعلى الوادى فدخلت فلم اسلم ولم استاذن فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخرج وارجع ثم قل السلام عليكم ادخل *

﴿قال ابو جعفر﴾ ومعنى هذا عندنا والله اعلم هو ان دخول كلدة لما كان بلا سلام ولا استيذان دخولا مكروها فكان جلوسه على ذلك مكروها اذ كان سببه دخولا مكروها فامره النبي صلى الله عليه آله سلم ان قطع اسباب الدخول المكر وهو ان يرجع فيسلم ويستاذن حتى يكون دخوله دخولا محمودا او يكون جلوسه جلوسا محمودا والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من قوله لعبدالله بن مسعود اذنك على ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادى حتى انهاك *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو عاصم عن سفيان عن الحسن ابن عبيد الله عن ابراهيم بن يزيد عن رجل من النخع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعبد الله بن مسعود اذنك على ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي يعني سرارى حتى انهاك * قال ابو جعفر سوادي سرارى

﴿حدثنا﴾ حسين بن نصر ومحمد بن خزيمة قالا حدثنا يوسف بن على انبأ عبدالله بن ادريس عن الحسن بن عبيد عبدالله عن ابراهيم بن سويد عن عبدالرحمن بن يزيد(١) عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذنك ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادى حتى انهاك * الاان

﴿باب بيان مشكل ماروي من قوله لعبدالله بن مسعود اذنك على ان ترفع الحجاب﴾

(١) في التقريب عبدالرحمن بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي من كبار الثقة ١٢

حصينا قال ابراهيم بن سويد ووقال سراري *

﴿حدثنا﴾ علي بن عبد العزيز انبأ ابو عبيد القاسم بن سلام حدثنا حفص ابن غياث عن الحسن بن عبيد الله النخعي(١) عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله * فاختلف سفيان وعبد الله بن ادريس وحفص بن غياث في ابراهيم راوي هذا الحديث قال سفيان هو ابن يزيد يعني الفقيه وقال حفص وابن ادريس هو ابن سويد وكلاهما من النخع واثنان اولى بالحفظ من واحد *

﴿قال ابو جعفر﴾ ووجه ذلك عندنا والله اعلم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اطلق لعبد الله بن مسعود رفع الحجاب عنه فكان ذلك منه اذنا له يغنيه عن الاستيذان عند ارادته الدخول عليه وليس في ذلك ما يمنع ان يكون قبل ذلك يسلم كما يسلم من يريد الاستيذان سواء والله اعلم وبه التوفيق *

تم المجلد الاول بحمد الله وعونه وسيتلوه المجلد الثاني اوله

﴿باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله رسول الرجل الى الرجل اذنه﴾ فالحمد لله اولا وآخرا

***

(١) في تهذيب التهذيب الحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي روى عن ابراهيم بن يزيد وابراهيم بن سويد النخعيين وجماعة وعنه شعبة والسفيانان وعبد الله بن ادريس وغيرهم قال ابن معين وابو حاتم والنسائي ثقة ١٢ الحسن

﴿ فهرس الجزء الاول من مشكل الآثار للامام الطحاوي ﴾

﴿ باب ﴾

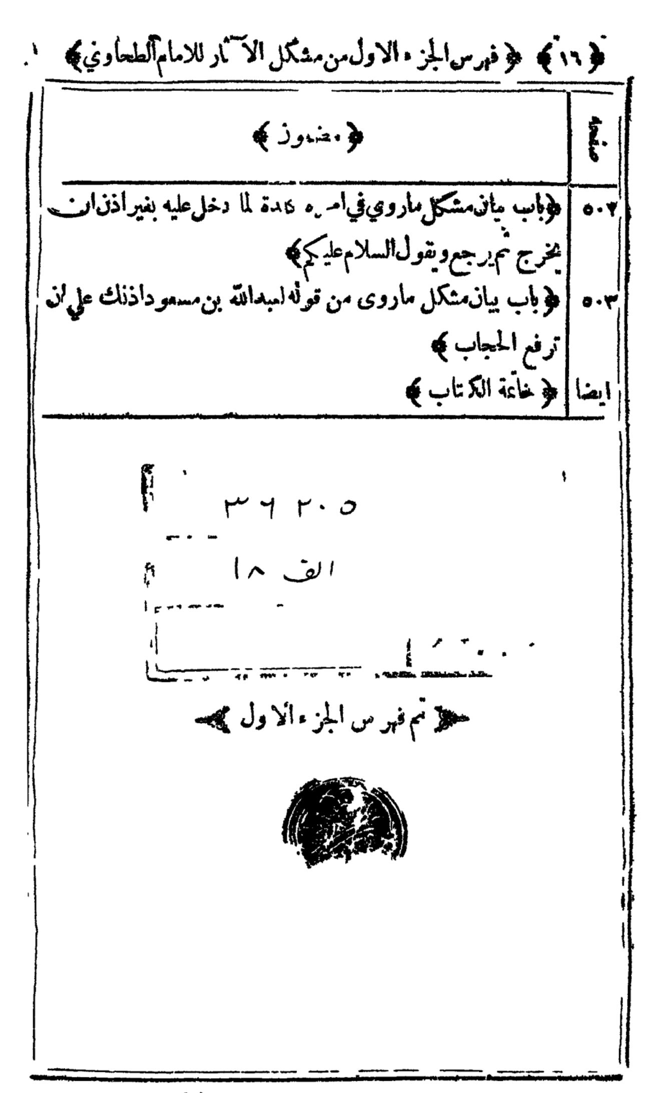
﴿ باب

صفحه	﴿ مضمون ﴾
	والاناث ﴾
٣١٤	﴿ باب بيان مشكل ماروى فيما كان امر باعتاق عن من اوجب ﴾
٣١٨	﴿ باب بيان مشكل ماروى عنه في حق من اعتق ستة اعبد له لقد هممت ان لا اصلي عليه ﴾
٣٢٣	﴿ باب بيان مشكل ماروى الحلال بين والحرام بين وبينهما امور متشبهات ﴾
٣٢٧	﴿ باب بيان مشكل ماروى فيما سكت الله تعالى عنه ﴾
٣٢٨	﴿ باب بيان مشكل ماروى من امر الرجلين الذين كانا اختصما اليه في اشياء تقادم عهدها ﴾
٣٣٢	﴿ باب بيان مشكل ماروي في المراد بقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ﴾
٣٣٩	﴿ باب بيان مشكل ماروى في اثبات الشوم ونفيه ﴾
٣٤١	﴿ باب بيان مشكل ماروى في الغول من الاثبات ومن نفيه ﴾
٣٤٢	﴿ باب بيان مشكل ماروي اقروا الطير على مكناتها ﴾
٣٤٣	﴿ باب بيان مشكل ماروى في امره علي بن ابي طالب في حجه بالقيام على بدنه وبما امره في ذلك وخاطبه فيه ﴾
٣٤٧	﴿ باب بيان مشكل ماروى اتاكم اهل اليمن هم الين قلوبا وارق افئدة لا يمان يماني والحكمة يمانية ومن اهل اليمن الذين عناهم بذلك ﴾
٣٥٠	﴿ باب بيان مشكل ماروى اقرأهم لكتاب الله ابي بن كعب الحديث ﴾

﴿ باب

﴿ باب

صفحة	﴿ مضمون ﴾
٤٤٥	﴿ باب بيان مشكل ماروى لا تخيروني على موسى ﴾
٤٤٦	﴿ باب بيان مشكل ماروى من نهيه ان تقول انه خير من يونس ﴾
٤٤٧	﴿ باب بيان مشكل ماروي من جوابه للذي قال له ياخير البرية ﴾
٤٥١	﴿ باب بيان مشكل ماروى لا تخيروا بين انبياء الله عز وجل صلى الله عليهم اجمعين ﴾
٤٥٣	﴿ باب بيان مشكل ماروى في تسمية المولود يوم سابعه وفي تسميته صلى الله عليه وآله وسلم بعض المولودين قبل ذلك ﴾
٤٥٦	﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما يذبح عن المولود الذكر يوم سابعه ﴾
٤٥٩	﴿ باب بيان مشكل ماروى ان اميطوا عنه الاذى يعني يوم سابعه ﴾
٤٦١	﴿ باب بيان مشكل ماروي في العقيقة اواجب او مستحب ﴾
٤٦٢	﴿ باب بيان مشكل ماروى فى العتيرة وهل الرجبية ام لا
٤٦٦	﴿ باب بيان مشكل ماروي عنه في الفرعة ﴾
٤٦٧	﴿ باب بيان مشكل ماري فيمن دعاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي فلم يجبه ثم اتاه بعد صلاته فقال مامنعك ان تجيبني ﴾
٤٦٩	﴿ باب بيان مشكل ماروى في ان اسلام الكافر مانع عن الوفاء بنذر القتل لو نذره رجل ﴾
٤٧١	﴿ باب بيان مشكل ماروى من امره الذى افطر يوما من شهر رمضان متعمدا قضاء يوم مع الكفارة ﴾
٤٧٣	﴿ باب بيان مشكل ماروي في تفسير قوله تعالى واولي الامر منكم ﴾



﴿ تم فهرس الجزء الاول ﴾

الجزء الثاني

من كتاب

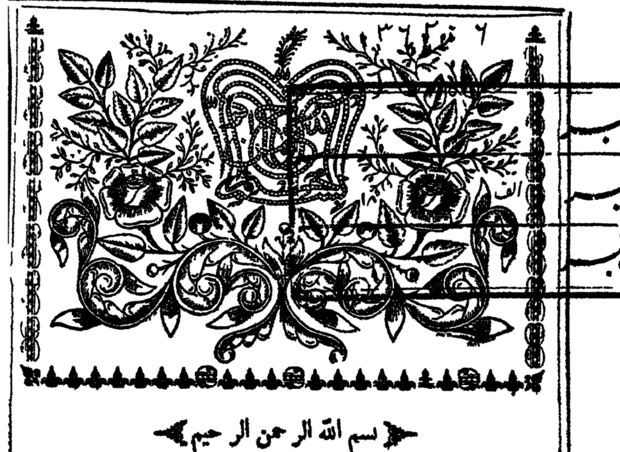
مشكل الآثار

للامام الهمام و الحافظ القمقام ابي جعفر الطحاوي احمد
ابن محمد بن سلامة بن سلمة الازدي المصري الحنفي
مؤلف شرح معاني الآثار وغيره من التصانيف
البديعة متوفى سنة احدى وعشرين وثلاث
مائة

الطبعة الاولى

بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند
بمحروسة حيدرآباد الدكن صانها الله
عن الشرور والفتن
سنة (١٣٣٣) ه





﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله رسول الرجل الى الرجل اذنه﴾

﴿حدثنا﴾ على بن معبد حدثنا عبد الوهاب بن عطاء انبأ عبد الوهاب انبأ سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا دعي احد فجاء مع الرسول فذلك اذن له *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن ايوب وحبيب عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فذلك اذن له *

باب بيان مشكل ماروي من اثر رسول الرجل الى الرجل اذنه

﴿حدثنا﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ايوب وحبيب عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رسول الرجل الى الرجل اذنه *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا احسن ما خرج مما يحتمل ان يكون رسول الرجل الى الرجل يغني المرسل اليه فيما يحتاج اليه الجائي بلا رسالة من السلام والاستيذان جميعا قبل ان يدخل البيت الذي يريد دخوله لانه اذا جاء برسالة من صاحب البيت اليه مع رسوله وكان الاستيذان مما لا بد للرسول منه اذ كان بغير اطلاع الاحوال من المرسل غير مامونة عليه لانه قد يجوز ان يكون ارسله فيه وهو على حال لا يكون ان يراه عليها ثم يجيء وهو على غير تلك الحال فيحتاج من اجل ذلك الى الاستيذان عليه ثانية لهذا المعنى فكان المرسل اليه مغنيا عن الاستيذان وعن السلام باستيذان المرسل اليه وسلامه لان المرسل يعلم ان رسوله لما عاد اليه عاد على احدى منزلين اما ان يكون الذي ارسله لمجيئه به قد تخلف عنه فيدخل اليه رسوله بعد سلام واستيذان قد كان منه قبل دخوله عليه او يكون معه فيكون قد تقدم اذنه له ان يجيئه به فجاءه به فدخوله عليه باستيذان الرسول يغني عن سلامه وعن استيذانه قبل الدخول ثم يسلم بعد اذن سلام الملاقاة *

﴿فقال قائل﴾ فقد رويتم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف هذا ﴿فذكر ما قد حدثنا﴾ فهد حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر عن مجاهد ان ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ادعو له اهل الصفة في حديث طويل ذكر فيه قال فجاءوا فاستاذنوا فاذن لهم * قال ففي هذا الحديث استيذان اهل

الصفة وقد جاءوا برسالة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليهم اباهريرة رضى الله عنه ولم يذكر علمهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استيذانهم ولم يقل لهم قد كنتم عن هذا اغنياء مجيئكم مع رسولى اليكم ان يحيونى فهذا خلاف الحديث الاول *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى عندنا في الحديث الاول والله اعلم على مجيئ المرسل اليه مع الرسول اليه فذلك كان مغنيا له عن الاستيذان على ما في الحديث الاول والحديث الثاني انما فيه مجيئ اهل الصفة بغير ذكر فيه ان اباهريرة كان معهم فقد يجوز ان يكونوا سبقوا فجاءوا دونه واحتاجوا الى الاستيذان * ومما يدل على ان ذلك كان كذلك قول ابى هريرة فاقبلوا حتى استاذنوا فاذن لهم ولم يقل فاقبلنا فاستاذنا فاذن لنا فلم يكن بحمد الله وعونه واحد من هذين الحديثين مخالفا للآخر والله الموفق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان من اشراط الساعة تسليم المعرفة وتسليم الخاصة﴾

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان حدثنا ابو نعيم حدثنا بشر بن سليمان حدثنا سيار ابو الحكم عن طارق قال كنا مع عبدالله بن مسعود فجاء مؤذنه فقال قد قامت الصلاة فقام وقمنا معه حتى دخلنا المسجد فرأى الناس ركوعا في المسجد فكبر وركع ومشى وفعلنا مثل ما فعل فمر رجل مسرع فقال عليكم السلام ابا عبدالرحمن فقال صدق الله عز وجل وبلغ رسوله فلما صلينا رجع فولج على اهله وجلسنا مكاننا ننتظره حتى يخرج فقال بعضنا لبعض ايكم يسأله فقال طارق انا اسأله

فسأله

فسأله طارق فقال سلم الرجل عليك فرددت عليه وقلت صدق الله ورسوله قال فروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما بين يدى الساعة تسليم الخاصة وفشو التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة وقطع الارحام وظهور شهادة الزور وكتمان شهادة الحق *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابى داود ثنا موسى بن اسمعيل المنقرى ثنا حماد بن سلمة عن ابى حمزة عن ابراهيم عن علقمة انه كان مع مسروق وابن مسعود بينهما فجاء اعرابي فقال السلام عليك يا ابن ام عبد فضحك عبد الله بن مسعود فقال مم تضحك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان من اشراط الساعة السلام بالمعرفة وان يمر الرجل بالمسجد ثم لا يصلي فيه *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا محمد بن الصباح ثنا عمر بن عبد الرحمن الابار(١) عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن مسروق او غيره كذا قال عمر قال دخل المسجد رجل وابن مسعود في المسجد ومعه رجل فقال السلام عليك يا ابا عبد الرحمن فقال له وعليك الله اكبر صدق الله ورسوله صدق الله ورسوله صدق الله ورسوله قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان من اشراط الساعة ان لا يسلم الرجل على الرجل الا بالمعرفة او من معرفة وان يمر بالمسجد عرضه وطوله ثم لا يصلي فيه ركعتين * ومن اشراط الساعة ان يتطاول الحفاة العراة او قال العراة الحفاة في بنيان الدور *

﴿ فقال قائل ﴾ فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رد السلام على من سلم عليه ردا خاصا بقوله وعليك السلام *

(١) في التقريب عمر بن عبد الرحمن بن قيس الابار بتشديد الموحدة الكوفى نزيل بغداد صدوق وكان يحفظ وقد عمى من صغار الثامنة ١٢ الحسن النعماني

﴿ ماقد حدثنا ﴾ فهد ثنا علي بن معبد ثنا اسمعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي (١) عن ابيه عن جده عن عمه رفاعة بن رافع ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيناهو جالس في المسجد ونحن معه اذ دخل رجل كالبدوي فصلى فاخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ارجع فصل فانك لم تصل *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا ابو الاسود النضر بن عبد الجبار اخبرني ابن لهيعة والليث عن محمد بن عجلان عمن اخبره عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن جده عن عمه رفاعة بن رافع قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ دخل رجل فصلى ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرمقه فلما جاء وسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال وعليك مني السلام فارجع فصل فانك لم تصل *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا سليمان بن المغيرة القيسي حدثنا حميد بن هلال العدوي عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر في حديث اسلامه قال فانتهيت اليه يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد صلى هو وصاحبه يعني ابابكر رضي الله عنه فكنت اول من حياه بتحية اهل الاسلام فقال وعليك ورحمة الله *

﴿ قال ففي هذا الحديث ﴾ في رد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ردا خاصا

---

(١) يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الانصاري الزرقي المدني من من السادسة مات سنة تسع وعشرين ومائة ﴿ قلت ﴾ فرفاعة بن رافع اخو جده خلاد بن رافع كما صرح به في التجريد وقال شهد بدرا والعقبة وشهد مع علي رضي الله عنه حروبه وقيل له الجد كما يقال للعم الاب فان عم الرجل صنو ابيه ١٢ الحسن النعماني كان الله له

لم يعم

لم يعم به المسلم وغيره من الناس مما تنكرون ان يكون كذلك السلام يكون سلاما خاصا لمن يريد به المسلم السلام عليه دون من سواه ممن لا يريد السلام عليه *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ بتوفيق الله عز وجل وعونه ان المسلم على الواحد من الجماعة قد كان عليه السلام على كل واحد من تلك الجماعة كما عليه السلام للذي سلم عليه فاختصاصه ذالك الواحد بذلك السلام دون بقيتهم ظلم منه لبقيتهم لان من حق المسلم ان يسلم عليه اذا لقيه والرد من المسلم عليه وانما هو رد عن نفسه لا عن غيره او رد عن جماعة هو منهم كما يقول اهل العلم في ذلك مما يختلفون فيه منه فالرد هو على واحد فجاز ان يختص به دون من سواه من الناس فيقال له وعليك السلام من الجائي الى الجماعة سلام يجب عليه ان يعم الجماعة به فاذ اقصد به الى احدهم كان قد قصر بنفسها عن الواجب كان لها عليه في ذلك (ومما يدخل) في هذا الباب ماقد تقدم ذكرنا له في حديث ابي هريرة لما دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابي بن كعب وهو يصلي فلم يجبه فلما فرغ اتاه فقال السلام عليك يا رسول الله * وقد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا فذلك كلام مخصوص وهو عندنا غير مخالف لما قد ذكرنا قبله في هذا الباب لانه قد يجوز ان يكون سلم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذلك ورسول الله وحده فلم ينكر ذلك عليه *

﴿ فقال قائل ﴾ فقد روى حديث ابى ذر الذى ذكرت ابو هلال الراسبي عن عبد الله بن الصامت فخالف سليمان بن المغيرة فيه

﴿ فذكر ما حدثنا ﴾ محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جناد البغدادى حدثنا سليمان بن حرب حدثنا ابو هلال الراسبي (١) عن عبد الله بن الصامت قال قال لى

(١) هو محمد بن سليم - الراسبي بمهملة ثم موحدة وهو صدوق ١٢ تقريب

ابو ذر ثم ذكر حديث اسلامه قال فقلت السلام عليك يا رسول الله قال وعليك قال ففي هذا الحديث سلام ابي ذر على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سلاما خاصا وقد كان معه ابو بكر على ما في حديث سليمان بن المغيرة الذي رويته *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان يكون ابو ذر كان مع ابي بكر ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متشاغل اما بصلاة واما بطواف بالبيت لان ذلك انما كان بمكة ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند البيت فلم يحتج الى السلام على ابي بكر وكانت به الحاجة الى السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقصد بسلامه عليه فلم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا يدل على انه جائز لمن جاء الى رجل واحد ليس معه غيره ان يكون سلامه عليه السلام عليك بخلاف ما يكون سلامه لو جاء الى رجل في جماعة في سلامه الذي يعمهم واتاه به والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسئلة الله عز وجل رد الشمس عليه بعد غيبوبتها ورد الله عز وجل اياها عليه وما روى عنه مما توهم مضاد ذلك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي حدثنا الفضيل بن مرزوق عن ابراهيم بن الحسن عن فاطمة ابنة الحسين عن اسماء ابنة عميس قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوحى اليه ورأسه في حجر علي فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

باب بيان مشكل ما روى في رد الشمس عليه بعد غيبوبتها

(١) صليت

صليت يا علي قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم انه كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس * قالت اسماء فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت *

﴿ حدثنا ﴾ علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن ابي فديك حدثني محمد بن موسى عن عون بن محمد عن امه ام جعفر عن اسماء ابنة عميس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الظهر بالصهباء ثم ارسل عليا عليه السلام في حاجة فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم العصر فوضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأسه في حجر علي فلم يحركه حتى غابت الشمس فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اللهم ان عبدك عليا احتبس بنفسه على نبيك فرد عليه شرقها * قالت اسماء فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الارض ثم قام علي فتوضأ وصلى العصر ثم غابت وذلك في الصهباء *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاحتجنا ان نعلم من محمد بن موسى المذكور في اسناد هذا الحديث فاذا هو محمد بن موسى المدني المعروف بالفطري (١) وهو محمود في روايته * واحتجنا ان نعلم من عون بن محمد المذكور فيه فاذا هو عون بن محمد بن علي بن ابي طالب * واحتجنا ان نعلم من امه التي روى عنها في هذا الحديث فاذا هي ام جعفر (٢) ابنة محمد بن جعفر بن ابي طالب *

﴿ فقال قائل ﴾ كيف تقبلون هذا وانتم تروون عن ابي هريرة عن النبي

(١) الفطري بكسر الفاء وسكون الطاء المدني صدوق من السابعة ١٢ تقريب

(٢) في كنى التقريب ام عون بنت محمد بن جعفر بن ابي طالب ويقال لها ام جعفر مقبولة من الثالثة رحمة الله عليها ـ الحسن النعماني

صلى الله عليه وآله وسلم ما بد فمه فذكر (ما حدثنا به) على بن الحسين ابو عبيد حدثنا فضل بن سهل الاعرج حدثنا شاذان الاسود بن عامر حدثنا ابو بكر بن عياش عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم تحتبس الشمس على احد الا ليوشع *

﴿وما حدثنا﴾ يحيى بن زكريا بن يحيى النيسابورى ابو زكريا حدثنا فضل ابن سهل الاعرج حدثنا شاذان الاسود بن عامر حدثنا ابو بكر بن عياش عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم ترد الشمس منذ ردت على يوشع بن نون ليالى سار الى بيت المقدس *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه ان هذا الحديث قد اختلف علينا راوياه لنا فيه على ماقد ذكرنا من كل واحد منهما مما قد رواه فاما ما رواه لنا على بن الحسين فهو ان الشمس لم تحتبس على احد الا على يوشع * فان كان حقيقة الحديث كذلك فليس فيه خلاف لما في الحديثين الاولين لان الذى فيه هو حبس الشمس عن الغيبوبة والذى في الحديثين الاولين هو ردها بعد الغيبوبة * واما ما رواه لنا يحيى بن زكريا فهو على انها لم ترد منذ ردت على يوشع بن نون الى الوقت الذى قال لهم فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا القول فذلك غير دافع ان يكون لم ترد الى يومئذ ثم ردت بعد هذا غير مستنكر من افعال الله عز وجل وقد روى في حبسها عن الغروب لمعنى احتاج اليه بعض انبياء الله عز وجل ان يبقى عليه من اجله ﴿كما حدثنا﴾ محمد بن اسمعيل بن سالم الصائغ حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة يعنى القواريرى حدثنا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن سعيد بن المسيب

عن

عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان نبيا من الانبياء غزا باصحابه فقال لهم لا يتبعني رجل بنى دارا لم يسكنها او تزوج امرأة لم يدخل بها او له حاجة في الرجوع فلقي العدو عند غيبوبة الشمس فقال لهم انها مامورة واني مامور حتى يقضي بيني وبينهم قال فحبسها الله تعالى عليه ففتح عليه فغنموا الغنائم فلم يأكلها النار وكانوا اذا غنموا الغنيمة بعث الله تعالى عليها النار فاكلتها فقال لهم نبيهم انكم قد غللتم فليأتيني من كل قبيلة رجل فليبايعني فاتوه فبايعوه فالزقت يد رجل منهم بيده فقال له ان اصحابك قد غلوا فليأتوني فليبايعوني فاتوه فبايعوه فالزقت يد رجلين منهم بيده فقال لهما انكما قد غللتما قال اجل غللنا صورة وجه بقرة من ذهب فاتيا بها فالقياها في الغنائم فبعث الله تعالى عليها النار فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك ان الله اطعمنا الغنائم رحمة رحمنا بها وتخفيفا لما علم من ضعفنا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكل هذه الاحاديث من علامات النبوة وقد حكى علي بن عبد الرحمن بن المغيرة عن احمد بن صالح انه كان يقول لا ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث اسماء الذي روى لنا عنه لانه من اجل علامات النبوة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا كما قال وفيه لمن كان دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الله عز وجل له بما دعا به له حتى يكون ذلك المقدار الجليل والرتبة الرفيعة لان ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصلي صلاته تلك التي احتبس نفسه على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى غربت الشمس في وقتها على غير فوت منها اياه(١) وفي ذلك ما قد دل على التغليظ في

(١) واختصر صاحب المعتصر هذه العبارة احسن اختصار لله دره * فقال

فوات العصر * ومن ذلك ماقدروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

﴿حدثنا﴾ عبدالغني بن ابي عقيل حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فاتته صلاة العصر فكاءنما وتر اهله و ماله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فوفق الله عز وجل عليا ذلك لطاعته لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * وفى هذا الحديث مما يجب ان يوقف عليه وهو اباحة النوم بعد العصر اذا كان بعض الناس ذلك عنده مكروها *

باباحة النوم بعد العصر

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن عيسى بن فليح الخزاعى ابو عبدالله حدثنا عبدالله بن يوسف قال رأيت الليث بن سعد وهو راح الى المسجد قريبا من صلاة المغرب فقال له بكر بن مضر مالي اراك يا ابا الحارث مهيج الوجه فقال اني صليت صلاة العصر ثم انصرفت الى منزلى فنمت ثم رحت بعد الساعة فقال بكر اوماقد علمت ماقدروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النوم بعد العصر فقال الليث لا فقال بكر حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن الا نفسه * فقال الليث ماسمعت بهذا من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان هذا الحديث منقطعا وكان ما رويناه قبله اولى منه لا تصاله برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن عيسى بن جابر الرشيدى ابو عبدالله حدثنا عبد الله بن يحيى البرلسى حدثنا حيوة وابن لهيعة قالا انبأ عمرو بن زبان الحضرمى ان

تتمة حاشية صفحة (١١) وفيه له لى المقدار الجليل والرتبة الرفيعة وفيه مايدل على التغليظ في فوت العصر فوفق الله عليا ذلك بدعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لطاعته وكرامته لديه ١٢ الحسن النعماني

ابافراس

ابا فراس اخبره انه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص يقول النوم ثلاثة فنوم خرق ونوم خلق ونوم حمق فاما نوم الخرق فنومة الضحى يقضي الناس حوائجهم وهو نائم واما نوم خلق فنومة القائلة نصف النهار واما نوم حمق فنومة حين تحضر الصلوة*

﴿قال ابو جعفر﴾ غير ان قوما قد خرجوا ما في حديث اسماء وما في حديث عقيل وان كان منقطعا اذ كان من شانهم احتمال المنقطع على الصحيح وعلى ان لكل واحد منهما معنى غير معنى الحديث الآخر فجعلوا حديث اسماء على ان ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يكن باختياره وانما كان مما احتبسه الله عز وجل له لوحيه اليه وليس ذلك من النوم في شيء وجعلوا حديث عقيل عن ابن شهاب عنه صلى الله عليه وآله وسلم على نفس النوم فكرهوا به النوم بعد العصر وشد ذلك عندهم ما قد رويناه فيه عن عبدالله بن عمرو وما روي فيه عن خوات بن جبير قال نوم اول النهار خرق ووسطه خلق وآخره حمق *

﴿وما قد حدثنا﴾ فهد حدثنا عبيدالله بن يوسف حدثنا يحيى بن حمزة حدثنا النعمان بن منذر قال كنت نائما بعد العصر بدانق فاتاني مكحول فركسني برجله ركسة ثم قال قم عوقبت قلت وماذاك يا ابا عبدالله قال ان هذه الساعة فيها الخروج القوم وفيها انتشارهم يعني الجن وفي هذه الرقدة تكون الخبلة[1]*

﴿فان قال قائل﴾ فهل روي في النوم في النهار شيء يوجب الكراهة سوى ما ذكرت ﴿قيل له﴾ قد روي في ذلك عن عثمان بن عفان ﴿ما قد حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا علي بن منصور حدثنا اسمعيل بن عياش عن اسمعيل بن امية عن موسى بن عمران عن ابان بن عثمان عن عثمان قال قال رسول الله

[1] تكون الغفلة - مختصر

صلى الله عليه وآله وسلم ان الصبحة تمنع بعض الرزق (١) *

﴿قال﴾ ابو جعفر غير ان اهل الاسناد يضعفون هذا الاسناد لانه عن اسمعيل ابن عياش عن غير اهل بلده وان كانوا لا يتحامون رواته *

﴿فان قال﴾ فهل في ذلك شيء عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿قيل﴾ قد روى في ذلك عن عبدالله بن الزبير *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا ابن وهب اخبرني سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي سفيان عن عبيد بن عمير ان عبدالله بن الزبير قال يا عبيد بن عمير اما علمت ان الارض عجت الى ربها عزوجل من نوم العلماء بالضحى مخافة الغفلة عليهم * وفيما ذكرنا ما يوجب اجتناب ما فيه هذا الخوف الذي قد ذكرنا مما سواه يعني ما قد ذكرناه فيه وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل حديث عبدالله بن عباس الذي يرفعه بعض رواته الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويوقفه بعضهم على ابن عباس في قوله عزوجل والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم (٢) بايمان الحقنا بهم (٣) ذرياتهم﴾

باب بيان مشكل ما روى في آية الذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا شعبة ثنا عمرو بن مرة سألت سعيد بن جبير عن هذه الآية والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان * قال قال ابن عباس المؤمن يرفع له ذريته ليقر الله عزوجل عينه وان كانوا دونه في العمل *

﴿قال ابو جعفر﴾ هكذا حدث شعبة بهذا الحديث عن عمرو بن مرة

(١) وفي المختصر تمنع الرزق ١٢ (٢) هذا قراءة ابي عمرو البصري ومتبعيه كذا في النشر ١٢ (٣) هذا قراءة ابي عمرو وابن عامر ١٢ كذا في النشر

لا يجاوزبه ابن عباس * واما الثوري فكان يحدث به عن شيخ له يقال له سماعة عن عمرو بن مرة * فيروى محمد بن بشر العبدي عنه انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم * ويروى محمد بن يوسف الفريابي عنه انه اوقفه على ابن عباس *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن شعيب الكوفي ثنا محمد بن بشر عن سفيان عن سماعة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله عزوجل ليرفع ذرية المؤمن معه في درجته وان لم تبلغها في العمل ليقربها عينه ثم قرأ والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان *

﴿ حدثنا ﴾ عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابى مريم حدثنا الفريابي حدثنا سفيان حدثني سماعة حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولم يرفع قال ان الله عزوجل ليرفع ذرية المؤمن في درجته ليقربهم عينه وان كانوا دونه في العمل *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد روي هذا الحديث ايضا عن عمرو بن مرة قيس ابن الربيع الاسدي فلم يجاوزبه عن ابن عباس * (كما حدثنا) ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا قيس بن الربيع عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ثم ذكر مثله حديثه عن الفريابي عن سفيان عن سماعة وزاد * ثم قرأ والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان الآية *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا الحديث فنحن نحيط علما ولو لم نجد احدا من رواته رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ابن عباس لم يأخذه الا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذ كان الذي فيه اخبار عن الله عزوجل بمراده في الآية

المذكورة فيه وذلك مما لا يؤخذ من غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم *
﴿ثم تأملنا﴾ نحن ما في هذا الحديث فوجدنا فيه رفع الله تعالى ذرية المؤمن الذين اتبعوه بإيمان بالمؤمن الذي هم ذريته ليقر بهم عينه والحاقه اياهم به ووجدنا غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم من المؤمنين قد دخل في ذلك فعقلنا بذلك ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ادخل في ذلك منهم وانه في الحاق الله عز وجل به ذريته المتبعة له بالايمان به ليقر عينه بذلك اولى من سائر المؤمنين سواه وانما كان ذلك لسائر المؤمنين سواه ليقر به عينهم كان له في ذريته المتبعة له بالايمان اولى وكانوا بذلك منه احرى والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اخنع الاسماء ماهو منها ﴾

﴿ حدثنا ﴾ عبد الغنى بن ابي عقيل اللخمى حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال اخنع الاسماء عند الله رجل يسمى باسم ملك الاملاك *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ماهو فوجدنا الخنع انما يراد به الذل والخضوع يقال منه خنع الرجل خنوعا اذا خضع فكان الخضوع والذلة انما وقعت في هذا على ذى الاسم لا على الاسم نفسه لان الاسم لا يلحقه ذم ولا مدح وكان ذلك كقوله عز وجل سبح اسم ربك الاعلى * في معنى سبح ربك الاعلى واسمه * وقوله عز وجل في قصة نبيه لوط عليه السلام ونجيناه من القرية التى كانت تعمل الخبائث * وكقوله عز وجل * ضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بانعم الله

باب بيان مشكل ما روى في اخنع الاسماء ما هو منها

فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون * يريد اهلها لا هي نفسها ثم بين عز وجل مراده من ذلك بقوله ولقد جاءهم رسول منهم * وكان المراد بملك الاملاك الله عز وجل فكان المسمى باسم من اسمائه عز وجل متكبرا فرده الله عز وجل بذلك الى الخضوع والذلة واكثر اسمائه عز وجل انما صفاته التي يبين بها عز وجل عن خلقه من الرحمة ومن العزة ومن العظمة ومن الجلال ومما سوى ذلك فكان بما سوى ذلك من اسمائه عز وجل كاسمه الاعظم مما قد قال عز وجل هل تعلم له سميا فقصر بالخلق عن ذلك وتفرد به عز وجل واضاف اسماءه اليه فقال عز وجل ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها * وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكروا اسم الله عليه * ما المراد بذلك الاستحلال ﴾

﴿ حدثنا ﴾ عبد الغني بن ابي عقيل ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد عن معمر حدثني سليمان الاعمش عن زيد بن وهب الجهني عن حذيفة بن اليمان قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتي بجفنة فكف عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكنا لا نضع ايدينا حتى يضع يده فجاء اعرابي كانه يطرد حتى هوى الى الجفنة ياكل منها فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده فاجلسه ثم جاءت جارية فاهوت بيدها تأكل فاجلسها ثم قال ان الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكروا اسم الله عليه وانه لما رآكم كففتم جاء بالاعرابي ليستحل به ثم جاء بالجارية ليستحل بها فوالله الذي لا اله

﴿ باب بيان مشكل ماروى ان الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكروا اسم الله عليه ﴾

غيره ان يده في يدي مع ايديهما *

(قال ابو جعفر) واهل العلم جميعا يقولون ان معمرا غلط في اسناد هذا الحديث عن الاعمش وان الصحيح في اسناده * (هو ما حدثنا) فهد بن سليمان حدثنا محمد بن الصلت الكوفي حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن خيثمة عن ابي حذيفة عن حذيفة قال كنا اذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم الطعام لم نضع ايدينا حتى يضع يده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانه حضرنا معه طعاما فجاء اعرابي كانه يدفع حتى ذهب ليضرب يده في الطعام فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده ثم جاءت جارية كانها تدفع فذهبت لتضرب يدها في الطعام فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان يستحل الطعام لا يذكر اسم الله عليه وانه جاء بهذا الاعرابي وهذه الجارية يستحل بهما طعامكم فوالذي نفسي بيده ان يده مع ايديهما في يدي الساعة *

(حدثنا) فهد ايضا حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثني خيثمة حدثنا ابو حذيفة عن حذيفة بن اليمان قال دعينا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى طعام فكف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده فكففنا ايدينا فجاء اعرابي كانه يطرد فاهوى بيده فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده فاجلسه ثم جاءت جارية كانها تطرد حتى اهوت بيدها فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيدها فاجلسها ثم [قال] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما غشيناه(١) الا يذكر اسم الله عز وجل جاء بهذا الاعرابي كانه يعني الشيطان

(١) الظاهر ترك - ان الشيطان يستحل الطعام كما مر ١٢ الحسن النعماني - ليستحل

ليستحل به طعامنا فاخذت بيده فاجلسته ثم جاء بهذه الجارية ليستحل بها طعامنا فاخذت بيدها فاجلستها والذي نفسي بيده ان يده لفي يدي في ايديهما ثم سمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واكل *

﴿قال ابو جعفر﴾ فاحتجنا ان نعلم من ابو حذيفة هذا المروي عنه هذا الحديث فنظرنا في ذلك (فوجدنا) محمد بن علي بن داود قال حدثنا داود بن عمرو الضبي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علي بن الاقمر عن ابي حذيفة وكان من اصحاب عبد الله عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان صفية امرأة فقالت بيدها اي انها قصيرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد رميتها بكلمة لو مزجت به البحر لمزجته قالت وحكيت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجلا فقال ما يسرني ان حكيت رجلا وان لي كذا وكذا *

﴿قال ابو جعفر﴾ فوقفنا بذلك على انه من اصحاب عبد الله بن مسعود وكان في ذلك ما قد دل على جلالة مقداره وعلو منزلته ثم طلبنا القبيلة التي هو منها فوجدنا البخاري قد ذكره في تاريخه قال واسمه سلمة بن صهيب (١) الارحبي وارحب من همدان (ثم تأملنا) قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان يستحل طعام القوم اذ لم يذكروا اسم الله عليه * لنقف على ذلك الاستحلال ما هو فوجدنا الحلال هو الشيء المطلق ووجدنا الحرام هو الشيء الممنوع عنه ووجدنا من فعل شيئا ممنوعا عنه كان بذلك مطلقا لنفسه فعله من ذلك وكان بفعله ذلك مستحلا لا طلاقه لنفسه ما اطلقه لها من ذلك حتى

---

(١) في الخلاصة سلمة بن صهيب او ابن صهيبة او ابن اصهب او ابن صهيبة او ابن صهبان الهمداني الارحبي بمهملتين ابو حذيفة كوفي ثقة عن علي وابن مسعود وعنه خيثمة بن عبد الرحمن وابو اسحاق ١٢ القاضي محمد شريف الدين الحنفي

فعلته ومن ذلك قول الله عز وجل في الآية التى ذكر فيها النسيء يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله اى ليطلقوا لانفسهم ما حرم الله عز وجل عليهم من ذلك * ومنه قول الناس استحل فلان دمي واستحل فلان مالي على معنى اطلق لنفسه دمي واطلق لنفسه مالي *

﴿ثم تأملنا﴾ بعد ذلك ما في هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكروا اسم الله عليه فوجدناه صلى الله عليه وآله وسلم قد روى عنه امره بالتسمية على الاشياء عند وضعها ليكون ذلك مبعدا للشيطان منها *

﴿كما حدثنا﴾ يونس والربيع المرادي انبأ شعيب بن الليث بن سعد وقال ووجدنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قد اخبرنا ابي وشعيب ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن الليث بن سعد عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال غطوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الباب واطفئوا المصباح فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على انائه عودا فيذكر اسم الله عليه فليفعل فان الفويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان انبأ ابو عاصم انبأ ابن جريج عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا جنح الليل فكفوا صبيانكم حتى تذهب ساعة من الليل ثم خلوا سبيلهم فان الشياطين تنتشر حينئذ واغلقوا ابوابكم واذكروا اسم الله عز وجل فان الشيطان لا يفتح مغلقا واوكوا قربكم واذكروا اسم الله عز وجل وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عز وجل ولو ان تعرضوا عليه بعود *

وكما حدثنا يزيد ثنا القعنبي قرأت على مالك عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اغلقوا الباب واوكوا السقاء واكفوا الاناء اوخمروا الاناء واطفوا المصباح فان الشيطان لا يفتح غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف اناء وان الفويسقة تضرم على الناس بيوتهم *

قال ابو جعفر فاحتمل ان تكون التسمية على الطعام عند وضعه من واضعه او عند تغطيته بما يغطى به هي التسمية المانعة للشيطان منه بعد ذلك ابدا ووجدناه صلى الله عليه وآله وسلم قد روى عنه في هذا الباب الذي رويناه في صدر هذا الكتاب قوله ان الشيطان يستحل طعام القوم اذا لم يذكروا اسم الله عليه عند اكلهم اياه * فعقلنا بذلك ان التسمية عند تخميره او عند ايعائه انما يحفظ ما كان موكأ او كان موعا حتى يحاول اهله اكله فاذا حاولوا ذلك احتاجوا الى تسمية الله عز وجل ثانيا *

ثم طلبنا ما الذي ينبغي لهم اذا ذهبت عنهم التسمية ان يكون منهم عند محاولتهم اكله ما الذي ينبغي ان يفعلوه حتى لا ينتفع الشيطان بما اكل منه قبل ذلك وحتى يكون سببا لمنعه من بقيته *

فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا ابو داود الطيالسي ثنا هشام بن ابي عبدالله الدستوائي عن بديل بن ميسرة العقيلي عن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي عن ام كلثوم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان ياكل طعاما مع اناس من اصحابه او قال في بيته فجاء اعرابي فاكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انه لو ذكر اسم الله عز وجل لكفاكم فاذا اكل احدكم فنسي ان يذكر اسم الله عز وجل ثم ذكر فليقل بسم الله اوله وآخره *

قال ابو جعفر ففي هذا الحديث ما ينبغي له ان يقول عند ذكره انه لم يكن

سمى الله عز وجل عند اول اكله. ثم وجدناه صلى الله عليه وآله وسلم قد روي عنه في غير هذا الحديث ما يكون من الشيطان عند ذلك *

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن ابراهيم بن جياد البغدادي حدثنا مسدد حدثنا يحيى يعني ابن سعيد عن جابر بن صبح (١) حدثني المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي قال صحبته الى واسط فكان يسمي في اول طعامه وفي آخر لقمة يقول بسم الله اوله وآخره فقلت انك تسمي في اول طعامك ثم تقول في آخر طعامك بسم الله اوله وآخره فقال اخبرك ان جدي امية بن مخشي وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعته يقول ان رجلا كان ياكل والنبي صلى الله عليه وآله وسلم ينظر فلم يسم حتى كان آخر لقمة فقال بسم الله اوله وآخره فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما زال الشيطان ياكل معك حتى سميت فما بقي في بطنه شيء حتى قاءه *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا المقدمي حدثنا ابو معشر البراء (٢) قال ابو جعفر وهو يوسف بن يزيد حدثنا جابر بن صبح ثنا المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي وذلك حين مات الحجاج عن جده امية بن مخشي واصطحبنا اربعة اشهر وكان اذا وضع طعامه سمى فاكلنا حتى اذا لم يبق الا لقمة واحدة من غدائه او عشائه قال بسم الله اوله وآخره حتى ياكلها قلت له يا ابا عبد الله سميت فاذا بقيت آخر لقمة قلت بسم الله اوله وآخره قال اخبرك سمعت جدي امية بن مخشي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم (٣) ورجل ياكل فلما فرغ من آخر لقمة سمى فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم او تبسم فسألناه فقال سمى الله عز وجل اوله وآخره والذي نفسي بيده ما زال ياكل معه (كانه يعني الشيطان) حتى اذا سمى ما بقي في بطنه شيء الا قاءه *

---

(١) صبح بضم المهملة وسكون الموحدة ١٢ تق (٢) البراء بالتشديد ١٢ تق (٣) يراك يقول كان النبي صلى الله عليه ينظر كما مر في الرواية السابقة ـ الحسن [illegible]

(قال ابو جعفر) فوقفنا بذلك على ان الذي يحل للشيطان الاكل الذي لم يكن سمي في اول طعامه او عند وقوفه على ذلك (١) بسم الله اوله وآخره وبالله التوفيق *

باب

(بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوة التي سماها خداجا ماهي وما حكمها بذلك هل هو فسادها ووجوب اعادتها اوما سوى ذلك)

(حدثنا) حسين بن نصر سمعت يزيد بن هارون ثنا محمد بن اسحاق ثنا يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عباد عن عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول كل صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج * (حدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا حبان بن هلال ثنا يزيد بن زريع انبأ محمد بن اسحاق ثم ذكر باسناده مثله *

(حدثنا) يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن العلاء ابن عبد الرحمن انه سمع ابا السائب مولى هشام يقول سمعت اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام * (حدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير وسعيد بن عامر ثنا شعبة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

(قال ابو جعفر) فاردنا ان ننظر في الخداج ماهو فنظرنا في ذلك فوجدناه النقصان في مدة الحمل لمن كان ناقصا في خلقه او ناقصا في مدة الحمل به انه خداج ويقال انه مخدج ومنه قيل لذي الثدية انه المخدج * ثم وجدنا

باب بيان مشكل ماروي في الصلوة التي سماها خداجا ماهي

(١) لعله ترك - لم يقل - م

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد سمى صلاة اخرى خداجا لمعنى غير المعنى الذى سمى به هذه الصلوة خداجا *

﴿حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا حجاج بن محمد عن شعبة سمعت ابن سعد يعنى عبد ربه بن سعيد يحدث عن انس من اهل مصر عن عبد الله ابن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال الصلوة مثنى مثنى و تشهد في ركعتين وتبايس وتمسكن وتقنع بيديك وقل اللهم اللهم فمن لم يفعل ذلك فهى خداج * (حدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر بن فارس ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن انس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن المطلب ابن ابى وداعة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿وكما حدثنا﴾ ابو قرة محمد بن هشام الرعينى ثنا عبد الله بن صالح حدثنى الليث عن عبد ربه بن سعيد عن عمران بن ابى انس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله غير انه قال فمن لم يفعل ذلك فهى خداج *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ سويد بن نصر بن سويد ثنا عبد الله يعنى ابن المبارك عن الليث حدثنى عبد ربه بن سعيد عن عمران بن ابى انس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * غير انه قال وتقنع بيديك تقول ترفعها الى ربك عز وجل مستقبلا بطونها الى وجهك وتقول يارب يارب فمن لم يفعل ذلك فهى كذلك يعنى خداج *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ومالك بن عبد الله بن سيف

التجيبي حدثنا عبدالله بن يوسف الدمشقي ثنا عبدالله بن لهيعة ثنا عبدربه بن سعيد عن عمران بن انس عن عبدالله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثل حديث ابي قرة عن عبدالله بن صالح سواء *

﴿قال ابو جعفر﴾ ولما وقع الاختلاف في اسناد هذا الحديث كما ذكرنا ووجدناه انما يدور على عبدربه بن سعيد ثم الذين اختلفوا عنه فيه هم شعبة والليث وابن لهيعة فيقول شعبة فيه عن انس بن ابي انس ويقول الليث وابن لهيعة فيه مكان ذلك عمران بن ابي انس فكان معقولا في ذلك انه كما قال الليث وابن لهيعة فيه لا كما قال شعبة فيه لان عمران بن ابي انس رجل معروف قد رويت عنه احاديث سوى هذا الحديث ولان انس بن ابي انس لا يعرف لاسيما قد اورد بعض رواة هذا الحديث ان ابن ابي انس هذا من اهل مصر *

﴿فعقلنا﴾ بذلك ان اهل مصر بنسبه اعلم من غيرهم ثم وجدناهم بعد ذلك مختلفين في الرجل الذي يحدث عنه عبدالله بن الحارث هو المطلب ويقول مكان ذلك الليث وابن لهيعة عن ربيعة بن الحارث مكان عبدالله بن الحارث في حديث شعبة وعن الفضل بن عباس مكان المطلب في حديث شعبة *

﴿فتأملنا﴾ ذلك فوجدنا ربيعة بن الحارث هو ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب بن هاشم ويكنى ابا اروى وكانت وفاته في خلافة عمر بالمدينة وكان اسن من عمه العباس بن عبدالمطلب بسنتين (١) وله ابن قد روى عن

---

(٢) ذكره في تجريد اسد الغابة وقال كان ربيعة شريك عثمان رضي الله عنهما في التجارة وتوفي سنة ثلاث وعشرين ١٢ الحسن النعماني

النبي صلى الله عليه وآله وسلم *
﴿ قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن زياد عن عبد الله بن الحارث عن المطلب بن ربيعة قال جاء العباس الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو مغضب فقال ماشانك ياعم رسول الله فقال ما لنا ولقريش قال مالك ولهم خيرا قال يلقى بعضهم بعضا بوجوه مشرقة فاذا لقونا لقونا بغير ذلك فغضب حتى اسبله عرق بين عينيه فلما اسفر عنه قال والذى نفس محمد بيده لا يدخل قلب امرء ايمان حتى يحبكم لله ولرسوله ثم قال مابال رجال يوذونني في العباس ان عم الرجل صنو ابيه * قال ابو جعفر * والمطلب بن ربيعة هذا هو صاحب حديث الصدقات *
﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية بن اسماء عن مالك بن انس عن الزهرى عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حدثه ان عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث حدثه قال اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالوا لو بعثنا هذين الغلامين لى وللفضل بن العباس على الصدقة فاديا ما يؤدى الناس اواصابا ما يصيب الناس ثم ذكر الحديث (واحتجنا) الى ذكر هذا منه لنقف على المطلب بن ربيعة من هو فكان في هذا الحديث ذكر لعبد المطلب (١) في الجاهلية ثم رد في الاسلام الى المطلب (٢) *
﴿ قال ابو جعفر ﴾ فعقلنا ذلك انه محال ان يكون عبد الله بن

---

(١) لعله ترك كان يسمى به ١٢ الحسن النعماني

(٢) في التقريب عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي صحابي سكن الشام ومات سنة اثنتين وستين ويقال اسمه المطلب

نافع بن العمياء لقي ربيعة بن الحارث وكان موهو ماان يكون قد لقى عبدالله بن الحارث الذي يروى عن الفضل بن عباس الذي سنه سن ابيه فكان الصحيح فيما اختلف فيه شعبة والليث وابن لهيعة فى اسناد هذا الحديث فيما بعد عبدالله بن نافع بن العمياء كما قال شعبة فيه والله اعلم ٭ وفي هذا الحديث و فى الذى قبله الذى ذكرناه فى اول هذا الباب وصف تلك الصلوة بانها خداج فقال قوم ان من صلى ولم يقرأ في صلاته في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب لم تجزه وجعلوا التقصير الذى دخلها حتى عادت خداجا يبطلها وقد خالفهم فى ذلك قوم منهم ابو حنيفة واصحابه فجعلوها جازية مخدجة بترك مصليها فاتحة الكتاب فيها وذهبوا الى ان الخداج لا يذهب به الشئ الذى يسمى به وانما ينقص به فالصلوة التى ذكرنا الماوجب نقصانها لم تكن معدومة ولكنها موجودة ناقصة وليس كل من نقصت صلاته بمعنى تركه منها يجب به فسادها قد رأيناه بتركه اتمام ركوعها واتمام سجودها فيكون ذلك نقصانها ولا تكون به فاسدة يجب اعادتها ولا ينكر ان يكون بترك قراءة فاتحة الكتاب فيها ناقصة نقصانا لا يجب معه اعادتها وقد وجدنا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ماقد دل على ذلك ﴿ وهو ماقد حدثنا ﴾ عبدالملك بن مروان الرقى ثنا الفريابي (ح) وحدثنا بكار بن قتيبة ثنا بكار بن بكار (وماحدثنا) ربيع المرادى ثنا اسد قالوا جميعا ثنا اسرائيل عن ابي سحاق عن ارقم بن شرحبيل قال سافرت مع ابن عباس من المدينة الى الشام فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما مرض مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة فقال ادع لى عليا فقالت الا ندعو لك ابابكر قال ادعوه فقالت حفصة الا ندعو لك عمر قال ادعوه فقالت ام الفضل الا ندعو لك العباس عمك قال ادعوه فلما حضروا رفع رأسه ثم قال ليصل بالناس ابو بكر

فتقدم ابو بكر فصلى بالناس ووجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نفسه خفة فخرج يهادى بين رجلين فلما احسه ابو بكر ذهب يتأخر فاشار اليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم مكانك فاستتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حيث انتهى ابو بكر من القراءة وابو بكر قائم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس يأتم ابو بكر برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويأتم الناس بابي بكر رضي الله عنه *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ في هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استتم من حيث انتهى ابو بكر اليه من القراءة وقد قرأ فاتحة الكتاب او قد قرأ بعضها فلم يقرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاتحة الكتاب ولا شيأ منها وكانت صلوته تلك قد اجزأته بذلك * وكان فى ذلك دليل على ان ترك قراءة فاتحة الكتاب او بعضها لا تفسد به الصلوة و يقول الذين يقولون ذلك وكان حاصل هذا الحديث والحديث الاول ان قراءة فاتحة الكتاب فى الصلوة لا ينبغي تركها وانها لا تفسد الصلوة بتركها كما قال آخرون حتى يتفق الحديثان ولا يختلفان *

﴿ ثم وجدنا ﴾ اهل المقالة الاولى الذين يفسدون الصلوة بترك قراءة فاتحة الكتاب يسوون بين الامام والمأموم جميعا وقد وجدناهم جميعا لا يختلفون في من دخل فى صلاة الامام وهو راكع فكبر لدخوله فيها ثم كبر لركوعه فركع ولم يقرأ فاتحة الباب لخوف فوت الركعة اياه ان قرأها انه يعتد بالركعة فدل ذلك على ان قراءة فاتحة الكتاب قد تجزي الصلوة بدونها * فان قالوا انما كان ذلك للضرورة الى ذلك فان مخالفهم في ذلك يقول لهم وهل يسقط الضرورة فرضا وقال وجدنا هذا الداخل في هذه الصلوة عند

الضرورة لو ركع ولم يقم قبلها قومة ان صلوته لم تجزئه وانه لا بدله من قومة قبل الركوع لها وان قلت فلو كانت فاتحة الكتاب كذلك لم يكن بدله من قراءتها وكانت الضرورة غير ذابة عنه فرضها كما لا تدفع عنه فرض القيام الذي ذكرناه وفي ذلك دليل على ما وصفنا وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في فضل صلوة الجماعة على صلوة الفذ﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال صلوة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة * ﴿وحدثنا﴾ المزني ثنا الشافعي عن مالك وذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا يونس انبأ﴾ ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال صلاة الجماعة افضل من صلاة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزأ *

﴿قال ابو جعفر﴾ قال قائل هذان الحديثان يضاد احدهما الآخر منهما لان في احدهما ان الذي يفضل به صلاة الجماعة صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة وفي الآخر ان الذي يفضل به خمسة وعشرين جزأ *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه ان لا تضاد فيهما اذا كان يحتمل ان يكون الذي جعل الله عز وجل لصلوة الجماعة من الفضل اولا على صلاة الفذ خمسا وعشرين درجة على ما في حديث ابي هريرة منهما ثم زاد الله عز وجل في فضلها على صلاة الواحد جزئين آخرين فضلا منه ورحمة

على ما في حديث ابن عمر فكان ذلك زيادة لا تضاد وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الرجل ليصلى الصلوة وما يكتب له الا عشرها او ما سوى ذلك مما ذكره من اجرها

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا حجاج ورشدين عن حيوة بن شريح عن ابن عجلان وسعيد المقبرى عن عمر بن الحكم عن عبد الله بن عنمة(۱) المزنى عن عمار بن ياسر انه صلى صلاة خفف فيها فقيل له لقد صليت صلوة خففت بها قال لقد رأيتني انتقصت شيئا من حدودها قال لا قال عمار بادرت وسواس الشيطان اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان العبد لينصرف من صلوته وما كتب له الا عشرها اوتسعها او ثمنها او سبعها اوسدسها اوخمسها اوربعها اوثلثها او نصفها * حدثنا محمد ايضا ثنا اسمعيل بن مرزوق الكعبي عن سعيد بن ابى ايوب عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن عبد الله بن عنمة عن عمار بن ياسر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

حدثنا هارون بن كامل ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث بن سعد حدثنى محمد بن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن عمر بن الحكم عن عبد الله بن عنمة المزني انه قال رأيت عمار بن ياسر دخل المسجد فصلى صلاة اخفها فاتيته فقلت لقد اخففتها يا ابا اليقظان فقال ارأيتني انتقصت من حدودها شيئا

(۱) في التقريب عبد الله بن عنمة بفتح المهملة والنون وقال اسمه عبد الرحمن المزنى يقال له صحبة روى عن عمار رضى الله عنهما ۱۲ الحسن

(باب بيان مشكل ما روى ان الرجل ليصلى الصلوة وما يكتب له الا عشرها)

فقلت لا فقال بادرت بها سهوة الشيطان اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الرجل ليصلي الصلوة فما يكتب له الا عشرها تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها *

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا عبدالله بن وهب عن عمرو وهو ابن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن عمر بن الحكم الانصاري عن ابي اليسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان منكم من يصلي الصلوة كاملة و منكم من يصلي النصف و الربع والخمس حتى بلغ العشر * قال ابو جعفر ابو اليسر كعب بن عمرو (١) (حدثنا) احمد بن عبدالرحمن عن ابن وهب ثنا عمي عبدالله ابن وهب قال قال عمرو وحدثني عمر بن الحكم الانصاري عن ابي اليسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ثم ذكر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ * فسأل سائل عن معنى هذا الحديث * فكان * جوابنا له في ذلك بتوفيق الله و عونه بعد ما تأملنا ان المراد بذلك عندنا والله اعلم ان تكون الصلوة اذا صلاها الرجل كما امر ان يصليها من اتمام قيامها وسجودها وقعودها والقراءة فيها وذكر الله عز وجل الذي يومر به فيها و خشوعه فيها واقباله عليها وتركه التشاغل عنها بشيء سواها يدعوه الى التقصير عن اكمالها يؤتيه الله عز و جل على ذلك ما شاء ان يؤتيه اياه

---

(١) في التقريب كعب بن عمرو بن عباد السلمي (بالفتح) الانصاري ابو اليسر (بفتح التحتانية والمهملة) صحابي بدري جليل (مات) بالمدينة سنة خمس وخمسين وقد زاد على المائة رضي الله عنه ١٢ الحسن النعماني

عليه ويجديه اياه على ما كان منه فيها فاذ اقصر عما ذكرناه فيها تقصيرا لم يخرجه منها ولكنه كان منتقصا منها ما كان يجب عليه ان لا ينتقصه منها من الذكر ومما سواه من اشكالها اثابه على ما جاء به منها عمدا وما كان يوتيه او كان جاء بها بكمالها على ما يومر به فيها من الاجر الذي يوتيه على ذلك من قليل اجزائه ومن كثيرها والله اعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قطع المسلمين نخل بني النضير وتحريقها وفي السبب الذي فيه نزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها الآية ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان وابراهيم بن مرزوق قالا ثنا ابو عاصم عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قطع نخل بني النضير وحرق *

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى انبأ ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قطع نخل بني النضير وحرق وهي البويرة ولها يقول حسان بن ثابت رضي الله عنه *

وهان على سراة بني لوي * حريق بالبويرة مستطير

وقال الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فباذن الله وليخزي الفاسقين *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا يحيى بن حماد ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرق نخل بني النضير ولها يقول حسان بن ثابت *

﴿ باب بيان مشكل ما روي في قطع المسلمين نخل بني النضير ﴾

وهان على سراة بني لوى * حريق بالبويرة مستطير

فاجاب ابو سفيان بن الحارث *

ادام الله ذلك من صنيع * وحرق في نواحيها السعير

ستعلم اينا منها بنزه * وتعلم اى ارضينا تضير

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فقال قائل في حديث يونس الذى رويته من هذه الاحاديث ما قد دل على ان نزول قوله عز وجل ما قطعتم من لينة الآية انما كان ذلك بعد ان كان منهم من القطع والتحريق ما كان وهذا يدل ان لهذا الحديث مجالا لان الله عز وجل لا ينزل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا الا ما نفيد به امته حتى يستعملون في فرائضه عليهم وفي تعبده اياهم *

﴿ فكان جوابنا ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل ان هذا الحديث لم يستوعب السبب الذى كان فيه نزول هذه الآية وانه قد كان من المسلمين قبل نزولها ما كان من نزولها فيه عليهم اكبر الفائدة ولم نجده الا في حديث روى عن عبد الله بن عباس (رضى الله عنهما) *

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب بن على ثنا الحسن بن محمد الزعفراني عن عفان ثنا حفص بن غياث ثنا حبيب بن ابى عمرة(١) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله الله عز وجل ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها الآية قال اللينة النخل قال استنزلوهم من حصونهم وامروا بقطع النخل فحاك في صدورهم فقال المسلمون قد قطعنا بعضا وتركنا بعضا فلنسألن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل لنا من اجر وما علينا فيما تركناه من وزر فانزل الله

(١) في الخلاصة قال حبيب بن ابى عمر الحماني ابو عبد الله القصاب ويقال اللحام كما في التهذيب ومات سنة اثنتين واربعين ومائة ١٢ محمد شريف الدين *

وقال في التهذيب ايضا روى عن مجاهد وسعيد بن جبير وقال في ترجمة سعيد بن جبير روى عن ابن عباس ١٢ الحسن النعماني

تعالى وما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها الآية *

﴿قال﴾ الحسن بن محمد كان عفان يحدثنا بهذا الحديث عن عبد الواحد عن حبيب ثم رجع فحدثنا به عن حفص * قال ابو جعفر فعقلنا بذلك ان هذه الآية انزلها الله عز وجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليعلم به المسلمون ان الذي كان من قطعهم لما قطعوا من نخل بني النضير وتحريقها مباح لهم لا اثم عليهم فيه وان الذي تركوه منها فلم يقطعوه ولم يحرقوه مباح لهم لا اثم عليهم فبان بذلك ان موضع الفائدة بذلك في نزول هذه الآية *

﴿وقال قائل آخر﴾ قد روى عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه فيما كان تقدم به الى امراء الاجناد لما وجههم الى الشام ما يدل على خلاف ما في هذه الاحاديث عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم *

﴿ما قد حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب ان ابا بكر الصديق (رضي الله تعالى عنه) لما بعث الجنود نحو الشام امر عليهم يزيد بن ابي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل قال اوصيكم بتقوى الله عز وجل وغزاء في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله فان الله تعالى ناصر دينه ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تجبوا(١) ولا تفسدوا في الارض ولا تحرقن نخلا ولا تحرقوها ولا تعقروا بهيمة ولا شجرة تثمر ولا تهدموا بيعة *

﴿فقال هذا القائل﴾ فابو بكر رضي الله عنه قد قرأ هذه الآية وقرأها امراء الاجناد الذين تقدم اليهم بما تقدم اليهم به في هذا الحديث وكان ما تقدم اليهم في ذلك بحضرة من سواهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين قد قرأوا هذه الآية ايضاً * فكان في ذلك ما قد دل على ان هذه الآية لم تكن نزلت في المعنى المذكور في حديثي ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم ان نزولها كان فيه *

(١) كذا صورته في الاصل ولعله ولا تجبنوا - من الجبن - الحسن

﴿فكان﴾

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله وعونه ان الذى في ذينك الحديثين من السبب الذى كان فيه نزول هذه الآية كما بيناوان حديث ابي بكر عنه هذا غير مخالف لذلك لانه قد كان على علم من عود الشام الى ايديهم ومن فتحهم لها ومن غلبتهم الروم عليها مما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعلمهم اياه من ذلك *

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ عبدالله بن وهب ان مالكا حدثه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبدالله بن الزبير عن سفيان بن ابى زهير (١) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول تفتح اليمن فيأتى قوم يبسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح الشام فيأتي قوم يبسون (٢) فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون *

﴿وكما حدثنا﴾ ابو امية حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبدالله بن الزبير عن سفيان بن ابى زهير ثم ذكر هذا الحديث غير انه قال ثم يفتح العراق * وزاد قال عبدالله بن الزبير ثم بلغنا ان سفيان بالموسم فأتيته فسألته عن هذا الحديث فقال اشهد لسمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم اعاده عنه كما حدثني *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا نصر بن علقمة عن جبير بن نفير عن عبدالله بن حوالة قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشكونا اليه الفقر والعرى وقلة الشيء فقال ابشروا فو الله لانا بكثرة الشيء اخوف عليكم من قلته والله لا يزال هذا الامر فيكم حتى يفتح الله تعالى لكم ارض فارس والروم وارض حمير وحتى تكونوا اجنادا ثلاثة جند

(١) في التجريد سفيان بن ابى زهير الازدي روى عنه ابن الزبير رضى الله عنهم وعنا بهم آمين ١٢ (٢) في مجمع البحار يبسون والمدينة خير لهم يبسون بضم موحدة وكسرها من الافعال اى يسوقون سوقا لينا ١٢ الحسن

بالشام وجند بالعراق و جند باليمن وحتى يعطى الرجل المائة دينارا فيسخطها قال ابن حوالة فقلت يارسول الله ومن يستطيع الشام وفيها الروم ذوات القرون قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله ليستخلفنكم الله فيها حتى تملى العصابة منهم البيض قمصهم المحلقة اقفاؤهم قيام على الرجل الاسود منكم المحلوق وان بها اليوم رجالا لانتم احقر في اعينهم من القردان في اعجاز الابل * قال ابن حوالة فقلت يارسول الله خرلى ان ادركني ذلك قال اختار لك الشام فانها صفوة الله من بلاده والله يجتبى صفوته من عباده باهل الاسلام فعليكم بالشام فان صفوة الله من الارض الشام فمن ابى فليتق بمده ليمن فان الله قد تكفل لى بالشام واهله * فسمعت عبدالرحمن بن جبير يقول فعرف اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم نعت هذا الحديث في حارث بن سهل السلمى وكان ولى الاعاجم وكان اويدما قصيرا فكانوا يرون وتلك الاعاجم قيام لا يامرهم بالشئ الا فعلوه فيتعجبون من هذا الحديث *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان امراء ابي بكر امراء الاجناد بما امرهم به في حديثه الذي رويناه لهذا المعنى الذى في هذه الاحاديث ولما قد حضهم عليه صلى الله عليه وآله وسلم من الصلوة بايلياء ومن شد المطايا اليها مما قد تقدم ذكرناله في كتابنا هذا ولما قد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الشام سيمنع مدها ودينارها انما سيمنع مدها ودينارها الواجبين في ارضها وذلك لا يكون الا بعد افتتاحهم اياها وغلبتهم عليها وسنذكر هذا الحديث فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى *

باب

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قيام الرجال

بعضهم الى بعض *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد قال قال ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب عن عبدالله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث بحديث توبته قال فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتلقانى الناس فوجا فوجا يهنئوني بالتوبة ويقولون ليهنك توبة الله عزوجل عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس وحوله الناس فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنانى والله ماقام رجل من المهاجرين غيره قال فكان كعب لا ينساها لطلحة * ﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا عبدالله ابن صالح ثنا الليث بن سعد حدثنى عقيل بن خالد عن ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسى ثنا صالح بن ابي الاخضر عن الزهرى عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب وكان قائد ابيه حين عمى قال سألت كعبا عن حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى غزوة تبوك ثم ذكر هذا الحديث *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا يونس بن بهلول الكوفي ثنا عبدالله بن ادريس الاودى عن محمد بن اسحاق حدثنى الزهرى عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك عن ابيه عن جده كعب قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما نزلت توبتى فتلقاني طلحة بن عبيدالله يهرول ثم ذكر بقية الحديث *

﴿حدثنا﴾ عبيد بن رجال ثنا احمد بن صالح ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه فذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة ثنا محمد بن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابيه عن جده قال قال ابو سعيد الخدرى لما طلع سعد بن معاذ على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد ما نزلت بنو قريظة على حكمه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوموا لسيدكم او الى خيركم *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا يعقوب بن محمد بن عيسى الزهرى ثنا صالح بن محمد بن دينار التمار ومعن بن عيسى وعبد العزيز بن عمران عن محمد بن صالح عن سعيد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن ابيه ان سعد بن معاذ دخل المسجد بعد ان حكم في بني قريظة بما حكم فيهم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوموا الى سيدكم *

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا معن بن عيسى المدينى عن محمد بن هلال عن ابيه عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اراد ان يدخل بيته قمنا *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان الجيزى ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا محمد بن هلال ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا خالد بن مخلد القطواني ثنا محمد بن هلال عن ابيه عن ابي هريرة قال كنا نقعد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالغدوات فاذا قام الى بيته لم نزل قياما حتى يدخل بيته *

﴿فقال قائل﴾ كيف تقبلون هذه الاحاديث وانتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالفها فذكر *

﴿ما قد حدثنا﴾ على بن معبد ثنا شبابة بن سوار حدثني المغيرة بن مسلم ثنا عبد الله بن بريدة سمعت معاوية بن ابي سفيان يقول قال رسول الله صلى الله

عليه

عليه وآله وسلم من احب ان يستجم(١) له الرجال قياما وجبت له النار *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ والمغيرة هذا هو القسملي ويقال له السراج(٢) وهو احد الاثبات وعبدالعزيز بن مسلم القسملي هو اخوه والمغيرة فوقه *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان هذا الحديث عندنا غير مخالف للاحاديث الاول التي رويناها في هذا الباب فيها لان الاحاديث الاول التي رويناها في هذا الباب فيها اطلاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قيام الرجال بعضهم الى بعض باختيار القائمين لذلك لا بذكر محبة الذين قاموا لهم منهم و في هذا الحديث الذي ذكرته المحبة من الذي يقام له لذلك ممن يقوم له فتصحيح هذين المعنيين ان يكون الاحاديث الاول على ما لا محبة فيه لمن يقام له وهذا الحديث على المحبة لمن يقام له بذلك القيام * فبان بما ذكرنا ان كل جنس من هذين الجنسين للجنس الآخر منهما *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا حبان بن هلال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمونه من كراهته *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ما في هذا الحديث قد دل على ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما كانوا يتركون القيام له صلى الله عليه وآله وسلم لعلمهم لكراهته من ذلك منهم * وفي ذلك ما قد دل الى انهم لولا كراهته لذلك

---

(١) اى يجتمعون له قياما ١٢ مجمع (٢) في التقريب المغيرة بن مسلم القسملي بقاف و ميم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة السراج بتشديد الراء صدوق من السادسة ١٢ الحسن النعماني

منهم لقاموا له وقد يكون كراهيته لذلك منهم على وجه التواضع منه صلى الله عليه وآله وسلم لذلك لا لانه حرام عليهم ان يفعلوا ذلك له وكيف يظن انه حرام عليهم وقد امرهم بالقيام الى سعد بن معاذ وقام بحضره طلحة بن عبيد الله الى كعب بن مالك عند نزول توبته مهنياله بذلك فلم ينهه عنه *

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا روح بن عبادة ثنا حبيب بن الشهيد عن ابي مجاز قال دخل معاوية بيتا فيه عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عامر فقام ابن عامر وثبت ابن الزبير وكان ادربهما (١) فقال معاوية اجلس يا ابن عامر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من احب ان يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار *

﴿فدل ذلك﴾ على ان المكروه مما ذكرناه هو المحبة من بعض الرجال لذلك من بعض وقد تكون تلك المحبة مع القيام اليهم وقد تكون بلا قيام اليهم فدل ذلك على ان الكراهة في ذلك انما هي للمحبة التى ذكرنا للقيام الذي لا يمنع محبة معه وقد كان بعض من ينتحل اللغة يزعم ان حديث معاوية الذي رواه عنه به يريد انما هو من احب ان يستجم له الناس قياما وان ذلك على القيام الذى تفعله الاعاجم لعظمائهم من قيامهم على رؤسهم ومن اطالتهم لذلك حتى يستخوا اى تتغير لذلك روائحهم لاطالتهم لذلك القيام *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا عندنا مستحيل لان الحديث المروى فى ذلك انما دار على معاوية لا يخرج له سواه وقد كان له ما يخاطب فيه عبد الله ما كان بغير اطالة

(١) في القاموس والمدرب كمعظم المنجذ المجرب ثم قال والدربة بالضم عادة وجرأة على الامراء والحرب * قلت * وهكذا كان حال عبد الله بن الزبير من جرأته لا يخفى هذا على من طالع حاله في التاريخ ١٢ الحسن النعماني

من ابن عامر له في ذلك قياما فدل ذلك على انتفاء هذا التاويل وفي انتفائه ثبوت التاويل الاول *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلعن الواصلة والمستوصلة﴾

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابى قيس عن الهزيل بن شرحبيل(١) عن عبدالله بن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الواصلة والموصولة *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عزيز الايلي حدثنا سلامة بن روح عن عقيل حدثني ابان بن صالح عن الحسن بن مسلم حدثه ان صفية ابنة شيبة بن عثمان حدثته ان امرأة سألت عائشة زوج النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن وصل المرأة رأسها بالشعر فقالت عائشة رحمة الله على نساء المهاجرين والانصار ما كان اشد تفقهن فى دينهن واحرصهن على آخرتهن لما نزلت هذه الآية وليضربن بخمرهن على جيوبهن عمدن الى اكثف مروطهن فشققن منها خمرا ثم اتت عائشة ان تحدثها عما سألتها عنه * ثم قالت عائشة اتت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا نبي الله اني انكحت امرأة رجلا وانها اشتكت فتمزق شعرها وقد اراد زوجها ان يجمعها افاضع على رأسها شيئا اجملها به فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن هشام بن عروة عن فاطمة ابنة المنذر عن اسماء ابنة ابى بكر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة *

(١) في التقريب هزيل بالتصغير ابن شرحبيل الاودى الكوفي ثقة مخضرم من الثانية ـ الحسن

﴿باب بيان مشكل مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلعن الواصلة والمستوصلة﴾

حدثنا ابن وهب ثنا بحر عن عبد الله بن سالم عن هشام بن(١) عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

حدثنا ابن ابى داود ثنا الوهبي ثنا ابن اسحاق عن فاطمة ابنة المنذر عن جدتها اسماء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

حدثنا علي بن عبد الرحمن ثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول زجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تصل المرأة برأسها شيئا *

قال ابو جعفر ثم وجدنا اهل العلم جميعا بعد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يبيحون صلة الشعر بغير الشعر من الصوف ومما اشبهه ويروون في هذا ذلك عمن تقدمهم *

ما قد حدثنا محمد بن خزيمة ثنا يوسف بن عدي الكوفي ثنا شريك ابن عبد الله النخعي عن جابر وهو الجعفي عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال لا باس ان تصل المرأة شعرها بالصوف *

---

(١) في الخلاصة هشام بن عروة يروي عن زوجته فاطمة بنت المنذر وفي تهذيب التهذيب روت فاطمة هذه عن جدتها اسماء بنت ابي بكر وام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم * قال العجلي تابعية ثقة وقال هشام بن عروة كانت اكبر مني بثلاث عشرة سنة و ذكرها ابن حبان في الثقات * وجدتها اسماء زوج الزبير بن العوام روت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكانت تسمى ذات النطاقين وقال ابن اسحاق اسلمت قديما بعد اسلام سبعة عشر انسانا * ماتت في جمادى الاولى سنة ثلاث و سبعين رضي الله عنها ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

وماحدثنا هارون بن كامل ثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث عن بكر عن امه انها دخلت على عائشة وهي عروس ومعها ماشطتها فقالت عائشة اشمرها بهذا فقالت الماشطة شعرها وغيره وصلته بصوف قال بكر فلم اسمعها تكرمذلك قال بكر واناايكره ان يوصل بالشعر *

قال ابو جعفر وعائشة احدمن روينا عنها في هذه الباب لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الواصلة والمستوصلة فلم تكن تخرج من ذلك الا لما قدعلمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يرده لمنمه ذلك وانه كان اراده ثم اخرجه منه ولم يكن اهل العلم المامونون على نقله يخرجون من حديث قدرووه محتملا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا يوجب ظاهره دخوله فيه الا بعدعلمهم بخروجه منه ولو لاذلك لسقط عدلهم وكان في سقوط عدلهم سقوط رواياتهم وحاش لله عز وجل ان يكونوا كذلك والله نستوفقه ونسأله السداد *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اطت السماء وحق لها ان تئط مافيها موضع قدم * في احد الحديثين المرويين في ذلك وفي الآخر منهما * مافيها موضع اربع اصابع الا وفيه ملك ساجد *

حدثنا ابو غسان مالك بن يحيى الهمداني ومحمد بن بحر بن مطر البغدادي حدثنا عبدالوهاب بن عطاء انبأ سعيد وهو ابن ابي عروبة عن قتادة عن صفوان بن محرز ان حكيم بن حزام قال بينما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع اصحابه اذ قال لهم هل تسمعون ما اسمع قالوا مانسمع من شيء يارسول الله قال اني لا سمع اطيط السماء وماتلام ان تئط ومافيها موضع قدم

الا و عليه ملك اما ساجدوا ما قائم *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا اسرائيل بن يونس عن ابراهيم بن المهاجر عن مجاهد عن مورق العجلى عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان السماء اطت وحق لها ان تئط ما فيه موضع اربع اصابع الا وفيه ملك ساجد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولخرجتم الى الصعدات تجأرون الى الله *

﴿فقال قائل﴾ وهل تعقلون ان يكون في موضع اربع اصابع ملك ساجد او راكع *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا الكلام عربي يفهمه المخاطبون به ويقفون على مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به والعرب تطلق ان يقال فلان جالس على كذا وهو بعض منه وفلان جالس على كذا لما يفضل عنه وذلك موجود في كلام الناس يقولون فلان جالس على الحصير وهي مقصرة عنه وجلوسه في الحقيقة عليها وعلى غيرها من الارض ومما سواها ويقولون فلان جالس على الحصير الفاضلة عنه فكانت حقيقة ذلك ان جلوسه على بعضها الا على كلها ولما كان ذلك كذلك كان مثله قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذين الحديثين ما منها موضع اربع اصابع الا وعليها ملك اما ساجد واما راكع على معنى الا وفيه ملك ساجد الا وعليه ملك راكع او ساجد على ان كونه عليه في حقيقة كونه على غيره كما كان الجلوس على الحصير المختصر للجالس عليها جلوس عليها وعلى ما سواها *

﴿باب﴾

﴿باب بيان مشكل ماروى فيما يقول الرجل اذا آوى الى فراشه﴾

﴿باب﴾

﴿بيان ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى رده على البراء بن عازب لما سأله عما يقوله اذا آوى الى فراشه مماذكره انه يقوله فيه ورسولك الذى ارسلت بقوله ونبيك الذى ارسلت

﴿حدثنا﴾ محمد بن عمرو بن يونس المعروف بالسوسى حدثنى عمرو بن محمد العنقزى عن فطر بن خليفة عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماتقول يابراء اذا اويت الى فراشك قال قلت الله ورسوله اعلم * قال فاذا اويت الى فراشك طاهرا فتوسد يمينك وقل اللهم اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رهبة و رغبة اليك لامنجاء ولاملجاء منك الا اليك آمنت بكتابك الذى انزلت ونبيك الذى ارسلت فقلت كما قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير انني قلت ورسولك الذى ارسلت * قال فطعن النبي صلي الله عليه وآله وسلم باصبعه في صدري وقال لى ونبيك الذى ارسلت *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن منصور عن الحكم عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلوة وليكن آخر ماتقول اسلمت وجهى اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهرى اليك رهبة ورغبة اليك لاملجأ ولامنجأ منك الا اليك آمنت بكتابك الذى انزلت ونبيك الذى ارسلت * فان مت مت على الفطرة *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا سعيد عن شعبة بن الحجاج بن ورد العتكى سمعت ابي

يحدث عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر الى رجل فقال اذا اردت ان تنام فقل ثم ذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير الحضرمي ثنا شعبة اخبرني ابو اسحاق عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر رجلا يقول اذا آوى الى فراشه ثم ذكر بقية حديث ابي امية عن محمد بن سابق *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن سعد بن عبيدة(١) عن البراء عازب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله * ﴿ فسأل سائل ﴾ عن المعنى الذي رد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اجله على البراء قوله ورسولك الذي ارسلت وامره اياه ان يقول مكان ذلك ونبيك الذي ارسلت ما هو *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك وبالله التوفيق ان قوله ورسولك الذي ارسلت * ليس فيه الا الرسالة خاصة والذي رد عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وامره ان تقول مكان ذلك وهو ونبيك الذي ارسلت * يجمع الرسالة والنبوة جميعا فكان اولى مما يكون على الرسالة دون النبوة والله الموفق *

باب

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره زوجة النحام ان لا تكحل ابنتها في عدتها من وفاة زوجها بعد ان اعلمته خوفها على عينها ان لم تفعل ذلك *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا شعبة عن حميد بن نافع عن زينب ابنة ام سلمة عن ام سلمة ان امرأة توفي عنها زوجها ورمدت

(١) سعد بن عبيدة روى عن البراء بن عازب وروى عنه عمرو بن مرة وجماعة قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث ١٢ تهذيب التهذيب

وخشوا

وخشوا على عينها فاتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاستاذنوه في الكحل وذكروا انهم يخشون على عينها فقال قد كانت احداكن تمكث في شر بيتها في احلاسها او في احلاسها في شر بيتها فاذا كان حولا مر كلب فرمته ببعرة فلا اربعة اشهر وعشرا *

﴿ حدثنا ﴾ الحسين بن نصر ثنا الفريابي ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن حميد بن نافع عن زينب ابنة ابي سلمة قالت سمعت ام سلمة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يارسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر * وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة عند رأس الحول *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة انبأ يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع عن زينب ابنة ام سلمة وام حبيبة ان امرأة قالت يارسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد خشيت على بصرها افاكحلها فقال قد كانت احداكن ترمي بالبعرة عند رأس الحول وانما هي اربعة اشهر وعشر *

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا علي بن معبد عن عبيد الله بن عمرو عن يحيى بن سعيد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب ثنا يحيى بن حبيب بن عربي (١) ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن زيد عن يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع عن زينب ان امرأة

---

(١) في التقريب يحيى بن حبيب بن عربي البصري ثقة من العاشرة مات سنة ثمان واربعين ومائتين وقيل بعدها ١٢ الحسن النعماني

سألت ام سلمة وام حبيبة انكحل في عدتهامن وفاة زوجها قالتا لا اتت امرأة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسألته عن ذلك ثم ذكر بقية هذا الحديث *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب ابن موسى عن حميد بن نافع عن زينب ابنة ام سلمة عن ام سلمة ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية هذا الحديث *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادى ثنا شعيب بن الليث ثنا الليث عن ايوب ابن موسى قال قال حميد حدثني زينب ابنة ام سلمة عن امها ام سلمة قالت جاءت امرأة من قريش في ابنة النحام الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية هذا الحديث *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذه الآثار نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المعتدة من وفاة زوجها ان تكتحل عينها في عدتها مع خوفها على عينيها ان لم تفعل ذلك بهما *

﴿ فقال قايل ﴾ كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واهل العلم جميعاً على خلافه وعلى اباحة الكحل لمثلها للضرورة الداعية بها الى ذلك *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ بتوفيق الله وعونه ان هذا الحديث قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متواترا من هذه الوجوه الصحاح التي نقلتها وفي تركها لما فيه بعد تناهيه اليهم واستعمالهم خلافه ما قد دل على نسخه لانهم مأمونون على نسخه كما هم مامونون على ما رووه ولما كانوا كذلك كان تركهم لما رووه من هذه الوجوه المحمودة عندهم على انهم انما تركوا ذلك لما يوجب لهم تركه وصاروا الى ما هو اولى بهم منه مما قد نسخه ولولا ان ذلك كذلك لكان قد سقط عدلهم وفي سقوط عدلهم سقوط رواياتهم وحاش لله ان يكون

حقيقة امورهم كذلك ولكنه كان لما قدرويناعلى ما وصفنا(١)*

﴿ثم التمسنا﴾ هل نجد من الآثار ما يدل على شيء من ذلك *(فوجدنا يونس) قد حدثنا قال ثنا عبدالله بن وهب اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه سمعت المغيرة بن الضحاك يقول اخبرتني ام حكيم ابنة اسيد عن امها ان زوجها توفي وكانت تشتكي فتكتحل بكحل الجلاء فارسلت مولاة لها الى ام سلمة فسألتها عن كحل الجلاء فقالت لا تكتحل الا من امر لا بد منه فتكتحل بالليل وتمسحه بالنهار ثم قالت عند ذلك ام سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين توفي ابو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا فقال ماهذا ياام سلمة قلت يارسول الله انما هو صبر ليس فيه طيب فقال انه يشب الوجه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب قلت باي شيء امتشط يارسول الله قال بالسدر تغلفين به راسك*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذا الحديث من قول ام سلمة للمرأة التي سألتها عما سألتها عنه في هذا الحديث لا تفعلي ذلك الا لما لا بد منه وقد سمعت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف ذلك فاستحال ان يكون كان ذلك منها الا وقد علمت نسخه من قبله صلى الله عليه وآله وسلم لانها رضي الله عنها

(١) واختصر صاحب المعتصر هكذا وقال فقيه منع المعتدة من التكحيل مع خوف التلف وقد اباحه جميع اهل العلم للضرورة وفي اتفاقهم دليل على نسخ هذا الحكم اذ لا خفاء في عدم الخفاء على جميعهم ولا شك في عدم مخالفتهم الحديث الثابت فدل على انهم اطلعوا على ناسخ بسببه تركوه الى ما هو اولى منه ووجدنا في الآثار ما يدل على شيء من ذلك وهو ما روى عن ام حكيم بنت اسيد فذكر الحديث ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه بحسن الخاتمه

مامونة على ماقالت كما كانت مامونة على ماروت والله سبحانه و تعالى نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسمائه

حدثنا يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن محمد بن جبير ابن مطعم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان لى خمسة اسماء انا محمد ـ وانا احمد ـ وانا الماحي الذي يمحو الله عز وجل بي الكفر ـ وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي ـ وانا العاقب والعاقب الذي ليس بعده احد * وقد سماه الله عز وجل رؤفا رحيما *

قال ابو جعفر فكان ما في هذا الحديث من تسمية الله عز وجل اياه رؤفا رحيما امامن كلام جبير واما من كلام من سواه من الرواة *

حدثنا محمد بن عبد الحكم ثنا ابي وشعيب بن الليث عن الليث عن سعيد وهو ابن يزيد عن ابن ابي هلال (١) وهو سعيد عن عتبة بن مسلم عن نافع بن جبير انه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له اتحصي اسماء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي كان جبير بن مطعم يعدها قال نعم هي ستة محمد واحمد وخاتم وحاشر وعاقب وماح * فاما حاشر فبعث مع الساعة نذير لكم بين يدي عذاب شديد * واما عاقب فانه عقب الانبياء صلوات الله عليهم * واما ماح فان الله عز وجل محا به سيآت من اتبعه *

---

(١) في التقريب سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم ابو العلاء المصري قيل مدني الاصل صدوق من السادسة مات بعد الثلاثين ومائة وقيل قبلها وقيل قبل الخمسين بسنة ١٢ المصحح

باب بيان مشكل ماروى في اسمائه صلى الله عليه وآله وسلم

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث زيادة اسم على الاسماء المذكورة في الحديث الذي ذكرنا قبله وهو خاتم * ﴿حدثنا﴾ سليمان بن شعيب الكيساني ثنا خالد ابن عبد الرحمن الخراساني ثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن ابي موسى الاشعري قال سمى لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفسه باسمائه فقال انا محمد * واحمد * والمقفي * والحاشر ونبي التوبة * ونبي الملحمة *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث من اسمائه (المقفي) ومعناه معنى العاقب المذكور في الحديثين الذين رويناهما قبله * وفيه من اسمائه اسمان آخران غير الاسماء المذكورة فيها * نبي التوبة * ونبي الملحمة *

﴿وسأل سائل﴾ عن المعنى الذي به زاد بعض ما في هذا الاحاديث على ما سواه منها *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله وعونه ان الاسماء انما هي اعلام لاشياء اذ بها التفريق بينها وابانة بعضها من بعض وكانت الاسماء تنقسم على قسمين * فقسم * منها يكون الاسماء فيه لا لعلة كالحجر والجبل وكما سوى ذلك مما لم يسم بمعنى فيه * ومنها * ما يسمى به لمعنى فيه من صفاته كمحمد من الحمد واحمد ايضاً فكان هذان الاسمان من اسمائه صلى الله عليه وآله وسلم وهما اسمان قد ذكرهما الله عز وجل في كتابه فقال محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار *

﴿وقال تعالى﴾ فيما كان عيسى ابن مريم خاطب به قومه اني رسول الله اليكم مصدقاً لما بين يدي من التوراة ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه احمد *

﴿فكان﴾ هذان الاسمان من صفاته صلى الله عليه وآله وسلم فوقفنا بذلك انه جائز ان يسمى بصفاته سوى الحمد كما سمي بالحمد الذي هو من صفاته * فسمي

الماحي لان الله عز وجل يمحو به الكفر * وسمي الحاشر لان الناس يحشرون على قدمه * وسمي العاقب لانه اعقب من قبله من الانبياء عليهم السلام * ﴿وسمي﴾ خاتما لانه خاتم النبيين * وذكر الله عز وجل ذلك في كتابه فقال ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين * وسمي المقفي لانه قفى من قبله من الانبياء * وسمي نبي التوبة لان الله عز وجل تاب به على من تاب من عباده وذكر ذلك في كتابه من قوله عز وجل لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار والذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعدما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم * وسمي نبي الملحمة لانه سبب القتال وهو الملحمة * وكل هذه الاسماء مشتقة من صفاته صلى الله عليه وآله وسلم في حديث محمد بن جبير * (وقد سماه الله) عز وجل رؤفا رحيما انتزاعا بذلك من قوله عز وجل لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم * ﴿فدل﴾ ذلك انه جائز ان يسمى بصفاته كلها وان ما سمي به من ذلك لاحق باسمائه التي قد سمي به قبل ذلك كما لحق باسماء علي الاسم الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه بالتراب بقوله قم يا ابا تراب * قال سهل بن سعد فما كان له اسم احب اليه منه * و سنذكر ذلك الحديث و ما يدخل في معناه في موضعه من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى وكان جائزا ان يذكر ببعض اسمائه ولا يكون القصد الى بعضها دليلا ان لا اسماء له غيرها فعلى هذا المعنى عندنا والله اعلم جاءت هذه الآثار على ما جاءت به مما فيها والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العيدين يجتمعان في اليوم الواحد﴾

يجتمعان

يجتمعان في اليوم الواحد﴾

﴿حدثنا﴾ على بن معبد ثنا يحيى بن ابي بكير (١) الكرماني ثنا اسرائيل بن يونس عن عثمان بن المغيرة سمعت اياس بن ابي رملة سمعت معاوية ابن ابى سفيان وهو يسأل زيد بن ارقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عيدين اجتمعا فى يوم واحد فقال نعم قال فكيف صنع قال صلى ثم رخص فى الجمعة فقال من شاء ان يصلى فليصل * ﴿قال ابو جعفر﴾ وعثمان هذا هو ابن عم الحجاج بن يوسف *(٢)

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو داود صاحب الطيالسى انبأ اسرائيل بن يونس ثنا عثمان بن المغيرة بن ابي زرعة مولى آل عقيل عن اياس بن ابى رملة الشامى قال شهدت معاوية سأل زيد بن ارقم اشهدت عيدين مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجتمعا في يوم واحد قال نعم قال فما صنع قال صلى العيد ورخص في الجمعة من شاء ان يجلس فليجلس *

﴿فسأل سائل﴾ عن المراد بما في هذين الحديثين بعد استنظامه ما فيهما من الرخصة في ترك الجمعة ونفى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

---

(١) في التقريب اسم ابي بكير نسر بفتح النون وسكون المهملة كوفى الاصل نزل بغداد ثقة من التاسعة مات سنة ثمان اوتسع ومائتين و في الخلاصة يحيى القيسى العبدى ابو زكريا البغدادى قاضى كرمان روى عن شعبة واسرائيل وعنه حفيده عبدالله بن محمد وابن المثنى ١٢ (٢) وفي التقريب ثقة من السادسة وقال عثمان بن المغيرة هو عثمان بن ابي زرعة وهو عثمان الاعشى وهو عثمان الثقفي كذا في تهذيب التهذيب و ذكر انه روى عن زيد بن وهب واياس بن ابي رملة وعنه شعبة واسرائيل وغيرهما ١٢ الحسن النعمانى

وقال كيف يكون لاحد ان يتخلف عن الجمعة مع قول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله الآية *

﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان المراد بالرخصة في ترك الجمعة في هذين الحديثين هم اهل العوالي الذين منازلهم خارجة عن المدينة ممن ليست الجمعة عليهم واجبة لانهم في غير الامصار فالجمعة انما تجب على اهل الامصار وفي الامصار دون ما سوى ذلك كما روي عن علي في ذلك مما يحيط علما انه لم يقله رأيا اذ كان مثله لا يقال بالرأي وانما لم يقله الا توقيفا ولا توقيف يوجد في ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ وهو ما حدثنا ﴾ به ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا شعبة عن زبيد (١) اليامي سمعت سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال لا جمعة ولا تشريق الا في مصر من الامصار *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة (٢) عن ابي عبد الرحمن عن علي قال لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان اهل العوالي الذين ليسوا في مصر من الامصار لهم التخلف عن الجمعات ومن كان له التخلف عن الجمعات كان له التخلف عن الجماعات سواها في صلوات الاعياد مما سواها وكانوا اذا حضروا الامصار

---

(١) زبيد في الخلاصة بموحدة مصغرا ابن الحارث ابو عبد الرحمن الكوفي وقال اسمعيل بن حماد كنت اذا رأيت زبيدا مقبلا رجف قلبي * قال ابو نعيم مات سنة اثنتين وعشرين ومائة وقال ابن نمير سنة اربع ١٢ (٢) قال في تهذيب التهذيب سعد بن عبيدة السلمي ابو ضمرة روى عن المغيرة بن شعبة وابي عبد الرحمن السلمي وعنه الحكم بن عتيبة وزبيد اليامي ١٢ قاضي محمد شريف الدين

لصلوات

لصلوات الاعياد كانوا بذلك في موضع على اهله حضور تلك الصلوات يعني صلوة الجمعة وماسواها من صلوات الاعياد فاعلمهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما في هذين الحديثين انهم ليس عليهم ان يقيموا بمكانهم الذي حضروه لصلوة العيد حتى يدخل عليهم وقت الجمعة وهم به فيجب عليهم الجمعة كما يجب على اهل ذلك المكان لانه مصر من الامصار وجعل لهم ان يقيموا به اختيارا حتى يصلوا فيه الجمعة او ينصرفوا عنه الى اماكنهم ويتركوا الاقامة للجمعة فيكون رجوعهم الى اماكنهم رجوعا الى الاماكن لا جمعة على اهلها *

﴿ فقال قائل ﴾ فقد رويتم ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى حديثا هو اعجب من هذا يعني ما قد حدثنا به محمد بن علي بن داود البغدادي ثنا يزيد بن عبد ربه الزبيدي الجرجسي ثنا بقية بن الوليد ثنا شعبة عن مغيرة عن عبد العزيز بن صهيب عن ابي صالح عن ابي هريرة قال اجتمع عيدان على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم في يوم فقال ايما شئتم اجزأكم * ففي هذا الحديث رده الى المشية اليهم في الاتيان الى صلاة الجمعة وترك الاتيان لما سواها من صلوة الجمعة او اتيان الجمعة وترك ما قبلها من صلوة العيد *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاطبهم بذلك قبل يوم العيد ليفعلوه في يوم العيد واعلم بذلك اهل العوالي ان لهم ان يتخلفوا عن صلاة الجمعة بعد ما حضروا صلوة العيد فيصلونها ثم ينصرفون الى اماكنهم ولا يحضرون الجمعة اذ كان اهل تلك الاماكن لا جمعة عليهم لانهم ليسوا بمصر من الامصار وقد روى هذا الحديث بالفاظ هي ادل على هذا المعنى من حديث محمد بن

على الذى ذكرنا *

﴿كما حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو داود وابو عامر ثنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن ذكوان قال اجتمع عيدان على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال انكم قد اصبتم خيرا وذكرا وانا مجمعون فمن شاء ان يجمع فليجمع ومن شاء ان يرجع فليرجع * قال ابو جعفر ففي هذا الحديث كشف المعنى الذي ذكرنا من احتمال الحديث الاول اياه وقد روى عن عثمان بن عفان انه قد كان امر اهل العوالى مثل ذلك في يوم اجتمع فيه عيدان من ايامه *

﴿كما حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا روح بن عبادة ثنا مالك بن انس انبأ ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ازهر قال شهدت العيد مع عثمان في يوم جمعة فجاء فصلى ثم انصرف فخطب فقال انه قد اجتمع لكم عيدان في يومكم هذا من احب من اهل العالية ان ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن احب ان يرجع فليرجع فقد اذنت له *

﴿وكما حدثنا﴾ بكار ثنا ابراهيم بن ابي الوزير ثنا سفيان عن الزهرى عن ابي عبيد مولى ابن ازهر قال شهدت العيد مع عثمان بن عفان فوافق بذلك يوم الجمعة فنادى بالصلوة قبل الخطبة ثم قال هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان من كان ها هنا من اهل العوالى فقد اذنا له ومن احب ان يمكث فليمكث * وفيما ذكرنا بيان لما ذكرنا مما قد تقدم وصفنا له في احتمال ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذى من اجله قال عبد الله بن مسعود ما كان بين اسلامنا وبين ان عاتبنا الله عزوجل

﴿باب بيان مشكل ماروى فى نزول قوله تعالى الم يأن للذين آمنوا الآية﴾

عز وجل بقوله الم يان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله الآية *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى انبأ عبد الله بن وهب اخبرني عمرو ابن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن عون بن عبد الله يعني ابن عتبة بن مسعود عن ابيه ان ابن مسعود قال ما كان بين اسلامنا وبين ان عاتبنا الله عز وجل بقوله الم يان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله * الا اربع سنين *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم * وحدثنا يزيد بن سنان ايضاً كل واحد منهما قال ثنا سعيد بن ابي مريم انبأ موسى بن يعقوب الزمعي حدثني ابو حازم عن عامر بن عبد الله بن الزبير اخبره عن ابيه ان عبد الله بن مسعود اخبره انه قال لم يكن بين اسلامهم وبين ان نزلت هذه الآية يعاتبهم الله عز وجل بها الا اربع سنين ولا تكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون *

﴿قال ابو جعفر﴾ فطلبنا السبب الذي من اجله عوتبوا بما في هذه الآية *

﴿فوجدنا﴾ جعفر بن محمد بن حسن الفريابي قال ثنا اسحاق بن راهويه ثنا عمرو بن محمد القرشي ثنا خلاد الصفار (١) عن عمرو بن قيس الملائي عن عمرو ابن مرة عن مصعب بن سعد عن سعد في قول الله عز وجل نحن نقص عليك احسن القصص بما اوحينا اليك هذا القرآن * قال انزل الله على رسوله فتلاه عليهم زماناً فقالوا يا رسول الله لو قصصت علينا فانزل الله عز وجل نحن نقص عليك احسن القصص الآية قال فتلاه عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زماناً فقالوا يا رسول الله لو حدثتنا فانزل الله الله نزل احسن الحديث كتاباً

---

(١) في التقريب خلاد بن عيسى ويقال ابن مسلم الصفار ابو مسلم الكوفي لا باس به من السابعة ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه بحسن الخاتمة

متشابهـا الآية قال كل ذلك يومرون بالقرآن * قال خلاد وزاد فيـه آخر قال قالوا يا رسـول الله لو ذكرتنا فانزل الله عزوجل الم يان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله *

(قال ابو جعفر) فكان في هذا الحديث سوالهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسـلم القصص عليهم اى لتلين بذلك قلوبهم فانزل الله عزوجل نحن نقص عليك احسن القصص * فاعلمهم عزوجل انهم لا حاجة لهم الى القصص مع القرآن لانه لا يقص عليهم انفع لهم منه ثم سألوه ان يحدثهم فانزل الله عزوجل عليه في ذلك ما انزل عليه من اجله مما ذكر في هذا الحديث وكل ذلك ردهم الى القرآن لانهم لا يرجعون الى شيء يجدون فيـه الذين يجدون في القرآن والله سبحانه نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في ابي موسى لقد اوتي من مزامير آل داود

(حدثنا) بكار بن قتيبة ثنا ابرهيم بن ابي الوزير ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم قراءة ابي موسى فقال لقد اوتي من مزامير آل داود *

(حدثنا) بكار ثنا حسن بن مهدى ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

(حـدثنا) يونس بن عبـد الاعلى انبأ عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان ابن شهاب اخبره ان ابا سلمة اخبره ان اباهريرة حـدثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمع قراءة ابي موسى الاشعري فقال لقد

باب بيان مشكل ماروى في ابي موسى لقد اوتي من مزامير آل داود

اوتى هذا من مزامير آل داود *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني ثنا شريك بن عبد الله النخعي عن مالك بن مغول عن ابن بريدة عن ابيه وعن ابي اسحاق رفعه الى سلمة بن قيس (١) ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم مر على ابى موسى الاشعرى وهو يقرأ فقال لقد اوتي هذا من مزامير آل داود *

﴿حدثنا﴾ محمد بن على بن داود ثنا عبدالرحمن بن صالح الازدى ثنا عبدالرحيم بن سليمان انبأ قنان (٢) بن عبدالله السهمى عن عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم وسمع اباموسى يقرأ القرآن فقال كان اصوات هذا من اصوات آل داود *

﴿قال ابو جعفر﴾ فيما روينا من هذه الاحاديث اضافة ما اوتيه ابوموسى من صوته الى مزمار من مزامير آل داود فاضيفت المزامير في ذلك الى آل داود (عليه السلام) فسال سائل عن المعنى فى ذلك *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان الله عزوجل ذكر داود (عليه السلام) في كتابه فقال ولقد آتينا داود منا فضلا ياجبال اوبي معه (الى قوله عزوجل) اعملوا آل داود شكرا * فكان الذى يقوله اهل العلم في تاويل قوله عزوجل ياجبال اوبي معه *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابوعاصم عن عيسى بن ميمون عن ابن

---

(١) في تجريد اسد الغابة سلمة بن قيس الاشجعى الكوفي روى عنه هلال ابن يساف وابو اسحاق السبيعى وفي التقريب سلمة بن قيس صحابي سكن الكوفة رضي الله عنه ١٢ (٢) قنان بنون خفيفة ذكره في التقريب في القاف وقال مقبول من السادسة ١٢ الحسن النعماني

ابي يحيى عن مجاهد ﴿ وما حدثنا ﴾ ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا ورقاء عن ابي يحيى عن مجاهد في قوله تعالى يا جبال اوبي معه * قال سبحي واما اهل العربية فمنهم من كان يذهب الى ذلك بان المراد اوبي معه ارجعي معه من الاياب منهم ابو عبيدة معمر بن المثنى كما قد حدثنا ولاد النحوي عن ابي جعفر الصادري عنه ويجعل ذلك من الآيات من الانبياء * ومنهم الفراء يحيى بن زياد (١) فقال في ذلك ان معنى اوبي سبحي ثم ذكر بعد ذلك عن بعضهم انه كان يقول فيه مثل ذلك الذي ذكرناه عن ابي عبيدة وكان ما يقول اهل العلم مما يوافقهم عليه من يوافقهم عليه من اهل العربية اولا ولما كان ذلك كذلك كان التسبيح سببه داود عليه السلام وكانت تلك الاشياء ما مورة بالتسبيح كان كل مسبح معه آلا له لقوله عز وجل ادخلوا آل فرعون اشد العذاب * فسماهم آلا له لاتباعهم اياه ولعملهم بعمله حتى استحقوا ذلك من العذاب مثل ما استحقه هو بكفره * ومنه * قيل آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم فصلى عليهم معه اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم * او كما صليت على آل ابراهيم * على ما قد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك فيما نحن ذاكروه بعد في كتابنا هذا في موضعه ان شاء الله تعالى *

﴿ فكان ﴾ ما ذكر في الآل من المعنى في هذه المعاني انما ذكر منهم لكانهم ممن هم آل له ولما كانوا اقتدوا استحقوا ذلك به كان هو به في الاستحقاق لما استحقوه به فوقهم فمثل ذلك لقداوتي ابو موسى مزمارا من مزامير آل داود ومزاميرهم تسبيحهم الذي كان يكون منهم مما داود سببه فمعقول ان داود سببه في ذلك اولا من اسبابهم وانما الضيف من المزامير اليهم مضافة اليه وان ما روينا عن

(١) هو يحيى بن زياد بن عبد الله ابو زكرياء الفراء كوفي نزل بغداد - تهذيب

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لقد اوتي ابو موسى مزمارا من مزامير آل داود في معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم مزمارا من مزامير داود (عليه السلام) والله نسأله التوفيق*

باب بيان مشكل ما روي فيما ينبغي ان يفعل عن رأى منه منكرا

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما ينبغي ان يفعل عن رأى منه منكرا وقوله في ذلك ولتاطرنه على الحق اطرا*

حدثنا محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا خالد بن عبدالله الواسطي عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان من كان قبلكم من بني اسرائيل اذا عمل العامل منهم الخطيئة نهاه الناهي تعزيرا فاذا كان من الغد جالسه وواكله وشاربه كانه لم يره على خطيئة بالامس فلما رأى الله عز وجل ذلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض ثم لعنهم على لسان نبيهم داود عليه السلام وعيسى ابن مريم عليهما السلام ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون والذي نفس محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بيده لتامرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتاخذن على يدي السفيه ولتاطرنه على الحق اطرا اوليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم*

حدثنا يزيد بن سنان (وحدثنا) على بن معبد قالا ثنا موسى بن اعين عن على بن بذيمة(١) عن ابي عبيدة عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل تدرون كيف دخل بني اسرائيل النقص قالوا الله ورسوله اعلم قال ان الرجل منهم كان يعيب على اخيه الامر ينكره فما يمنعه ما يرى منه ان يكون اكيله وشريبه فضرب الله عز وجل قلوب بعضهم ببعض

(١) بذيمة بفتح الموحدة وكسر المعجمة الخفيفة بعدها تحتانية ساكنة ١٢ تق

وانزل فيهم لعن الذين كفروا من بني اسرائيل * اربع آيات متواليات قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فورب محمد لتامرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتاخذن على يد الظالم ولتاطرنه على الحق اطرا او ليضربن الله قلوب بعضكم ببعض *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث ولتاطرنه على الحق اطرا * فوجدنا اهل اللغة يحكون في ذلك عن الخليل بن احمد انه قال يقال اطرت الشيء اذا ثنيته وعطفته واطر كل شيء عطفه كالمحجن والمنخل والصولجان ووجدناهم يحكون في ذلك عن الاصمعي انه قال اطرت الشيء واطرت اذا املته اليك ورددته الى حاجتك فكان ما في هذا الحديث من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولتاطرنه على الحق اطرا اي تردونه اليه وتعطفونه عليه وتميلونه اليه حتى يكون فيما تفعلونه من ذلك كالمحجن والمنخل وكالصولجان الذي لا يستطيع ان يخرج مما عطف عليه وثني عليه ورد اليه الى خلاف ذلك ابدا والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المراد بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم﴾

﴿حدثنا﴾ علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر الصديق (رضي الله عنه) قال انكم تقرؤون هذه الآية يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم * واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الناس اذا رأوا الظالم فلم ياخذوا على يديه يوشك ان يعمهم الله بعقاب *

﴿حدثنا﴾

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا مروان بن معاوية الفزاري ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قام على المنبر فقال يا ايها الناس انكم تقرءون هذه الآية ثم ذكر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان الذي في هذين الحديثين مما خاطب به ابو بكر الناس فيها انهم يقرؤن هذه الآية كما تلاها عليهم وانه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكر لهم ما سمعه من هذين الحديثين ونحن نعلم انه رضي الله عنه مع حكمته وجلالته وعظم مقداره لا يخاطب الناس بخطاب فيه نقصان ونعلم ان ما وقع من نقصان في ذلك فمن بعض رواة هذا الحديث لا منه *

﴿ثم التمسنا﴾ من غير هاتين الروايتين (فوجدنا) بكار بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم سمعت ابا بكر الصديق يقول يا ايها الناس انكم ترون هذه الآية من كتاب الله عز وجل تضعونها على غير ما وضعها الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا عمل فيهم بالمعاصي او بغير الحق ثم لم يغيروه يوشك ان يعمهم الله بعقاب منه *

﴿ووجدنا﴾ يزيد بن سنان قد حدثنا قال ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير بن معاوية عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم سمعت ابا بكر الصديق على المنبر يقول يا ايها الناس انكم تقرءون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم * ثم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الناس اذا رأوا منكرا لا يغيرونه

اوشك ان يعمهم الله بعقابه *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن ابي داود ثنا عبد الله بن محمد التيمي وعبد الاعلى بن حماد النرسي ثنا المعتمر بن سليمان سمعت اسمعيل بن ابي خالد حدثني قيس بن ابي حازم عن ابي بكر رضي الله عنه سمعته حمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس * ثم ذكر بقية هذا الحديث *

﴿ ووجدنا ﴾ علي بن شيبة قد حدثنا قال ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال قرأ ابو بكر هذه الآية يايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم ثم قال ان الناس يضعون هذه الآية على غير موضعها الا واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الناس اذا رأوا الظالم فلم ياخذوا على يديه او قال المنكر فلم يغيروه عمهم الله بعقابه *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ما في هذا الحديث الاولى بالصديق رضي الله عنه انه كان قاله وهو اخباره اياهم ان الناس يضعون هذه الآية التي تلاها عليهم على غير موضعها فتأملنا ما روى عن غيره في هذه الآية لنعلم بذلك موضعها هل هو تاويل يوقف عليه اوزمان من الازمنة يكون ويكون قبله ما قرأ عليهم رضوان الله عليهم ما قد سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقوله في الامر بالمعروف وتغيير المنكر *

﴿ فوجدنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا قال ثنا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر الغساني ثنا صدقة بن خالد ثنا عتبة بن ابي حكيم حدثني عمرو بن جارية (١) عن ابي امية سألت ابا ثعلبة الخشني قلت كيف نصنع في هذه الآية قال اي آية قلت يايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال في آمنوا الله

(١) بالجيم ١٢ المصحح

لقد سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال بل ايتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا موثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه واذا رأيت امرا لا بد لك منه فعليك بنفسك واياك امر العوام فان من ورائكم اياما الصبر فيهن مثل قبض الجمر للعامل منكم يومئذ كاجر خمسمائة رجل يعملون مثل عمله *

﴿ووجدنا﴾ ابن ابي مريم قد حدثنا قال ثنا الفريابي ثنا صدقة بن عثمان بن صالح ثنا موسى بن هارون البردي (١) ثنا محمد بن شعيب بن شابور عن عتبة بن ابى حكيم قال ثنا عمرو بن جارية عن ابي امية ثم ذكر مثله سواء *

﴿قال ابو جعفر﴾ فعقلنا بهذا الحديث ان معنى قول ابي بكر ان الناس يضعون هذه الآية في غير موضعها انه يريد بها سيعملونها في غير زمنها وان زمنها الذى يستعمل فيه هو الزمان الذى وصفه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى حديث ابي ثعلبة بما وصفه به ونعوذ بالله عز وجل منه وان ما قبله من الازمنة فان فرض الله عز وجل فيه على عباده الامر بالمعروف والنهى عن المنكر حتى يعود الامور الى ما امر الله عز وجل ان يكون الناس عليه من امتثال ما امرهم الله عز وجل والانتهاء عما نهاهم عنه وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى من الامر بالمعروف ومن النهي عن المنكر ومن التحذير من عواقب ترك ذلك سوى ما قد تقدمت روايتناه في هذا الباب *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم ثنا وهب بن جرير وبشر بن عمر الزهرانى ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عبد الله بن جرير عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي اعنى واكثر ما يعملونه والله اعلم مما يعملونه ولا يغيرونه عليهم الا عمهم الله تعالى بعقاب *

(١) بضم الموحدة ١٢ تقريب

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عمرو بن ابى رزين ثنا سيف بن ابي سليمان المكي عن عدى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله لا يهلك العامة بعمل الخاصة ولكن اذا رأوا المنكر بين ظهرانيهم فلم يغيروه عذب الله عز وجل العامة والخاصة *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففيما ذكرنا توكيد الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى يكون الزمان الذى ينقطع ذلك فيه هو الزمان الذى وصفه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابي ثعلبة الذي لا منفعة فيه بامر بمعروف ولا بنهى عن منكر ولا قوة مع من ينكره على العام بالواجب فى ذلك فسقط الفرض عنه فيه ورجع امره فيه الى خاصة نفسه فلا يضره مع ذلك من ضل هكذا نقول اهل الآثار في هذا الباب على ما قد صححنا هذه الآثار عليه واما من سواهم فمن يتعلق بالتاويل فذهب الى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم ليس على سقوط مفروض عليهم من امر بمعروف ومن نهى عن منكر وانهم لا يكونون مهتدين اذا لم يفعلوا ذلك وانهم انما يدخلون في قوله عز وجل اذا اهتديتم اذا فعلوا ذلك لا اذا قصروا عنه ويذهبون الى ان مثله في كتاب الله عز وجل قول الله سبحانه وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء * وهو مع هذا مفترض عليه صلى الله عليه وآله وسلم جهاد اعداء الله تعالى وقتالهم حتى يردهم الله الى دينه الذى بعثه الله به وامره ان يقاتل الناس عليه كافة والقول ابين معنى من هذا المعنى وان كان هذا المعنى صحيحا والله سبحانه نسأله التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الزمان

الذي يجب على الناس الاقبال فيه على خاصتهم وترك عامتهم﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى عن ابي حازم عن عمارة بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كيف بكم وبزمان او قال يوشك ان ياتي زمان يغربل الناس فيه غربلة ويبقى حثالة(١) من الناس قد مرجت عهودهم واماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين اصابعه قالوا كيف بنا يارسول الله قال تاخذون ما تعرفون وتذرون ما تنكرون وتقبلون على امر خاصتكم وتذرون امر عامتهم * ﴿حدثنا﴾ عبد الله ابن سعيد بن كثير بن عفير ابو القاسم حدثني ابي قال اخبرني يعقوب بن عبد الرحمن ثم ذكر باسناده مثله سواء *

﴿حدثنا﴾ بحر بن نصر قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يعقوب بن عبد الرحمن الزهري ثم ذكر مثله غير انه لم يذكر فيه اباحازم وانما قال اخبرني يعقوب عن عمارة * ﴿حدثنا﴾ محمد بن اسحاق عن يزيد العطار المزني ثنا عيسى بن ميناء ثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن ابيه عن عمارة بن حزم هكذا قال ابن عامر وانما هو ابن عمرو عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق وفهد بن سليمان جميعا ثنا القعنبي حدثني عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن عمارة بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله سواء *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا يونس بن ابي اسحاق عن هلال ابن خباب حدثني عكرمة حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال بينما نحن حول

(١) الحثالة الردى من كل شيء ١٢ مجمع بحار الانوار

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ ذكرت الفتنة او ذكرت عنده الفتنة فقال اذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم واماناتهم وكانوا هكذا وشبك بين اصابعه فقلت فكيف نفعل عند ذلك جعلني الله فداك قال لي الزم بيتك واملك عنك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك من الخاصة(ا) ودع عنك امر العامة *

﴿حدثنا﴾ بحر بن نصر ثنا عبدالله بن وهب ثنا يعقوب بن عبدالرحمن بن عمرو مولى المطلب عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعبد الله بن عمرو كيف بك يا عبدالله بن عمرو اذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت اماناتهم ومرجت عهودهم واختلفوا فقال عبد الله فكيف تامرني يا رسول الله قال تعمل بما تعرف وتدع ما تنكر وتعمل بخاصة نفسك وتدع عنك عوام الناس *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا عبدالله بن محمد الفهمي ثنا سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله سواء *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبدالاعلى ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثني الليث ابن سعد عن عياش بن عباس القتباني عن بكير بن الاشج عن بشير بن سعد (٢) حدثه ان اباه قد قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ونحن جلوس على بساط انها ستكون فتنة قالوا كيف نفعل يا رسول الله قال فرد يده الى بساط فامسك به قال تفعلون به هكذا و ذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا اما تقول قال تقول انها ستكون فتنة

(ا) كذا في الاصل والظاهر وعليك بامر الخاصة ١٢ (٢) لعله بشير بن سعد ابن النعمان شهد احدا وغيرها مع ابيه كما في التجريد ١٢ الحسن

قالوا فكيف لنا يارسول الله وكيف نصنع قال ترجعون الى امركم الاول *

﴿حدثنا﴾ محمد بن جرير وفهد بن سليمان قالا ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن خالد بن معدان عن العرباض بن سارية وكان العرباض رجلا من بني سليم من اهل الصفة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فقام ووعظ الناس ورغبهم وحذرهم وقال ماشاء الله ان يقول ثم قال اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا واطيعوا من ولاه الله امركم ولا تنازعوا الامر اهله ولو كان عبدا حبشيا (١) وعليكم بما تعرفون من سنة نبيكم والخلفاء الراشدين المهديين وعضوا على نواجذكم بالحق *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا ابو عاصم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا عمرو بن يونس اليمامي ثنا عكرمة بن عمار ثنا عوف الاعرابي عن عبد الرحمن قال ابو جعفر وهو ابن عمرو السلمي والله اعلم قال دخلت مسجد دمشق او حمص فاذا انا برجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحدثهم فقال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظة ذرفت منها العيون واقشعرت منها الجلود ووجلت منها القلوب فقال قائل كان هذا عند الوداع منك يارسول الله فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله ولزومكم من بعدي سنتي وسنة الخلفاء الهادية وعضوا عليها بالنواجذ *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذه الآثار تشديد مافي الآثار التي في الباب الاول وكلها يصدق بعضه بعضا بجواز ان الازمنة تختلف وتتباين وان كل زمان منها

(١) وفي المعتصر ولو كان عبدا اسود ١٢ الحسن النعماني

له حكمه الذي بينه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لامته واعلمهم اياه واعلمهم ما يعملونه فيه فعلى الناس التمسك بذلك ولزومه ووضع كل امر موضعه الذي امرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بوضعها وان لا يخرجوا عن ذلك الى ما سواه والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا اختلفتم في طريق فاجعلوه سبعة اذرع ﴾

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني ثنا حسين بن على الجعفي عن زائدة بن قدامة (ا) عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اختلفتم في طريق فاجعلوه سبعة اذرع

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا قيس بن الربيع عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اختلفتم في سكة فاجعلوها سبعة اذرع ثم ابنوا *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن ابيه سمعت الزبير بن الخريت يحدث عن عكرمة عن ابي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اختلف الناس في طرقهم انها سبعة اذرع *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا المثنى بن سعيد ثنا قتادة عن بشر ابن كعب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا تدارأتم في طريق فاجعلوه سبعة اذرع *

(ا) في الخلاصة زائدة بن قدامة الثقفي ابو الصلت الكوفي احد الاعلام عن سماك بن حرب مات غازيا بارض الروم سنة اثنتين وستين ومائة وقيل ستين او احدى وستين ١٢ محمد شريف الدين

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا مسدد ثنا يحيى عن المثنى بن سعيد عن قتادة عن بشر بن كعب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق فدعوا سبعة اذرع *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا المعلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار عن خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله بن الحارث(١) عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اختلف في طريق جعل سبعة اذرع *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا الحديث فلم نجد له معنى اولى من ان يحمل عليه وان يصرف وجهه اليه من الطريق المبتدأة اذا اختلف مبتدأها في المقدار الذي يوافقونه لها من المواضع الذين يحاولون اتخاذها فيها كالقوم يفتتحون المدينة من مدائن العدو فيريد الامام قسمها بينهم ويريد مع ذلك ان يجعل فيها طرقا لمن يحتاج الى ان يسلكها من الناس الى من سواها من البلدان ولا يجدها مما قد كان المفتتحة عليهم احكموا ذلك فيها فيجعل سعة كل طريق منها سبعة اذرع على ما في هذه الآثار *

﴿ومثل ذلك﴾ ايضا الارض الموات يقطعها الامام رجلا ويجعل اليه احياءها ودفع طريق منها لاجتياز الناس فيه منها الى ما سواها فيكون ذلك الطريق كذلك سعة هذا المقدار ولم نجد لهذا الحديث معنى هو اولى به من هذين المعنيين والله تعالى اعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منها واياه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله

﴿باب بيان مشكل ما روى ارفعوا عن بطن عرنة يعني في الوقوف﴾

(١) في الخلاصة روى عن خاله محمد بن سيرين ١٢ محمد شريف الدين

وارفعوا عن بطن عرنة يعني في الوقوف *

﴿حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي ثنا ابو الاشعث احمد بن المقدام العجلي ثنا ابن عيينة عن زياد بن سعد عن ابي الزبير عن ابي معبد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عرنة كلها موقف وارفعوا عن بطن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارفعوا عن بطن محسر وشعاب منى كلها منحر *

﴿قال ابو جعفر﴾ ولم نجد هذا الحديث من رواية احد من اصحاب ابن عيينة في اسناده تم منه من رواية ابي الاشعث *

﴿وقد حدثنا﴾ عيسى بن ابراهيم الغافقي به ناقصا في اسناده ومتنه جميعا *

﴿حدثنا﴾ عيسى بن ابراهيم ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير ولم يذكر زيادا عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ارفعوا عن محسر وعليكم بحصى الخذف *

﴿قال ابو جعفر﴾ فاحتجنا الى الوقوف على معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم ارفعوا عن بطن عرنة ما الذي يريد به الكون بطن عرنة ليس من عرفة التي يوقف بها للحج ام لغير ذلك *

﴿قال فوجدنا﴾ بكار بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي الكوفي (ا) ثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن الحارث عن عياش بن ابي ربيعة عن زيد بن علي عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن

(ا) في التقريب محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الاسدي ابو احمد الزبيري الكوفي ثقة ثبت الا انه قد يخطئ في حديث الثوري من التاسعة مات ثلاث ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

ابي طالب قال وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعرفة فقال هذه عرفة وهذا الموقف وعرفة كلها موقف وجمع كلها موقف *

﴿ ووجدنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى قد حدثنا قال ثنا عبد الله بن وهب حدثني اسامة بن زيد الليثي ان عطاء بن ابي رباح حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال كل عرفة موقف وكل المزدلفة موقف * ﴿ حدثنا ﴾ محمد بن عمرو بن تمام الكلبي ابو الكردوس قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن كثير حدثني ميمون بن يحيى بن مسلم بن الاشج عن ابيه سمعت اسامة بن زيد يقول سمعت عبد الله بن ابي حسان يخبر عن عطاء بن ابي رباح وعطاء جالس يسمع قال قال عطاء سمعت جابر بن عبد الله السلمي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل عرفة موقف وكل المزدلفة موقف وكل منى منحر وكل فج مكة طريق ومنحر *

﴿ ووجدنا ﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال ثنا ابراهيم بن يعقوب يعني الدورقي ثنا يحيى بن سعيد ثنا جعفر بن محمد حدثني ابي قال اتينا جابر ابن عبد الله فسألناه عن حجة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحدثنا ان نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عرفة كلها موقف *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاحتجنا ان نقف على المعنى الذى به امرنا بالدفع عن بطن عرنة ما المراد به فوجدنا ابا امية (قد حدثنا) قال ثنا محمد بن زياد بن زبان الكلبي ثنا شرقي بن قطامي عن ابى طلق العايذى عن شراحيل بن القعقاع سمعت عمرو بن معدى كرب (١) يقول كنا عشية عرفة ببطن عرنة نتخوف ان تخطفنا

---

(١) في تجريد اسد الغابة عمرو بن معديكرب بن عبد الله بن عمرو الزبيدي المذحجي ابو ثور اسلم سنة تسع وارتد مع الاسود ثم اسلم وشهد اليرموك

رضى الله عنه ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

الجن فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجيزو اليهم فانهم ان اسلموا اخوانكم * وهو عندنا والله اعلم فانهم اذا اسلمو اخوانكم اى اذا صاروا مسلمين فكان مافى هذا الحديث انهم كانو ايقفون عشية عرفة ببطن عرنة خوفا منهم على انفسهم ان يخطفهم الجن وان النبى صلى الله عليه وآله وسلم امرهم ان يجيزوا اليهم اى الى ماسوى بطن عرنة من عرفة وهي المواضع التي كانت الجن فيها قبل ذلك وكانو يتخوفون ان وقفوا بها يخافون من غوائلهم فاعلمهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم اخوانهم اذقد اسلموا * ﴿وفي ذلك﴾ ماقد دل على ان امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الناس بذلك كان بعد اسلام الجن *

﴿فان قال قائل﴾ افيجوز ان الجن كانوا قبل اسلامهم يحجون

﴿قيل له﴾ وهل ينكر من ذلك قد كان كفار الآدميين يحجون كما يحج المسلمون حتى نسخ الله ذلك بقوله انما المشركون نجس فلا تقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا * وكان ذلك النسخ مما كان من الندارة التى انذروا بها في الحجة التى حجها ابو بكر وسنذكر ذلك وما قد روي فيه في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الدليل من مراد الله عزوجل بقوله سبحانه فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام الآية *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد بن موسى انبأ حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله في حديثه فى حجة النبي

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما صلى الصبح يوم عرفة بمنى مكث قليلا حتى طلعت الشمس فركب وامر بقبة من شعر فنصبت له بنمرة فسار ولا يشك قريش الا انه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فاجاز حتى اتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء فرحلت له فركب حتى اتى بطن الوادي فخطب الناس *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ان قريشا كانت في الجاهلية تقف يوم عرفة في خلاف الموضع الذي يقف الناس به اليوم بعرفة لحجهم وذلك عندنا والله تعالى اعلم لان عرفة ليست من الحرم وكانت قريش لا تجاوز الحرم ولا تقف في حجها الا في مواضع الحرم وكان الموضع الذي كانت تقف فيه في ذلك اليوم فيه هو المزدلفة *

﴿ كما حدثنا ﴾ اسمعيل بن يحيى المازني ثنا الشافعي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن جبير عن ابيه قال ذهبت اطلب بعيرا لي يوم عرفة فخرجت فاذا النبي صلى الله عليه وآله وسلم واقف مع الناس بعرفة فقلت ان هذا من الحمس فما له خرج من الحرم * يعني بالحمس قريشا وكانت قريش تقف بالمزدلفة وتقول نحن الحمس لا نجاوز الحرم *

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب ثنا اسحاق بن ابراهيم يعني ابن راهويه ثنا ابو معاوية ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت كانت قريش تقف بالمزدلفة ويسمون الحمس وسائر العرب تقف بعرفة فامر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ان تقف بعرفة ثم يدفع منها وانزل الله عز وجل ثم افيضوا من حيث افاض الناس *

﴿قال ابو جعفر﴾ فهذان الحديثان ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد كان في الجاهلية لتوفيق الله عز وجل اياه ولتوليه له قد كان يقف يوم عرفة حيث تقف الناس سوى قريش وكان قول الله عز وجل فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين ثم افضيوا من حيث افاض الناس * دليلا على ان الافاضة من ذلك المكان قد كان منهم قبلها وقوفا فيه *

﴿ وقد روى ﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى (حدثنا) يونس ثنا سفيان عن عمرو عن عبدالله بن صفوان عن يزيد بن سنان قال اتانا ابن مربع الانصارى بعرفة ونحن في مكان من المواقف بعيد يبعده عمرو وقال انا رسول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليكم يقول لكم كونوا على مشاعركم هذه فانكم على ارث من ارث ابيكم ابراهيم عليه السلام * هكذا حدثناه يونس *

﴿ وقد حدثنا ﴾ المزني قبل ذلك قال ثنا الشافعي عن سفيان بن عيينة عن عمرو ابن دينار عن عبدالله بن صفوان ولم يذكر عمرو (١) قال كنا في موقف لنا بعرفة ثم ذكر بقية هذا الحديث *

﴿قال ابو جعفر﴾ فدل ذلك ان عرفة قد كانت من مواقف ابراهيم عليه السلام في الحج حيث تقف الناس اليوم بحجهم واما امره صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن عباس بالارتفاع عن محسر ومحسر من مزدلفة فذلك المعنى سوى هذا المعنى قد يحتمل ان يكون لخروجه عن مشاعر ابراهيم عليه السلام فامر الناس بالدفع عنه وبالرجوع الى مشاعر ابراهيم عليه السلام والله سبحانه

(١) في الاصل هنا عبارة لا يفهم معناها ١٢ المصحح

وتعالى

وتعالى اعلم بمراده ذلك والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تاويل قول الله عز وجل ولقد آتيناك سبعاً من المثانى والقرآن العظيم *

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو داود ثنا شعبة اخبرنى خبيب بن عبد الرحمن سمعت حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب يحدث عن ابى سعيد بن المعلى انه كان في مسجد قائما يصلى فدعاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلما صلى اتاه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما منعك ان تجيبنى اما سمعت الله عز وجل يقول يا ايها الذين آمنوا استجيبوا الله وللرسول اذا دعاكم الآية ثم قال الا اعلمك سورة اعظم سورة فى القرآن قبل ان اخرج من المسجد فمشيت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى كاد يبلغ باب المسجد فذكرته قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاتحة الكتاب هى السبع المثاني و القرآن العظيم اوتيته *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى الانصارى ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعاه وهو يصلى فصلى ثم اتاه فقال ما منعك ان تجيبنى اذ دعوتك قال اني كنت اصلي قال الم يقل الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا استجيبوا الله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم الآية ثم قال الا اعلمك اعظم سورة في القرآن كانه نسيها اونسى قلت يا رسول الله الذى قلت قال الحمد لله رب العالمين هى السبع المثاني والقرآن العظيم الذى اوتيته *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عمرو بن يونس اليمامي ثنا جهضم بن عبد الله

﴿ باب بيان مشكل ماروى في تاويل ولقد آتيناك سبعاً من المثانى والقرآن العظيم ﴾

عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان في كتاب الله لسورة ما انزل الله عز وجل على مثلها فسأله ابي عنها فقال اني لارجوا ان لا تخرج من الباب حتى تعلمها فجعلت ابطأ ثم سأله ابي عنها فقال كيف تقرأ اذا قمت في صلاتك قلت ام الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل والقرآن او قال الفرقان مثلها انها السبع المثاني والقرآن العظيم الذى اعطيته *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقرأ على ابي بن كعب ام القرآن فقال والذى نفسي بيده ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها انها السبع المثاني والقرآن العظيم الذى اعطيته *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد بن موسى ثنا ابن ابي ذيب عن سعيد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحمد لله هي ام القرآن العظيم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذه الآثار ان فاتحة الكتاب هى السبع المثاني والقرآن العظيم وقد روى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في ذلك *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا محمد بن بكر البرساني اخبرنا ابن جريج حدثني ابي ان سعيد بن جبير اخبره ان ابن عباس قال ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم قال وقرأها على سعيد بن جبير بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة وقال سعيد بن جبير قال لى ابن عباس قد اخرجها الله لكم وما اخرجها لاحد قبلكم *

﴿ قال

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث من كلام ابن عباس ان فاتحة الكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم ﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو عاصم انبأ ابن جريج عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس و لقد آتيناك سبعا من المثاني قال فاتحة الكتاب ثم قرأ ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم و قال هي الآية السابعة وقرأ علي سعيد بن جبير كما قرأ عليه ابن عباس *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ما في هذا الحديث خلاف ما في حديث ابن مرزوق انها السبع المثاني والقرآن العظيم * وفي حديث بكار هذا انها السبع من المثاني ولم يذكر غير ذلك فاحتمل ان يكون معنى قول ابن عباس ولقد آتيناك سبعا من المثاني و القرآن العظيم اى و آتيناك القرآن العظيم * والدليل على ذلك ما رواه مجاهد عنه انها السبع الطوال *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر العقدي عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس ولقد آتيناك سبعا من المثاني * قال السبع الطوال * وروى عنه من رواية سعيد بن جبير ما يوافق ما رواه مجاهد عنه مما ذكرنا ويخالف ما رواه ابن جريج عن ابيه عن سعيد بن جبير عنه به *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب ثنا محمد بن قدامة ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن مسلم يعني البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعا من المثاني الطوال *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب ثنا علي بن حجر انبأ شريك عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال في قوله عز وجل سبعا من المثاني قال السبع الطوال *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان الاولى بما روي عن ابن عباس في ذلك لما اختلف فيه

عن سعيد بن جبير عنه ما رواه مجاهد عنه * وقد روي عن علي بن ابي طالب انها فاتحة الكتاب * ﴿ كما حدثنا ﴾ ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن السدي سمعت عبد خير الهمداني سمعت عليا يقول في قوله عز وجل ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم * قال فاتحة الكتاب *

﴿ ثم رجعنا ﴾ الى طلب المعنى لما في حديث ابي سعيد بن المعلى ولما في حديث ابي هريرة فاتحة الكتاب انها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوجدنا ذلك محتملا ان يكون اريد به انها القرآن كله اي في الثواب كما روى ان قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن اي في الثواب واطلق في بعض الآثار انها ثلث القرآن *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابي ثنا شعبة عن علي بن مدرك عن ابراهيم النخعي عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايعجز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن كل ليلة قالوا ومن يطيق ذلك قال قل هو الله احد *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا محمد بن فضيل ثنا بشير ابو اسمعيل (١) عن ابي حازم عن ابي هريرة قال خرج علينا رسول الله

(١) في كنى التقريب ابو اسمعيل الاسلمي عن ابي حازم هو بشر بن سليمان وفي الاسماء في بشير بفتح اوله وكسر المعجمة بعدها تحتانية ثم راء بشير بن سليمان الكندي ابو اسمعيل الكوفي والد الحكم ثقة يغرب * وفي تهذيب التهذيب روى عن ابي حازم الاشجعي وغيره وروى عنه ابنه الحكم وابن فضيل وغيرهما وقال بدل سليمان سلمان وفي الخلاصة ايضا سليمان فلعل الصحيح ما في التقريب والخلاصة وما في تهذيب فسهو من قلم الناسخ والله اعلم ١٢ الحسن النعماني

صلى الله عليه وآله و سلم قال اقرأ عليكم ثلث القرآن فقرأ قل هو الله احد حتى ختمها*

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن ابي قيس عبد الرحمن بن ثروان عن عمرو بن ميمون الاودي عن ابي مسعود الانصاري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ايعجز احدكم او يغلب ان يقرأ ثلث القرآن كل ليلة فكبر ذلك على انفسهم قال الله الواحد الصمد ثلث القرآن * ﴿ ﴾(١) فكان ثقل عليهم فقال الله الواحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثلث القرآن *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا حصين عن ابي قيس الاودي عن عمرو ابن ميمون عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايعجز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن كل ليلة فكبر ذلك في انفسهم قال الله الواحد الصمد ثلث القرآن *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ان قل هو الله احد ثلث القرآن بمعنى انها ثلث القرآن بالثواب بها * وقد روي انها تعدل ثلث القرآن *

﴿ كما حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى انبأ عبد الله بن وهب ان مالكا حدثه عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انها تعدل ثلث القرآن *

---

(١) الظاهر السقوط من اول هذا الحديث مع السند ولم يذكره صاحب المعتصر ١٢ الحسن النعماني

﴿وكما حدثنا﴾ علي بن عبدالرحمن بن محمد بن المغيرة ثنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم الهذلي القطيعي ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا مالك بن انس عن عبدالرحمن ابن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري اخي قتادة والنعمان ان رجلا كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ قل هو الله احد يرددها لا يزيد عليها ولا ينقص فلما اصبحنا أتى الرجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان فلانا قام من الليل فقرأ قل هو الله احد يرددها لا يزيد عليها ولا ينقص فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن *

﴿حدثنا﴾ نصر بن مرزوق ثنا اسد بن موسى ثنا محمد بن حازم عن موسى(١) الصغير عن موسى بن يساف عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قرأ قل هو الله احد فكانما قرأ ثلث القرآن *

﴿وكما حدثنا﴾ ابو امية والربيع بن سليمان الجيزي جميعا قالا ثنا عبدالله ابن مسلم بن قعنب ثنا محمد بن عبدالله بن مسلم ابن اخي الزهري عن عمه ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن قراءة قل هو الله احد فقال هي ثلث القرآن او تعدله *

﴿وكما حدثنا﴾ ابو امية ثنا خالد بن مخلد القطواني ثنا سليمان بن بلال حدثني سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن ﴿وكما حدثنا﴾ علي بن معبد ثنا العلاء بن منصور ثنا سليمان بن بلال ثم ذكر باسناده مثله *

---

(١) لعله هو موسى بن مسلم ومحمد بن حازم يكنى بالخاء الذى توفى سنة (١٩٥) اسد بن موسى توفي سنة (٢١٠) والله اعلم ١٢ شريف الدين

﴿وكما

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا مسدد ثنا يحيى وهو ابن سعيد عن يزيد بن كيسان حدثني ابو حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احشدوا (١) فاني ساقرأ عليكم ثلث القرآن فحشد ثم حشد فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأ قل هو الله احد ثم دخل فقال بعضنا لبعض اني ارى هذا خبر جاءه من السماء فذاك الذي ادخله ثم خرج فقال اني قلت لكم اني ساقرأ عليكم ثلث القرآن الا انها تعدل ثلث القرآن *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان معنى ما في هذه الاحاديث من ان قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن هو معنى الاحاديث التي رويناها قبلها في قل هو الله احد انها ثلث القران واذا جاز ان يكون ذلك في قل هو الله احد بمعنى انها في الثواب كثلث القرآن جاز في فاتحة الكتاب انها في الآثار التي رويت فيها التي تقدم ذكرنا لها في هذا الباب انها القرآن يكون معنى ذلك انها في الثواب بها كالثواب بالقران كله والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره للناس بالاقتداء بابي بكر وعمر والاهتداء بهدي عمار والتمسك بعهد ام عبد رضي الله عنهم *

﴿ حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان حدثنا الفريابي حدثني من لا اتهم (٢) يعني حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ام عبد *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن

(١) احشدوا اي اجتمعوا واستحضروا الناس والحشد بالحاء المهملة الجماعة ١٢ مجمع

(٢) سقط اسماء الرواة بين الفريابي وبين حذيفة ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

باب بيان مشكل ماروي في امره الناس بالاقتداء بابي بكر وعمر رضي الله عنهما

عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة ولم يذكر ابراهيم في حديثه عن مولى الربعي ثم ذكر مثله. (حدثنا) ابراهيم بن ابي داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن النعمان السقطي ثنا الحميدي ثنا سفيان بن عيينة ثنا زائدة بن قدامة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اقتدوا بالذين بعدي ابي بكر وعمر * (حدثنا) يونس بن عبد الاعلى ثنا يحيى بن حسان ثنا سفيان ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ حدثنا ﴾ على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ثنا حامد بن يحيى ثنا ابن عيينة غير مرة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة مرة اخرى * اخبرني زائدة عن عبد الملك ثم ذكر مثله سواء في اسناده وفي متنه *

﴿ حدثنا ﴾ على بن عبد الرحمن ثنا مصعب بن عبد الله الزبيري ثنا ابراهيم ابن سعد عن الثوري عن عبد الملك بن عمير عن هلال مولى ربعي عن ربعي عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ثنا ابراهيم ابن سعد عن الثوري عن منصور عن هلال مولى ربعي عن ربعي عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ قال لنا ابن ابي داود هكذا كان في كتابه يعني الاويسي عن منصور لا عن عبد الملك *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ثم حدثنيه ابن ابي داود مرة اخرى فقال ثنا الاويسي عن ابراهيم بن سعد عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن هلال مولى ربعي عن ربعي عن حذيفة ثم ذكر مثله سواء *

﴿ حدثنا ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى والربيع بن سليمان جميعا ثنا يحيى بن حسان ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا سالم ابو العلاء عن عمرو بن هرم عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر وعليكم هدى عمار وعهد ابن ام عبد *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ سالم ابو العلاء (١) هذا هو رجل من اهل الكوفة يقال له الانعمي وهو ثقة مقبول الرواية فقد روى عنه ابو نعيم وقال هو سالم بن العلاء *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث فكان ما فيه مما امر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس بالاقتداء بابي بكر وعمر معناه عندنا والله اعلم ان تمثلوا امثالهما وان تحذوا حذوهما فيما يكون منهما من امر الدين وان لا تخرجوا عنه الى غيره ثم تأملنا ما امرهم به من الاهتداء بهدى عمار فوجدنا الاهتداء هو التقرب الى الله عز وجل بالاعمال الصالحة وكان عمار من اهلها فامرهم ان يهتدوا بما هو عليه وان يكونوا كهو فيها وليس ذلك بمخرج لغيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن تلك المنزلة لان القصد بمثل هذا الى الواحد من اهله لا ينفي بقية اهله ان يكونوا فيه كما يقول الرجل موضع فلان من العبادة الموضع الذي ينبغي ان يستمسك به وليس في ذلك ما ينفي ان يكون هناك آخرون في العبادة مثله او فوقه ممن يجب ان يكونوا في الاهتداء فيه *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا زهير بن

---

(١) لعل هو سالم بن عبد الواحد المرادي الانعمي بضم المهملة ابو العلاء الكوفي روى عن الحسن وربعي بن حراش وعمرو بن هرم كما في تهذيب التهذيب ١٢

معاوية ثنا قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه حدثه عن عبد الله بن عباس عن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الهدي والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزأ من النبوة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ذلك الهدي المذكور في هذا الحديث من الاعمال الصالحة بالمكان الذى هو به من اجزاء النبوة والهدي المراد من هذا الحديث هو ما يتقرب به الى الله عز وجل بالاعمال الصالحة وكان ذلك موجودا في عمار رضى الله عنه فامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الناس ان يهتدوا به في ذلك وان يجعلوه امامهم فيه لا على اخراج من هو سواه من اصحابه رضى الله عنهم ان يكونوا في ذلك كهو *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد ثنا روح بن عبادة ثنا عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن عن ابيه عن بريدة بن الحصيب الاسلمى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم نمشي جميعا فاذا نحن برجل بين ايدينا يصلي يكثر الركوع والسجود فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليكم هديا قاصدا قالها ثلاثا فانه لن يشاد هذا الدين احد الا غلبه * فكان الهدى القاصد في هذا هو الاشياء المراد بها التقرب الى الله عز وجل فامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها بالقصد ليدوم ذلك من اهله ودل ذلك على ان الهدى هو العمل المتقرب به الى الله عز وجل *

﴿ ثم تاملنا ﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وتمسكوا بعهد ابن ام عبد * ما الذى اراد به فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا * وكان ابن ام عبد منهم وكان مع ذلك من الهدى *

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن يزيد ثنا يوسف بن عدى الكوفي ثنا ابو معاوية عن

الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال كان عبدالله يعنى ابن مسعود يشبه بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم دله وهديه وسمته وكان علقمة يشبه بعبدالله *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن جامع (١) عن شقيق قال ابصر حذيفة عبدالله بن مسعود حين خرج من داره فقال مارأيت احدا اشبه دلا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لدن ان يخرج من داره الى ان يدخل فيها من صاحب هذه الدار لقد علم القائلون من اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم انه من اقربهم عندالله عزوجل وسيلة يوم القيامة *

﴿ حدثنا ﴾ على بن عبدالرحمن بن المغيرة ثنا يحيى بن معين ثنا غندر ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن سليمان الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال لقد علم المحفوظون من اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان ابن ام عبد من اقربهم الى الله عزوجل وسيلة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولما كان عبدالله بهذه المنزلة من الهدى ومن الدل في الدنيا ومن قرب الوسيلة من الله عزوجل يوم القيامة كان حريا ان تمسك بعهده الذى عاهدالله عليه ثم لم يزل عنه الى ان يوافيه به يوم القيامة وليس ذلك بمانع ان يكون في صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذه منزلته في الدنيا وفي الآخرة وممن يستحق من التمسك بعهده مثل الذى استحقه ام عبد منه وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لكل عمل شره *

(١) هو ابن ابي راشد وشقيق هو شقيق بن ابى سلمة ١٢ تهذيب

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا سريج بن النعمان الجوهري قال قال هشيم ثنا حصين عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لكل عامل شره ولكل شره فترة فاما الى سنة واما الى بدعة فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن حصين عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لكل عمل شره ولكل شره فترة فمن كانت فترته الى سنة فقد افلح ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا مسدد ثنا يحيى يعني ابن سعيد عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن جعدة بن هبيرة(ا) قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم مولاة لبني عبدالمطلب تصلي ولا تنام وتصوم ولا تفطر فقال انا اصلي وانام واصوم وافطر ولكل عمل شره وفترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن يكون الى غير ذلك فقد ضل *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا علي بن معبد ثنا جرير بن عبدالحميد عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا ويحيى بن جعدة على رجل من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مولاة لبني عبدالمطلب ثم ذكر بقية هذا الحديث *

﴿حدثنا﴾ روح بن الفرج ثنا يوسف بن عدي ثنا عبيدة بن حميد النحوي عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا ويحيى بن جعدة على رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قيل يارسول الله ان مولاة لبني عبدالمطلب

(ا) في التقريب جعدة بن هبيرة المخزومي صحابي صغير له رؤية ـ الحسن

ثم ذكر مثله * وزاد ومن رغب عن سنتي فليس مني *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا محمد بن حازم عن مسلم ابن كيسان الاعور عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل عمل شرة (١) ثم يكون شرة الى فترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد هدي ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد ضل اني لا صلي وانام واصوم وافطر فمن رغب عن سنتي فليس مني *

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع ابن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لكل عمل شرة وان لكل شرة فترة فان صاحبها سدد وقرب فارجوه وان اشير اليه بالاصابع فلا تعدوه *

﴿قال ابو جعفر﴾ فطلبنا معنى هذه الشرة المذكورة في هذه الآثار ما هو فوجدنا بكار بن قتيبة ﴿قد حدثنا﴾ قال ثنا ابراهيم بن بشار عن سفيان عن عمرو عن طاوس قال ذكر الاجتهاد فقيل تلك حدة الاسلام وشرته ولكل شرة فترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته الى بدعة او ضلالة فقد هلك * ﴿قال ابو جعفر﴾ فوقفنا بذلك على انها هي الحدة في الامور التي يريدها المسلمون من انفسهم في اعمالهم التي يتقربون بها الى ربهم عز وجل وان رسول الله صلى الله عليه وسلم احب منهم فيها ما دون الحدة التي لا بد لهم من القصر عنها والخروج منها الى غيرها وامرهم بالتمسك من الاعمال الصالحة بما قد يجوز دوامهم عليه ولزومهم اياه حتى يلقوا ربهم

(١) في مجمع البحار الشرة بكسر الشين وتشديد الراء الحرص على الشيء والنشاط له وفي القاموس في (الشر) وشرة الشباب بالكسر نشاطه ١٢ الحسن

عز و جل عليه *

﴿وروي﴾ عنه صلى الله عليه وسلم في كشف ذلك المعنى انه احب الاعمال الى الله ادومها وان قل قد ذكرنا ذلك وما قد روي فيه في غير هذا الموضع مما قد تقدم منا في كتابنا هذا فغنينا بذلك عن اعادته والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده *

﴿حدثنا ابراهيم﴾ بن ابي داود ثنا مسدد بن مسرهد ثنا يحيي بن سعيد عن سعيد بن ابي عروبة ثنا قتادة عن الحسن عن قيس بن عبادة قال انطلقت انا والاشتر الى علي فقلنا هل عهد اليك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهدا لم يعهده الى الناس عامة فقال لا الا ما كان في كتابي هذا فاخرج كتابا من قراب سيفه فاذا فيه المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده ومن احدث حدثا فعلى نفسه ومن احدث حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتاملنا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمنون تتكافأ دماؤهم فوجدنا اهل العلم جميعا لا يختلفون في تاويل ذلك انه على التساوي في القصاص والديات وان ذلك ينفي ان يكون لشريف على وضيع فضل في ذلك وان ذلك كان ردا على اهل الجاهلية في تركهم قتل الشريف بقتله الوضيع * وفي ذلك ما قد عقلنا به ان النساء في جري ذلك كالرجال وان الرجل يقتل بالمرأة كما تقتل المرأة بالرجل * ثم تاملنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم يسعى

بذمتهم

﴿باب بيان مشكل ما روي المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده﴾

بذ مهتم ادناهم فوجدنا الذمة المرادة في هذا الموضع هي الامان وانه اذا اعطى الرجل من المسلمين العدو امانا جاز ذلك على جميع المسلمين ليس لهم ان يخفروه (ومثل) ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امان زينب ابنته ابا العاص بن الربيع الذي كان زوجها *

﴿كما حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى انبأ عبد الله بن وهب حدثني عبد الله بن لهيعة عن موسى بن جبير عن عراك بن مالك الغفارى(١) عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة رضي الله عنها ان ابا العاص بن الربيع قدم به على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبعث الى زوجه ان خذى لى جوارا من ابيك فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الصبح اخرجت وجهها وقالت انا زينب ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واني قد امنت ابا العاص فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلاته قال هذا امر ما علمت به حتى الآن وانه مجير على المسلمين ادناهم *

﴿وكما حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادى ثنا عبد الله بن شبيب الربعي ابو سعيد ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثني ابو بكر بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال (٢) عن يحيى بن سعيد وصالح يعني ابن كيسان عن

---

(١) في التقريب عراك بن مالك الغفارى الكنانى المدني ثقة فاضل من الثالثة ومات في خلافة يزيد بن عبد الملك بعد المائة ١٢ (٢) في تهذيب التهذيب سليمان بن بلال التيمى القرشى المدني روى عن صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد وغيرهما وروى عنه ابو بكر بن ابي اويس وغيره وذكره في التقريب وقال ثقة من الثامنة وذكر في التهذيب سليمان بن بلال فقال روى عن ابي بكر بن ابي اويس عن ابيه سليمان بن بلال نسخة وقيل انه روى عن ابيه وفيه نظر ١٢ الحسن

ابن شهاب عن انس بن مالك ان زينب هاجرت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وزوجها ابو العاص كافر ثم الحق زوجها بالشام فاسر المسلمون ابا العاص فقالت زينب اني قد اجرت ابا العاص فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد اجرناه وقال يجير على المسلمين ادناهم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فدل ما ذكرنا على ان الجوار من بعض المسلمين كالجوار من كلهم واحتمل ان يكون قوله صلى الله عليه وآله وسلم وانه يجير على المسلمين ادناهم * يكون ذلك ارادة منه ان ادناهم المرأة واحتمل ان يكون ادناهم العبد ويكون لما كان ادناهم وكان امانه جائزا عليهم ان يكون المرأة الحرة المسلمة بذلك اولى منه وان يكون ما كان من خطاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسلمين بما خاطبهم به من هذا اعلاما لهم ان ذلك الجوار لما كان قد يكون من العبد المسلم كان بان يكون من المرأة الحرة المسلمة احرى *

﴿ ثم تاملنا ﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقتل مومن بكافر ولا ذو عهد في عهده * فوجدنا اهل العلم في تاويل ذلك على مذهبين مختلفين * فطائفة منهم تقول ذلك على التقديم والتاخير في معنى لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد في عهده بكافر * فيكون الكافر المراد به هو الكافر غير ذي العهد وهم الذين يقولون ان المؤمن يقتل بالذمي اذا قتله عمدا او ممن يقول ذلك من اهل العلم الامام ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن الحسن رضي الله عنهم * وطائفة منهم يقول الكافر الذي يقتل المذكور في هذا الحديث هو الكافر المعاهد لا يقتل في عهده على كلام مستقبل بعد لا يقتل مومن بكافر وبعد انقطاع معناه * وممن ذهب الى ذلك منهم وتاول هذا الحديث على هذا المعنى الشافعي فلم يقتل المؤمن بالكافر المعاهد وقد كان مالك بن انس يذهب الى هذا المعنى الى ان لا يقتل مؤمن بكافر معاهد *

﴿ فاما

﴿فاما تاويل﴾ الحديث الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بان لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده * فانا لا نروي عنه في ذلك شيئا وما اشكل هذا المعنى الذي وصفناه وقع فيه الاختلاف الذي ذكرنا *

﴿ثم تاملنا﴾ ذلك فوجدنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا ذو عهد في عهده لا يخلو من احد وجهين ان يكون معطوفا على ما قبله كما ذهب اليه ابو حنيفة واصحابه فيه او على كلام مستانف بمعنى ولا يقتل ذو عهد جايز قتله عن يقتله قودا به وكان في ذلك ما قد دل انه لم يكن قوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا ذو عهد في عهده على نفي القتل عنه لان ذلك لو كان كذلك لما وجب ان يقتل على حال من الاحوال ما كان في عهده ولما وجب ان يقتل في عهد بحال من الاحوال(١) *

﴿عقلنا﴾ بذلك ان المراد بان لا يقتل في عهده انما هو بان لا يقتل بمعنى خاص ولا خاص في هذا غير الكافر الحربي لانه المعطف عليه فصار المراد بان لا يقتل اى بما لا يقتل به المؤمن المذكور قبله في هذا الحديث وعاد قوله لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده الى ان لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد في عهده بكافر غير ذي عهد وذو العهد كافر * فدل ذلك ان الكافر المراد في هذا الحديث هو الكافر غير ذي العهد وان قوله صلى الله عليه وآله وسلم الذي ذكرناه عنه على التقديم والتاخير بمعنى لو قال لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد في عهده بكافر كمثل قول الله عز وجل في كتابه واللائي يئسن الآية وهذا قوله والنظر يوجبه والقياس يشده لانا رأينا ذا العهد حرم دمه بعهده كما حرم ماله بعهده وقد كان قبل ذلك

(١) كذا في الاصل ولا يستقيم معناه وقال في المعتصر بعد نقل مذهب الشافعي ومالك ولكن يلزم ان لا يقتل ذو عهد بحال ولا خلاف ان ذا العهد يقتل قصاصا عن قتيله من المسلمين او المعاهدين ١٢ الحسن النعماني

حلال الدم حلال المال ثم صار بالعهد حرام الدم حرام المال وكان من سرق من ماله ما يجب القطع في مثله قطع في ذلك وان كان مسلما كما تقطع في مثل ذلك اذا سرقه من مال مسلم فكانت حرمة المال بالعهد كحرمتها بالاسلام فيما ذكرنا سواء وكانت العقوبة على منتهكها كالعقوبة على منتهك مثلها مما قد حرم بالاسلام *

﴿ولما كان ذلك﴾ كذلك في الاموال وجب ان يكون في الدماء كذلك وان يكون الدم الذي قد حرم بالعهد كالدم الذي حرم بالاسلام وان يكون العقوبة بانتهاكه لحرمة العهد كالعقوبة في انتهاكه مثله لحرمة الاسلام بل قد رأينا حرمة الدماء في هذا فوق حرمة الاموال لانا قد رأينا العبد يسرق مال المولاه فلا تقطع وان كان قد سرقه من حرز ورأيناه تقتل مولاه فيقتل به فكان الدم فيما ذكرنا في الحرمة اغلظ من المال فيما ذكرنا في الحرمة ولما كان ذلك كذلك وكانت العقوبة فيهما جميعا في غير الاولاد سواء يكون العقوبة في انتهاك الدماء المحرمة بالملة وبالذمة سواء كالعقوبة في الاموال المحرمة بالملة والذمة التي قد جعلت سواء (فقال قايل) فهل روى هذا القول في قتل المؤمن بالكافر ذي العهد عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قيل له نعم قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن النزال بن سبرة قال قتل رجل من المسلمين رجلا من العبيد فذهب اخوه الى عمر بن الخطاب فكتب عمر ان تقتل فجعلوا يقولون يقتل حر فيقول حتى يجيئ القبط قال فكتب ان يودى ولا يقتل *

﴿قال ابو جعفر﴾ فهذا عمر في هذا الحديث قد امر ان يقتل المسلم بالكافر المعاهد

* فقال

* فقال قائل * قد كتب عمر بعد ذلك ان يودى ولا يقتل * قيل له ذلك عندنا والله اعلم كان من عمر لما كان من اخي المقتول لما ابيح له قتل قاتل اخيه باخيه فكان يقول عند ذلك حتى يجيء القبط فدخلت بذلك منه شبهة احتملت ان يكون ما كان منه بمعنى العفو عن قاتل اخيه قبل ان يجيء القبط فيكون ذلك العفو في ذلك الحال بطلانا لحقه فيها بعدها فكتب عمر عند ذلك الشبهة بدرء القود وايجاب الدية مكانه فكان ينبغي ان يفعل عند دخول الشبهة بدرء القود ويوجب الديات مكانها والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله جوابا لابن عمر لما سأله عن اخذ الدنانير بالدراهم والدراهم بالدنانير في البيع اذا كان ذلك من صرف يومكما وافترقتما وليس بينكما شيء فلا باس *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا اسرائيل بن يونس يعني عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في حجرة حفصة فقلت يا رسول الله رويدك اسألك اني ابيع الابل بالنقيع(١) فابيع بالدنانير وآخذ الدراهم وابيع بالدراهم وآخذ الدنانير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان ذلك من صرف يومكما وافترقتما وليس بينكما شيء فلا باس *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال لا باس اذا اخذت بسعر يومك *

﴿حدثنا﴾ صالح بن عبد الرحمن الانصاري ثنا ابو عبد الرحمن المقرى

(١) النقيع موضع قريب من المدينة ١٢ مجمع البحار

﴿باب بيان مشكل ما روي في اخذ الدنانير بالدراهم والدراهم بالدنانير﴾

(وحدثنا) يونس ثنا يحيى بن حسان (وحدثنا) يزيد بن سنان قالوا ثنا ابو الوليد الطيالسي وعبدالله بن محمد التيمي وعبدالملك بن ابراهيم الجدى(١) ﴿وحدثنا﴾ محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤى ثنا اسمعيل بن مسلمة القعنبي ابو مريم ثم اجتمعوا جميعا فقال كل واحد منهم حدثنا حماد بن سلمة عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ثم ذكروا جميعا مثله غير ان بعضهم جاء به على لفظ حديث ابى امية وجاء بعضهم على لفظ حديث يزيد عن محمد بن كثير *

﴿فان قال قائل﴾ ما معنى سعر يوم الذي يتصارفان فيه وقد رأينا البياعات تجوز بين الناس في مثل هذا بسعر يومها وباكثر من سعر يومها وباقل من سعر يومها لا خلاف بين اهل العلم في ذلك و في جوازه وفي استقامته فما بال سعر يومها التمس في هذا الحديث *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دل عبدالله بن عمر في سواله اياه عما سأله عنه وان كان الامر لو جرى بخلافه فيما سأله عنه لم يمنع ذلك من جواز البيع ووجوبه وذلك ان من كانت له دنانير على رجل او كانت له عليه دراهم فجاء يطلبها منه فبدل له مكان الدنانير دراهم او مكان الدراهم دنانير ودعاه الى اخذها بالذى له عليه من خلافها جاز ان يكون يريد منه ان يضمه مما له عليه باعطائه به غيره وعوايد الضرورة لصاحب الدين الذي اخذ ذلك واحتمال

(١) في التقريب عبدالملك بن ابراهيم الجدى بضم الجيم وتشديد الدال المكي مولى بني عبدالدار صدوق من التاسعة مات سنة اربع او خمس ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

الضيم فيه والهضيمة من دينه فعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يكون اذا فعله بخلاف ذلك وان يكون يعتبر سعر يومه بها لغريمه ان تحول عنه عما ياخذه منه الى من سواه من الباعة فيعطيه ذلك بمثل دينه والذى كان له على غريمه فينصرف موفورا ويصير اخذه ذلك من غير غريمه كاخذه اياه من غريمه لانه قد عاد اليه مثل الذى كان له على غريمه واذا اعطاه بغير سعر يومه خلاف دينه مما اذا تحول به الى غيره من الباعة ثم طلب منه ان يعطيه به مثل دينه الذى كان له على غريمه لم يعطه ذلك لما عليه من الهضيمة فعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عبدالله بن عمر التورع في ذلك واستعمال ما لا هضيمة فيه على غريمه ومما يستطيع غريمه ان يتعوض به من غيره مثل دينه لا ما لا يستطيع ذلك وهذه حكمة جليلة لا يحتملها الا الله عز وجل وهي التي ينبغي لذى المعاملات ان لا يعدوها في معاملاتهم الى ما سواها من اضدادها والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من دعائه لاهل المدينة ان يبارك لهم في صاعهم ومدهم﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبدالاعلى ثنا عبدالله بن وهب ان مالك بن انس اخبره عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم وفي مدهم يعنى اهل المدينة *

﴿حدثنا﴾ على بن معبد ثنا احمد بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب بن خالد الباهلى حدثنا عمرو بن يحيى المازنى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم ان ابراهيم حرم مكة ودعا لهم واني

حرمت المدينة ودعوت لهم بمثل مادعا به ابراهيم لاهل مكة ان يبارك لهم في مدهم وصاعهم * ﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال كان الناس اذا رأوا التمر جاءوا به الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاذا اخذه النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانه دعا لك لمكة واني ادعوك للمدينة بمثل مادعا لك به لمكة ومثله معه قال ثم يدعو اصغر وليد يراه فيعطيه ذلك التمر *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتاملنا هذه الآثار ومافيها من قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة في الصاع والمد والمكيال من الثمار التي هي اموال اهل المدينة ومنه عيش سكانها او كان قصده بذلك الى الصاع والمد والمكيال من الثمار التي هي اموال اهل المدينة ومنه عيش سكانها او كان قصده بذلك الى الصاع والمد والمكيال قصدا منه الى المكيل بهذه الاشياء ومثل هذا من كلام العرب قول الله سبحانه وتعالى واسئل القرية التي كنا فيها والعير التي اقبلنا فيها * يعني واسئل اهل القرية التي كنا فيها واهل العير التي اقبلنا فيها وكانت المدينة دار الثمار لا ماسواها فقصد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالدعاء لاهل تلك الثمار بالبركة فيما يتبرون ثمارهم وفيما يبيعونها به وفيما يصفون دينهم منها به وفيما يعولون به من يعولونه ولم يكن دار ما يستعمل فيه سوى المكائيل من الموازين فيحتاجوا الى الدعاء لهم بالبركة في موازينهم كما احتاج الى الدعاء لهم بالبركة في مكاييلهم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق بمنه وكرمه *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله

الوزن وزن اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة *

(حدثنا) يونس عن عبد الملك بن مروان الرقي ثنا الفريابي ثنا سفيان الثوري عن حنظلة عن طاوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الوزن وزن اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة *

(قال ابو جعفر) فتأملنا هذا الحديث فوجدنا مكة لم يكن بها ثمرة ولا زرع حينئذ وكذلك كانت قبل ذلك الزمان الا ترى الى قول ابراهيم عليه السلام ربنا انى اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع * وانما كانت بلد متجر يوافي الحاج اليها بتجارات فيبيعونها هناك بالاثمان التى تباع بها التجارات وكانت المدينة بخلاف ذلك لانها دار النخل ومن ثمارها حياتهم وكانت الصدقات تدخلها فيكون الواجب فيها من صدقة تؤخذ كيلا فجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم الامصار كلها لهذين المصرين اتباعا وكان الناس يحتاجون الى الوزن في اثمان ما يبتاعون وفيما سواها مما يتصرفون فيه من التزويجات ومن العروض ومن اداء الزكوات وما سوى ذلك مما يستعملونه فيما يسلمونه فيه من غيره من الاشياء التي يكايلونها وكانت السنة قد منعت من اسلام موزون في موزون ومن اسلام مكيل في مكيل واجازت اسلام المكيل في الموزون والموزون في المكيل ومنعت من بيع الموزون بالموزون الا مثلا بمثل ومن بيع المكيل بالمكيل الا مثلا بمثل وكان الوزن في ذلك اصله ما كان عليه بمكة والمكيال مكيال اهل المدينة لا يتغير عن ذلك وان غيره الناس عن ما كان عليه الى ما سواه من ضده فيرجعون بذلك الى معرفة الاشياء المكيلات التي لها حكم المكيال الى ما كان عليه اهل المكاييل فيها يومئذ والى الاشياء الموزونات الى ما كان عليه اهل الميزان يومئذ

وان احكامها لا تتغير عن ذلك ولا تنقلب عنها الى اضداد ها * ومن هذا اخذ الامام ابو حنيفة واصحابه ان ما لزمه اسم مختوم او اسم قفيز او اسم مكوك او اسم مد او اسم صاع فهو كيلي يجري فيه احكام المكيل في جميع ما وصفنا وما لزمه اسم الرطل والوقية فهو وزني كذلك *

﴿ حدثنا ﴾ بذلك من قولهم محمد بن العباس بن الربيع اللولوئي عن علي بن معبد عن محمد بن الحسن عن ابي يوسف عن ابي حنيفة رضي الله عنهم ولا يحكي فيه خلافا فيهم والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في احب الصيام الى الله عز وجل ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى وعيسى بن ابراهيم الغافقي ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو وهو ابن دينار عن عمرو بن اوس (١) سمع عبد الله بن عمرو يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلوة الى الله صلوة داود كان ينام ثلث الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه *

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج اخبر عمرو بن دينار ان عمرو بن اوس اخبره عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال احب الصيام الى الله عز وجل صيام داود كان يصوم نصف الدهر واحب الصلوة الى الله عز وجل صلوة داود كان يرقد *

(١) عمرو بن اوس بن ابي اوس الثقفي تابعي كبير وهم من ذكره في الصحابة مات بعد التسمين من الهجرة رضي الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

* فقال

شطر الليل ثم قوم ثلث الليل بعد شطره ثم رقد آخره فقلت لعمرو بن دينار عمرو بن اوس كان يقوم ثلث الليل بعد شطره قال نعم * فقال قائل * كيف تقبلون مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانتم تروون عنه * ﴿فذكر ما حدثنا﴾ محمد ثنا عبد الله بن رجاء الغداني(١) ثنا زائدة بن قدامة عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اي الصلوة بعد المكتوبة افضل قال صلوة في جوف الليل قال فاي الصيام افضل قال شهر الله الذي يدعونه المحرم قال ففي هذا الحديث ان افضل الصيام شهر الله الذي يدعو المحرم فكيف يكون صوم يوم وافطار يوم احب الى الله عز وجل من صوم سواه مما هو افضل الصيام * فكان * جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان صوم المحرم افضل الاوقات التي يصام فيها التطوع وكان ذلك صوما خاصا في وقت من الدهر خاص وكان صوم يوم وافطار يوم صوما دائما وكان احب الاعمال الى الله عز وجل ادومها وان قل قد ذكرنا ذلك فيما تقدم منا في كتابنا هذا فكان تصحيح هذين الحديثين جميعا على ان مع صوم المحرم فضل الوقت وكان مع الصوم الآخر الدوام فكان بذلك كل واحد من هذين الحديثين في معنى غير المعنى الذي فيه صاحبه وبان بذلك ان احب الصيام الى الله عز وجل صوم يوم وافطار يوم للدوام الذي معه * وان احب الاوقات الى الله عز وجل الذي يتطوع بالصوم له فيها هو المحرم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله انكم

(١) بضم الغين المعجمة والتخفيف ١٢ تقريب

﴿باب بيان مشكل ماروي في القبر اطعامى ادمه ذلك القبر اط﴾

ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط ما مراده بذلك القيراط

حدثنا يونس قال ثنا ابن وهب حدثني حرملة بن عمران التجيبي (١) عن عبد الرحمن بن شماسة المهري (٢) سمعت اباذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط فاستوصوا باهلها خيرا فان لهم ذمة ورحما فاذا رأيتم رجلين يقتتلان في موضع لبنة فاخرج منها قال فمر بربيعة وعبد الرحمن ابنى شرحبيل بن حسنة يتنازعان في موضع لبنة فخرج منها * فقال قائل * كيف تقبلون هذا وانتم تجدون ذكر القيراط جاريا على السن الناس جميعا ومذكورا في سائر البلدان سوى البلد الذي اضيف ذلك القيراط في هذا الحديث الى ذكره وتجدون ذكره ايضا فى كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * وذكر ما قد حدثنا الربيع بن سليمان الجيزى ثنا احمد بن محمد الازرقى ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد عن جده عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى غنما فقال له اصحابه وانت يارسول الله قال نعم كنت ارعى بالقراريط * ومن ذلك ما قد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم فيمن مشى مع جنازة حتى صلى عليها ان له قيراطا وان انتظر دفنها كان له قيراطان * وسنذكر ذلك باسناده في موضع غير هذا فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى * ومن ذلك ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد نقص من اجره كل يوم

(١) التجيبي بضم المثناة وكسر الجيم بعدها ياء ساكنة ثم موحدة ابو حفص المصري يعرف بالحاجب ثقة من السابعة مات سنة ست وستين ومائة وله ثمانون سنة كذا فى التقريب ١٢ (٢) شماسة بكسر المعجمة وتخفيف الميم بعدها مهملة المهرى بفتح الميم وسكون الهاء ١٢ الحسن النعماني

قيراط

قيراط وسنذكر ذلك ايضا فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى (فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الناس جميعا في سائر البلدان في ذكر القراريط كما وصفت والقيراط المراد في حديث ابي ذر الذي روينا ليس من هذه القراريط المذكورات في هذه الآثار في شيء موجود في كلام اهل تلك المدينة التي وعدهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بافتتاحها وذكر لهم اهلها ورحمهم به واوصاهم بهم خيرا وهي مصر ولكنه موجود في كلام اهلها اعطيت فلانا قراريطا اذا اسمعه ما يكرهه واذا خاطبه بما لا يحب مخاطبته به ويحذر بعضهم بعضا فيقول اذهب عني والا اعطيك قراريطك يعني سبابك واسماعك المكروه الذي لا تحب ان تسمعه وليس هذا موجود في كلام اهل مدينة سوى اهل مصر فكان اعلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم اصحابه ذلك منهم ووعده اياهم بفتح مدينتهم التي يذكرون ذلك فيها وان ايديهم ستتم عليها حتى تكون ذمة لهم حتى يستعملوا فيهم ما امرهم باستعماله فيهم وكان ذلك من اعلام النبوة والله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في القيراط المستحق بالصلوة على الجنازة هل هو بالصلوة عليها خاصة او بما سواه معه من تشييعها من منزلها ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود وفهد بن سليمان جميعا ثنا صالح الوحاظي ثنا سليمان بن بلال حدثني عمرو بن يحيى عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من اتى الجنازة

عند اهلها فمشى بها حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان مثل احد *

حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا سهل بن بكار ثنا وهيب بن خالد عن عمرو ابن يحيى عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابي سعيد الخدرى قال قال نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم من جاء جنازة فتبعها من اهلها حتى يصلى عليها فله قيراط فان مضى معها حتى يدفن فله قيراطان مثل احد *

حدثنا يونس انبأ ابن وهب حدثني عبد الله بن عمر العمرى وعياض ابن عبد الله الفهرى وابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبرى عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله غير انه لم يقل مثل احد *

حدثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني يونس عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * وزاد قيل يارسول الله وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين * قال ابن شهاب قال سالم وكان عبد الله بن عمر يصلى عليها ثم ينصرف فلما بلغه حديث ابي هريرة قال لقد ضيعنا قراريط كثيرة *

حدثنا احمد ثنا يونس انبأ ابن وهب حدثني جرير بن حازم سمعت نافعا قيل لابن عمر ان اباهريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من تبع جنازة فله قيراط من الاجر قال ابن عمر اكثر علينا ابو هريرة ثم ارسل الى عائشة فسألها فصدقت اباهريرة وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوله فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة *

حدثنا فهد ثنا على بن معبد ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن

عدى بن ثابت الانصارى عن ابي حازم الاشجعى عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من مشى مع جنازة حتى يفرغ فله قيراطان ومن رجع قبل ان يفرغ منها فله قيراط قلنا يارسول الله وما القيراط قال مثل احد *

﴿حدثنا﴾ على معبد ثنا صالح بن عبد الله الترمذى ثنا عبيد بن القاسم عن برد بن ابي زياد(١) عن المسيب بن رافع سمعت البراء بن عازب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تبع جنازة حتي يصلي عليها كان له من الاجر قيراط ومن مشى مع جنازة حتى يدفن كان له من الاجر قيراطان والقيراط مثل احد *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا معاوية بن عمرو الازدي عن ابي اسحاق الفزاوى عن محمد بن ابي حفصة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى على جنازة اوقال من مشى مع جنازة فله قيراط فان انتظر حتى يدفن فله قيراطان والقيراطان مثل الجبلين العظيمين *

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا بشر بن بكر حدثنى الاوزاعي حدثني يحيى بن ابى كثير حدثني ابو مزاحم المدنى حدثني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تبع جنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن انتظر حتى يقضى فله قيراطان قيل وما القيراطان يارسول الله قال اصغرهما مثل احد *

﴿حدثنا﴾ احمد بن الحسن بن القاسم الكوفى حدثنى يزيد بن هارون حدثنى الحجاج بن ارطاة عن عدى بن ثابت عن زر بن حبيش عن ابى بن كعب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من تبع جنازة حتى يصلي

(١) في التقريب برد بضم اوله وسكون الراء المهملة الهاشمى مولاهم ثقة من الخامسة.

عليها ويفرغ منها فله قيراطان ومن تبعها حتى يصلى عليها فله قيراط والذى نفسى بيده القيراط في ميزانه مثل احد *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان الذى في هذه الآثار من الثواب المذكور فيها للمصلين على الجنازة هو بالتشييع لها من اهلها والصلوة عليها مع ذلك لا بالصلوة عليها خاصة غير ان في حديث عمرو بن يحيى ذكر المشى معها من اهلها ففى ذلك احاط بنا على ان المشيع لها بالركوب حتى يصلي عليها ثوابه دون ثواب الماشى معها حتى يصلى عليها وذلك عندنا والله اعلم على اختيار مع طاقة المشى فاما الراكب اضطرار العجزه عن المشى فكالماشى معها * فان قال قايل * فقد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آثار في هذا المعنى باستحقاق هذا الثواب بالصلوة عليها غير مذكور فيها غير ذلك *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا محمد بن ابى عبيدة عن ابيه عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى يدفن فله قيراطان والقيراطان مثل احد *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ احمد بن ابى داود بن ابى موسى ثنا مسدد ثنا يحيي بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد دفنها فله قيراطان قال والقيراط اعظم من احد *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ احمد بن ابى داود ثنا سليمان بن حرب ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن عن عبدالله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن ينتظر حتى يقضي قضاؤها فله قيراطان

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن الحارث بن عبد الملك

عن

عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى على جنازة فاتبعها فله قيراطان مثل احد ومن صلى عليها ولم يتبعها فله قيراط مثل احد *

﴿ فقال قائل ﴾ فهذه الآثار فيها ذكر استحقاق القيراط بالصلوة على الجنازة خاصة افتجعلون هذا مضادا لما في الآثار الاول من استحقاق ذلك القيراط انه بالمشى معها من اهلها والصلوة عليها لا بدون ذلك (قيل له) اليس هذا عندنا مضادا ولكنه عندنا والله اعلم على حفظ بعض رواتها لما اغفله بعضهم فيكون الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما استحق به ذلك القيراط هو بالمشى مع الجنازة من اهلها والصلوة عليها ويكون ما سوى ذلك مما ليس فيه ذكر المشى معها اغفالا من رواتها ومن حفظ شيئا كان حجة على من لم يحفظه * ﴿ فان قال قائل ﴾ فهل جزء القيراط من الشيء الذى هو منه جزء معلوم موجود في شيء من الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * قيل له ما وجدنا لذلك ذكرا فى شيء روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير شيء من حديث ابي هريرة *

﴿ فانه قد حدثنا ﴾ موسى بن نعمان المكى ثنا ابو عبد الرحمن المقري ثنا ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن ابي تميم الجيشاني (١) عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز قالوا يا رسول الله اما الدينار والدرهم فقد عرفناهما فما القيراط قال نصف درهم نصف * درهم فكان ذلك مقدار القيراط من الشيء الذى هو منه وكان ذلك دليلا على ان الصرف الذى كانوا عليه مما هو عدل الدينار اثنى عشر درهما على ما يذهب اليه من

(١) هو عبد الله بن مالك بن ابى الاسحم الجيشانى بجيم وياء ساكنة بعدها معجمة ثقة مخضرم كذا في التقريب ١٢ الحسن النعمانى *

يجمل على ان عدل الدينار من الدراهم كان عندهم عشرة دراهم وعلى ان القراريط التي جماعها الدينار كان عندهم عشرون قيراطا وكان القيراط منها نصف درهم * فان قيل * فهل وجدتم للشئ الذي القيراط منه ذكر مقدار في شئ من الآثار قيل له ماوجدنا ذلك والله اعلم ماهو وقد يجوز ان يكون اخفى ذلك حتى يعلمه اهله اذ القوه عزوجل من قوله فلا تعلم نفس لم اخفي لهم من قرة اعين و الله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كسر عظم الميت *

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عمارة عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كسر عظام الميت ككسر عظام الحي *

﴿ حدثنا ﴾ عبدالملك بن مروان الرقي ثنا شجاع بن الوليد عن سعيد بن سعيد(١) عن عمرة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان كسر عظم المؤمن ميتا مثل كسره حيا *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا عبيدالله بن موسى العبسي ثنا سفيان عن سعيد بن سعيد عن عمرة عن عائشة مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا عبيد الله انبأ سفيان عن حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كسر عظم الميت ككسره حيا *

﴿ فقال قائل ﴾ ممن لا علم عنده بتاويل احاديث رسول الله صلى الله

(١) لعله سعيد بن سعيد التغلبي بمثناة ومعجمة كما في التقريب ١٢م، عليه

عليه وآله وسلم يلزمكم بهذا الحديث ان تجعلوا من كسر عظم الموتى مثل الذي تجعلونه من كسر عظام الاحياء *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك ان الذي الزمناه لا يلزمنا لانا وجدنا عظم الحي له حرمة لان فيه حياة يجب على من كان سببا لاخراجها منه واعادته من الحيات الى الموت ما يجب عليه في ذلك من قصاص ومن ارش وكان عظم الميت لا حياة فيه ولا حرمة فكان كاسره في انتهاك حرمته ككاسره في انتهاك حرمته ولم يكن ذلك الكسر اخراج الحيات منه والاعادة الى الموت كما يكون في كسر عظم الحي كذلك فانتفى السبب الذي يوجب في كسر عظم الحي ما يوجب من قصاص ومن دية فلم يجب عليه قصاص ولا دية وكانت حرمته بعد ان صار موا تا كما كانت فيه قبل ان صار موا تا فهو في انتهاكها كما كان حيا(١) والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

باب بيان مشكل ما روى اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا خالد بن

---

(١) وفي المعتصر * لا يقال * فليجب في كسر عظم الميت قصاص او دية * لان * عظم الميت له حرمة مثل حرمة عظم الحي ولكن لا حياة فيه فكان كاسره في انتهاك الحرمة ككاسر عظم الحي وعدم القصاص والارش لانعدام المعنى الذي يوجبه من الحياة كالصحيح يقطع اليد الشلاء لا قصاص عليه ولا دية وانما فيه الحكومة تقدر ما نقص ولا قيمة بذلك من الميت يشير اليه قوله تعالى ولكم في القصاص حياة * بطريق الايماء فلا يجب القصاص الا بازالة حياة ١٢ الحسن

عبدالله (وحدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان بن مسلم ثنا خالد بن عبدالله الواسطي عن عمرو بن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن وهب بن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الرجل احق بمجلسه وان بدت له حاجة فقام اليه ثم رجع فهو احق بمجلسه *

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ومحمد بن احمد الحواري ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا خالد وذكر باسناده مثله *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى ثم ذكر باسناده مثله * (قال ابو جعفر) وهب بن حذيفة (١) هذا رجل من غفار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ وحدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن المنهال الضرير حدثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم ثنا سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام الرجل من مجلسه وقال مرة من مقعده واراد ان يرجع اليه فهو احق به من غيره *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن ابي داود بن موسى ثنا سهل بن بكار ثنا ابو عوانة عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فقال قائل افيكون هذا دليلا لمن قام من مجلسه ثم عاد اليه بعد يوم او اكثر انه احق به من سواه من الناس اذ كان ذلك انما يريد به المجالس العامية ليست بمملوكات لا المجالس الخاصية المملوكات كالمساجد وكالصحاري الذي ينزلها الناس وكالمواضع من الامصار الماذون للناس فيها

(١) وفي التجريد وهب بن حذيفة الغفاري وقال المزني روى عنه واسع بن حبان في الرجل احق بمجلسه ١٢

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك مما يحيط علمنا انه لم يرد به العود الذي بينه وبين القيام عن ذلك الموضع الذي اريد العود اليه الى المدة التي ذكر ولكنه يدل على العود الى المجلس الذي قام عنه صاحبه القيام الذي لم يرد به تركه انما قام لامر عرض له على ان يعود اليه فرجع الى الجلوس فيه كما كان قبل قيامه عنه فاذا كان كذلك كان احق بمجلسه ذلك واذا كان بخلافه لم يكن كذلك وكان هو وسائر الناس فيه سواء من سبق منهم اليه كان احق به من غيره منهم والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا صرورة في الاسلام *

حدثنا صالح بن عبد الرحمن عن عمرو بن الحارث الانصاري ثنا حجاج بن ابراهيم الازرق ثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عمر بن عطاء (قال ابو جعفر) وهو ابن ابي الخوار (ا) عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا صرورة في الاسلام *

(قال ابو جعفر) ولم نجد في هذا الباب حديثا متصل الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سوى هذا الحديث فاما سواه من الاحاديث المروية فيه (فنها) ما روي عن ابن عباس مما لا يتجاوز به الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم (فمن ذلك ما قد حدثنا) فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ولم يذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا صرورة في الاسلام انه كان الرجل في الجاهلية يلطم وجه الرجل ويقول انه صرورة * فقيل لعكرمة وما الصرورة قال يقولون الذي لم يحج ولم يعتمر *

باب بيان مشكل ما روي لا صرورة في الاسلام *

(ا) الخوار بضم المعجمة وتخفيف الواو * ثقة من الرابعة ١٢ تقريب

﴿ومنه ما حدثنا﴾ روح بن الفرج ثنا يوسف بن عدي الكوفي ثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة ولم يذكر ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا صرورة في الاسلام * قال سفيان كان اهل الجاهلية يقولون للرجل اذا لم يحج هو صرورة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا صرورة في الاسلام *

﴿ومنه ما حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي (١) ثنا الفضل بن سهل الاعرج ثنا ابو احمد ثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ولم يذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا صرورة في الاسلام * قال كان الرجل يلطم وجه الرجل في الجاهلية ثم يقول انا صرورة فقال ذروا الصرورة لجهله ولو القى سلاحه في رحله * قلت لعكرمة وما الصرورة قال الذي يحج ولم يصم اوقال ولم يضح او كما قال *

(ومنه) ما روى موقوفا عن عكرمة غير متجاوز به الى ابن عباس رضى الله عنهما

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن عاصم الاحول عن عكرمة قال كان يكره ان يقال صرورة *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتاملنا هذا الحديث لنقف على الصرورة التي نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تكون في الاسلام ما هي فوجدنا في حديث فهد عن ابي نعيم الذي قد رويناه في هذا الباب من كلام ابن عباس ان الرجل كان في الجاهلية يلطم وجه الرجل ويقول انه صرورة * فاحتمل ان يكون الملطوم

---

(١) في التقريب اسحاق بن ابراهيم بن يونس ابو يعقوب البغدادي نزيل مصر ثقة حافظ مات سنة اربع وثلاث مائة * قلت * والطحاوي مات سنة احدى وعشرين وثلاث مائة وكلاهما من اهل مصر فلا شك في لقائهما والله اعلم ١٢ الحسن النعماني

هو الصرورة لانه لم يحج ولم يعتمر * واحتمل ان اللاطم هو الصرورة فيعذر في ذلك لجهله الذى من اجله لم يحج ولم يعتمر ثم اردنا ان نقف على حقيقة ذلك فوجدنا في حديث اسحاق بن ابراهيم بن يونس ماقددل ان اللاطم هو المراد في ذلك لا الملطوم *

﴿ واجازلنا ﴾ هارون بن محمد العسقلاني ماذكر لنا ابن الفلابي حدثه اياه ثنا مصعب بن عبدالله الزبيري ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال كان الرجل يلطم الرجل في الجاهلية فيقول انا صرورة فيقول دعوا الصرورة لجهله وان رمى بحجره فى رجاه * فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا صرورة في الاسلام * فكان في ذلك تحقيق لماذكرنا *

﴿ ثم احتجنا ﴾ ان نقف على اباحة هذا الاسم واستعماله فيمن لا يحج اوفي كراهيته والنهى عن استعماله *

﴿ فوجدنا ﴾ فى حديث صالح بن عبدالرحمن الذى قدرويناه في هذا الباب قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا صرورة في الاسلام * فاحتمل ان يكون ذلك يراد به النهي عن هذا القول في الاسلام و احتمل ان يراد به ان لا يبقى في الاسلام احد حتى يحج *

﴿ فتاملنا ﴾ ذلك فوجدنا الرجل قد يعجز عن الحج امالزمانه في بدنه واما لقلة في ذات يده ولا يحج من اجل ذلك فيكون من حمل معنى قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا صرورة فى الاسلام * انه يدخل فيه ذلك العبدالا ان ذلك المتخلف عن الحج لم يكن مختارا وانما كان تخلفه عجزا لما قد ذكرنا فاستحال ان يكون مذموما بذلك او يكون هذا الاسم الذى قدذكرنا مما اريد به ذم من يسمى به يلزمه *

﴿ ولما بطل ﴾ هذا التاويل عقلنا ان المراد هو ان لا يقال هذا القول لاحد وقد روينا ذلك في هذا الباب في حديث ابن خزيمة عن حجاج عن حماد عن عاصم الاحول عن عكرمة انه كره ان يقال صرورة * وقد روينا ذلك ايضا عن ابن مسعود منقطعا مما لم يتقدم ذكرناله في هذا الباب *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زايدة عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله لا يقولن احدكم اني صرورة فان المسلم ليس بصرورة *

﴿ وقد روي ﴾ مثل ذلك ايضا عن عامر الشعبي كما حدثنا يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا يحيى بن زكريا عن بشير بن سلمان ابي اسمعيل قلت لعامر الصرورة فقال اي شيء الصرورة ليس الصرورة شيئا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا اولى عندنا لان الصرورة في كلام العرب هو الصر على شيء (ومنه) قول الله عز وجل ولم يصروا على ما فعلوه وهم يعلمون * فمن كان تخلفه عن الحج ليس لاصراره على ان لا يحج وانما هو لعجز او لما اشبهه مما يسقط عنه به فرض الحج فليس صاحبه بمصر الاصرار المذموم واذا لم يكن مصرا لم يكن صرورة * فاما عطاء بن ابي رباح فقد روي عنه اباه هذا القول *

﴿ كما حدثنا ﴾ يوسف ثنا حجاج ثنا يحيى عن ابن جريج قال كان عطاء يقال له الصرورة فلا ينكره *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان ما ذكرناه من كراهة هذا القول اولى عندنا لانه وصف بحال مذمومة والله سبحانه ونسأله التوفيق *

باب

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقول الله عز وجل وان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى حدثنا علي بن معبد بن شداد ثنا عبيد الله ابن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل ابوهما معك يوم احد شهيدا وان عمهما اخذ مالهما فاستوفاه فلم يدع لهما مالا ولا تنكحان الا ولهما مال فقال سيقضى الله في ذلك فانزل الله تعالى آية الميراث فبعث الى عمهما فقال اعط لبنتي سعد الثلثين واعط امهما الثمن ولك ما بقي * ﴿قال ابو جعفر﴾ وآية الميراث المذكورة في هذا الحديث هي قول الله عز وجل يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك الآية *

﴿كما حدثنا﴾ يونس وبحر بن نصر قالا ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني داود بن قيس عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب عن جابر بن عبد الله ان امرأة سعد بن الربيع قالت يا رسول الله ان سعدا هلك وترك ابنتيه فعمد اخوه فقبض ما ترك سعد وانما ينكح النساء على اموالهن فلم يجبها في مجلسه ذلك ثم جاءت فقالت يا رسول الله ابنتا سعد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ادع اخاه فجاء فقال ادفع الى ابنتيه الثلثين والى امرأته الثمن ولك ما بقي *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتاملنا قوله عز وجل فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك فكان ظاهره على ان الثلثين في هذه الآية انما جعل لمن فوق الاثنتين

من البنات ان لهن النصف من ميراث ابيها كما يكون للواحدة من البنات لا الاثنتين منهن من ميراث ابيهما وان الثلثين انما يستحقه في ذلك من البنات من كان عدده فوق الاثنتين ثلاث او اكثر من ذلك فهذا قول لم نجده عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سوى عبد الله بن عباس ووجدنا قول فقهاء الامصار من بعد عبد الله بن عباس الى يومنا هذا على خلاف ماروي عن ابن عباس فيه وكان قول الله عز وجل فوق اثنتين * في هذا عندهم في معنى فان كن نساء وقوله فوق صلة كما قال الله عز وجل فاضربوا فوق الاعناق * في معنى فاضربوا الاعناق وقال فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب * وهي الاعناق وقوله فوق صلة لان ما فوق الاعناق هو عظام الرؤس وليست الاعناق منها في شيء والضرب المراد بذلك المستعمل منه هو ضرب الاعناق لا ماسواها *

﴿ ووجدنا ﴾ ماقد دل على ماقالوا من توريثهم البنتين الثلثين ما في آخر السورة المذكورة فيها هذه الآية وهي سورة النساء وهو قوله عز وجل يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد * الى قوله عز وجل * فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك * فكان عز وجل قد جعل للاخت الواحدة من ميراث اخيها في هذه الآية كما جعل للبنت الواحدة من ميراث ابيها في الآية الاخرى وكانت البنت اولى نفسا من ابيها من الاخت من اخيها ثم قال عز وجل وان كانتا اثنتين * يعني الاخوات * فلهما الثلثان مما ترك * يعني ما تركه اخوهما فلما كان لاثنتين من الاخوات الثلثان مما ترك اخوهما كانت الاثنتان من البنات مما ترك ابوهما بذلك اولى واستحقاقهما اياه منه احرى والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من قوله من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد بها قتله فقد وجب دمه *

﴿ حدثنا ﴾ اسمعيل بن اسحاق الكوفي ثنا سعيد بن ابي مريم حدثني سليمان بن بلال حدثني علقمة عن امه عن عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد بها قتله فقد وجب دمه ﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن كثير بن عفير ثنا سليمان بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة عن امه عن عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابراهيم بن عبدالله الهروى ثنا الفضل بن موسى السينانى عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن عبدالله بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من شهر سيفه ثم وضعه فدمه هدر قال الفضل يعني ضرب به * ﴿ حدثنا ﴾ ابو الحسين عبدالله بن مخلد الاصبهانى ثنا اسحاق بن راهويه ثنا الفضل بن موسى ثنا معمر ثم ذكره باسناده مثله *

﴿ فتاملنا ﴾ قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عائشة من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد بها قتله فقد وجب دمه * ماذلك الوجوب فرأينا الرجل يقول قد وجب ديني على فلان يعني دينه الذى كان آجلا فحل له عليه بمعنى قوله قد حل ديني على فلان *

﴿ فعقلنا ﴾ بذلك ان قوله في هذا الحديث فقد وجب دمه اى فقد حل دمه * (فقال قائل) فلم لم يقل فقد حل له دمه * قيل له * لان قتله قد حل للذى اشير اليه بالحديدة ولمن سواه من الناس ممن يحاول دفعه عنه ويمنع وقوع

سلاحه به الا ترى ان الذى اشير اليه بالحديدة يقتله بها ن غيره ممن به على ذلك القوة ان يقتله حتى لا يتم ما كان منه من اشارته بالحديدة الى صاحبه ليقتله بها فلذلك لم تقصد وجوب الدم الى الذى اشير اليه بالحديدة خاصة والله اعلم

وكان اصلا في هذا الباب ان الذى اشار بالحديده قبل امضائه اياها فيه وهذا المعنى هو الذي كان ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله يذهبون اليه فى هذا الباب ويعللونه بهذه العلة التى ذكرناها *

﴿حدثنا﴾ محمد بن العباس بن الربيع ثنا على بن معبد ثنا محمد بن الحسن ثنا يعقوب عن ابي حنيفة في رجل شهر السلاح على المسلمين قال حق على المسلمين ان يقتلوه ولا شئ عليهم قال ولو كان الذى شهر السلاح مجنونا فشهره على رجل فقتله ذلك الرجل كان عليه ضمان ديته ولم يحك في ذلك خلاف بينهم وذهبوا الى ان المجنون الذى ذكرنا لو تم منه ما اشار به اليه لم يحل له به دمه فلما كان دمه لا يحل له بامضائه ما اشار به اليه فيه كان باشارته اليه احرى ان لا يحل له بذلك دمه *

﴿فاما﴾ ما فى حديث ابن الزبير من قوله صلى الله عليه وآله وسلم من شهر سيفه ثم وضعه * انه على وضعه اياه فى الذى شهره عليه فذلك تاويل صحيح لانه اذا كان الذى اشير به اليه قبل ان يوضع ما اشير به اليه فيه حلالا كان بعد وضعه اياه فيه احرى ان يحل له ذلك منه والله اعلم *

﴿وقد روى﴾ عن ابي حنيفة في ذلك ما قد توهمه بعض الناس مخالفا لذلك وهو ما قد حدثنا محمد بن العباس ثنا على بن معبد ثنا محمد بن الحسن انا يعقوب عن ابي حنيفة عن رجل شهر سيفه فقطع يده ثم قتله المشهور عليه قال عليه القود ولم يحك في ذلك خلافا بينهم وليس هذا عندنا من مذهبه والله اعلم خلافا

لهذا

لهذا الحديث ولكنه على ان الشاهر عليه السيف لما قطع يده كف عن اشهاره اياه عليه فحرم بذلك قتله على الذي شهر عليه فاما اذا كان بعد قطعه يده في اسوء حاله فمقول فيه ان حل دمه له حينئذ فوق حل دمه له قبل قطع يده *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الذي عض ذراع رجل فانتزعها فسقطت ثنيتا العاض *

﴿ حدثنا ﴾ علي بن معبد ثنا عبد الوهاب بن عطاء انبأ سعيد وهو ابن ابي عروبة عن قتادة عن زراة بن اوفى عن عمران بن حصين ان رجلا عض آخر على ذراعه فجذبها فانتزعت ثنيتاه فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اردت ان تاكل او تقضم * شك سعيد * لحم اخيك كما ياكل او يقضم الفحل فابطلها *

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا اسد بن موسى ثنا شعبة عن قتادة عن زرارة ابن اوفى سمعه يحدث عن عمران بن حصين ان رجلا عض يد رجل فقال بيده هكذا ونزع يده فوقعت ثنيتاه فاختصما الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل لا دية لك *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر العقدي ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن يعلى بن امية ان رجلا عض يد رجل فانتزع يده من فيه فسقطت ثنيتا العاض فارتفعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض احدكم اخاه كما يعض البكر فابطلها

﴿ حدثنا ﴾ يونس حدثنا ابن وهب حدثني ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح ان صفوان بن يعلى بن امية حدثه عن يعلى بن امية قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزوة وكانت اوثق اعمالي في نفسي فكان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما صاحبه فانتزع اصبعه فسقطت ثنيتاه فجاء الى رسول الله

﴿ باب ان مشكل ما روي في الذي عض ذراع رجل فانتزعها فسقطت ثنية العاض ﴾

صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيتيه * قال عطاء حسبت ان صفوان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايدع يده في فيك فتقضمها كقضم الجمل *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن عطاء بن ابي رباح عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن عميه سلمة ويعلى بن امية قالا خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك ومعنا صاحب لنا فقاتل رجلا من المسلمين فعض الرجل ذراعه فجذبها من فيه فنزع ثنيته فاتى الرجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم يلتمس العقل فقال ينطلق احدكم الى اخيه فيعضه عضيض الفحل ثم يأتي يطلب العقل لا عقل له فابطلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وفي حديث ابن اسحاق هذا عن عطاء عن صفوان بن عبد الله بن صفوان وهذا من الخطاء غير مشكل لان صفوان بن عبد الله بن صفوان رجل من قريش من بني جمح ويعلى صاحب هذا الحديث فليس من قريش من انفسها وانما هو حليف لها وهو رجل من بني تميم قديم السكنى بمكة (١)

﴿ ثم تأملنا ﴾ هذا الحديث بعد وقوفنا على اختلاف اهل العلم في هذه الجناية المذكورة فيه وان منهم من يبطل عقل ثنيتي العاض عن المعضوض واوجب بعض العلماء ارش ثنيتي العاض على المعضوض منهم ابن ابي ليلى وقد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب من احوال شاهر السلاح ماقد ذكرناه فيه وانه انما حل للمشهور عليه دم الشاهر اذ كان الشاهر لو تم منه في الذي شهر عليه السلاح ما شهره عليه من اتلافه لوجب له دمه *

﴿ فقال قائل ﴾ فالعض مما لا قود فيه فانه كسر للعظم المعضوض الا ترى

(١) فالصحيح ما في حديث ابن جريج عن صفوان بن يعلى بن امية عن يعلى

ان قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايدع يده في فيك فتقضمها كما يقضم الفحل * فهذا دليل على ان فيها كسر العظم وكسر العظم لا قود فيه

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه ان القضم المذكور في هذا الحديث ليس هو كسر العظم كما توهم لان القضم عند العرب هو القضم باطراف الاسنان الذي لا يبلغ هذا وانما الذي بيانه عندهم هو العظم او يجاوزها الى ذلك اوضح العظم(١) فعاد معناه في الذراع الى معنى الموضحة في الرأس التي توضح العظم وفيها القود باتفاق المسلمين فمثلها وضوح عظم الذراع ففيه القود ايضا * ولما كان فيه القود اذ ثم ذلك الفعل كان للذي قصد اليه ازالته عن نفسه ليصل بذلك اى الواجب له فيما حل به منه ولو كان العاض مجنونا او صبيا لم يبلغ فكان من المعضوض في ذلك مثل ماذكرنا في هذا الحديث كان على المعضوض فيه ثناياه فقد وافق ما حملنا عليه ما في هذا الباب الذي قبله والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في الاشياء الموزونات انها كالاشياء المكيلات في دخول الربا فيها كدخوله في الاشياء المكيلات *

---

(١) في المعتصر لا يقال ان العض لا قود فيه لانه كسر عظم لان العض باطراف الاسنان لا يكسر العظم وانما ياتي على جلدة الذراع او يجاوزها الى العظم فيجب فيه القصاص كموضحة الرأس بالاجماع وانما يكون كسر العظم بالقضم الذي هو بجميع الاسنان ثم لو كان العاض مجنونا يجب له ارش الثنية على ما اصلناه فيوافق معنى الحديثين ١٢

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن عبد المجيد بن سهل ابن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل تمر خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تفعل بع الجميع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود حدثنا الوحاظي ثنا سليمان بن بلال ثنا عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث اخا بني عدي الانصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل تمر خيبر هكذا فقال لا والله انا لنشتري الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او بيعوا هذا واشتروا هذا بثمنه وكذلك الميزان *

﴿ حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد العزيز الدراوردي عن ابي سهيل عن ابي صالح عن ابي هريرة وابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث اخا بني عدي من الانصار الى خيبر اميرا فقدم عليه بتمر جنيب يعني طيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنشتري الصاع بالصاعين والصاعين بثلاثة اصوع من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تفعل ابتع هذا وكذلك الميزان *

﴿ حدثنا ﴾

﴿حدثنا﴾ مصعب بن ابراهيم بن حمزة الزبيرى المدنى ثنا ابي ثنا الدراوردى عن عبدالمجيد عن سعيد بن المسيب ان اباسعيد الخدرى واباهريرة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث اخابنى عدي ابن النجار الى خيبر فقدم عليه بتمر جنبيب يعنى طيباً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يارسول الله انا لنشترى الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تفعل ولكن بع هذا واشتر بثمنه من هذا وكذلك الميزان ﴿حدثنا﴾ مصعب ثنا ابي ثنا الدراوردي عن عبدالمجيد بن سهل عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة وعن ابى سعيد الخدرى مثله ﴿

﴿قال ابو جعفر﴾ هكذا هو في كتاب مصعب الذى اخبر عن ابيه عن عبدالمجيد بن سهل عن ابى صالح وهذا خلاف ما فى حديث يحيى بن عثمان عن نعيم عن الدراوردي لانه جعل مكان عبدالمجيد ابا سهيل والذي قال مصعب في هذا هو الصواب عندنا والله اعلم فكان في هذه الآثار رد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حكم الميزان في دخول الربا في الاشياء الموزونة بها كدخولها في المكيال في الاشياء المكيلات به ولم يقصد في ذلك الى ماكول ولا الى مشروب دون ماسواهما الا يوكل ولا يشرب فكان ظاهر ذلك يوجب ماقال الذين يقولون لا يجوز الحديد بالحديد ولا النحاس بالنحاس ولا الرصاص بالرصاص الا مثلا بمثل وزنا بوزن ﴿

﴿وان﴾ هذه الاشياء لما كانت موزونة في دخول الربا اياها كانت كالذهب والفضة في دخول الربا اياها كما قوله ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله فى ذلك وذلك بخلاف ماقال اهل المدينة فيه وحملهم ذلك على الاشياء المكيلات ما

يوكل ويشرب خاصة دون مالا يوكل ومالا يشرب * فقال قائل * فمن ذهب الى مايقوله اهل المدينة في ذلك سعيد بن المسيب قدذهب في هذا المعنى الى ماذهبنا اليه فيه والى خلاف ماذهب الآخرون اليه فيه *

﴿ وذكر ماقد حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابي الزناد انه سمع سعيد بن المسيب يقول لاربا الا في ذهب اوفضة اوفيما يكال اويوزن مما يوكل اويشرب * وقال فالى قول من خالفتم قول سعيد هذا * فقيل * له الى قول عمار بن ياسر الذى يخالفه فقوله في ذلك اعلى من قول سعيد والذى يروى عن عمار في ذلك *

﴿ ماقد حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان ثنا موسى بن هارون البردي[1] ثنا يحيى بن سعيد القطان عن صدقة بن المثنى عن جده رياح بن الحارث قال قال عمار بن ياسر العبد خير من العبدين والامة خير من الامتين والبعير خير من البعيرين والثور خير من الثورين فما كان يدا بيد فلابأس به انما الربا في النسئ الا فيما كيل اووزن *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان ثنا اصبغ بن الفرج ثنا عيسى بن يونس عن صدقة بن المثنى عن رياح بن الحارث عن عمار بن ياسر مثله الا انه لم يقل الثور خير من الثورين وقال مكان ذلك والثوب خير من الثوبين *

﴿ قال ابوجعفر ﴾ فلما كان اوكد الاشياء في دخول الربا عليها الذهب والفضة وليسا بماكولين ولا مشروبين (عقلنا) بذلك ان العلة التي بها دخول الربا هي الوزن فيما يوزن والكيل فيما يكال ماكولا كان ذلك اومشروبا اوغير مشروب اوغير ماكول والله نسأله التوفيق *

(١) البردي بضم الموحدة الكوفي صدوق ١٢ تقريب

باب

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الرجل ليكون من اهل الصلوة ومن اهل الزكاة حتى ذكر سهام الخير ومايجزى يوم القيامة الا بقدر عقله﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية محمد بن ابراهيم ثنا منصور بن سفيان (١) عن موسى بن اعين ثنا عبيدالله بن عمرو عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الرجل ليكون من اهل الصلوة والزكاة والحج والعمرة حتى ذكر سهام الخير ومايجزى يوم القيامة الا بقدر عقله *

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث فوجدنا من صلى صلاة مقبلا عليها حتى وفاها خشوعها و قيامها وقراءتها وركوعها وسجودها وسائر ماينبغى له ان يأتي به فيها من فرايضها ومن سننها ومن الاقبال عليها و ترك التشاغل بغيرها عنها كان جزاؤه عليها اكثر من جزائه على خلاف ذلك من ترك الخشوع فيها ومن التشاغل بغيرها عنها حتى كان فيما اتى به ضد لاحواله الاول التى ذكرناها مما هو محمود عليها وكان فى صلاته اياها على احوال الحمد عاقلا لها و في صلاته على احوال الذم غافلا عنها يجزى بمقدار عقله فيها خلاف مايجزى على احواله في غفلته عنها *

﴿و من هذا﴾ عندنا والله اعلم ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم فيما تقدم منا من كتابنا هذا من قوله ان الرجل ليصلي الصلوة ومايكتب له منها الا نصفها ثم ذكر اجزاءها حتى تناهى الى عشرها ومثل ذلك

---

(١) منصور بن سفيان هو منصور بن صقير بقاف مصغرا البغدادى كما هو مذكور في الخلاصة ١٢ قاضى محمد شريف الدين عفى عنه

الزكاة اذا وضعها في المستحقين لها باعلى مراتب اهلها فيها من الفقر اليها ومن الزمانة والعجز من غيرها فيما يغني عنه ومن التعفف حتى يظن انه من غير اهلها وترك المسئلة لها ولما سواها من الصدقات يكون جزاؤه على ذلك خلاف جزاء من وضعها فيمن ليس من اهلها في تلك المنزلة لسؤاله الناس واعتراضه اياهم وقوته على اكتساب ما يغنيه عنها ومنه قول الله عز وجل مثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من انفسهم كمثل جنة بربوة اصابها وابل فآتت اكلها ضعفين فان لم يصبها وابل فطل * فروي عن مجاهد في تفسير ذلك *

﴿ ما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة مسعود عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وتثبيتا من انفسهم قال يثبتون اي يضعون اموالهم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ يعني الذي يتقربون بها الى الله عز وجل فمن كان كذلك فليس يكن يعطيها غير التماس هذا المعنى الذي فيه وكذلك الصيام في ترك اللغو فيه والاقبال عليه وترك الرفث والجهل فيه جزاء ما اتى به كذلك خلاف جزاء من اتى به على خلاف ذلك وكذلك الحج من جاء به بلا رفث ولا فسوق ولا جدال فيه فكان جزاؤه عليه خلاف جزاء من جاء به بخلاف ذلك وكل هذه الاشياء المحمودة من الاصناف التي ذكرنا فيعقل من فاعليها الافعال التي فعلوها فيها حتى كانوا بذلك مستحقين لما قد وعدوا عليها وكانوا بخلاف من لم يفعل ذلك ممن شغلته الغفلة من الواجب عليه فيها حتى عاد بذلك مذموما في غفلته تلك جاهلا بما لزم منها وكذلك سائر سهام الاسلام هي على هذا المعنى فكان جزاء من عقلها حتى وفاها من نفسه خلاف جزاء من جهلها حتى عطلها ولم نجد في تاويل هذا الحديث احسن مما ذكرنا والله اعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم

وسلم والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ما اذن الله في شيء ما اذن لنبي يتغنى بالقرآن﴾

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ عبدالله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبدالرحمن اخبره عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما ياذن الله عز وجل لشيء ما ياذن لنبي يتغنى بالقرآن

﴿فتأملنا﴾ معنى ما اريد بما في هذا الحديث فوجدنا الاذن في هذا هو الاستماع ومنه قوله عز وجل اذا السماء انشقت واذنت لربها وحقت اي تسمعت ما يامرها ربها عز وجل به ولم تنحها منه فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم ما ياذن الله عز وجل لشيء ما ياذن لنبي يتغنى بالقرآن من تحسينه به صوته طلبا لرقة قلبه به لما يرجو في ذلك من ثواب ربه عز وجل اياه عليه والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن﴾

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابراهيم بن ابي الوزير ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن ابن ابي نهيك عن سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا عبدالله بن صالح ثنا الليث بن سعد انبأ عبدالله ابن عبيدالله بن ابي مليكة عن عبدالله بن ابي نهيك عن سعيد بن ابي سعيد عن

﴿باب بيان مشكل ماروى ما اذن الله في شيء ما اذن النبي يتغنى بالقرآن﴾

﴿باب بيان مشكل ماروى ليس منا من لم يتغن بالقرآن﴾

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿ سمعت فهدا ﴾ يقول قال لنا عبدالله بن صالح قال لنا الليث بالعراق يعني في هذا الحديث عن سعد بن ابي وقاص (و حدثنا) محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا ابي وشعيب بن الليث ثنا الليث * ﴿ وانبأ ﴾ بحر بن نصر قال قرئ على شعيب ابن الليث حدثني الليث ثم اجتمعا جميعا قالوا ثنا عبدالله بن عبيدالله بن ابي مليكة عن عبدالله بن ابي نهيك عن سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ انبأ ﴾ الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث ثنا الليث عن عبدالله بن ابي مليكة عن عبدالله بن ابي نهيك عن سعيد او سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا الليث بن سعد عن ابن ابي مليكة عن ابن ابي نهيك عن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ فتأملنا ﴾ معنى هذا الحديث فوجدنا الناس فيه على قولين * فقوم منهم يقولون اريد به الاستغناء بالقرآن عن اشياء كلها لانه قد يكون بذلك الاجر الجليل في الآخرة والوصول به من الله عز وجل الى عاجل خيره في الدنيا وقوم يقولون هو على تحسين الصوت ليرق له قلب من يقرأه فالتمسنا الاولى من هذين القولين بمعناه (فوجدنا) بكار بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا ابراهيم بن ابي الوزير ثنا عبدالجبار بن الورد عن ابن ابي مليكة عن ابن ابي يزيد * قال ابو جعفر هكذا قال واعاه ابن ابي نهيك قال دخلنا على ابي لبابة بن عبدالمنذر واذا رجل رث البيت رث المتاع فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليس

منا من لم يتغن بالقرآن فقلت لابن ابي مليكة فمن لم يكن له صوت قال يحسنه ما استطاع *

﴿ ووجدنا ﴾ فهدا قد حدثنا قال حدثنا بسرة بن صفوان بن جميل اللخمي ثنا عبدالجبار بن الورد عن ابن ابي مليكة عن عبدالله بن ابي نهيك هكذا قال لنا فهد عبدالله واغا هو عبيدالله قال دخلنا على ابي لبابة بن عبدالمنذر فدخلنا على رجل رث البيت رث المتاع رث الحال فسايلنا فقال من انتم فكلنا انتسب له قال مرحبا واهلا تجار كسب اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليس منا من لم يتغن بالقرآن * فقلت لابن ابي مليكة من لم يكن خاق حسن الصوت قال يحسنه ما استطاع * فكان معنى ما حدثهم به ابو لبابة من هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد يحتمل ان يكون لما رأوه به من رثاثة الحال * وقد يحتمل ان يكون اراد به حسن الصوت بالقرآن وكذلك تاوله ابن ابي مليكة عليه في هذا الحديث ثم طلبنا هذا الباب هل نجده في غير هذا الطريق عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ فوجدنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن * ثم رجعنا الى طلب الاولى من القولين اللذين ذكرنا فكان قوله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن * ذماً منه لمن لم يفعل ذلك كقوله ليس منا من رمى بالليل * في الاشياء التي (١) اويكون منه صلى الله عليه وآله وسلم مما نحن ذاكروها فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى على الذم لمن كان كذلك وعلى المنفي له منه * ووجدنا من قرأ القرآن بغير تحسين منه له صوته مريدا

(١) في الاصل لفظ غير مفهوم ١٢ مصحح

تقراءته اياه الاحوال المحمودة مثابا على ذلك غير مذموم عليه فعقلنا بذلك ان يكون مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله من لم يتغن بالقرآن هذا المعنى واذا انتفى ذلك المعنى عنه ولم ينقل في تاويله غير هذين القولين وانتفاء احدهما يثبت الآخر منهما وهو الاستغناء به عن سائر الاشياء سواه والله اعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك القول واياه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

باب بيان مشكل ما روي من انتهب فليس منا

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من انتهب فليس منا﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا ابي سمعت يعلى بن حكيم يحدث عن ابي لبيد (١) قال شهدت كابل مع عبد الرحمن بن سمرة فاصاب غنما فانتهبوها فقال عبد الرحمن من انتهب من هذا الغنم شيئا فليرده فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من انتهب فليس منا *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان الازدي ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي عباد ثنا ابو عمير الحارث بن عمير عن حميد عن الحسن عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من انتهب فليس منا *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من انتهب فليس منا *

﴿حدثنا﴾ يزيد ثنا ابو عاصم انبأ ابن جريج قال قال ابو الزبير قال جابر

(١) ابو لبيد اسمه لمازة بن زبار صدوق من السادسة ١٢ تقريب ابن

ابن عبدالله قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من انتهب نهبة مشهورة فليس منا *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا احمد بن عبدالله بن يونس ثنا زهير بن معاوية ثنا حميد الطويل عن الحسن عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من انتهب فليس منا *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود وعلى بن عبدالرحمن بن المغيرة قالا ثنا على ابن الجعد ثنا ابو جعفر الرازى عن الربيع بن انس وحميد عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النهبة وقال من انتهب فليس منا *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا ابو جعفر الرازى عن الربيع بن انس عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر حميدا *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا ابو غسان ثنا زهير ثنا سماك بن حرب انبأني ثعلبة ابن الحكم اخو بنى ليث انه رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بقدور فيها لحم غنم انتهبوها فامر بها فاكفئت وقال ان النهبة لاتحل *

﴿قال ابو جعفر﴾ فاحتمل ان يكون ما في هذه الآثار على كل نهبة واحتمل ان يكون على خاص منها * فتاملنا ذلك ﴿فوجدنا﴾ بكار بن قتيبة وابراهيم بن مرزوق قد حدثانا قالا ثنا ابو عاصم ثنا ثور بن يزيد عن راشد بن سعد عن عبدالله ابن يحيى * قال ابو جعفر عبد الله بن يحيى هو ابو عامر الهوزنى عن عبدالله بن قرط قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احب الايام الى الله عز وجل يوم النحر ثم يوم فقدمت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدنات خمسا اوستا فطفقن يزدلفن اليه فلما وجبت جنوبها قال

كلمة خفية لم افهمها فقلت للذي كان الى جنبي ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال قال من شاء اقتطع *

﴿حدثنا﴾ المزني ثنا الشافعي عن سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ناجية صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال يا رسول الله كيف اصنع بما عطب من البدن قال انحره ثم اغمس قلادته في دمه ثم اضرب بها صفيحته * هكذا قال وانما هي صفحته ثم خل بينه وبين الناس *

﴿حدثنا﴾ المزني ثنا الشافعي عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ولم يذكر ناجية ان صاحب هدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يا رسول الله كيف اصنع بما عطب من الهدى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انحرها الق قلائدها في دمها ثم خل بين الناس وبينها ياكلونها *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذين الحديثين اباحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس الذي يحل لهم ذلك الهدى اخذ ما يجوز لهم اخذه من ذلك الهدي لمن ياخذه منهم فعقلنا بذلك ان النهبة التي ينهى عنها في الآثار الاول ونفى من فعلها ان يكون منه خلاف هذه النهبة وانما نهيه فيما لم يوذن في نهبته والله اعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في ذلك وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بقية الاشياء التي من كانت منه ان يكون منه صلى الله عليه وآله وسلم﴾

﴿باب بيان مشكل ماروى منه في بقية الاشياء الآخر من فعل هذا فليس منا﴾

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني يونس ومالك واسامة ان نافعاً اخبرهم عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا *

﴿حدثنا﴾

﴿ حدثنا ﴾ عبيد بن رجال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا معن ابن عيسى حدثنا مالك عن نافع وعبدالله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن جعفر بن محمد بن اعين ثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى القطان عن عبيدالله اخبرنى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة ويحيى بن يزيد الاشعرى عن بريد ابن عبدالله بن ابي بردة عن ابي موسى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله قال فنفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يكون منه ماكان فى هذا المعنى *

﴿ حدثنا ﴾ احمد ثنا يوسف بن يزيد انبا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد حدثنى ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من رمى بالليل فليس منا *

﴿ حدثنا ﴾ على بن شيبة ثنا ابو عبدالرحمن المقرى حدثنى سعيد بن ابي ايوب حدثنى يحيى بن ابي سليمان عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من رمى بالليل فليس منا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فنفى بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كان منه واحد من هذين المعنيين ان يكون منه *

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ومحمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا عبدالله ابن وهب حدثنى مالك الرمادى عن ابي قبيل عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه * فدخل ما في هذا الحديث في معنى ماقبله *

﴿حدثنا﴾ المزني ثنا الشافعي عن سفيان عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر برجل يبيع طعاما فاعجبه فادخل يده فيه فاذا هو بطعام مبلول فقال ليس منا من غشنا *

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب حدثني حفص بن ميسرة عن العلاء ابن عبد الرحمن اخبره عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بصبرة من طعام يباع في السوق فكان في اسفله بلل فقال ما هذا فقال اصابه بلل قال افلا اظهرتموه للناس من غش فليس مني *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا القعنبي ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غشنا فليس منا * (قال ابو جعفر) فدخل ما في هذا الحديث في معنى ما رويناه قبله *

﴿حدثنا﴾ بن ابي داود ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عوف عن خالد الاحدب عن صفوان بن محرز قال اغمي على ابي موسى الاشعري فبكوا عليه فقال اني ابرأ اليكم مما برئ الينا منه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق * (قال ابو جعفر) يعني بقوله سلق تكلم بما لا يحل لها الكلام به ومنه قول الله عز وجل سلقوكم بالسنة حداد *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن عياض الاشعري قال لما اغمي على ابي موسى الاشعري بكي عليه فرفع عنه الثوب وقال اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق *

﴿حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا الفريابي عن سفيان عن زبيد عن

ابراهيم

ابراهيم عن مسروق عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية *

﴿حدثنا﴾ احمد بن ابي داود ثنا عبدالرحمن بن صالح الازدى ثنا عبدة بن حميد النحوى عن منصور عن ابراهيم عن يزيد بن اوس(١) عن ام عبدالله امرأة ابي موسى الاشعري قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق *

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا يحيى بن حماد(٢) ثنا ابو عوانة عن سليمان عن عبدالله ابن مرة عن مسروق عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا عمرو بن حفص بن غياث ثنا ابي عن الاعمش ثم ذكر باسناده مثله فدخل ما في هذا الحديث في معنى ما رويناه قبله *

﴿حدثنا﴾ بكار ثنا ابو عاصم عن ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للحيات ما سالمناهن منذ حاربناهن فمن تركهن خيفتهن فليس منا *

﴿حدثنا﴾ بكار ثنا ابو داود ثنا زائدة بن قدامة عن منصور عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ فهد حدثنا فروة بن ابي المغراء ثنا القاسم بن مالك عن عبدالرحمن ابن اسحاق عن زيد بن الحكم عن عثمان بن ابي العاص قال قال رسول الله

---

(١) في التهذيب يزيد بن اوس كوفي روى عن ابي موسى وامرأته وعلقمة وعنه ابراهيم النخعي وذكره ابن حبان في الثقات ١٢ (٢) في التقريب يحيى بن حماد ابن ابي زياد الشيباني ختن ابي عوانة عابد من صغار التاسعة * مات سنة خمس عشرة ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

صلى الله عليه وآله وسلم من خشي ثار هن فليس منا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فدخل ما فى هذا الحديث في معني ما قد ذكرنا قبله *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا سريج بن النعمان الجوهري ثنا هشيم انبأ حصين بن عبد الرحمن ومغيرة الضبي عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم اتصوم النهار قال قلت نعم قال وتقوم الليل قال قلت نعم قال لكنني اصوم وافطر وانام وامس النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فدخل معنى ما في هذا الحديث في معاني ما رويناه قبله *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو غسان ثنا زهير بن معاوية ثنا الوليد بن ثعلبة الطائي عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة فليس منا (١) ومن خبب امرأة مسلمة فليس منا * قال ابو جعفر فدخل معني ما في هذا الحديث في معاني ما رويناه قبله *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن عبد المؤمن المروزي ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله العقيلي عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الوتر حق فمن لم يوتر فليس مني قالها ثلاثا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فدخل معنى ما في هذا الحديث في معاني ما رويناه قبله *

﴿ حدثنا ﴾ حسين بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابي حصين عن الشعبي عن عاصم العدوي عن كعب بن عجرة قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن جلوس على وسادة من ادم فقال انه سيكون بعدي امراء فمن دخل عليهم وصدقهم على كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس

(١) في مجمع البحار اى ليس من اسوتنا بل من المتشبهين بغيرنا فانه من ديدن اهل الكتاب وفي النهاية لعل الكراهة فيه لاجل انه امر بالحلف باسمائه وصفاته والامانة ليست منها ١٢ الحسن النعماني

يرد علي حوضي ومن لم يصدقهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه ويرد علي الحوض *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا موسى بن اسمعيل المنقري ثنا حماد بن سلمة ثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم عن عبدالرحمن بن سابط عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يا كعب بن عجرة اعيذك الله من الامراء السفهاء انها ستكون امراء فمن دخل عليهم واعانهم على ظلمهم وصدقهم على كذبهم فليس مني ولست منه ولن يرد علي الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وانا منه وسيرد علي الحوض *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا ابو نعيم وابو غسان ثنا زهير بن معاوية عن العلاء بن المسيب عن ابراهيم عن نافع عن ابن عمر قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن اربعة من العرب وخمسة من الموالى فقال هل سمعتم انه سيكون بعدى امراء فمن اعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم وغشي ابوابهم فليس مني ولست منه وليس يرد علي الحوض ومن لم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يغش ابوابهم فهو مني وانا منه وسيرد علي الحوض *

﴿حدثنا﴾ علي بن معبد ثنا زيد بن يحيى ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعاذك الله عز وجل من امراء يكونون بعدى فقال وماهم يارسول الله فقال من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على جورهم فليس مني ولا يرد علي الحوض قال ابو جعفر فدخل معنى ما في هذا الحديث في معاني ما رويناه قبله *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا سليمان بن حيان عن الحجاج

(١) سليمان بن حيان بتحتانية ١٢ المصحح

عن الحكيم عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس منا من وطي حبلاء * فدخل معنى ما فى هذا الحديث في معنى ما رويناه قبله *

حدثنا علي بن معبد ثنا خلاد بن يحيي الكوفي ثنا يوسف بن صهيب عن حبيب بن يسار عن ابي رملة عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لم يأخذ شاربه فليس منا * (قال ابو جعفر) فدخل معنى ما في هذا الحديث فى معاني ما رويناه قبله *

(قال ابو جعفر) فكانت هذه الاشياء التي نفاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كانت منه او كانت فيه عنه اشياء مذمومة وكان الله عز وجل قد اختار له صلى الله عليه وآله وسلم الامور المحمودة ونفى عنه الامور المذمومة فكان من عمل الامور المحمودة منه ومن عمل الامور المذمومة فليس منه كما حكى عز وجل عن نبيه ابراهيم عليه السلام من قوله فى ذريته (فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم) * وكما قال عز وجل مخبر العباد في قصة نبيه داود عليه السلام (ان الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني) في امثال لهذا موجودة في الكتاب معناها المعنى الذى ذكرناها فدل ذلك على ان كل من يعمل على شريعة نبيه الذى عليه اتباعه فانه منه ومن عمل عملا تمنع منه شريعته فليس منه لخروجه عما دعاه اليه وعما هو عليه الى ضد ذلك والله سبحانه نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى المسلم عند الانتهاء الى القوم وعند القيام عنهم وهل سلام من انتهى اليهم يكون بمدان يجلس

باب بيان مشكل ماروي في المسلم عند الانتهاء الى القوم وعند القيام عنهم وهل سلام من انتهى اليهم يكون بمدان يجلس

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن محمد بن عجلان ان سعيد بن ابي سعيد اخبره عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم فان بداله ان يجلس فليجلس فاذا قام فليسلم فان الاولى ليست باحق من الآخرة * ﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة وابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عاصم انبأ ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله * ﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا سعيد بن ابي مريم انبأ ابو غسان حدثني ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿وحدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا محمد بن عبد الرحمن يعني المعروف بصاعقة ثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان اهل الاسانيد فيما سمعت بعض اصحابنا يقول يستحسنون هذا الحديث من ابي عاصم عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن ابن عجلان مالا يستحسنون عن ابن عجلان * وفيما روينا ان سلام الجائي يكون على القوم عند انتهائه قبل جلوسه معهم *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا الجارود بن معاذ ثنا الوليد بن مسلم سمعت محمد بن عجلان يقول حدثني سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قعد احدكم فليسلم واذا قام فليسلم فليست الاولى احق من الآخرة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ابتداء سلامه عليهم يكون بعد جلوسه معهم ﴿ فقال قائل ﴾ فمن تتبع مثل هذا يطلب به التمويه على اهل الجهل باللغة هذا اختلاف شديد فكيف يجوز لكم ان تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذلك *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك ليس على الاختلاف ولكنه على سعة اللغة واخلق ما ظننت انه اختلاف ان يكون من قبل او من بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس ذلك بمنكر لانهم عرب ولغتهم تتبع لهم هذا فيها وقد جاء كتاب الله عز وجل بمثل هذا قال الله عز وجل واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن بمعروف اوسرحوهن بمعروف * فكان ذلك مذكورا ببلوغ الاجل والامساك للمطلقين بعد بلوغ المطلقات اجلهن لان انقضاء عدتهن منهن وكان قول الله عز وجل في هذه الآية فبلغن اجلهن انما هو على قرب بلوغ الاجل لا على حقيقة بلوغه وقد بين الله عز وجل ذلك في الآية الاخرى وهو قوله عز وجل واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن * فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم اذا انتهى احدكم الى القوم فليسلم * يريد به حقيقة موضع السلام وقوله اذا قعد احدكم فليسلم * يريد به قرب قعوده معهم مع انتهائه اليهم لا حقيقة القعود معهم والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لن يجزى ولد والدا الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا سفيان بن عيينة عن سهيل بن ابي صالح عن

ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لن يجزئ ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه *

(قال ابو جعفر) فقال قائل هذا الحديث ما يوجب ان يكون بعد شرائه اباه مملوكا له حتى يعتقه واهل العلم الذين يدور عليهم الفتيا في الامصار لا يقولون هذا مع استقامة هذا الحديث فيهم ففي ذلك دليل على توهينهم اياه ورغبتهم عنه

(فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي توهم هذا الحديث ليس كما توهمه فيه اذ كان قد يجوز ان يكون قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيشتريه فيعتقه اي فيشتريه فيعتقه شراؤه اياه *

(فقال قائل) فهل من دليل على ذلك (فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه دليلنا على ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد قال كل مولود يولد على فطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويشركانه فمن لم يكن ذلك على معنى تهويدهما اياه ولا تنصيرهما اياه يهوديا او نصرانيا يستانفانه فيه ولكن يكون كذلك شيئا منهما يوجب ذلك فيه فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيشتريه فيعتقه ليس على عتاق يستانفه فيه بل شراؤه اياه ولكن سببه منه الذي لا يجوز معه بعد ملكه اياه بقاء ملكه فيه والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

(بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المشي في النعل الواحد وفي الخف الواحد)

(حدثنا) يونس ثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل

واحد لينعلهما جميعا او ليخلعهما جميعاً *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادى ثنا ابن وهب عن الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الشيطان يمشى في النعل الواحد *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو عاصم ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يمشي الرجل في النعل الواحد *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شك زهير يقول اذا انقطع او من انقطع شسع نعله فلا يمشي في نعل واحد حتى يصلح شسعه ولا يمشي في خف واحد *

﴿ قال قائل ﴾ من اهل الجهل بالآثار كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانتم تروون عنه ﴿ فذكر ما حدثنا ﴾ ابو امية ثنا محمد بن الصلت الكوفى ثنا مندل عن ليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ربما رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمشي في نعل واحدة * قال ففى هذا اختلاف لا نحب لكم ان تضيفوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الاختلاف في مثل هذا انما يكون بعد تكافى الاسانيد فيه وثبوت الروايات له فاما اذا كان بخلاف ذلك فلا يكون كما ذكرت والحديث في الرواية ولا ممن يحتج به فيها ولا ممن يجوز ان يعارض بما رواه مما رواه الذي ذكرته عن عائشة فانما هو من حديث مندل وليس من اهل التثبت ممن ذكرنا قبله في الفصل الاول من هذا الباب

لا سيما وانما روى ما ذكرت عن ليث بن ابي سليم وهو ايضاً وهو ان كان من اهل الفضل فانه روايته ليست عند اهل العلم بالاسانيد القوية والذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يخالفها عن جابر وعن ابي هريرة هو احسن من لباس الناس لان من لبس نعل واحدة او خفا واحدة كان بذلك عند الناس سخيفا وسخروا منه فمثل هذا لو لم يكن فيه نهى وجب ان ينهى عنه والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في استغفاره يوم الحديبية للمحلقين مرتين وللمقصرين مرة ﴾

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا حدثه عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين قال والمقصرين *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني ثنا محمد بن فضيل عن عمارة ابن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اغفر للمحلقين قيل والمقصرين يا رسول الله قال اللهم اغفر للمحلقين قيل والمقصرين قال والمقصرين *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استغفر للمحلقين مرتين وللمقصرين مرة *

﴿ فقال قائل ﴾ قد اباح الله عز وجل في كتابه الحلق والقصر في الاحرام ووصف اهل الحديبية بدخولهم المسجد الحرام عليه ووعدهم ذلك فقال لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون * فكان

باب بيان مشكل ما روى في استغفاره يوم الحديبية للمحلقين مرتين وللمقصرين مرة واحدة

المحلقين بامر الله تعالى حلقوا او المقصرين بامر الله قصروا فمن اين فضل المحلقون في ذلك على المقصرين * ﴿قيل له﴾ لمعنى روي عن عبدالله بن عباس فيه *
﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا زكريا بن ابي زائدة ثنا ابن اسحاق حدثني عبدالله بن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال حلق رجال يوم الحديبية وقصر آخرون فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرحم الله المحلقين قالو يارسول الله والمقصرين قال اللهم ارحم المحلقين قالوا يارسول الله والمقصرين قال والمقصرين قالوا فما بال المحلقين ظاهرت لهم بالرحمة قال على انهم لم يشكوا * ﴿وما قد حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا يوسف بن بهلول ثنا عبدالله بن ادريس ثنا محمد بن اسحاق ثم ذكر باسناده مثله *
﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن عبدالله بن نمير الهمداني ثنا يونس ابن بكير ثنا ابن اسحاق عن ابن جريج عن مجاهد قال قلت لابن عباس لم ظاهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة قال لانهم لم يشكوا * فكان فيما روينا تفضيل المحلقين على المقصرين لانهم لم يشكوا فكان ذلك اثبات الشك من المقصرين *
﴿فقال قائل﴾ وما كان شك المقصرين في ذلك (قيل له) كان المعنى ذكره جابر بن عبدالله *
﴿حدثنا﴾ عبيد بن رجال ثنا محمد بن يوسف ثنا ابو قرة موسى بن طارق عن ربيعة بن صالح عن زياد بن سعد عن ابي الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول حلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحديبية وحلق ناس كثير من اصحابه حين رأوه حلق وامسك آخرون فقالوا والله ما طفنا بالبيت فقصروا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرحم الله المحلقين فقال رجال

والمقصرين يارسول الله فقال يرحم الله المحلقين قالوا والمقصرين يارسول الله قال والمقصرين *

﴿ فكان ﴾ في هذا الحديث انه كان في قلوبهم انهم رأوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلق في غير موضع الحلق الذى كانوا يعلمون الحلق فيه ويقفون عليه من شريعة وقد كان يجب عليهم ان يكونوا اقتداؤ هم واتباعهم له فيما رأوه يفعله اوثق في قلوبهم مما تقدم علمهم له منه قبل ذلك وكانوا بذلك مقصرين في الواجب له عليهم صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك وكان الحالقون فاعلين ما يجب عليهم من امساك فعله وترك التخلف عن القدرة به ففضلوا بذلك من تخلف عن مثله لا تفضيل في الحلق على التقصير ولكن لان السبق الى المعرفة للاشياء يوجب الفضيلة للسابقين اليها كما وجب لابي بكر بسبقه الناس الى تصديقه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على اتيانه بيت المقدس من مكة ومن رجوع منه الى منزله بمكة في تلك الليلة حتى سمي بذلك الصديق وان كان المؤمنون جميعاً يشهدون لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمثل ذلك اذا وقفوا عليه *

﴿ وكما استحق ﴾ خزيمة بن ثابت الانصارى ان جعلت شهادته شهادة رجلين لما شهد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للاعرابي انه بايعه البعير الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابتاعه منه عند جحود الاعرابي ذلك وعند قوله هل شهيد يشهد لك فلما شهد له خزيمة بما شهد له به قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف شهدت ولم تكن معنا قال شهدت بتصديقك فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك شهادته شهادة رجلين وسنذكر هذا الحديث باسناده فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى والناس جميعاً

يشهدون بصدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن خزيمة لما سبقهم الى ذلك استحق الفضيلة عليهم فيه *

﴿ فتأمل ﴾ ذلك المحلقون استحقوا الفضيلة على المقصرين بسبقهم اياهم الى طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقتدائهم به واخذهم ما آتاهم اياه وانتفاء الشك من قلوبهم في ذلك وعلمهم ان ماعاينوا منه اولى بهم مما قد تقدم علمهم له منه مع انا قد رأينا ان المقصرين في ذلك اعام رجلان احدهما من قريش والآخر من الانصار *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابراهيم بن اسمعيل الخزاز ثنا علي ابن مبارك ثنا يحيى بن ابي كثير ان ابا ابراهيم حدثه عن ابي سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام الحديبية حلق وحلق اصحابه رءوسهم غير رجلين رجل من الانصار ورجل من قريش *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولم نجد هذا التبيان في حديث احد ممن روى هذا الحديث عن يحيى بن ابى كثير غير علي بن المبارك فاما الاوزاعى فلم يذكر ذلك في حديثه هذا عن يحيى *

﴿ كما حدثنا ﴾ محمد بن عبدالله بن ميمون البغدادى ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي ابراهيم الانصارى ثنا ابو سعيد الخدري سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستغفر يوم الحديبية للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وليس علي بن المبارك بدون الاوزاعي والله نسأله التوفيق *

باب

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى المفصل من القرآن ماهو *

حدثنا ابو امية محمد بن القاسم الحراني يعنى سحيما ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عبدالله بن حبيب ابى عبدالرحمن السلمى سمعت ابن مسعود تقول انزل الله عزوجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المفصل بمكة فكنا حججنا نقرؤه لاينزل غيره *

قال ابوجعفر ففي هذا الحديث ماقد دل على أن سورة الحجرات ليست منه وانها مدنية لان فيها نهى الله عزوجل الناس ان يرفعوا اصواتهم عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما كان ذلك في الحين الذى ظن ثابت ابن قيس بن شماس الانصارى فيه بنفسه ماظن حتى جلس في بيته فاعلمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما كان من سبب رجوعه الى مجلسه *

ولان فيها لاتقدموا بين يدى الله ورسوله وانما كان سبب نزول ذلك عليه صلى الله عليه وآله وسلم لما كان من ابي بكر وعمر من مشورة كل واحد منهما عليه بتولية من اشار اليه بتولية من الاقرع بن حابس ومن القعقاع ومن معبد بن زرارة

وقد ذكرنا ذلك وماروى فيه فيما تقدم من كتابنا هذا وكان فيها ياايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا الآية وكان سبب نزول ذلك فى الذى بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مصدقا الى قوم فاقبلوا اليه ليكرموه فلما رآهم مقبلين نحوه ادبر هاربا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واخبرهم عنه بخلاف ذلك وجاءوا من بعد الى رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم فلم يول احداً ولم يبعث مصدقا وهو بمكة وانما كان ذلك منه وهو بالمدينة *

﴿ ولان فيها ﴾ وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الآية وانما كان ذلك لسبب كان بين الانصار حتى تحاربوا من اجله بما تحاربوا به فانزل الله تعالى هذه الآية في ذلك وسنذكر ذلك باسناده فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى *

﴿ واذا انتفى ﴾ ان تكون الحجرات من المفصل بما قد ذكرنا ولان الحجرات لم تكن الا بالمدينة كان اوله (ق) ثم نظرنا الى ما يدل على ذلك سوى هذا الحديث

﴿ فوجدنا ﴾ فهدا قد حدثنا قال ثنا ابو نعيم ثنا عبدالرحمن بن يعلى الثقفي ثنا عثمان بن عبدالله بن اوس عن جده انه كان في الوفد وفدوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من بني مالك * (قال ابو جعفر) وهم بنو مالك بن عمرو بن كعب بن سعيد بن عوف بن ثقيف فانزلهم في قبة له بين المسجد وبين اهله وكان يختلف اليهم فيحدثهم بعد العشاء الآخرة واكثر ما يحدثهم تشكية قريش ثم يقول ولا سواء كنا مستضعفين مستذلين بمكة فلما قدمنا المدينة كانت سجال الحرب لنا وعلينا فاحتبس عنا ليلة فقلنا يا رسول الله لبثت عنا الليلة اكثر مما لبثت قال نعم طرأ علي حزب من القرآن فاحببت ان لا اخرج من المسجد حتى اقضيه فقلنا لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدثنا انه طرأ عليه الليلة حزب من القرآن فكيف كنتم تحزبون القرآن قالوا نحزبه ثلاث سور وخمس سور وسبع سور وتسع سور واحدى عشرة سورة وثلاث عشرة سورة وحزب ما بين المفصل واسفله *

﴿حدثنا﴾ علي بن عبدالرحمن بن المغيرة ثنا يحيى بن معين ثنا وكيع بن الجراح ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن يعلى الثقفي عن عثمان بن عبدالله بن اوس عن جده اوس بن حذيفة قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وفد ثقيف فانزلنا عليه وانزل اخواننا من الاحلاف على المغيرة بن شعبة فكان يأتينا صلى الله عليه وآله وسلم يحدثنا وكان عامة حديثه تشكية قريش ويقول ولا سواء كنا بمكة مستذلين مستضعفين فلما قدمنا المدينة كانت الحرب سجالا لنا وعلينا فابطأ علينا ذات ليلة فقلنا له فقال طرأ علي حزب من القرآن وكنت احزبه قال فلقيت بعض اصحابه فقلت كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحزب القرآن قال كان يحزب ثلاثا وخمسا وسبعا وتسعا واحدى عشرة * قال ابو جعفر وسقط من هذا الحديث ما هو ثابت في الحديث الذي قبله وثلاث عشرة *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا يوسف بن بهلول ثنا سليمان بن حيان عن عبدالله بن عبدالرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي عن عثمان بن عبدالله بن اوس بن حذيفة عن جده اوس بن حذيفة قال وفدت في وفد ثقيف الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت الاحلاف على المغيرة بن شعبة وانزلنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قبة له فكان ينصرف علينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد العشاء الآخرة فيحدثنا قائما على رجليه حتى يراوح بين قدميه من طول القيام واكثر ما يحدثنا ما كان يأتي من قريش ثم يقول ولا سواء كنا بمكة مستذلين مستضعفين فلما هاجرنا كانت سجال الحرب بيننا وبينهم ندال عليهم ويدالون علينا فلما كان ذات ليلة ابطأ علينا عن الوقت الذى كان يأتي فيه فقلت ابطأت علينا الليلة فقال انه طرأ علي حزب من القرآن فكرهت ان اجئ حتى اتمه * قال اوس بن حذيفة

فسألت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف تحزبون القرآن قالوا ثلاثا وخمسا وسبعا وتسعا واحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده *

﴿قال ابو جعفر﴾ وابو خالد وهو سليمان بن حيان (١) فنظرنا فيه فاذا (ثلاثة) سور من اول القرآن ـ البقرة ـ وآل عمران ـ والنساء *

(والخمس) المائدة والانعام والاعراف والانفال وبراءة *

﴿والسبع﴾ يونس ـ وهود ـ ويوسف ـ والرعد ـ وابراهيم ـ والحجر ـ والنحل *

﴿والتسع﴾ بني اسرائيل ـ والكهف ـ ومريم ـ وطه ـ والانبياء ـ والحج ـ والمؤمنين ـ والنور ـ والفرقان *

﴿واحدى عشرة﴾ الطواسين ـ والعنكبوت ـ ولقمان ـ والسجدة ـ والاحزاب ـ وسبا ـ وفاطر ـ ويس *

﴿والثلاث عشرة﴾ الصافات ـ وص ـ والزمر ـ والحواميم ـ وسورة محمد ـ والفتح ـ والحجرات ـ وحزب المفصل *

﴿قال ابو جعفر﴾ فيما روينا من هذه الآثار تحقيق امر الحجرات انها ليست من المفصل وهو ما بعدها الى آخر القرآن *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا منصور بن شقير (٢) ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زر (٣) قال كان اول المفصل الرحمن *

---

(١) سليمان بن حيان الازدى ابو خالد الاحمر الكوفي صدوق يخطئ من الثامنة مات سنة مائة وتسعين او قبلها وله بضع وسبعون سنة ١٢ (٢) منصور ابن صقير ويقال شقير ابو النضر البغدادى ضعيف من صغار التاسعة ١٢ تقريب

(٣) عن زر انه قال كان اول المفصل عند ابن مسعود الرحمن ١٢ معتصر ﴿قا

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا عندنا والله اعلم انما جاء لاختلاف تالف السور عن ابن مسعود وعند غيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين تولوا اكتابة كتاب الله في عهد عثمان وهو التاليف الذى هو الحجة * وقد يحتمل ان كان في تاليف ابن مسعود بعد سورة الرحمن - ق - والذاريات وما سواهما من السور التي بينهما وبين سورة الرحمن ويكون الحجرات خارجة من ذلك راجعة الى مثل ماهي عليه من تحزيب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي قد ذكرنا في حديث اوس بن حذيفة وفي حديث وكيع الذي قد رويناه وفي هذا الباب من احاديث اوس بن حذيفة حرف يجب ان يوقف عليه وهو قوله فقلت كيف كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحزب القرآن * ففي ذلك اضافة تحزيبه الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي حديث غيره مما رجع الى حديث اوس بن حذيفة قال اوس فسألت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف تحزبون القرآن فاضاف التحزيب اليهم لا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله سبحانه وتعالى اعلم كيف الحقيقة فى ذلك واياه نسأله العصمة والتوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل مااختلف فيه عن عثمان بن عفان وعبدالله بن عباس في الانفال وبراءة وهل هما سورتان اوسورة واحدة﴾

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا عبدالله بن حمران ثنا عوف عن يزيد الفارسى عن ابن عباس قال قلت لعثمان بن عفان ما حملكم على ان عمدتم الى الانفال وهي من المثاني والى براءة وهى من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموهما فى السبع الطوال فما حملكم على ذلك قال فقال عثمان

كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأتى عليه الزمان وهو ينزل عليه من السور ذوات العدد فكان اذا نزل عليه الشيء دخل عليه بعض من يكتب له فيقول ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا واذا نزلت عليه الآيات قال ضعوا هذه الآيات في السورة التى يذكر فيها كذا وكذا وكانت الانفال من اوائل ما نزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن * قال ابو جعفر يعنى نزولا * وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت انها منها وتوفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يبين لنا انها منها من اجل ذلك قرنت بينهما ولم اكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتها في السبع الطوال *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففى هذا الحديث ظن عثمان انهما سورة واحدة وتحقيق ابن عباس انهما سورتان واذا كان تحزيب القرآن على ما في حديث اوس بن حذيفة الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب وجب ان تكونا سورتين كما قال ابن عباس وتباينهما في الوقتين اللذين كان نزولهما فيه يدل ايضا على انهما سورتان لا سورة واحدة وذلك ان الانفال نزلت ببدر *

﴿كما حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادى ثنا هارون بن عبد الله الحمال ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قلت سورة الانفال قال نزلت في بدر قلت فالحشر قال نزلت في بنى النضير * (قال ابو جعفر) وبدر انما كان في سنة اربع وبراءة فآخر سورة نزلت *

﴿كما حدثنا﴾ فهد ثنا ابو الوليد الطيالسى ثنا شعبة ثنا ابو اسحاق عن البراء يقول آخر آية نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وآخر سورة نزلت براءة (قال ابو جعفر) في ذلك تحقيق البراء ان براءة سورة كاملة بائنة من

الانفال هذا مما نعلم انه رضى الله عنه لم يقل ذلك رأيا اذ كان مثله لا يقال بالرأى وانه انما قاله توقيفا لان مثله لا يؤخذ الا بالتوقيف * وقد روي عن عبد الله ابن عباس ما يدخل في هذا المعنى الذي جرى فيه الاختلاف الذي ذكرنا بينه وبين عثمان رضي الله عنهما *

﴿حدثنا﴾ محمد بن سنان الباهلي ثنا عيسى بن سليمان ثنا مبشر بن عبد الله عن سالم الافطس(١) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان جبريل اذا نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببسم الله الرحمن الرحيم علم صلى الله عليه وآله وسلم ان السورة قد انقضت *

﴿حدثنا﴾ يونس حدثنا شقيق عن عمرو عن سعيد بن جبير بغير ذكر منه اياه عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم لا يعلم فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فاخبر ابن عباس فى هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كان يأتيه من الله عز وجل ما يعلم به آخر السورة * وفي ذلك ما قد دل على ان الحقيقة فيما اختلف عثمان وهو فيه كما ذكرنا الاختلاف بينهما فيه كانت الحقيقة فيه ما قاله هو فيه لما قد وقف على ذلك مما قد رويناه عنه مما لم يوقف عليه عثمان رضي الله عنه *

﴿وقد روي﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يدل على ذلك ﴿وهو ما قد حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد بن موسى ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن عمرو بن ابي عمرو عن حبيب(٢) بن هند

---

(١) هو سالم بن عجلان ١٢ (٢) في تهذيب التهذيب حبيب بن ابى ثابت قيس ابن دينار ويقال قيس بن هند وقيل ان اسم ابي ثابت هند الاسدى روى عن عروة بن الزبير حديث المستحاضة فظهر انه الاسدي لا الاسلمي والله اعلم ١٢

الاسلمي عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اخذ السبع فهو خير يعني بذلك السبع الطوال من القرآن *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم الازرق ثنا اسمعيل بن جعفر عن عمرو عن حبيب بن هند الاسلمي عن عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اخذ السبع فهو خير يعني بذلك السبع الطوال من القرآن * حدثنا يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم الازرق ثنا اسمعيل بن جعفر عن عمرو عن حبيب بن هند الاسلمي عن عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اخذ السبع فهو خير * افلا ترى انا قد احطنا علما ان براءة قد دخلت في ذلك دون الانفال او دخل الانفال في ذلك دون براءة وفي ذلك ما قد دل انهما سورتان لا سورة واحدة *

﴿ وقد روى ﴾ عن واثلة بن الاسقع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى ايضا * ﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو داود الطيالسي ثنا عمران القطان عن قتادة عن ابي المليح الهذلي عن واثلة بن الاسقع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اعطيت مكان التوراة السبع الطول واعطيت مكان الزبور المثين واعطيت مكان الانجيل المثاني وفضلت بالمفصل * قال ابو جعفر افلا ترى ان الانفال من المثاني وان براءة من المثين وان في ذلك ما قد دل على ان كل واحدة منهما غير صاحبتها وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعطي كل واحدة منهما مكان ما اعطي الاخرى مكانه فيما ذكر في هذا الحديث *

﴿ وفي ذلك ﴾ ما قد دل على انهما سورتان لا سورة واحدة وفي التحزيب الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب ما قد حقق ذلك ايضا فكان

يكن

يكن التحزيب كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو الحجة الذى لا يجوز خلافها او ان يكن كان من اصحابه رضوان الله عليهم فهم المقتدون به المتبعون لآثاره الذين لا يخرجون عما كان عليه فعلم ان ذلك ما كان فى التحزيب فقد ثبت به ان براءة والانفال سورتان لا سورة واحدة *

(وقد) ذهب آخرون الى ان تركهم اكتتاب بسم الله الرحمن الرحيم بين الانفال وبراءة لغير المعنى الذى في حديث يزيد الفارسى عن ابن عباس عن عثمان ويقولون ان يكون مثل هذا مذهبا عثمان لعنايته التى كانت بالقرآن قديما وحديثا الى ان توفاه الله عز وجل على ذلك ويذكرون بسم الله الرحمن الرحيم انما كان تركهم لكتابتها بين الانفال و بين براءة لان بسم الله الرحمن الرحيم حروف رحمة وسورة براءة ليست من هذا المعنى الذى من جنس ما رادبه الرحمة وانما هي نقض عهود وانذارات وتخويفات وابانة نفاق ممن نافق الله ورسوله واستحق به ما استحق من العذاب والتخليد في النار فلم يروا مع ذلك ان يكتبوا لها سطر بسم الله الرحمن الرحيم اذ كان ما بعده اكثره لا رحمة فيه وانما هو اضداد لها و هذا مذهب من يتكلم فى هذه المعانى على غير وجهة الآثار والله اعلم بحقيقة الامر كان في ذلك واياه اسأل التوفيق * وقد دخل على اهل هذه المقالة في مقالتهم هذه ان فى كتاب الله عز وجل سورتين من سور العذاب قد كتب قبل كل واحدة منها سطر بسم الله الرحمن الرحيم ويل لكل همزة لمزة وتبت يدا ابي لهب وتب * فكان في ذلك ما قد دل على ان سورة العذاب قد يكتب لها بسم الله الرحمن الرحيم كما يكتب قبل سورة الرحمة *

﴿وكان آخرون﴾ يقولون انما ترك اكتتاب بسم الله الرحمن الرحيم قبل سورة براءة اعظاما لبسم الله الرحمن الرحيم من خطاب المشركين بها * فقصد

هذا القول ايضاً عاً في كتاب الله عز وجل وعاً في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدفعه * فامامافى كتاب الله عز وجل مما يدفعه كتاب سليمان الى صاحبة سبا الكتاب الذى اعلمت صاحبة سبا قومها انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم وهي وهم مشركون فدل على ذلك قول الهدهد لسليمان عليه السلام وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان اعمالهم فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون *

(واما) ما في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * ﴿ فما قد حدثنا ﴾ يعقوب ابن ابى داود ثنا ابو اليمان انبأ شعيب بن ابي حمزة عن الزهرى حدثني عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس حدثني ابو سفيان من فيه ان هرقل دعا لهم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم والسلام على من اتبع الهدى ثم ذكر بقية الحديث وفيما ذكرنا اباحة ابتداء خطاب المشركين ببسم الله الرحمن الرحيم ولما كان هذان القولان الآخران ولم يكن في هذا الباب سواهما وسوى القول الاول ثبت الاول والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ستر العورة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ حسين بن نصر سمعت يزيد بن هارون انبأ بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأتى منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك وما ملكت يمينك قال قلت يا رسول الله اذا كان القوم بعضهم في بعض قال فان استطعت ان لا يراها احد فافعل قال قلت يا رسول الله

باب بيان مشكل ما روى في ستر العورة

اذا كان احدنا خاليا قال فالله عز وجل احق ان يستحي منه من الناس *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يحظر على الرجال ستر عوراتهم من ازواجهم ولا مما ملكت ايمانهم *

(وقد حدثنا) بكار بن قتيبة ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان ثنا منصور بن المعتمر عن موسى * قال ابو جعفر وهو ابن عبد الله بن يزيد الانصاري ثم الخطمي (١) عن مولى لعائشة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قط *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذا الحديث ما ذكرناه عنها فيه ذلك عندنا والله اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان كان من سنته ان هذا غير محظور عليه تركه واستعمال سنن نفسه منه وذلك لما اعلى الله عز وجل من منزلته ورفع من قدره وجعل رتبته الرتبة المتجاوزة لرتب سائر خلقه سواه فكان فيما فعل من ذلك من الستر على ما يكون عليه من هذه منزلته وكان من سواه من الناس على حكم سنته المذكورة في حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عنه *

﴿فقال قائل﴾ كيف تقبلون هذا عن عائشة وانتم تروون عنكم عنها ما يخالف ذلك * ﴿وذكر ما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا ابراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد الشجري (٢) حدثني يحيى بن محمد بن عباد حدثني ابن اسحاق عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيتي فاتاه فقرع عليه الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريانا والله ما رأيته عريانا قبله فقبله واعتنقه *

(١) في التقريب الخطمي بفتح المعجمة وسكون المهملة الكوفي ثقة من الرابعة ١٢

(٢) في التقريب يحيى بن محمد عباد الشجري بمعجمة وجيم مفتوحتين ضعيف وفي تهذيب التهذيب روى عن مالك وابن اسحاق وغيرهما وذكره ابن حبان في الثقات ١٢ الحسن النعماني

باب بيان مشكل ماروى في تطليق الرجال نساءهم اللاتي امر آباؤهم بذلك هل ذلك مما عليهم في برآبائهم ام لا

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان حديث عروة هذا عن عائشة غير مخالف لحديث مولاتها الذي ذكرنا لان الذي في هذا اخبارها انها رأته عريانا وقد يكون ذلك منه عريانا ليس معه انكشاف عورة واطلقت عليه فيه العرى لان اكثر بدنه كان كذلك *

﴿والدليل﴾ على هذا التاويل ان الذي في هذا الحديث من قيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما كان ليلقى رجلا لا يصلح ان يلقاه مكشوف العورة فكان في ذلك ما قد دل على ان العرى الذي لقيه عليه لم يكن فيه انكشاف عورة له وعاد ذلك ما رأته عائشة منه حينئذ الى ما يصلح ان يراه ذلك الرجل من بدنه *

﴿وفى﴾ ذلك ما قد دل انها لم تر له حينئذ عورة وفي ذلك اثبات ما روته مولاة عائشة عن عائشة مما قد رويناه عنها في هذا الباب والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى في تطليق الرجال نساءهم اللاتي امر آباؤهم بذلك هل ذلك مما عليهم في بر آبائهم ام لا﴾

﴿قال ابو جعفر﴾ قد كان هذا المعنى اشكل على ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه حتى قال في ذلك لمن سأله عنه *

﴿ما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة موسى بن مسعود ثنا سفيان الثوري ثنا عطاء وهو ابن السائب حدثني عبد الرحمن السلمي ان رجلا منا امرته امه ان يتزوج فلما تزوج امرته ان يفارقها فارتحل الى ابي الدرداء فسأله عن ذلك فقال ما انا بالذى آمرك ان تطلق وما انا بالذى آمرك ان تمسك سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الوالدة اوسط باب الجنة فاحفظ ذلك الباب او ضيعه او كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم * الشك

من ابن مرزوق *

﴿قال ابو جعفر﴾ فوقفنا بذلك على ان ابا الدرداء رضى الله عنه اشكل عليه الجواب فيما سئل عنه من هذا *

﴿فكان جوابنا به﴾ في ذلك حقيقة الواجب في هذا المعنى ما هي فوجدنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قد حدثنا قال حدثنا عبدالله بن وهب ثنا ابن ابى ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن (١) عن حمزة بن عبدالله بن عمر عن ابيه قال كانت عندى امرأة احبها وكان ابي يكرهها فامرنى ان اطلقها فابيت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ياعبد الله طلق امرأتك فطلقتها *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا ابن ابي ذئب فذكر باسناد مثله * ﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان وسليمان بن شعيب الكيساني قد حدثنا اسد بن موسى ثنا ابن ابي ذئب ثم ذكر باسناده منه *

﴿فكان﴾ مافي هذا الحديث ماقد دل على ان من حق الولد على ابيه اجابته اياه الى ماشاء له اياه من هذا واذا كان ذلك فى الوالد على ولده فكان من حق الوالدة على ولدها اوجب ولولدها الزم لان حق الوالدة على الولد يتجاوز حق الوالد عليه وسيجيء ذلك منصوصا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى *

﴿قال ابو جعفر﴾ والذى يومر به الوالد في هذا غير مبيح له في طلاق زوجته في الموضع الذى نهاه الله عزوجل عن طلاقها فيه وانما هو طلاقه اياها في الموضع الذي اباح الله عزوجل الطلاق فيه لا في ضده والله نسأل التوفيق والاعانة *

---

(١) في تهذيب التهذيب الحارث بن عبدالرحمن القرشي خال ابن ابي ذئب روى عن ابي سلمة وسالم وحمزة ابني عبدالله بن عمر وغيرهم - الحسن النعماني

باب بيان مشكل ماروى في المبادرة بالموت النشو الذين يتخذون القرآن مزامير

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المبادرة بالموت النشو الذين يتخذون القرآن مزامير يقدمون احدهم ليغنيهم وان كان اقلهم فقها

حدثنا علي بن معبد ثنا يزيد بن هارون انبا شريك بن عبدالله عن عثمان بن عمير عن زاذان ابي عمر عن حكيم قال كنا جلوسا على سطح معنا رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يزيد لا اعلمه الا قال عيسى الغفارى والناس يتحرجون في الطاعون فقال عيسى ياطاعون خذني يقولها ثلاثا قال حكيم لم تقول هذا الم يقل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يتمنى(١) احدكم الموت فانه عند انقطاع عمله واستخفافا بالدم وقطيعة الرحم ونشو ايتخذون القرآن مزامير يقدمون احدهم ليغنيهم وان كان اقلهم فقها *

حدثنا فهد ثنا محمد بن سعيد بن الاصبهانى ثنا شريك عن ابي اليقظان عن زاذان عن حدثني فقال له ابن عمر انت ذو صحبة لم تتمنى الموت وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لا يتمنى احدكم الموت فانه عند انقطاع عمله فقال له اليس سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر بقية الحديث الاول *

فقال قائل كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد رويتم لنا قبله عنه صلى الله عليه واله وسلم فيما تقدم من هذا الكتاب انه قال ما اذن الله عزوجل لشيء مااذن لنبي يتغنى بالقرآن * وفي ذلك حض الناس على تحسين اصواتهم بالقرآن واذا كان ذلك مما يؤمرون به

(١) قوله لا يتمنى احدكم نهي في صورة النفي ١٢ هامش المشكوة

في انفسهم كان دالا على اباحتهم استماع ذلك من غيرهم كمثل ماقدروي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه *

﴿ حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان اباسلمة اخبرني قال كان عمر بن الخطاب اذا رأى اباموسى قال ذكرت(ا) يا اباموسى فيقرأ عنده وكان ابوموسى حسن الصوت *

﴿ وفيما ﴾ رويتموه في هذا الباب مايخالف ذلك (فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله وعونه ان الذى في الحديث الذى روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب المبادرة بالموت لاشو المذكور فيه انما هو لاتخاذهم ائمة في الصلوة لاصواتهم وليسوا للامامة بموضع اذ كانت السنة منه عليه فضل الصلوة والسلام ان يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا * وسنذكر ذلك باسناده في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى *

﴿ فكانت ﴾ سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يؤم القوم من هذه صفته كان معه حسن الصوت اولم يكن معه حسن الصوت فكان من رغب عن ذلك الى ماسواه من حسن الصوت راغبا عن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مذموما في اختياره ممن يجب ان يبادر الموت امثاله وليس ذلك ممن يحسن صوته بالقرآن ليرق له قلبه اوليرق له قلوب سامعيه منه في شيء ولو اجتمع اثنان في القراءة في كتاب الله تعالى فكانا بذلك مستحقين الامامة من حيث ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استحقاقهما لها به ما كان مكروها ان تقدم لها منهما احسنهما صوتا على الذى ليس

(ا) كذا في الاصل والظاهر — قال ذكرنا يا اباموسى ١٢ الحسن النعماني

معه حسن الصوت ولا يكون من فعل ذلك مخطئا فبان بحمد الله وعونه ان لا تضاد في شيء مما توهمه هذا الجاهل في احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكيف يكون ذلك وقد وصفه الله عز وجل بانه لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحي علمه شديد القوى * والله سبحانه نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله كل مولود يولد على الفطرة * مما انفرد بعض رواته بانه قال فما زال عليها حتى يعرب عنه لسانه فابواه يهودانه وينصرانه ويشركانه *

حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره ان ابا هريرة قال قال مامن مولود يولد على الفطرة ثم يقول اقرؤا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم *

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى انبأ ابن ابي ذيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل يكون فيها جدعاء *

حدثنا محمد بن خزيمة ثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه او يشركانه او يكفرانه قيل يارسول الله الذي يموت حين ولد قال الله اعلم بما كانوا عاملين * قال ابو جعفر فكل ماروينا من هذه فرجعه الى ابي هريرة رضي الله عنه *

باب بيان مشكل ماروي كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه ويمجسانه

﴿ قد حدثنا ﴾ زيد بن سنان ثنا عمرو بن الربيع بن طارق الهلالى (ا) ثنا السرى ابن يحيى عن الحسن قال حدث الاسود بن سريع وكان اول من قص في هذا المسجد قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اربع غزوات فتناول اصحابه الذرية بعد ما قتلوا المقاتلة فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاشتد ذلك عليه فقال الا ما بال اقوام قتلوا المقاتلة ثم تناولوا الذرية فقال رجل يارسول الله اليسوا ابناء المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان خياركم ابناء المشركين اما انه ليست تولد نسمة الا ولدت على الفطرة فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها فابواها يهودانها او ينصرانها * ﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني السرى بن يحيى ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ غير انا لما تأملنا هذا الحديث وجدنا فيه قال حدث الاسود ابن سريع حققنا بذلك ان يكون الذى رواه عنه هو الحسن لم يسمعه منه وانما ارسله عنه فكشفنا عن ذلك لنقف على الحقيقة فيه

﴿ فوجدنا ﴾ احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا زياد بن ايوب ثنا هشيم انبأ يونس عن الحسن قال انبأ الاسود بن سريع قال كنا في غزاة لنا فاصبنا وقتلنا من المشركين حتى بلغ بهم القتل الى ان قتلوا الذرية فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا لا يقتلن ذرية الا لا يقتلن ذرية قيل لم يارسول الله اليسوا اولاد المشركين قال اوليس خياركم اولاد المشركين *

﴿ حدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثنا حسين بن يونس الزيات ﴿ قال ابو جعفر وهو الكوفي وهو مشهور ثقة ﴾ حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى ثنا الاشعث عن الحسن ان الاسود بن سريع حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث جيشا فافرطوا في قتل المشركين حتى تناولوا

(ا) ثقة من كبار العاشرة مات سنة تسع عشرة ومائتين رحمه الله تعالى ـ الحسن

الذرية فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم مابال قوم افرطوا في القتل حتى تناولوا الذرية فقالوا يارسول الله اوليسوا اولاد المشركين فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اوليس خياركم اولاد المشركين * فبان لنا بهذين الحديثين ان الحسن حدث بما فيهما وبما في الحديث الذى قبلهما من حديث الاسود عن الاسود سماعا *

﴿ وقد حدثنا ﴾ الهروى محمد بن عبد الرحيم ثنا آدم بن ابي اياس حدثنا سنان عن قتادة عن الحسن عن الاسود عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فابواها يهودانها وينصرانها *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا ماقيل في تاويل هذا الحديث فوجدنا على بن عبد العزيز قد اجاز لنا عن ابي عبيد القاسم بن سلام قال سألت محمد بن الحسن عن تفسيره يعني حديث ابى هريرة الذى ذكرناه في اول هذا الباب فقال كان ذلك في اول الاسلام قبل ان تنزل الفرائض وقبل ان يومر المسلمون بالجهاد * قال ابو عبيد كانه يذهب الى انه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل ان يهوده ابواه وينصراه ماورثاه لانه مسلم وهما كافران ولما جاز مع ذلك ان يسبي فلما نزلت آيات الفرائض وجرت السنن بخلاف ذلك دل على انه مولود على دينهما * قال ابو عبيد واما عبد الله بن المبارك فبلغنى انه سئل عن تاويله فقال تاويله الحديث الآخر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن اطفال المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين * يذهب الى انهم يولدون الى مايصيرون اليه من اسلام او كفر فمن كان في علم الله عز وجل انه يصير مسلما فانه يولد على الفطرة ومن كان علمه فيه انه يصير كافرا فراعوت كافرا * قال

ابو عبيد

ابو عبيد واحد التفسير بن قريب من الآخر *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا ماقد ذكرناه عن محمد بن الحسن مما جنح اليه ابو عبيد فوجدنا في حديث الاسود انه كان في غزوات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التى هى الجهاد ثم لما اختلفوا في معنى هذا الحديث على ماقد ذكرنا وقالوا في تاويله ماقد وصفنا بعد جعلنا اياه كله حديثا واحدا واثبتنا فيه قوله صلى الله عليه وآله وسلم فمازال عليها حتى يعرب عنه لسانه * اعتبرنا ماجاء في ذكر الفطرة في كتاب الله عزوجل فوجدنا الله عزوجل قد قال في كتابه الحمد لله فاطر السموات والارض اى خالق السموات والارض قال وكذلك حدثنا ولاد النحوي عن المصادري عن ابي عبيد وقال عزوجل فيه ومالى لا اعبد الذى فطرنى اى خلقنى * وقال عزوجل فطرة الله التى فطر الناس عليها اى ملة الله التي خلق الناس عليها * قال وكذلك ايضا

﴿حدثنا﴾ ولاد النحوي عن المصادري عن ابى عبيد في اشياء من هذا المعنى وكانت الفطرة فطرتين فطرة يراد بها الخلقة التى لا تعبد معها التعبد المستحق بفعله الثواب والمستوجب بتركه العقاب فكان قوله صلى الله عليه وآله وسلم كل مولود يولد على الفطرة يريد الفطرة المتعبد اهلها المثابون والمعاقبون فكان اهلها الذين هم كذلك ماكانوا غير بالغين ممن خلق للعبادة كما قال عزوجل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون * وان كانوا قبل بلوغهم مرفوعا عنهم الثواب والعقاب غير انهم اذا عبرت عنهم السنتهم بشئ من ايمان اومن كفر كانوا من اهله وان كانوا غير مثابين على محموده وغير معاقبين على مذمومه كما قال صلى الله عليه وآله وسلم فمازال عليها حتى يعرب عنها لسانها * ولذلك قبل صلى الله عليه وآله وسلم اسلام من لم يبلغ وادخله في جملة

المسلمين وفي ذلك ما يوجب خروج من كان من المسلمين بالردة في تلك الحال من الاسلام حتى يستحق بذلك المنع من ابويه المسلمين وقال صلى الله عليه وآله وسلم فابواه يهودانه او ينصرانه او يشركانه اي تهويدهما او تنصيرهما او تشريكهما فيكون سبيا ان كان ابواه حربين وماخوذا بعد بلوغه عاقلا بالجزية ان كان ابواه ذميين * فهذا عندنا تاويل ما قد ذكرنا والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اباحته تحلية السيف بالفضة﴾

﴿حدثنا﴾ حجاج بن عمران ثنا هلال بن يحيى ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال كانت قبايع سيف النبي صلى الله عليه وآله وسلم من فضة *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا عمرو بن عاصم الكلابي ثنا همام عن قتادة عن انس قال كان نصل سيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضة وقبيعته فضة وما بين ذلك حلق فضة *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا جرير بن حازم ثنا قتادة عن انس قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضة *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا مسلم ثنا هشام عن قتادة عن سعيد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن داود بن موسى ثنا عثمان بن طالوت ثنا يحيى بن كثير العنبري ثنا عثمان بن سعد عن انس بن مالك قال كان سيف النبي صلى الله عليه وآله وسلم محلى وكانت قبيعته فضة * وعثمان بن سعد هذا ذكر البخاري انه بصري تيمي

باب بيان مشكل

يكنى ابابكر ويعرف بالكاتب وانه يحدث عنه شعبة وابو عاصم ويحيى بن كثير ابن درهم هذا *

﴿قال ابو جعفر﴾ وفيما ذكرنا استعمال الفضة في هذا كاستعمالها في الخواتم وذلك دليل على ان استعمال الفضة المكروه المنهي عنه هو كاستعمال العجم اياها من الاكل فيها ومن الشرب فيها ومما كانوا يتخذونها آنية لهم كما يتخذون الصفر والحديد لا غير ذلك * وقد روي عن عمر بن الخطاب وعن ابنه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من افعالهما ما يدخل في هذا الباب *

﴿ما قد حدثنا﴾ محمد بن عبد الرحمن الهروي ثنا محمود بن غيلان ثنا شبابة عن شعبة عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه كان يتقلد سيف عمر كان محلى *

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا يعقوب بن ابي عباد ثنا حماد بن اسامة عن مالك بن مغول قال كان سيف عمر محلى بالفضة فقلت لنافع عمر حلاه قال لا ادري قد رأيت ابن عمر يتقلد *

﴿وقد روى﴾ مثل ذلك عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابو امية ثنا ابو داود الطيالسي والاصمعي ثنا قرة بن خالد حدثني ابي قال بعث الينا مصعب بن الزبير فاخرج الينا سيفين احدهما مرهف حلقته فضة فقال هذا سيف الصديق هذا سيف ابي بكر رضي الله عنه *

﴿وقد روى﴾ عن الزبير رضي الله عنه مثل ذلك ايضا *

﴿كما حدثنا﴾ يوسف ثنا يعقوب بن ابي عباد ثنا حماد يعني ابن زيد عن هشام بن عروة قال رأيت سيف الزبير بن العوام محلى بفضة والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في استعماله برة الفضة لهديه *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد ثنا سعيد بن سليمان الواسطى ثنا عباد وهو ابن عوام عن محمد بن اسحاق عن ابي يحيي عن مجاهد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهدى جمل ابى جهل وهو بمكة عام الحديبية فكان في رأسه برة من فضة *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن على بن داود ثنا احمد بن عبدالملك بن واقد الحراني ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن عبدالله بن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عمرة الحديبية جمل ابي جهل بن هشام وعليه خشاش من ذهب وهو الزمام قال ولكن الزمام في اللحم والخشاش يكون في العظم وما فعل ذلك الا ليغيظ قريشا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتوهمنا ان ابا يحيي الذي في الحديث الاول هو ابن ابي نجيح الذى فى هذا الحديث حتى وقفنا على كنية ابن ابي نجيح فاذا هو ابو يسار وهو مولى لثقيف فعقلنا بذلك ان ابا يحيى الذي فى الحديث الاول هو القتات والكلام الذى جئنا به في الباب الذى قبل هذا يغنينا عن الكلام في هذا الباب *

﴿ وقد روى ﴾ هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما من وجه آخر *

﴿ وهو ما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عاصم عن سفيان عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهدى مائة بدنة فيها جمل لابي جهل فى انفه برة من فضة * والله

﴿ باب بيان مشكل ماروى في استعماله برة الفضة لهديه ﴾

نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره الذى اصيب انفه ان يتخذ مكانه انفا من ذهب ﴾

﴿ حدثنا ﴾ عبدالملك بن مروان الرقي ثنا غسان بن عبيد الموصلى ﴿ وحدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو عاصم (وحدثنا) سليمان بن شعيب الكيساني ثنا عبدالرحمن بن زياد بن الخصيب بن ناصح واسد بن موسى (وحدثنا) ابراهيم ابن ابى داود حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس قالوا جميعا ثنا ابو الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفجة بن اسعد(١) انه اصيب انفه يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذ انفا من ورق فانتن عليه فشكا ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فامره ان يتخذ انفا من ذهب ففعل *

﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن معمر ثنا سلم بن زرير عن عبدالرحمن ابن طرفة عن عرفجة بن اسعد ثم ذكر مثله *

﴿ وحدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا سلم بن زرير عن عبدالرحمن بن طرفة ان عرفجة بن اسعد اصيب انفه يوم الكلاب في الجاهلية ثم ذكر هذا الحديث *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ في هذا الحديث اباحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للرجل المذكور فيه ان يتخذ مكان انفه الذى اصيب به انفا من ذهب لما اشتكى

---

(١) في التجريد عرفجة بن اسعد بن كرب التميمي اصيب انفه يوم الكلاب مشهور تفرد عنه حفيده عبدالرحمن بن طرفة وقال في التقريب صحابي نزل البصرة رضي الله عنه وعلم عليه (دق س) ١٢ الحسن النعماني

اليه ان الانف الذى اتخذه قبل ذلك من الورق انتن عليه *

﴿ فقال قائل ﴾ فهل كان هذا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل تحريمه لبس الذهب او بعد تحريمه لبسه فان لبس الذهب كان مباحا ثم حرمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد ذلك على الرجال *

﴿ وذكر ما حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا مسدد بن مسرهد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي كفه فاتخذه الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق او فضة *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا القعنبي قال قرأت على مالك بن انس عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يلبس خاتما من ذهب ثم قام فنبذه وقال لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم * قال ففي هذا الحديث لباس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاتم الذهب اذ كان في هذا الحديث مباحا ونبذه اياه بعد ذلك لما عاد حراما فان كان امره عرفجة باتخاذ انف من ذهب في حال لبس ذهب فلا حجة لكم في اباحة مثله الآن في حال تحريم لبس الذهب *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انا لم نأت بحديث عرفجة هذا لما اتينا به له الا بعد قيام الدليل عندنا ان اباحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عرفجة ما اباحه اياه مما ذكر في حديثه كان بعد تحريمه لبس الذهب على الرجال وذلك ان عرفجة قد كان قبل تشكيته الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ذكر تشكيته اياه اليه في حديثه لو كان

في اباحة لبس الذهب له قد كان غنيا عن استعلام حكم نفسه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من علم نفسه بذلك لانه قد كان يعرف الورق ويعلم انه قد كان يلحقه الصداء حتى يكون سببا الانتانه عليه اذا استعمله فيما استعمله فيه وان الذهب بخلاف ذلك اذ كان لا يلحقه الصداء الذي يكون عنه من الانتان مثل ما يكون من الورق لو كان غير عالم بذلك فقد كان قادرا على استعلامه من خلاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتساوي في ذلك ولما قصد الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشتكي ذلك اليه ارادة منه ان يبيح له اتخاذ ما لا ينتن عليه اذا جعله بالمكان الذي يحتاج الى جعله فيه ان ذلك انما كان احتياجه على حكم ذلك لديانته فاجابه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالاجابة فيه في ذلك وامره بما امره به فيه وهذه مسئلة مما قد اختلف اهل العلم في مثلها وهو شد الاسنان بما يحتاج الى شدها به من ورق ومن ذهب فروي عن ابي حنيفة في شدها بالذهب قولان مختلفان *

﴿احدهما﴾ كراهة ذلك * كما حدث محمد بن الحسن عن يعقوب عن ابي حنيفة بذلك ولم يحك في ذلك خلافا *

﴿والآخر منهما﴾ ما قد حدثنا جعفر بن احمد ثنا بشر بن الوليد الكندي سمعت ابا يوسف يقول قال ابو حنيفة لا بأس ان يشدها بالذهب ولم يحك في ذلك خلافا * وفي الروايتين جميعا عن ابي حنيفة انه لا بأس بشدها بالورق * وقال محمد بن الحسن في روايته من رواية محمد بن العباس لا بأس بشدها بالذهب وقد روي في ذلك عن غير واحد من المتقدمين شدها اياها بالذهب *

﴿حدثنا﴾ سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد واسد بن موسى قالا ثنا ابو الاشهب عن حماد قال رأيت المغيرة بن عبد الله امير الكوفة قد ضبب

اسنانه بالذهب فذكرت ذلك لابراهيم فقال لا بأس به *

﴿كما حدثنا﴾ ابو امية ثنا موسى بن داود (وكما حدثنا) فهد بن سليمان ثنا ابو غسان وموسى بن داود قالا ثنا طعمة بن عمرو قال رأيت صفرة الذهب بين ثناياه وقال ثنيتي موسى بن طلحة *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا سعيد بن سليمان السليطي ثنا حماد بن سلمة عن حميد الطويل قال رأيت الحسن يشد اسنانه بالذهب *

﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا يحيى بن ميسرة عن عون العقيلي ان عبد الرحمن بن ابي بكرة وكان قد بلغ سنا وكان يولد له فسقطت اسنانه فاعيدت بسلسلة من ذهب *

﴿كما حدثنا﴾ ابو امية ثنا ابو النضر حدثنا شعبة قال رأيت ابا التياح وابا حمزة وابا نوفل بن ابي عقرب قد ضببوا اسنانهم بالذهب *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا عرفان بن عاصم بن عرفان البزار البصرى حدثني ابي قال رأيت يزيد الرشك مشبكة اسنانه بالذهب *

﴿كما قد حدثنا﴾ سليمان بن شعيب حدثنا عبد الرحمن بن زياد بن الخصيب ابن ناصح قال رأيت عبد الله بن الحسن قاضي البصرة شد اسنانه بالذهب *

﴿كما حدثنا﴾ ابو امية ثنا روح بن عبادة ثنا على بن سويد بن منجوف قال رأيت ابا رافع الصائغ مشبكة اسنانه بالذهب * قال لنا ابو امية ورأيت بدل ابن المحبر وهوذة بن خليفة وابراهيم بن زياد سبلان مشبكة اسنانهم بالذهب *

﴿قال ابو جعفر﴾ ولا نعلم عن احد من المتقدمين خلافا لهذا القول غير ما ذكرناه فيه عن ابي حنيفة من قوله الذى يخالفه فيه غيره من العلماء لا سيما وقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك من الاباحة لعرفجة

ماقد كان مما رويناه في هذا الباب والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الشرب من آنية الذهب و في آنية الفضة و هل يدخل فى ذلك الاواني من الخشب المضبية ام لا﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن حميد قال رأيت عند انس قدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه فضة او قد شد بفضة *

﴿قال ابو جعفر﴾ فاحتمل ان يكون ذلك الحجة فى اباحته وان كان ذلك كان من انس بن مالك بعده ففى ذلك ماقد دل انه لا بأس بالشرب في الاناء الذى هو كذلك عند انس بن مالك فقد صار في اباحة هذا المعنى لمن يقول باباحته من اهل العلم قول رجل فقيه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد روى هذا الحديث عن انس بن مالك بزيادة على هذا المعنى *

﴿حدثنا﴾ على بن احمد بن سليمان ثنا احمد بن سيار المروزي ثنا عبدان بن عثمان عن ابي حمزة عن عاصم الاحول عن ابن سيرين عن انس قال انصدع قدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجعل مكان الشعب سلسلة من فضة * قال عاصم وقد رأيت القدح و شربت فيه *

﴿قال قائل﴾ فكيف تقبلون هذ اوقد رويتم عن رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم فذكر *

﴿ماقد حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى انبأ ابن وهب ان مالك بن انس اخبره عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وآله وسلم ان النبي

﴿باب بيان مشكل ماروي في الشرب من آنية الذهب والفضة والخشب المضببة﴾

صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الذي يشرب في آنية الذهب انما يجرجر في جوفه نار جهنم *

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ علي بن حجر انبأ اسمعيل يعني ابن علية عن ايوب عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبدالرحمن عن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله ثم ذكر بعد ذلك ما قد روي عن عبدالله بن عمر في الشرب في الاناء المفضض في الكراهة لما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الشرب في آنية الذهب والفضة وهو *

﴿ما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن اعين عن خصيف ابن عبدالرحمن عن نافع عن ابن عمر انه اتي بقدح مفضض ليشرب فيه فابى ان يشرب قال نافع ان ابن عمر منذ سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة لم يكن يشرب في قدح مفضض *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى كان من ابن عمر لم يكن يشرب في الاناء المفضض ليس مما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شيء اذا كان الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما هو نهيه عن الشرب في آنية الفضة والمسلمون جميعا على ذلك لا يختلفون فيه وان الذى عنى لهذا الباب من اجله ما يختلفون فيه من الشرب في آناء الخشب اذا كان فضته كالضبة وما اشبهها فيبيح ذلك بعضهم وممن كان يبيحه منهم ابو حنيفة واصحابه ويكرهه بعضهم منهم الشافعى كما اختلف في ذلك قبلهم عبدالله بن عمر وانس بن مالك واطلقه انس بن مالك وحظره عبدالله بن عمر ليس قول واحد منهم فى ذلك اولى من قول الآخر الا بدليل يدل عليه وقد ذكر فى قدح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب

ما يدل على ان الاولى من ذينك القولين ما قاله انس بن مالك منهما وقد وجدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد نهى عن لباس الحرير واخرج من ذلك اعلام الحرير التي في الثياب من عين الحرير من الكتان ومن القطن فكان مثل ذلك نهيه عن الشرب في آنية الفضة يخرج منه الشرب في آنية الخشب الذي فيه المسامير والضبات من الفضة *

﴿وقد روى﴾ عن عائشة ايضا ما يدل على ما ذكرنا ﴿كما قد حدثنا﴾ ابراهيم ابن ابي داود ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن اعين عن خصيف عن مجاهد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن لبس الذهب فقلت يا رسول الله ارأيتنا المسلم الشد بالذهب قال لا ولكن اجملوه فضة وصفروه بالزعفران *

﴿ففي هذا﴾ ما قد دل على اباحته صلى الله عليه وآله وسلم استعمال الفضة مشبكا ولم يمنع من ذلك كما منع من استعمالها خالصة ملبوسة كما يلبس ما يجعل مشبكا له وقد روى عن حذيفة بن اليمان والبراء بن عازب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان نهى عنه من الفضة وذكر حذيفة في حديثه الذهب *

﴿كما قد حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا وهب بن جرير (وكما قد حدثنا) ابراهيم ابن مرزوق ثنا ابو عامر العقدي قال كل واحد منهما ثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى قال استيقظ حذيفة بالمداين فاتاه دهقان باناء من فضة فرمى به ثم قال اني كنت نهيته عنه فابى ان ينتهي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة وعن لبس الحرير والديباج وقال دعوه لهم في الدنيا وهو لكم في الآخرة *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابو اسحاق الضرير ثنا عون عن مجاهد عن ابن ابي ليلى ثم ذكر مثله *

﴿ وكما حدثنا ﴾ عبد الغني بن ابي عقيل ثنا عبد الرحمن بن زياد *
﴿ وكما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي ووهب بن جرير قالوا ثنا شعبة عن الاشعث عن ابي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة *
﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب في آنية الذهب و الفضة وليس الشرب في الآنية من الخشب الذى قد خالطها الذهب والفضة من هذا في شيء وقد كان مذهب عبد الله بن عمر في القليل من الحرير يخالط الثوب من غير الحرير كراهية لبس ذلك الثوب كما يكره لبسه لو كان حريرا كله * وقد خالفه في ذلك غيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واباحوا في ذلك ما حظر * فما قد روى عنه مما ذكرناه عنه *
﴿ ما قد حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا يحيى بن حسان ثنا عيسى بن يونس عن المغيرة بن شعبة حدثه عن ابي عمر مولى اسماء رأيت ابن عمر اشترى جبة فيها خيط احمر فردها فأتيت اسماء فذكرت ذلك لها فقالت بؤسا لابن عمر ياجارية ناوليني جبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخرجت الينا جبة مكفوفة الجيب والكمين والفرج بالديباج *
﴿ قال ابو جعفر ﴾ فلا ترى ان ابن عمر قد كره الجبة التي ليست من حرير للخيط الذي فيها من الحرير كما يكرهها لو كانت كلها من حرير فكذلك كان مذهبه في الاناء من غير الفضة اذا كان فيه شيء من فضة يكرهه كما كان يكرهه لو كان كله فضة وقد خالفته اسماء في ذلك وحاجته فيه بجبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي ليست من ديباج مكفوفة الجيب والكمين والفرج بالديباج ولم تكن

رضوان الله عليها تحاجه بذلك الا وقد وقفت على استعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اياها بعد نهيه عن استعمال مثلها لو كانت كلها حريراً *

﴿ وقد خالفه ﴾ في ذلك ايضاً عبد الله بن عباس فقد روي في ذلك عنه *

﴿ ماقد حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو غسان و محمد بن سعيد بن الاصبهاني انبأ شريك عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس قال انما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الثوب المصمت يعني من الحرير فاما السدى(١) والمعلم فلا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فاخبر ابن عباس بالمقصود بالنهي اليه في النهي عن الحرير للرجال وانه ماكان حريرا كله وان ماكان غير حرير قد خالطه من الحرير مثل الاعلام انه خارج من ذلك غير منهي عنه فكان ذلك اولى عندنا مما روينا عن ابن عمر مما خالفه لان في هذا الاخبار بالمقصود بالنهي اليه وانه غير ما كرهه ابن عمر رضي الله عنهما *

﴿ وقد روي ﴾ عن عمر رضي الله عنه في هذا الباب ماهو ادل من هذا *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابو بكر بكار بن قتيبة ثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن زبير الاسدي الكوفي ثنا مسعر بن كدام عن وبرة بن عبد الرحمن عن عامر عن سويد ابن غفلة قال اتينا عمر رضي الله عنه وعلينا ثياب من ثياب اهل فارس او قال كسرى فقال برح الله هذا الحرير قال فرجعنا فالقيناها ولبسنا ثياب العرب ورجعنا اليه فقال انتم خير من قوم اتوني عليهم ثياب قوم لو رضيها الله تعالى لهم لم يلبسهم اياها لا تصلح اولا تحل الا اصبعين او ثلاثا او اربعا يعني الحرير *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فهذا عمر يقول هذا في ذلك ماقد دل على ان مثل الحرير في

(١) في القاموس السدى من الثوب مامد منه ١٢ شريف الدين

ذلك الفضة التى قدنهى عنها ان يشرب فيها اذا كانت آنيته لا يدخل فى ذلك الشرب فيما هو من الخشب من الآنية التى قد خالطها الفضة من تسميرها ومن تضبيبها بها *

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبدالاعلى انبأ عبدالله بن وهب حدثنى جرير بن حازم قال رأيت سالم بن عبدالله اتي بشراب في قدح مفضض فرده ثم اتى بقدح غير مفضض فشرب * قال جرير وحدثني محمد بن سيرين عن ابنة ابي عمرو مولى عائشة قال ابت عائشة ان ترخص لنا في تفضيض الآنية *

﴿ فقال قائل ﴾ فقد خالف هذا ما قد رويته عن مجاهد عن عائشة في المتك فيما تقدم من هذا الباب *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الامر في ذلك كما ذكره ولكن ابنة ابي عمرو هذه ليست عن عائشة كمجاهد عنها اذ كانت لم نسمع منها ذكرا في غير هذا الحديث واذا كانت ليس يعارض بمثلها مجاهدا لجلالة مقدار مجاهد في الرواية ولعظم مقداره في الفقه *

﴿ فاما ﴾ ما في هذا الحديث من كراهة سالم فيما قد كرهه فيه لما وقف عليه من مذهب ابيه رضى الله عنه كان عنه فيه من الكراهة ما به لو وقف على مذهب جده رضى الله عنه كان في الحرير الذي بدل من الفضة على خلاف مذهب ابيه فيها لكان قول جده في ذلك اولى عنده من قول ابيه فيه والله اعلم *

﴿ وقد خالف ﴾ سالما فيما ذهب اليه في ذلك من امثاله من التابعين غير واحد *

﴿ منهم ﴾ محمد بن على بن الحسين بن على بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا علي بن معبد ثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد ابن ابي انيسة عن جابر انه رأى محمد بن على يشرب في قدح مفضض وسقاه فيه

(ومنهم)

(ومنهم طاووس)

﴿ حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب ثنا الخصيب بن ناصح حدثني محمد بن مسلم الطائفي عن ابراهيم بن ميسرة قال استسقى طاوس فاتي باناء مضبب بفضة فشرب وناولني *

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن مسلم حدثني ابراهيم بن ميسرة قال رأيت طاووسا يشرب في اناء مضبب بفضة *

(ومنهم ابراهيم النخعي)

﴿ حدثنا صالح ﴾ بن عبدالرحمن بن عمرو بن الحارث الانصاري ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم انبأ مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا بالشرب في القدح المفضض مالم يضع فاه على الفضة *

﴿ ومنهم الحكم بن عتيبة وحماد بن ابي سلمة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير بن حازم ثنا شعبة عن الحكم وحماد انهما كانا لا يريان بأسا بالقدح المفضض ان يشرب فيه *

﴿ وكما حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا علي بن معبد ثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد بن ابي أنيسة عن الحكم بن عتيبة قال لا نعلم بالقدح المفضض بأسا *

﴿ ومنهم الحسن وابو العالية ﴾

﴿ كما حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك انبأ محمد بن يسار (١) عن قتادة قال كان الحسن يشرب بين الضبتين * قال قتادة وكان ابو العالية لا يرى به بأسا وكان ابن عمر يكرهه * وقد ذكرنا فيما تقدم منا في هذا الباب ما يدل على ان النظر في هذا المعنى المختلف فيه وانه كما قاله مبيحوا ذلك لا كما قاله

(١) زاد في الخلاصة نسبه البصري وكنيته ابو عبدالله ١٢ محمد شريف الدين

مخالفوهم *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الوقوع على الحامل وهي كذلك ﴾

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة وابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود ثنا شعبة حدثني يزيد بن خمير(١) سمعت عبدالرحمن بن جبير بن نفير يحدث عن ابيه عن ابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى امرأة عند خبا او عند فسطاط مجحا(٢) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعل صاحب هذه يلم بها لقد هممت ان العنه لعنة تدخل بها قبره كيف يورثه وهو لا يحل له وكيف يسترقه وهو لا يحل له *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث كيف يورثه وهو لا يحل له ففي ذلك ماقد دل انه لا يكون بما كان منه في امه من وطيه اياه وهي حامل به كما قد تاوله من تاوله على ان فيه دليلا على ان نسبه بما كان منه في امه قد لحق به مع لحوقه بالذي كان ابتداء حملها به منه لان من يقول ذلك يورث الولد من ابويه الذي يلحق نسبه منهما *

﴿ وفي هذا ﴾ الحديث كيف يورثه وهو لا يحل له ثم رجعنا الى طلب هذا الحديث من غير هذا الوجه لنجد فيه مارواه شعبة عليه مخالفة او موافقة

---

(١) يزيد بن خمير بمعجمة مصغرا ١٢ تق (٢) في مجمع بحار الانوار مجح بضم ميم فكسر جيم فخاء مهملة اجحت المرأة اذا حملت ودنا وقت ولادتها (ويلم بها) اى يطأها و(هم بلعنته) لترك الاستبراء وبين موجب اللعن بقوله كيف يستخدمه ١٢ الحسن النعماني

﴿فوجدنا﴾ علي بن عبدالرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي وفهد بن سليمان جميعا قدحدثانا قالا ثنا عبدالله بن صالح (١) حدثني معاوية بن صالح (٢) عن (٣) ابن وداعة عن رجل قدسماه من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان قديما مرضيا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نظر الى امرأة حامل من السبايا بخيبر فقال لمن هذه فقالوا لفلان قال ايطأها قالوا نعم قال هممت ان العنه لعنة تدركه في قبره ويحه ايورثه وليس منه اويستعبده وقدغذاه في سمعه وبصره *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث غيرما في الحديث الاول وهو قوله ايورثه وليس منه * ففي ذلك ماقدنفى ان يكون له في نسبه شيء * اويستعبده وقدغذاه في سمعه وبصره * ففي ذلك ماقددل على منعه من استعباده اياه لما كان منه في امه وهي حامل به وقدكان مكحول يذهب في ذلك الى عتاق هذا الولد على واطيء امه في حال حملها به *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان وهارون بن كامل جميعا قالا ثنا عبدالله بن صالح حدثني معاوية بن صالح انه سأل يحيى بن سعيد عنه يعني عمن كان منه مثل ما في هذا الحديث فقال لا يعتق ولدها * وقال مكحول يعتق ولدها * ومما دلنا على ان مكحولا انما اخذ قوله هذا من هذا الحديث الذي رويناه في هذا الباب ان فهدا وهارون حدثاه قالا ثنا عبدالله بن صالح عن ابي بكر * ﴿قال ابو جعفر﴾

---

(١) في تهذيب التهذيب عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني مولاهم ابو صالح المصري كاتب الليث مات سنة (٢٢٢) (٢) هو معاوية بن صالح بن حدير بن سعيد بن سعد بن فهر الحضرمي ابو عمرو الحمصي توفى سنة ثمان وخمسين ومائة ١٢ محمد شريف الدين عفى عنه (٣) لعله مطلب بن ابي وداعة ١٢

وهو ابن ابي مريم عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اتى بجارية اشتراها رجل وهي حبلى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتطاؤها وهي حبلى قال نعم قال انك تغذو في سمعه و بصره فاذا الولد فاعتقه فانه لا يحل ذلك ملكه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان توطأ حبلى *

﴿قال ابو جعفر﴾ يعني حبلى من غير الذي يحاول وطيها غير ان في هذا الحديث ما يخالف قول مكحول الذي رويناه عنه انه يعتق ولدها الان في هذا انه امر بعتق ولدها فهذا يدل على انه قبل ان يعتقه غير عتيق غير انه قد يحتمل ان يكون ما رويناه عن مكحول من قوله الذي ذكرنا يعتق ولدها لم يضبطه من اخذناه عنه ويكون في الحقيقة انما هو يعتق ولدها ان يستانف بعد ولادته اياه عتاقه حتى يتفق قوله وما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا يختلفان *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد يحتمل ان يكون مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك الواطي بعتاق ذلك الولد اشفاقا منه ان يكون ما كان ظهر بامه مما كان ظاهره انه حمل منها ليس في الحقيقة كذلك ثم وقع عليها فحملت منه فكره له استرقاقه لذلك و استحب له عتاقا اشفاقا في ذلك ان يكون ابنه ولم يلحق به نسبه ان كان لم يتيقن انه ابنه والله سبحانه نسأله التوفيق عنه *

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مس الحصا في الصلوة ﴾

﴿حدثنا﴾ على بن معبد ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري ثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه حدثني الاحوص اوابو الاحوص في مجلس سعيد بن

المسيب قال يعقوب واظنه انا الاحوص قال قال ابو ذر قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ اقام احدكم الى الصلوة فلا يحول الحصا فان الرحمة تواجهه *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن الزهري عن ابى الاحوص عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يحول الحصا فان الرحمة تواجهه فلا يمس الحصا *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ سويد بن نصر قال انبأ عبدالله بن المبارك عن يونس عن الزهري سمعت ابا الاحوص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يزال الله عز وجل مقبلا على العبد في صلاته مالم يلتفت فاذا صرف وجهه عنه انصرف عنه *

﴿ثم وجدنا﴾ عنه صلى الله عليه وآله وسلم اباحة مسحه في الصلوة مرة واحدة *

﴿كما حدثنا﴾ ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن عن عبدالله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن جده عن ابي ذر قال سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن كل شئ حتى سألته عن مسح الحصا فقال واحدة اودع *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبدالله بن ميمون البغدادي ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابى كثير حدثني ابو سلمة حدثني معيقيب قال قلت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من مسح الحصا في الصلوة قال ان كنت لا بد فاعلا فمرة واحدة *

﴿وكما حدثنا﴾ ابو غسان مالك بن يحيى الهمداني ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة حدثني معيقيب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم

قيل له المسح على الحصا قال ان كنت لا بد فاعلا فواحدة *

﴿ وكما حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيي بن ابى كثير عن ابي سلمة عن معيقيب(١) انه سأل النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن المسح فقال ان كنت لا بد فاعلا فواحدة * فكان في هذا الحديث ما قد دل ان الواحدة المباحة فيه لضرورة لا لغير ذلك * ﴿ حدثنا ﴾ الربيع ابن سليمان المرادى ثنا اسد بن موسى ثنا ابن ابي ذئب عن شرحبيل (قال ابو جعفر) وهو ابن سعد ويكنى اباسعد عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لان يمسك احدكم يده عن الحصا خير له من ان يكون له مائة ناقة كلها سود الحدق فان غلب احدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فبان بهذا الحديث ان الواحدة التى اباحها صلى الله عليه وآله وسلم للمصلى اباحها عند الضرورة اليها لا لما سوى ذلك وذلك ان المصلى يقوم بين يدى ربه كما يجب على مثله في ذلك مما قد علمه من التواضع والتمسكن والبأس وتفريغ قلبه لما هو فيه وان لا يكون له شاغل عن صلاته فى اتمامها ولا ممجل له عن اكمالها ومسح الحصا خروج له عن ذلك ففى ذلك ما قد دل على حظر ذلك عليه ومنعه منه الا عند غلبة الضرورة من اياه اشتغال قلبه فيكون حيئذ مسح الحصا حتى ينقطع ذلك عنه فانه ايسر من تماديه فيه وغلبته عليه * وفيما

(١) في التقريب معيقيب آخره موحدة مصغرا ابن فاطمة الدوسى وحليف بنى عبدشمس من السابقين الاولين هاجر الهجرتين وشهد المشاهد وولي بيت المال لعمر ومات في خلافة عثمان او علي رضى الله عنهم وفى التجريد توفى سنة اربعين ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

ذكرنا ما قد دل على ان من يريد الصلاة ينبغي له ان يسوي الحصا قبل دخوله فيها حتى نغني عن ذلك في صلاته فلا يحتاج اليه ولا يشتغل قلبه به والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق*

باب

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله من نام عن حزبه اوعن شئ منه فقرأه فيما بين الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه بالليل﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبدالاعلى ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبدالله اخبراه عن عبدالرحمن ابن عبدالقارى قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نام عن حزبه اوعن شئ منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كانما قرأه بالليل*(حدثنا) هارون بن كامل بن يزيد ثنا عبدالله ابن صالح حدثني الليث بن سعد اخبرني يونس بن يزيد ثم ذكر مثله في اسناده وفي متنه*

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ قتيبة بن سعيد انبأ ابو صفوان عبدالله بن سعد عن يونس عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبيدالله بن عبدالله اخبراه ان عبدالرحمن بن عبدالقاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر مثله*

﴿فقال قائل﴾ هذا الحديث قد روى عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد موقوفا*

﴿فذكر ما قد حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا يحيى بن المبارك اخبرني

يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله اخبراه ان عبد الرحمن بن عبد القاری(١) قال سمعت عمر بن الخطاب يقول ثم ذكر مثله غير انه لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم واوقفه على عمر قال ففي هذا ماقد دل في اسناد هذا الحديث هو الاختلاف * فقيل * له وهل دخل مايجب به صحة ماروى عن ابن المبارك وسقوط ماروى غيره لان ابن المبارك في ايقافه اياه على عمر حجة لاسيما وهم ثلاثه رووه عن يونس مرفوعا وثلاثة اولى بالحفظ من واحد * فقال * فقد رواه معمر عن الزهری فاوقفه ايضا على عمر ﴿وذكر ماقد حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهری عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاری ان عمر بن الخطاب قال فذكر نحوه ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فبهذا ثبت لابن المبارك ايقاف الحديث * فقيل له * ان معمرا وان كان قد اوقفه على عمر فقد رفعه عن عمر عقيل بن خالد *

﴿كما حدثنا﴾ محمد بن عزيز الايلی انبأ سلامة بن روح عن عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني السائب بن يزيد ابن اخت نمر و عبيد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عبد القاری قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله سواء * فعاد هذا الحديث مرفوعا لی

(١) في تجريد اسد الغابة عبد الرحمن بن عبد القاری والقارة ولد الهون ابن خزيمة اخي اسد بن خزيمة ولد على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان مع عبد الله بن الارقم على بيت المال زمن عمر رضي الله عنهم وفي التقريب يقال له رؤية وذكره العجلي في ثقات التابعين واختلف قول الواقدي فيه فقال فيه تارة له صحبة وتارة تابعي مات سنة ثمان وثمانين ١٢ الحسن النعماني

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حديث عقيل بن خالد وفي اكثر الاحاديث عن يونس بن يزيد كان الذي يخالفهما في رفعه ويوقفه على عمر واحد وهو معمر واثنان بالحفظ اولى من واحد لا سيما وكل واحد منهما لو روى حديثا فتفرد بروايته كان مقبولا منه اذا كان ذلك كذلك فزاد في حديث زيادة من رفعه على غيرهما وجبت ان تكون تلك الزيادة مقبولة منهم (والذي) يراد من هذا الحديث ما يجب علينا تبيانه من الباب وذلك ان قيام الليل قد كان فرضا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى المسلمين بقول الله عز وجل يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه ورتل القران ترتيلا * ثم قال عز وجل ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معك * فكان هذا هو فرضهم فيه ثم نسخ الله عز وجل ذلك بقوله عز وجل علم ان لن تحصوه فتاب عليكم فكانت توبته عز وجل عليهم *

﴿وروى﴾ في ذلك ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عمرو بن ابي رزين عن هشام يعني الدستوائي عن قتادة عن زرارة بن اوفى ان سعد بن هشام سأل عائشة فقال يا ام المؤمنين اخبرينا عن قيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الست تقرأ يا ايها المزمل قلت بلى قالت انه ازل اول السورة فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه حتى انتفخت اقدامهم وحبست خاتمتها اثني عشر شهرا في السماء ثم نزلت الرخصة فكان قيام الليل تطوعا بعد فرضه *

﴿قال ابو جعفر﴾ ثم قال عز وجل فاقرأوا ما تيسر من القرآن * فكان ذلك عندنا والله اعلم على انه عز وجل لم يحكم من الحظ على احد بحظ من قيام الليل الفضيلة وما ينال به الثواب منه عز وجل وبين عز وجل في ارتفاع فرضه عنهم

في ذلك في آية اخرى وهو قوله عز وجل لنبيه عليه افضل الصلوة والسلام ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاماً محموداً * وذلك اجل ثواب واذا كان قيام الليل له صلى الله عليه وآله وسلم نافلة كان لامته احرى ان يكون كذلك *

﴿ ولما رد الله ﴾ عز وجل ماحط عنه من قيام الليل الى ما رده اليه زاد نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وامته في السعة في ذلك اذ كان قد يجوز ان يقطعهم عن ذلك مرض اوسفر اوما سواهما مما يقطع عن مثل ذلك طائفة من النهار فجعل القراءة فيها كالقراءة في الليل امتناناً منه عليهم ورحمة منه لهم وزيادة منه اياهم الى ما يؤملهم الى وعده المحمود بهم والى ما يؤتيهم من الثواب والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الدين النصيحة ومن جوابه لمن قال له لمن يارسول الله عما اجابه عن ذلك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع ابن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الدين النصيحة ثلاثاً قيل لمن يارسول الله قال لله عز وجل ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ عبد القدوس بن محمد حدثني محمد بن جهضم ثنا اسمعيل بن جعفر عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم * وعن سمى * وعن عبدالله بن مقسم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

باب بيان مشكل ماروي الدين النصيحة

﴿حدثنا﴾ الحسن بن غليب (ا) بن سعيد الازدي انبأ يحيى بن عبيدالله ابن بكير حدثني الليث بن سعد حدثني ابن عجلان عن زيد بن اسلم وعن القعقاع ابن حكيم عن ابي صالح السمان عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا على بن قادم ثنا سفيان عن سهيل عن ابيه عن عطاء بن يزيد عن تميم الدارى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا الاسناد مما ذكر اهل العلم بالاسانيد ان على بن القادم غلط فيه فادخل فيه اباسهيل وهو ابو صالح بين سهيل وبين عطاء بن يزيد ويذكرون ان اتصال هذا الاسناد عن سهيل عن عطاء نفسه *

﴿كما قد حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو غسان ثنا زهير بن معاوية ثنا سهيل بن ابى صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الدارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ ومما قد دل على ما قالوه في ذلك ما حدثنا بكار بن قتيبة ثنا ابراهيم بن يسار ثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدين النصيحة * ثم ذكر مثله من غير ان يذكر من بعد ابي صالح احدا حدث به عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال سفيان فلقيت سهيل بن ابي صالح فقلت حديث حدثه عمرو بن دينار عن القعقاع بن حكيم عن ابيك اسمعته منه قال وما هو قلت قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدين النصيحة * قال سهل انا سمعته من الذى سمعه ابى منه

(ا) فى التقريب الحسن بن غليب بمعجمة وآخره موحدة مصغرا الازدى المصرى ليس به بأس من الحادية عشر مات سنة تسعين ومائتين وله اثنان وثمانون سنة ١٢ الحسن النعمانى

قال سمعت رجلا من اهل الشام يقال له عطاء بن يزيد الليثي يحدث به ابي عن تميم الداري ان النبي صلى الله عليه و آله وسلم قال الدين النصيحة * ثم ذكر بقية الحديث *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فدل ذلك ان اصل الحديث من حديث ابي صالح انما هو عن عطاء بن يزيد عن تميم اللهم الا ان يكون ابو صالح سمعه عن عطاء بن يزيد وسمعه من ابي هريرة *

﴿ وقد روى ﴾ هذا الحديث عبد الله بن نافع عن مالك عن سهيل فخالف الناس في اسناده *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ عبيد بن رجال ثنا احمد بن صالح قال قرأت على عبد الله بن نافع اخبرني مالك عن سهيل عن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر الحديث كما ذكرناه سواء *

﴿ وقد حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا معلي بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل ابن ابي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر هذا الحديث كما ذكره فهد عن ابي غسان عن زهير عن سهيل *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فقوى في القلوب ان اصل هذا الحديث عن سهيل هو كما حدثه عنه زهير بن معاوية وعبد العزيز بن المختار لا كما قد حدثه سواهما لا سيما وقد روى سفيان بن عيينة عنه في ذلك كما قد ذكرنا عن بكار عن ابراهيم بن بشار في هذا الباب * وقد وجدنا هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غير حديث ابي هريرة وتميم الداري *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو همام الدلال ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم ونافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

الدين النصيحة * ثم ذكر بقية الحديث كمثل حديثه عن صفوان الذى ذكرناه في هذا الباب *

﴿ فقال قائل ﴾ فكيف تقبلون هذا وتصححونه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفيه الدين النصيحة وكيف يكون الدين النصيحة وقد وجدتم الله عز وجل قد قال في كتابه ان الدين عند الله الاسلام *

﴿ فكان ﴾ جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير مخالف لما تلاه علينا من كتاب الله عز وجل اذ كانت النصيحة من الاسلام وقد بايع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من بايعه على الاسلام *

﴿ كما حدثنا ﴾ على بن معبد ثنا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن زياد بن علاقة سمعت جرير بن عبد الله يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة والنصح لكل مسلم * قال جرير وانى لكم لناصح *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن زياد بن علاقة قال شهدت جرير بن عبد الله ثم ذكر عنه عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مثله * فكان فيما قد ذكرنا ما قد دل على ان النصيحة من الاسلام *

﴿ فقال هذا القائل ﴾ فهى كل الاسلام الذى هو الدين على ما في الآثار التى رويتموها في هذا الباب *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انها ليست كل الدين ولكنها بمكان من الدين جليل وكل ما جل من جنس من الاجناس جاز ان يطلق عليه الاسم الذى سمى به ذلك الجنس فيذكر به كما يذكر به ذلك الجنس * من ذلك * انك تقول الناس العرب وفيهم غير العرب لجلالة

العرب في الناس ولانهم يبينون في الخاصة التى فيهم عن سائر الناس فجاز بذلك ان يقال لهم الناس * ومن ذلك * قولهم المال النخل لجلالة النخل في المال وان كان في الاموال سوى النخل فشل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدين النصيحة * هو لجلالة موضع النصيحة من الدين وان كان في الدين سواها *

﴿ فقال هذا القائل ﴾ فامعنى ما في تلك الآثار من قوله ولكتابه *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك عندنا على تعليم كتابه وعلى النصح لمن يعلمونه اياه في تعليمهم مما يحتاجون الى علمه من محكمه ومن متشابهه ومما يعملون به منه ومايفقهون عنده منه لان الناس كانوا كذلك في اول الاسلام يتعلمون القرآن *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا عبدالله بن صالح حدثني شريك عن عطاء ابن السائب عن ابي عبدالرحمن السلمى عن ابن مسعود قال كنا نتعلم عشر آيات فما نتجاوزهن حتى نعلم مافيهن من عمل *

﴿ وكما حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب ثنا الخصيب بن ناصح الحارثى ثنا همام بن يحيى عن عطاء بن السائب عن ابى عبدالرحمن السلمى قال كان اصحابنا يقرؤنا ويعلمونا ويخبرونا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرئ احدهم عشر آيات فما يجاوزها حتى يعلم العمل بها قال وقالوا اعلمنا القرآن والعمل جميعا

﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد ثنا على بن معبد ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن القاسم بن عوف (١) سمعت عبدالله بن عمر يقول لقد عشنا برهة

(١) في التقريب القاسم بن عوف الشيبانى الكوفي صدوق يغرب من الثالثة وعلم عليه (م س ق) ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

من دهر واحدنا يوتى الايمان قبل القرآن وتنزل السورة على محمد صلى الله عليه وآله وسلم فنتعلم حلالها وحرامها وآمرها وزاجرها وما ينبغي ان يوقف عنده منها كما تعلمون انتم اليوم القرآن ثم قال لقد رأيت اليوم رجالا لا يوتى احدهم القرآن قبل الايمان فيقرأ ما بين فاتحته الى خاتمته ولا يتعلم ما آمره ولا ما زاجره ولا ما ينبغى ان يوقف عنده منه وينثره نثر الدقل *

فكان فيما رويناه كيفية تعليم الناس القرآن وكيفية اخذهم اياه وفي ذلك من المشقة على من كان ياخذه اياه وعلى من كان يعلمه وعلى من كان يتعلمه ما لا خفاء على سامعه فاعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سايله عن النصيحة التي ذكرها فى هذه الآثار لمن هى وفي ذلك النصيحة لكتاب الله عزوجل والنصيحة له هى النصيحة لمن يأخذه تعليما ممن ياخذ منه وفيما ذكرنا بيان وجه هذا المعنى والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض

حدثنا عبيد بن رجال ثنا احمد بن صالح ثنا اسمعيل بن ابى اويس عن ثور بن زيد(١) عن عكرمة عن ابن عباس قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع فقال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض وان السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة ولاء ذو القعدة وذو الحجة والمحرم والآخر رجب بين جمادى وشعبان *

حدثنا عبيد بن رجال قال احمد بن صالح قرأت على ابن نافع اخبرنى مالك

---

(١) ثور بن زيد الديلى بكسر الدال مولاهم المدني مات سنة خمس وثلاثين ومائة ١٢ محمد شريف الدين

باب بيان مشكل ما روى ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض

عن ثور بن زيد الديلي قال خطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع ثم ذكر مثله * ولم يذكر في اسناده بعد ثور بن زيد احدا *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا مسدد ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ايوب عن محمد عن ابي بكرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله سلم فذكر مثله سواء حرفا بحرف غير انه قال ورجب مضر الذى بين جمادي وشعبان *

﴿ حدثنا ﴾ جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ثنا محمد بن الحسن الفريابي ثنا الصلت بن مسعود الجحدرى ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوى ثنا داود بن ابي هند عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كانت العرب يجعلون عاما شهرا وعاما شهرين ولا يصيبون الحج في ايام الحج الا في خمس وعشرين سنة وهو الذى ذكره الله عز وجل في كتابه فلما حج ابو بكر بالناس وافق ذلك العام الحج فسماه الله عز وجل الحج الاكبر وحج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من العام المقبل فاستقبل الناس الاهلة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي حديث جعفر هذا الحديث الذى رده الى عبد الله بن عمرو ما قد دل على استدارة الزمان حتى صار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض * وفيه المعنى المراد بقول الله عز وجل واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر * قوله عز وجل الاكبر في هذه الآية انما هو نعت للحج لا لما سواه مما قد اختلف الناس فيه * ﴿ فقال ﴾ بعضهم انه يوم النحر وان كان ذلك قد رووه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ على بن معبد ثنا ابو الاشهب هوذة بن خليفة (١) انبأ ابن عون

(١) هو هوذة بن خليفة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكرة شريف الدين

عن محمد يعني ابن سيرين عن عبد الرحمن بن ابی بكرة عن ابيه قال لما كان ذلك اليوم خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر خطبة النبی صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ (وفيها) اي يوم يوم مكم هذا فسكتنا حتى رأينا انه سيسميه سوى اسمه فقال اليس يوم الحج الاكبر *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا دحيم (١) بن ابراهيم ثنا عمر بن عبد الواحد عن هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلى الله عليه وآله وسلم فی خطبته يومئذ ان يوم الحج الاكبر يوم النحر *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا الخطاب بن عثمان ثنا الوليد بن مسلم عن هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ وقال ﴾ بعضهم ان يوم الحج الاكبر عرفة وليس في ذلك منهم رواية عن النبی صلى الله عليه وآله وسلم وانما رووه عن ابن ابی اوفی * ومعنی ما في حديثي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين ذكرناهما في هذا الباب هو ما في حديث عبد الله بن عمر والذی رويناه فيه وقوله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحج الاكبر نعت للحج لا لليوم حتی يصح معانی هذه الآثار وتتفق ولا يخالف بعضها بعضاً *

﴿ فقال قائل ﴾ قد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف هذا ﴿ فذكر ما حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا ابو اليمان الحكم بن نافع البهراني (٢) ثنا شعيب

---

(١) هو عبد الرحمن بن ابراهيم بن عمرو بن ميمون الاموي ابو سعيد الدمشقي القاضي الحافظ ـ محمد شريف الدين (٢) لم يضبطه في الخلاصة وضبطه صاحب التقريب والمتبع الضبط لا الكتابة المخصة وفي التقريب البهرانی بفتح

ابن ابي حمزة عن الزهرى حدثني حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر رضي الله فيمن يوذن يوم النحر بمنى ان لا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر والحج الاكبر الحج * وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر * قال ففي هذا الحديث ان يوم الحج الاكبر يوم النحر *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ما في هذا الحديث ما قد حققنا انه من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير مخالف لما قد رويناه قبله في هذا الباب اذ كان قوله ويوم الحج الاكبر يوم النحر * قد يحتمل ان يكون قوله الاكبر نعتا للحج لا لليوم ويكون ذلك موافقا لحديث عبدالله بن عمرو الذي رويناه في هذا الباب ويكون اليوم مضافا اليه حتى تصح هذه الآثار كلها لا يضاد شيء منها شيئا ثم قال في هذا الحديث وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر *

﴿ فاستدل ﴾ بذلك فيما ذكر على انه انما قيل للحج الذي اذا كان عامئذ الحج الاكبر للقول الذى كان الناس يقولونه الحج الاصغر قال وهذا خلاف ما في حديث عبدالله بن عمرو الذي رأيتموه *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى في هذا الحديث من قول الناس الحج الاصغر لا يدرى ما هو ولا عمن حكى من رواه

تتمة حاشية صفحة (١٩٥) الموحدة ابو اليمان الحمصي مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال ان اكثر حديثه عن شعيب مناولة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وشيخه شعيب بن ابى حمزة اسم ابيه دينار ثقة عابد قال ابن معين من اثبت الناس في الزهرى مات سنة اثنتين وستين ومائة وبعدها ١٢ الحسن

هذا الحديث وقد يحتمل ان يكون من كلام الزهري فانه قد كان يفعل ذلك كثيرا يخلط كلامه بالحديث فيتوهم انه منه وليس هو منه ولذلك قال له موسى ابن عقبة افصل كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كلامك واذا كان ذلك الكلام يحتمل ما قد ذكرنا كان ما قد رويناه عن عبد الله بن عمرو من حقيقة المعنى كان في ذلك اولى منه وكان ما قال في ذلك معقولا اذا كان الحج بعد استدارة الزمان رجع الى شهره بعينه يجري عليه حج الناس فكان ذلك امامالهم لان الاكبر من الحج هو الذي يرجع اليه غيره من الحج الذي يكون بعده الى يوم القيامة في قدوة اهله لما فيه وفي ذلك ما قد وجب له ما قاله فيه عبد الله بن عمرو والله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب وايوب بن سويد عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين * وفي حديث ايوب من جحر واحد *

﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن عزيز الايلي ثنا سلامة بن روح عن عقيل بن خالد عن محمد بن مسلم يعني الزهري ان سعيد بن المسيب حدثه ان اباهريرة اخبره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين *

﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا كل من حدثناه ممن ذكره في

باب بيان مشكل ما روي لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين

هذا الباب ومن غيرهم مما لم يذكره فيه انما حدثوناه لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين * ويجزمون يلدغ فكان ذلك عندنا والله اعلم على ظاهره وانما هو على الامر وقد ذهب الى ذلك قوم جعلوا معناه عدم الاتناء على المؤمن عقوبة ذنب اتاه وذلك ان الجزم اذا وقع في هذا كان وجهه الامر لا ما سواه ومن ذلك قوله عز وجل كلا لا تطعه واسجد واقترب * وقوله عز وجل لا تطع منهم آثما او كفوراً * في امثال وهذا في القرآن كثير * وقد ابى ذلك قوم على قائله وقالوا اصل الحديث لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين برفع لدغ وجعلوا ذلك من الخبر كقول الله عز وجل ولا تزر وازرة وزر اخرى * وكقوله عز وجل ولا يخاف عقباها * وكقوله عز وجل لا تسمع فيها لاغية * وكل ذلك على الخبر باستعمال الرفع فيه *

﴿وقال﴾ المحتجون على اهل المقالة الاولى لو كان التاويل كما ذكرتم لما احتاج صلى الله عليه وآله وسلم الى القصد بذلك الى المؤمن لان الكافر لا يثنى عليه عقوبة ذنب ولان المنافق ايضاً كذلك لا يثنى عليه عقوبة ذنبه وانما قصد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهذا القول للمؤمن لانه يبين فيه بمعنى من المعاني سوى المنافق وسوى الكافر لانه اذا كان منه الذنب اختبر بذلك وخاف فيه فكان ذلك سبباً لترك عوده فيه ابدا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لذلك ان المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين اى لا يذنب ذنبا يخاف عقوبته ثم يعود فيه بعد ذلك وجعلوا معنى قوله لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين بمعنى قوله لن يلدغ وكذلك هي فيما تلوناه من الاي من كتاب الله في هذا المعنى انما هي بمعنى ليس وهذا عندنا والله اعلم اشبه الوجهين بالمعنى في هذا الباب ﴿وقد سمعت﴾ يونس يقول بعد ان حدثنا هذا

الحديث

الحديث قلت لابن وهب ما تفسيره قال الرجل يقع في شيء يكرهه فلا يعود فيه فكان هذا مجملا من ابن وهب ومعناه اقرب الى المعنى الذي ملنا به اليه وهو ان لم يكن ذكره باعرابه فقد ذهب الى ان معناه المعنى الذي يوجب ان يكون اعرابه الرفع لا الجزم *

﴿ومما يدل﴾ على ما ذكرنا ايضاً ان الله عز وجل قد ذكر في كتابه التوبة التي امر بها المؤمنين من عباده فقال يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحاً *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر العقدي ثنا اسرائيل بن يونس عن سماك وهو ابن حرب سمعت النعمان وهو ابن حميد يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول التوبة النصوح ان يجتنب الرجل العمل السوء كان يعمله يتوب الى الله عز وجل منه ثم لا يعود فيه ابداً * فكان ذلك مما قد دل على ما ذكرنا من تاويل الحديث الذي روينا (ومن ذلك) ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الندم انه توبة *

﴿كما قد حدثنا﴾ يونس ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم الجزري اخبرني زياد ابن ابي مريم عن عبد الله بن معقل قال دخلت مع ابي على عبد الله بن مسعود فقال له ابي انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الندم توبة قال نعم *

﴿وكما حدثنا﴾ يونس قال ثنا ابن وهب عن مالك عن عبد الكريم عن رجل عن ابيه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿فكان﴾ الندم على ذلك مما يمنع من العود الى مثله * وفي ذلك دليل على ما ذكرنا وبالله نسأل التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان

الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة﴾

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان وابراهيم بن مرزوق قالا ثنا وهب بن جرير ثنا ابي سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهرى عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال انما الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو اليمان ثنا شعيب عن ابي حمزة عن الزهرى حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول انما الناس كابل لاتكاد ترى فيها راحلة *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن عبيد انبأ عبد الله يعني ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب انبأ محمد بن عبيد بن محمد الكوفي عن سفيان عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد قال القول الذي ذكرناه عنه فيه فكان ظاهره عمومية الناس جميعا به غير انا عقلنا انه صلى الله عليه وآله وسلم لم يردهم جميعا به لان فيهم من تحمل عن غيره منهم ما يحمله المحمو دون من الناس عمن سواهم ومنهم من يكون

ذكر الناس يراد به خاصا منهم دون بقيتهم(١) (قيل) له نعم هذا جائز فيها كما قال الله تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم * فكان في ذلك ذكره عز وجل القائلين بذلك القول بالناس وذكره عز وجل المخبر عنهم بالجمع ايضا بالناس وهناك ناس آخرون هم المقول لهم ذلك القول ولما كان ماذكرنا جائزا

(١) الظاهر سقوط سوال هذا جوابه كما هو ديدن المصنف قدس الله روحه ١٢

في اللغة كما وصفنا جاز فيها ايضا ان يكون قول النبي صلى الله عليه وآله سلم كابل مائة يريد به خاصا من الناس وهم الذين لا غناء معهم ولا منفعة عندهم لمن سواهم من الناس كابل مائة ليس فيها راحلة يحتمل ما يحتاج الناس الى حمله وتكون الابل التي لا راحلة فيها كالناس الذين لا منفعة عندهم من علم يؤخذ عنهم ولا مما سوى ذالك مما يحتاج بعض الناس اليه من بعض وفي الناس سواهم بحمد الله ونعمته من هو في هداية الناس لرشدهم وفي تعليمهم اياهم امر دينهم وفي تسديدهم لهم في امورهم وفي حمل الكل عنهم كثير * وقد روي ايضا عن ابن عمر بالفاظ سوى هذه الالفاظ التي روى بها هذا الحديث *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ يونس انبأ عبدالله بن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي عن محمد(١) بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان عن عبدالله بن دينار(٢) عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الناس كالابل المائة هل ترى فيها راحلة او ما ترى فيها راحلة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا نعلم شيئا خيرا من مائة مثله الا المؤمن *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ومعني هذا الحديث كمعنى ما رويناه قبله في صدر هذا الباب (وقوله) صلى الله عليه وآله وسلم هل ترى فيها راحلة او متى ترى فيها راحلة مما قد يحتمل ان يكون على النفي ان ترى فيها راحلة او تجد فيها راحلة او على الوجود لذلك في الوقت البعيد والله اعلم بما اراد رسول الله صلى الله عليه

(١) زاد في الخلاصة الاموى الثماني ابو عبد الله المعروف بالديباج لحسنه ومحمد هذا روي عن ابيه وامه فاطمة بنت الحسين بن علي قتله المنصور سنة خمس واربعين ومائة وفي التقريب هو اخو عبدالله بن الحسن بن الحسن لامه صدوق من السابعة ١٢ (٢) زاد في الخلاصة العدوى مولاهم ابو عبد الرحمن المدني

مات سنة سبع وعشرين ومائة ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

وآله وسلم واياه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذى فيه انزلت يا ايها الذين آمنوا لاتسألوا عن اشياء ان تبدلكم تسوءكم *

﴿حدثنا﴾ على بن شيبة البغدادى ثنا يزيد بن هارون عن الربيع(١) بن مسلم القرشى عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان الله فرض عليكم الحج فقال رجل اكل عام يارسول الله قال لو قلت نعم لوجبت وما استطعتم ثم قال ذروني ماتركتكم فانما اهلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شئ فانتهوا عنه واذا امرتكم بشئ فأتوا منه مااستطعتم *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان واحمد بن داود بن موسى ثنا يوسف بن عدى الكوفي ثنا حفص بن غياث عن ابراهيم(٢) الهجري عن ابي عياض عن ابي هريرة قال لما نزلت ولله على الناس حج البيت قال رجل يارسول الله اكل عام فسكت فعاد الرجل عليه ثلاث مرات كل ذلك يسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو قلت كل عام لوجبت ولو تركتموها لكفرتم فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لاتسألوا عن اشياء ان تبدلكم تسوءكم *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو زيد عبد الرحمن بن ابي عمر ثنا معاوية بن يحيى ابو مطيع عن صفوان بن عمرو وحدثني سليم بن عامر سمعت

(١) قال صاحب الخلاصة هو الجمحي ابو بكر البصري مات الربيع سنة سبع وستين ومائة ١٢ (٢) هو ابراهيم بن مسلم العبدى الهجرى بفتح الهاء والجيم ابو اسحاق يذكر بكنيته لين الحديث من الخامسة ١٢

اباامامة

باب بيان مشكل ماروي في سبب نزول يا ايها الذين آمنوا لاتسألوا عن اشياء ان تبدلكم تسوءكم

ابا امامة الباهلي يقول قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الناس فقال كتب عليكم الحج فقام رجل من الاعراب فقال في كل عام قال فغلق كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسكت واستمصب فمكث طويلا ثم تكلم فقال من هذا السائل فقال الاعرابي انا فقال ويحك سيوشك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لكفرتم الا انه انما اهلك الذين من قبلكم ائمة الحرج والله لو اني احللت لكم ما في الارض من شيء وحرمت عليكم منها موضع خف لوقعتم فيه فانزل الله تعالى عند ذلك يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسوءكم *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففيما روينا ان نزول هذه الآية كان في السبب المذكور في هذه الآثار التي رويناها فيه وقد روى ان سبب نزولها كان فيما سوى ذلك *

﴿كما قد حدثنا﴾ عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا قيس بن الربيع عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غضبانا قد احمر وجهه فجلس على المنبر فقال لا تسألوني عن شيء الا حدثتكم فقام اليه رجل فقال اين ابي فقال في النار فقام آخر وكان يدعى الى غير ابيه فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حلافة كذا قال والصواب ابوك حذافة فقام عمر بن الخطاب فقال رضينا بالله ربا وبالقرآن اماما وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلم نبيا يا رسول الله كنا حديثي عهد بجاهلية وشرك والله اعلم من آباؤنا قال فسكن غضبه ونزلت يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسوءكم *

﴿وكما قد حدثنا﴾ ابو امية ثنا روح بن عبادة عن سعيد عن قتادة عن انس

أنهم سألوا نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما حتى احفوه بالمسئلة فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال لا تسألوني اليوم اراه قال عن شيء الا انبأتكم به وانفق اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يكون بين يدي امر قد حضر فجعلت لا التفت يمينا ولا شمالا ولا وجدت كل رجل الا ورأيته في يومه يبكي قال فانشأ رجل كان يلاحي فيدعى الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي قال ابوك حذافة ثم قام عمر او قال ثم انشأ عمر فقال رضينا بالله عز وجل ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلم نبيا عايذا بالله من شر الفتن او قال اعوذ بالله عز وجل من شر الفتن وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم ار كاليوم في الخير والشر قط صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط *

﴿وكما قد حدثنا﴾ ابو امية ثنا روح بن عبادة عن هشام بن ابي عبد الله(١) عن قتادة عن انس بمثله * ﴿قال فكان﴾ قتادة يذكر هذا الحديث اذا سئل عن هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسوءكم *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذه الآثار ان نزول هذه الآية كان في الاسباب المذكورة فيها *

﴿فقال قايل﴾ هذه الآثار مضادة للآثار الاول وكيف يجوز ان يكون نزول هذه الآية كان في هذين السببين جميعا ولا نجدها في كتاب الله عز وجل في موضعين ولو كانت نزلت في كل واحد من السببين لكانت

(١) في التقريب هشام بن ابي عبد الله سنبر بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن جعفر ابو بكر البصري الدستوائي بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مدثقة ثبت وقد رمي بالقدر من كبار السابعة مات سنة اربع وخمسين ومائة وله ثمان وسبعون سنة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

مذكورة

مذكورة منه في موضعين كما كان قوله عز وجل يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم الآية مذكورا في موضعين اذ كانت نزلت مرتين لانه اريد بها في كل واحد من الموضعين غير ما اريد بها في الموضع الآخر منها *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان يكون هذه السوالات المذكورات في هذين الفصلين من هذا الباب قد كانت قبل نزول هذه الآية ثم انزل الله عز وجل بعد ذلك هذه الآية نهيا لهم عن هذه السوالات واعلاما لهم انه لا حاجة لهم في الجوابات عنها بحقايق امورها التي اريدت بها اذا كان ذلك مما اذا سمعوه ساءهم واذا كان ذلك انما يستعملون به ما لا منفعة لهم فيه ومما لو جهلوه لم يضرهم وانما المنفعة بالسوالات استعلام الفرائض عليهم في دينهم وما يتقربون به الى ربهم عز وجل بذلك العلم الذي ان جهلوه ضرهم فعليهم السوال عنه حتى يعلموه *

﴿ والدليل ﴾ على انه عز وجل انما كره منهم عما لا منفعة لهم فيه ومما اذا ساءهم لا عما سواه من امور دينهم التي لهم الحاجة الى علمها حتى يؤدوا المفروض فيها عليهم وحتى يتقربوا الى ربهم عز وجل بما يقربهم اليه منها ما روى عن معاذ بن جبل مما قد دله على ذلك ﴿ ان يوسف ﴾ بن يزيد قد حدثنا قال ثنا حجاج بن ابراهيم الازرق ثنا مبارك بن سعيد الثوري ثنا يسعيد بن مسروق عن ايوب * (قال ابو جعفر) وهو ابن عبد الله بن مكرز عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال قلت يا رسول الله اني اريد ان اسئلك عن امر وعنعني مكان هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم قال ما هو يا معاذ قلت العمل الذي يدخل الجنة وينجي من النار(١) قال قد سألت عظيما وانه ليسير شهادة ان

(١) وفي المعتصر يدخلني الجنة وينجيني من النار ١٢ الحسن النعماني

لا اله الا الله واني رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ افلا ترى ان معاذا لما ذكر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان هذه الآية تمنعه من سواله اياه عن شئ يحتاج الى الوقوف عليه فلما وقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه ليس من الاشياء التي يكره معرفتها والمسئلة عنها اجابه عنه * فدل ذلك على ان الاشياء المنهى عن السوال عنها اعافي هذه الآية التي تلوناهي الاشياء التي لا درك لهم في علمها ولا تقرب لهم فيها واري الاشياء التي توصل الى الثواب عليها الى الاعمال الصالحة من اجلها(ا) ليست بداخلة في المراد بهذه الآية *

﴿ وقد روي ﴾ عن بعض المتقدمين في السبب الذي من اجله كان نزول هذه الآية خلاف هذه المعاني كلها *

﴿ وهو ما قد حدثنا ﴾ يونس ثنا علي بن معبد عن عبد الله وهو ابن عمر عن عبد الكريم بن مالك وهو الجزري عن عكرمة في هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسوءكم * قال هي في الرجل الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ابي (واما سعيد) بن جبير فقال هي في الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن البحيرة والسائبة (واما مقسم) فقال هي فيما سألت الامم انبياءهم من الآيات ومعنى ما روي في ذلك عن عكرمة قد وافق بعض ما تقدمت روايتنا له في هذا الباب *

﴿ واما ما روي ﴾ عن سعيد بن جبير فمعناه عندنا والله اعلم من جنس المعاني التي روينا فيما تقدم منا في هذا الباب لان الذين كانوا يفعلون الاشياء التي

(ا) كذا في الاصل وليست في المعتصر فليفهم ١٢ الحسن

كانوا

كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنها في تلك المعاني كانوا بعض ابناء السامعين للجوابات عنها او كان بعض من يحضر سواهم ابناء لبعض الفاعلين لها المخبر بها وضمهم منها *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث بن سعد حدثني يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد عن عن ابي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب قال ابن المسيب (والسائبة) التي كانت تسيب فلا يحمل عليها شيء (والبحيرة) التي يمنع درها للطواغيت ولا يحلبها احد (والوصيلة) الناقة البكر تبكر في اول نتاج الابل بانثى ثم تثنى بانثى فكانوا يسمونها للطواغيت يدعونها الوصيلة التي وصلت احداهما بالاخرى (والحام) فحل ابل يضرب العشر من الابل فاذا قضى ضرابه يدعونه للطواغيت واعفوه من الحمل فلم يحملوا عليه شيئا وسموه الحام *

﴿ وكما ﴾ سمعت يونس يقول ثنا ابن وهب عن مالك قال وكانوا يجعلون عليه ريش الطواويس * قال ابو جعفر فكانت المضافة اليه هذه الاشياء التي كانوا يسألون عنها قد يكون السائل عنها اويكون ممن يلحق سمعه الجوابات عنها فيسوءه ذلك فدخل ذلك فيما نهوا عنه بهذه الآية والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لاتقولوا للعنب الكرم ولكن قولوا حدائق الاعناب *

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي انبأ عبدالله بن وهب حدثني الليث ابن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقولوا للعنب الكرم فانما الكرم الرجل المسلم ولكن قولوا حدائق الاعناب *

حدثنا علي بن معبد ثنا عبدالله بن بكر السهمي ثنا هشام بن حسان عن محمد ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسموا العنب الكرم فاءن الكرم المؤمن ولكن قولوا الحبلة (١) *

حدثنا فهد بن سليمان ثنا عاصم بن على بن عاصم ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقولوا الكرم للعنب ولكن قولوا الحبلة اوالحبلة *

فقال قائل فكيف تقبلون هذا وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ماقد حدثنا يزيد بن سنان وفهد بن سليمان ثنا سعيد بن ابى مريم ثنا محمد بن مسلم الطائفى حدثني عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا صدقة في شئ من الزرع او النخل اوالكرم حتى يكون خمسة اوسق ولا في الورق حتى يبلغ مائتى درهم * قال ففى هذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدائق الاعناب بالكرم فكيف يجوز لكم ان تقبلوا عنه انه قد قال نهى ان يقال *

فكان جوابنا له بتوفيق الله وعونه انه قد يجوز ان يكون هذا القول كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تسمية الحدايق الكرم كان قبل

---

(١) في مجمع البحار الحبلة بفتح الحاء والباء وقد يسكن الاصل والقضيب من شجر الاعناب وسميت الحبلة العنب مجازا ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

ان ينهى عما نهى عنه في الآثار الاخر لان الاشياء مالم ينه عنها كانت طلقا من الاقوال ومن الافعال فاذا نهى عنها عادت الى الحظر والى المنع من فعلها ومن قولها وقد وجدنا كتاب الله عز وجل قد جاء بتسمية الاعناب بالاسم الذى في آثار النهى وهي قوله عز وجل وحدائق غلبا والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في التقليس في الاعياد﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن سليمان بن الحارث الازدى الباغندى (١) ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن جابر عن عامر عن قيس بن سعد بن عبادة قال شهدت عيد ابالانبار فقلت لهم مالى لااراكم تقلسون كما كانوا يقلسون (٢) على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبدالرحيم الهروى ثنا آدم بن ابي اياس انبأ شيبان واسرائيل عن جابر عن عامر عن قيس بن سعد قال ماكان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شئ الا قد رأيته يعمل بعده الا شيأ واحدا فانه كان تقلس يوم الفطر يعني يلعب *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان ماروينا من هذا الباب انما يرجع الى جابر الجعفى مطلقا لايذكر سماعا له اياه عن عامر الشعبي ومالم يكن من حديث جابر مذكور فيه سماعه اياه ممن يحدث به عنه اومايدل على ذلك فليس بالقوي

---

(١) فى الميزان انه توفي سنة ٢٨٣) (٢) فى مجمع البحار المقلسون بالسيوف والريحان هم من يلعبون بين يدى الامير اذا وصل الى البلد ١٢ الحسن النعمانى

﴿باب بيان مشكل ماروي في التقليس في الاعياد﴾

عندمن يميل اليه فكيف عندمن يحرف عنه * وذلك انى سمعت فهد بن سليمان يقول سمعت ابانعيم يقول قال سفيان كلما قال لك فيه جابر سمعت او حدثني او اخبرني فاشدد به يديك وما كان سوى ذلك ففيه مافيه *

﴿ وحدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود قال ثنا يوسف بن عدي الكوفي عن شريك عن مغيرة عن عامر عن عياض الاشعري قال شهدت عيدا بالانبار فقلت مالى لا اراكم تقلسون كالنبي صلى الله عليه وآله وسلم فيقوله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث رد الشعبي اياه الى عياض الاشعري وعياض هذا رجل من التابعين فماد الحديث به الى ان صار منقطعا وكان اولى بما رويناه قبله في هذا الباب لان مغيرة عن الشعبي اثبت من جابر عن الشعبي وان كان الشعبي قد حدث عن قيس بن سعد بغير هذا الحديث *

﴿ كما حدثنا ﴾ الباغندي ثنا عمرو بن عون الواسطي (١) ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا شريك عن حصين عن عامر عن قيس بن سعد بن عبادة قال اتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم (وسقط كلام وهو) فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم قلت يارسول الله انى رأيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله احق ان يسجد له فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو امرت شيئا ان يسجد لشئ لامرت النساء ان تسجد لازواجهن *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقيس بن سعد متأخر الوفاة ليس بمستنكر اتى الشعبي اياه ذكر محمد بن سعد صاحب الواقدي فى كتابه في الطبقات قال وقيس بن سعد

(١) في التقريب عمرو بن عون بن اوس الواسطى ابو عثمان البزار البصرى ثقة ثبت من العاشرة مات سنة خمس وعشرين ومائتين ١٢ الحسن النعماني

توفى بالمدينه في خلافة معاوية (١)* واما التقليس في الحديث الاول الذى ذكرناه في هذا الباب فلا اختلاف بين اهل اللغة وبين من سواهم ممن يوخذ مثل هذا عنه انه اللعب واللهو اللذان ليسا بمكروهين كمثل ما اطلق في الاعراس منهما وان كان ما يفعل فى الاعياد وفي الاعراس منهما مختلفين وذلك والله اعلم انما هو ليعلم اهل الكتابين ان في دين الاسلام سماحة*

﴿ فان قال قائل ﴾ كيف تقبلون هذا وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالفه فذكر (ما قد حدثنا) على بن معبد ثنا عبد الله بن بكر السهمى عن حميد عن انس بن مالك قال قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فى الجاهلية فقال ان الله تعالى قد ابدلكم بهما يوم الفطر ويوم الاضحى*

﴿ وكما حدثنا ﴾ على بن شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا حميد عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله*

﴿ قيل له ﴾ ما في هذا ما يخالف ما ذكرناه قبله لان الذي اخبرهم به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث انما هو ابدال الله عز وجل اياهم باليومين اللذين كانوا يلعبون فيهما في الجاهلية يوم الفطر ويوم النحر*

﴿ وقد يحتمل ﴾ ان يكون اراد بذلك منهم ان يجعلوا فيهما من اللعب ما كانوا يفعلونه في ذينك اليومين من اللعب في الجاهلية وذلك عندنا والله اعلم على اللعب المباح مثله لا على اللعب المحظور مثله كما قد ابيح لهم فى اعراسهم اللعب الذى لهم فيها*

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابو امية وابراهيم بن ابى داود جميعا قالا ثنا يحيى بن صالح الوحاظى ثنا سليمان بن بلال حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال كان

(١) سنة ستين او تسع وخمسين ١٢ المصحح

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما خطبتين فكان الجواري اذا نكحوا ا يمرون يضربون بالكبر والمزامير فيشوا الناس ا) ويدعون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعاتبهم الله عز وجل فقال واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما الآية *

﴿قال ابو جعفر﴾ افلا ترى ان الله تعالى لم ينههم عن اللهو الذى قد اباح مثله فيما كان ذلك اللهو منهم فيه وكذلك اللعب الذى قد اباحه في الاعياد غير داخل في مثله من اللهو الذى قد نهاهم عنه في غير الاعياد فبان بحمد الله ونعمته ان لا تضاد في شئ مما ذكرنا من الآثار في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سال عن امر لم يكن حراما فحرم من اجل مسئلته﴾

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شئ لم يكن حراما فحرم من اجل مسئلته *

(حدثنا) ابو امية ثنا سليمان بن داود الهاشمي ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿فتأملنا﴾ هذا الحديث لنقف على المراد به ان شاء الله تعالى فوجدنا من كان

(ا) كذا فى الاصل والمعتصر ولعله فكان الجوارى اذا نكحن يمررن يضربن بالكبر والمزامير فيثب الناس - كذا حرر ابن شهاب على هامش المعتصر

يسأل

يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن شيء فانما كان يطلب الجواب من الله تعالى فيه لان الذي كان يجيبهم عنه به انما هو الذي يوحيه الله عز وجل اليه وقد انزل الله عز وجل عليه لا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه فامره عز وجل بالانتظار لما ينزل عليه من احكامه حتى ينزله عليه ﴿ومانهاه﴾ عنه من ذلك كانت امته منهية عنه وان كان قد يكون ما يأتيه من الله عز وجل جوابا عما يسأله عنه قد يكون غير قرآن فانه في معنى القرآن ايضا وكان فيما نزل عليه ما فرطنا في الكتاب من شيء وكان القرآن ينزل بعد ذلك كما كان ينزل قبله (فعقلنا) بذلك ان معنى قوله سبحانه ما فرطنا في الكتاب من شيء بمعنى ما نفرط في الكتاب من شيء *

﴿ومما يدل﴾ على ما ذكرنا ما كان من عمر بن الخطاب لما نزل تحريم الخمر قوله اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس الآية قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون فدعى عمر فقرئت عليه فقال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه الى قوله فهل انتم منتهون * فدعى عمر فقرئت عليه فقال انتهينا انتهينا *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ويوسف بن يزيد ثنا اسد بن موسى ثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل وهو ابو ميسرة عن عمر ثم ذكر هذا الحديث وكان قوله عز وجل فهل انتم منتهون * يريد به السوال عن مثل هذا حتى يكون الله عز وجل ينزله على رسوله ابتداء لان الكتاب الذي هو فيه لا يفرط فيه حتى يجمع فيه الاشياء كلها ولما كان السوال عما ذكرنا قد منع

منه الناس كان من سأل عنه منهم ظالم لنفسه لانه قد تقدم سؤاله ذلك امر الله عز وجل يعني الذي لا ينبغي له ان يتقدمه وكان عز وجل قد ذكر فيما عاقب به اليهود بظلمهم قوله عز وجل في كتابه فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم * فكان من عاد بسؤاله ظالما غير مأمون عليه ان يحرم عليه بظلمه ذلك ما قد كان حلالا له لان الاشياء كلها على اطلاقها وعلى حلها حتى يحدث الله سبحانه وتعالى فيها التحريم فيعود حراما واذا عاد على ذلك السائل الذي ذكرناه حراما عاد من اجل مسئلته حراما على الناس جميعا وكان في ذلك عظيم الجرم فيهم ولم نجد لتاويل هذا الحديث معنى هو اولى به من هذا المعنى الذي ذكرناه فيه والله اعلم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فان قال قائل فهل تدخل سؤالات عمر المذكورات في حديث ابي ميسرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى انزل الله تعالى جوابات لها مما انزل من الآي المذكورات في ذلك الحديث من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث سعد اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يكن حراما فحرم من اجل مسئلته *

﴿ قيل له ﴾ ليس بداخل ذلك في شيء من حديث سعد هذا لان حديث سعد انما هو فيمن سأل عما كان حلالا فحرم من اجل مسئلته وعمر في حديث ابي ميسرة الذي ذكرنا انما سأل عن شيء قد تقدم تحريم الله له قبل ذلك الا تراه يقول فيه لما انزل تحريم الخمر قال عمر اللهم بين في الخمر بيان شفاء

(وذلك) منه يحتمل ان يكون اراد به ما بين الله عز وجل جوابا له في اعلام القوم الذين كانوا اعظموا تحريم الخمر في قلوبهم لجلالة مقدارها كان عندهم قبل ذلك ان الله عز وجل انما حرمها عليهم لما لهم في ذلك من الصلاح لانها رجس ولان

فيها

فيها اثماً كبيراً ولا نها تمنع من الصلوة الا ترى انه قد كان منادي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا حضرت الصلوة ينادي لا يقربن الصلوة سكران *

حدثنا علي بن معبد ثنا اسحاق بن منصور السلولي ثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر سمعت منادي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينادي اذا اقيمت الصلوة ولا يقربن الصلوة سكران *

فاخبر رضي الله عنه انهم قد كانوا يصيرون بشربها الى حال يمنعون لاجلها قرب الصلوة ولانها كانت توقع العداوة والبغضاء بينهم اذ كانت سبباً لما نزل بسعد عند شربه هو ونفر من الانصار اياها وتفاخرهم عند ذلك حتى قال بعضهم المهاجرون افضل وقال بعضهم الانصار افضل فاخذ رجل لحي جمل ففزر به انف سعد فكان انفه مفزورا *

حدثنا بذلك ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك ابن حرب عن مصعب بن سعد عن سعد مثله *

قال ابو جعفر وفي ذلك عظم منفعة سوال عمر الله عز وجل للمسلمين حتى علموا من اجل سواله ان تحريم الله عز وجل الخمر كان عليهم خيراً لهم من بقاء حلها اذ كان حلها يوقع بينهم العداوة والبغضاء والجنايات من بعضهم على بعض وتحريمها ليس ذلك فيه وليعلموا ان ذلك نعمة من الله عز وجل عليهم كان سببها سوال عمر اياه عز وجل لا عقوبة منه اياهم كان بذلك وبالله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي نزلت فيه غير اولي الضرر بعد ان نزل لا يستوي القاعدون من

باب بيان مشكل ماروي في السبب الذي نزلت فيه غير اولي الضرر بعد ان نزل لا يستوي القاعدون

المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله باموالهم الآية *

﴿حدثنا﴾ علي بن عبدالرحمن بن محمد بن المغيرة ثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج اخبرني الحكم ان مقسما مولى عبدالله بن الحارث يحدث عن ابن عباس انه سمعه يقول لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون الى بدر قال لما نزل قال عبد بن جحش الاسدي ابو احمد وابن ام مكتوم انا عميان يارسول الله فهل لنا من رخصة فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا عبدالعزيز بن عبدالله الاويسي حدثني ابراهيم بن سعد حدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي انه قال رأيت مروان بن الحكم جالسا في المسجد فاقبلت حتى جلست الى جنبه فاخبرنا ان زيد بن ثابت اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم املى عليهم لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال فجاءه ابن ام مكتوم وهو يمليها فقال يارسول الله لو استطعت الجهاد لجاهدت وكان رجلا اعمى فانزل الله على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وفخذه على فخذى فثقلت حتى خفت ان ترض فخذى ثم سرى عنه فانزل الله عز وجل غير اولى الضرر *

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري ثنا ابراهيم بن سعد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ وكما حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان السكينة تنزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال زيد وانا الى جنبه فوقعت فخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على فخذي فما وجدت ثقل شيء هو اثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم سري عنه فقال لي اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك في كتف فقام ابن ام مكتوم وكان رجلا اعمى حين سمع بفضيلة المجاهدين على القاعدين فقال يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين * قال خارجه قال زيد فما قضى ابن ام مكتوم كلامه اوقال فما هو الا ان قضى كلامه فغشيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السكينة فوقعت فخذه على فخذي فوجدت من ثقلها المرة الثانية مثل ما وجدت منه في المرة الاولى ثم سري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اقرأ فقرأت لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير اولي الضرر * فالحقتها فكاني انظر الى ملتحقها عند صدع من الكتف *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي وروح ابن عبادة القيسي ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال لما نزلت هذه الآية لا يستوي القاعدون من المؤمنين جاء ابن ام مكتوم الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشكا ضرارته فنزلت غير اولي الضرر *

﴿ حدثنا ﴾ الحسن بن غليب ثنا يوسف بن عدي ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال لما نزلت لا يستوي

القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله * فقال ابن ام مكتوم يارسول الله فما تأمرني وانا لا استطيع الجهاد فانزل الله سبحانه وتعالى مكانه غير اولى الضرر *

﴿ حدثنا ﴾ عبدالله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم ثنا الفريابى ثنا اسرائيل ابو اسحاق عن البراء بن عازب قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله * دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا فجاء ومعه اللوح والدواة والكتف فقال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله * وخلف ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابن ام مكتوم الاعمى فقال يارسول الله انا ضرير البصر فنزلت مكانها لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله *

(حدثنا) ابن ابى مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن البراء بن عازب في قوله عز وجل لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر فذكر مثله *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسى ومسلم بن ابراهيم الازدى ثنا ابو عقيل ثنا ابو نضرة سألت ابن عباس عن قوله عز وجل لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر الآية فقال ابن عباس قوم حبستهم اوجاع وامراض فكان اولائك اولي الضرر وكان القاعد المريض اعذر من القاعد الصحيح *

(حدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا اسحاق الحضرمى عن ابى عقيل عن ابى نضرة سألت ابن عباس عن قول الله عز وجل لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر * قال كان قوم تعرض لهم اوجاع وامراض *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فان قال قائل افيكون ما فى حديث ابي نضرة هذا من ابن

عباس

عباس مخالفا لما في حديث مقسم عن ابن عباس الذى قد رويته في هذا الباب
لان في ذلك انه نزلت لا يستوي القاعدون في سبيل الله ثم انزل بعدها غير
اولى الضرر * و في حديث ابي نضرة ذكر ذلك كله نسقا وظاهره يوجب
ان نزولها كلها كان معا *

﴿ قيل له ﴾ * ما بينهما اختلاف لان حديث مقسم انما فيه اخبار
عن ابن عباس عن سبب نزولها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كيف كان وحديث ابي نضرة انما فيه عن ابن عباس الاخبار بتاويلها الذى
استقر عليه امرها فكان ذلك منه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فكل واحد منه ومن حديث مقسم في المعنى الذى فيه صاحبه وان كان
ما استقرت عليه الآية فيهما *

﴿ حدثنا ابن مسلم ﴾ * ثنا عبد الواحد بن زياد حدثني عاصم بن كليب حدثني ابى
عن الفلتان بن عاصم الجرمي انه قال كنا قعودا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فانزل عليه ودام بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه و بصره لما جاءه من الله
عز وجل فلما فرغ قال للكاتب اكتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين
والمجاهدون في سبيل الله فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين
درجة * فقال ابن ام مكتوم وكان رجلا اعمى يا رسول الله ما ذنبنا فانزل الله
عليه فقلنا للاعمى ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد انزل عليه قال
فبقى قائما يقول اتوب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال
للكاتب اكتب غير اولى الضرر *

﴿ فقال قائل ﴾ * فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وتثبتون بها ان نزول هذه الآية كان في البدر لا يستوى القاعدون من المؤمنين

والمجاهدون في سبيل الله وفي ذلك تفضيل المجاهدين في سبيل الله على القاعدين بعذر وبغير عذر والقاعدون بعذر لم تقعدوا اختيار الترك الجهاد وانما قعدوا عجزا عن الجهاد فكيف يجوز ان يستوي في ذلك فضل المجاهدين على القاعدين المعذورين ويكونوا في ذلك مع العذر الذي معهم كمن سواهم من القاعدين لا عذر لهم *

﴿ وكيف ﴾ يجوز ان يكون ذووا الاعذار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهم في الفقه على ما هم عليه منه والقرآن ايضا نزل بلغتهم يظنون بالله عز وجل انه سوى في ذلك بينهم مع العذر الذي معهم ومن غيرهم من القاعدين عن الجهاد ممن لا عذر معه وقد سمعوا الله عز وجل يقول لا يكلف الله نفساً الاما آتاها * ولم يوتهم الله تعالى القوة على الجهاد وسمعوه يقول لا يكلف الله نفسا الا وسعها * واعظم ان يكون هذه الاخبار على ماذكر فيها وقال محال ان يكون كان نزول هذه الآية كما نقروها لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله الآية *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذه الآثار التي رويناها آثار صحاح ثابتة لا يدفعها العلماء عند نزول لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم وان ابن ام مكتوم وابا احمد ابن جحش لما ذكرا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عجزهما عن الجهاد بالضرر الذي بهما انزل الله غير اولي الضرر فصارت الآية لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله * ولم يكن ذلك عندنا والله اعلم على ان الله عز وجل ارادهما وامثالهما بهذه الآية مع عجزهما عن المعنى الذي فيهما مما يفضل به المجاهدون على القاعدين غير اولي الضرر ولكنهما ذهب ذلك

عنهما حتى كان منهما من القول ما ذكر عنهما في هذه الآثار لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانزل الله عز وجل على رسوله عند ذلك غير اولى الضرر اعلاما منه اياهما انه لم يردهما ولا امثالهما بذلك التفضيل الذى فضل به المجهدين على القاعدين فكيف يجوز ان يكون الامر بخلاف ذلك وقد سمعوا الله عز وجل يقول ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج يعنى في تخلفهم عن الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿فان قال قائل﴾ افيجوز ان يذهب عنهما مثل هذا من مراد الله عز وجل بهذه الآية *

﴿قيل﴾ له وما ننكر هذا وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما انزل عليه فى الصيام وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر * وتلاها عليهم حملوها على ما قد ذكره سهل بن سعد الساعدى من حملهم اياها عليه حتى انزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ما اعلمهم به ان مراده عز وجل غير ما ظنوا به *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا المقدمى ثنا الفضل بن سليمان النميرى عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال لما نزلت فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود * وجعل الرجل ياخذ خيطا ابيض واسود فيجعلهما تحت وسادته فينظر من بينهما فيترك الطعام(ا) قال فبين الله تعالى ذلك ونزلت

(ا) وفي المعتصر بعد ذكر الآية حتى كان منهم من ربط الخيط الابيض والاسود في رجله ولا يزال ياكل حتى يتبين احدهما من الآخر فبين الله تعالى ذلك بقوله من الفجر وبعضهم جعل تحت وسادته حتى قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان وسادك لعريض انما ذلك بياض الليل وسواد النهار ١٢ الحسن النعماني

من الفجر * فكان في هذا الحديث تبيان الله عز وجل ان الذي اراد بالخيط الاسود غير الذي ظنوا انه اراده بهما * وكذلك عدى بن حاتم الطائي فيما روى عنه في هذا المعنى *

﴿حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال ثنا هشيم ثنا حسين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن عدى بن حاتم *

﴿وكما حدثنا﴾ احمد بن داود بن موسى ثنا اسمعيل بن سالم ثنا حسين ومجالد عن الشعبي انبأ عدى بن حاتم قال لما نزلت هذه الآية فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود * عمدت الى عقالين احدهما اسود والآخر ابيض فجعلت انظر اليهما فلا يتبين لى الابيض من الاسود فلما اصبحت غدوت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته بالذي صنعت فقال ان وسادك لعريض انما ذلك بياض النهار وسواد الليل *

﴿افلا ترى﴾ انهم لما سمعوا قوله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود * حملوا ذلك على ما حملوه عليه حتى بين الله عز وجل لهم في كتابه وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الذي اراده خلاف ما ظنوه *

﴿وكذلك﴾ ما كان من قصة ابن ام مكتوم وابي احمد لما تلا عليهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما تلا ظنا انهما من المفضولين فيما تلاه عليهما فبين الله عز وجل بانزاله على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير اولى الضرر انه لم يردهما ولا امثالهما من اولى الضرر وانما اراد غيرهما ممن لا ضرر به (وفيما) ذكرنا ما قد دل على ان القراءة في ذلك كما قرأها من قرأها بالرفع وهم عاصم والاعمش وابو عمرو وحمزة لا كما قرأها مخالفوهم غير اولى الضرر

بالنصب

بالنصب وهم ابو جعفر و شيبة (١) ونافع وابن كثير وعبد الله بن عامر وقد كان ابو عبيد القاسم بن سلام ذهب الى قراءة هؤلاء المدنيين وقال مع ذلك ان الرفع وجه في العربية ويقول هو على النعت للقاعدين قال وما كان من نعتهم كان كذلك اعرابه كما قال عز وجل اوالتابعين غير اولى الاربة * فكان نعته اياهم بمثل ماذكرهم به من الجر لا ماسواه والله سبحانه نسأله التوفيق *

(وقد قال) ابو عبيد القاسم بن سلام (٢) في السبب الذي به اختار غير اولى الضرر بالنصب فقال وروى عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير واحد ذكرهم ان نزولها كان على الاستثناء فوجب بذلك ان تكون منصوبة (فكان جوابنا له) في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه لم يروعن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال انها نزلت على الاستثناء

---

(١) شيبة بن نصاح المدنى القارى مولى ام سلمة رضى الله عنها * قال ابن حبان في الثقات كان امام اهل المدينة في القراءات وقال العجلى كان اسن من نافع وروى عن سعيد بن المسيب وعدد الآى لاهل المدينة هو عنه * وقال ابن ابى مريم عن ابن معين ثقة كذا في تهذيب التهذيب ١٢ (٢) في التقريب القاسم ابن سلام بالتشديد البغدادى ابو عبيد الامام المشهور ثقة فاضل مصنف من العاشرة مات سنة اربع وعشرين ومائتين ولم ار له في الكتب حديثا مسندا بل من اقواله في شرح الغريب (قلت) اخرج له الذهبي بسنده عنه في كتابه تذكرة الحفاظ عن بهز عن ابيه عن جده سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول انكم وفيتم سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله * فالحمد لله الذى اظفرنا على مالم يظفر عليه صاحب التقريب وصدق كم ترك الاول للآخر والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء اللهم الا ان يكون المراد بالكتب الكتب الستة المشهورة ١٢ الحسن

مما كان نزل قبلها وانما روى عنهم منها فى سبب نزولها ما قد رويناه في ذلك
في صدر الباب ولو كانت نزلت كلها معا لجاز ان يكون ذلك على الاستثناء
فيكون النصب فيه اولى من الرفع ولكنه انما كان الذى نزل اولا منها ما هو قوله
عز وجل لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله * ونحن
نحيط علما ان الله عز وجل لم يعن القاعدين بالزمانة مع النية انهم لو اطاقوا
الجهاد لجاهدوا واذا كان ذلك كذلك لم يكن المجاهدون افضل منهم لانهم
جاهدوا بقوتهم وتخلف الآخرون عن الجهاد لعجزهم عنه وقد قال الله عز وجل
ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج
اذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم ولا على
الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه *

ثم اعلم بعد ذلك ان السبيل على خلاف هؤلاء فقال عز وجل انما السبيل
على الذين يستاذنونك وهم اغنياء رضوا بان يكونوا مع الخوالف * وقال عز وجل
ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج *
ومن حمل الامر على غير ما ذكرنا كان قد قال قولا عظيما ونسب الله عز وجل
الى انه قد تعبد خلقه عما هم عاجزون عنه * واذا كان نزول ما قد تلونا
على ما ذكرنا كان ما انزل الله عز وجل بعد ذلك من قوله (غير اولى الضرر) بيانا
لما كان انزله قبل ذلك من القاعدين الذين فضل عليهم المجاهدين فكان الرفع
اولى به من غيره *

﴿ حمل الراية يوم القادسية ابن ام مكتوم الاعمى رضي الله عنه ﴾

﴿ وقد سأل سائل ﴾ فقال قد كان من ام مكتوم ما كان من الاعتذار الى
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما اعتذر به اليه وقد كان يوم القادسية
حمل الراية للمسلمين وكان اعمى على حالته التي اعتذر بها فكيف لم يبذل ذلك

من نفسه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر ﴿ ماقد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان بن مسلم(١) ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد وهو ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك قال رأيت ابن ام مكتوم في بعض مشاهد المسلمين في يده اللواء *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان يكون ابن ام مكتوم يوم كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كان لم يحسن يومئذ حمل الراية ثم احسنه بعد ذلك فتكلفه لما احسنه للمسلمين وترك ان يتكلفه قبل ذلك لما كان لا يحسنه والله عز وجل نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان منه يوم فتح مكة من امانه الناس جميعا الا الا ربعة الرجال الذين سماهم والا القينتين اللتين(٢) كان سماهما معهم *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا احمد بن المفضل الحفري ثنا اسباط بن نصر قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما كان فتح مكة آمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس الا اربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة عكرمة بن ابي جهل وعبد الله بن

(١) في التقريب عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي ابو عثمان الصفار البصري ثقة ثبت من العاشرة قال ابن المديني كان اذا شك في حرف من الحديث تركه ١٢

(٢) ولم تسم المرأتان في الحديث المذكور في الباب فلعله سقط ذكرهما من قلم الناسخ للاصل اومن رواة هذا الحديث اوسقط الحديث الذى فيه ذكرهما والله اعلم ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه وغفر له ولوالديه

﴿ باب بيان مشكل ماروي عن فيمن استثناهم من الامان يوم فتح مكة ﴾

خطل - ومقيس بن صبابة - وعبدالله بن سعد بن ابى سرح *

﴿ فاما عبد الله ﴾ بن خطل فاتي وهو متعلق باستار الكعبة فاستبق اليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعد عمارا وكان اشد الرجلين فقتله *

﴿ واما مقيس بن صبابة ﴾ فادركه الناس في السوق فقتلوه *

﴿ واما عكرمة بن ابي جهل ﴾ فركب البحر فاصابتهم ريح عاصف فقال اصحاب السفينة لاهل السفينة اخلصوا فان آلهتكم لاتغنى عنكم شيئا هاهنا وقال عكرمة والله لئن لم ينجني من البحر الا الاخلاص لاينجني في البر غيره * اللهم ان لك علي عهدا ان انجيتني مما انا فيه ان آتي محمدا صلى الله عليه وآله وسلم فاضع يده في يده فلاجدنه عفوا كريما فنجا واسلم *

﴿ واما عبدالله ﴾ بن سعد بن ابي سرح فانه اختبى عند عثمان بن عفان فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس للبيعة جاء به حتى اوقفه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يارسول الله بايع عبدالله فرفع رأسه فنظر اليه ثلاثا كل ذلك يابى فبايعه بعد ثلاث ثم اقبل على اصحابه فقال اما كان فيكم رجل يقوم الى هذا حين رآني كففت عن مبايعته فيقتله فقالوا ما ادرينا يارسول الله ما في نفسك فهلا اومأت الينا بعينك فقال لا ينبغي لنبي ان تكون له خائنة الاعين *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان امر في هؤلاء الاربعة الرجال المسلمين ما امر به فيهم امرا مطلقا ثم خرج عن ذلك عكرمة بن ابى جهل وعبدالله بن سعد باسلامهما فحقن بذلك دمهما وقتل الآخران على ماقتل عليه من الكيد الذى ثبتا عليه *

﴿ فدل ذلك ﴾ على ان امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان فيهم بما

- بالكفر الذي ثبتا عليه - معتصر

امر به فيهم مستثنيا منه خروجهم عن السبب الذي امر من اجله بما امر به فيهم الى ضده وهو الاسلام فكان ذلك استثناء بالشريعة وان لم يستثن باللسان عند ذلك فكذلك يكون امور الائمة بالعقوبات بالشريعة وان لم يستثنوا ذلك بالسنتهم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يقتل قرشي بعد اليوم صبرا *

﴿حدثنا﴾ عبدالله بن محمد بن سعيد بن ابى مريم حدثنا اسد بن موسى ثنا يحيى ابن زكريا بن ابى زائدة حدثنى ابى عن الشعبي قال قال عبدالله بن مطيع سمعت مطيعاً يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم فتح مكة يقول لا يقتل قرشي بعد اليوم صبرا الى يوم القيامة *

﴿حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي ثنا محمد بن منصور الطوسى ثنا يعقوب يعنى ابن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابن اسحاق حدثنى شعبة عن عبيدالله بن ابى السفر (١) عن الشعبي عن عبدالله بن مطيع بن الاسود عن ابيه وكان اسمه العاص فسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مطيعا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين امر بقتل هؤلاء الرهط بمكة يقول لا تغزى مكة بعد هذا العام ابداً ولا يقتل رجل من قريش صبراً بعد العام *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان هذا القول من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما لم يذكر لنا فيه من روى لنا هذا الحديث لفظ رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) فى التقريب عبدالله بن ابى السفر بفتح الفاء الثورى الكوفى ثقة من السادسة مات فى خلافة مروان بن محمد رحمهم الله تعالى ١٢ الحسن النعماني *

﴿باب بيان مشكل ماروي لا يقتل قرشي بعد اليوم صبرا﴾

وسلم معربا وذلك مما يقع فيه الاشكال لانه ان كان لا يقتل بالجزم كان ذلك على الامر وفي ذلك خلاف لاحكام الله عز وجل المذكورة في هذا الحديث لان من احكام الله عز وجل ان القرشي يقتل قوداً اذا قتل عمدا ويرجم اذا زنى محصنا وحاش لله عز وجل ان يكون لفظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك الحرف يخرج من هذه الاحكام ولكنه عندنا والله اعلم لا يقتل مرفوعا فيكون ذلك عندنا على الخبر كمثل ماذكرناه مما تقدم منا من كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين واتينا في ذلك بما اوجب انه على الخبر لا على الامر فغنينا بذلك عن اعادته ههنا *

﴿ فقال قائل ﴾ فقد رأينا من لا يحصى عدداً من قريش قد قتلوا في الاسلام صبرا ونحن نعلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا خلاف لقوله *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان مراده صلى الله عليه وآله وسلم بقوله لا يقتل قرشي بعد العام صبراً انما هو انه لا يقتل بعد ذلك العام قرشي على ما اباح من قتل الاربعة القرشيين المذكورين في حديث سعد لانه كان قتلا على محاربة قتل من قتل منهم فيها على الكفر وذلك بحمد الله وعونه لم يكن من قرشي بعد ذلك العام عاد كافرا محاربا لله عز وجل ولرسوله في دار الكفر الى يومنا هذا ولا يكون الى يوم القيامة لان الله عز وجل لا يخلف وعد رسله *

﴿ ومما دل ﴾ على ما قلنا من ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غير هذا الحديث في مكة كما حدثنا روح بن الفرج حدثنا حامد بن يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي عن الحارث بن

البرصاء(١) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم فتح مكة لا تغزى مكة بعد هذا اليوم ابدا * قال سفيان تفسيره انهم لا يكفرون ابدا ولا يغزون على الكفر *

﴿قال ابو جعفر﴾ وكذلك قوله لا يقتل قرشي بعد العام صبرا انما اراد به على معنى انهم لا يعودون كفارا يغزون حتى يقتلوا على الكفر كما لا تعود مكة دار الكفر فتغزى عليه وبالله سبحانه وتعالى الاعانة والتوفيق * والحمد لله وحده *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا غرار في صلاة ولا تسليم﴾

﴿حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي ثنا بندار(٢) عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابراهيم عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا غرار في صلاة ولا تسليم * وسمعت عبد العزيز يقول قال ابو عبيد الغرار النقصان وحكي عن الكسائي قال واحتج ابو عبيد لذلك بقول الفرزدق في مرثية الحجاج بن يوسف *

ان الرزية من ثقيف وانما * ترك العيون ونومهن غرار

اى قليل قال ابو عبيد ومعناه في الصلوة النقصان لركوعها وسجودها وطهورها وفي سلام نراه ان يقول سلام عليك او يرده فيقول وعليك ولا يقول وعليكم *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد يحتمل ان يكون النقصان المنهى عنه في السلام بخلاف ما قال ابو عبيد ويكون المراد به نقصان اكماله من السلام عليهم والقصد مكان

(١) فى التجريد الحارث بن مالك بن قيس الليثي ابن البرصاء روى عنه الشعبي -

(٢) هو محمد بن بشار ١٢

﴿باب بيان مشكل ماروى لا غرار في صلاة ولا تسليم﴾

ذلك بالسلام على احدهم وليس رد السلام من ذلك في شيء لما قد ذكرنا مما وجب اختلاف حكم السلام ورد السلام في الباب الذي قد ذكرناه قبل هذا الباب والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله انت ومالك لابيك﴾

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي الجيزى وابراهيم بن ابي داود الاسدى ثنا عبدالله بن ابي يوسف الفريابي ثنا عيسى بن يونس ثنا يوسف(١) بن اسحاق ابن ابي اسحاق عن ابن المنكدر عن جابر بن عبدالله ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان لي مالا وعيالا وان لابي مالا وعيالا وانه يريد ان ياخذ مالي الى ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انت ومالك لابيك*

﴿فسألت﴾ اباجعفر محمد بن العباس عن المراد بهذا الحديث فقال المراد به موجود فيه وذلك ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فيه انت ومالك لابيك* فجمع فيه بين المال والابن فجعلهما لابيه فلم يكن جعله اياه لابيه على ملك لابيه اياه ولكن على ان لا يخرج عن قول ابيه فيه فمثل ذلك قوله ومالك لابيك ليس على تمليكه اياه ماله ولكن على ان لا يخرج عن قوله فيه*

﴿وسألت﴾ ابن ابي عمران عنه فقال قوله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا انت ومالك لابيك* كقول ابي بكر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما انا ومالي لك يارسول الله لما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما نفعني مال قط ما نفعني مال ابي بكر يعني بذلك*

﴿ما قد حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني ثنا ابو معاوية

(١) هو ابن عم عيسى بن يونس ١٢ المصحح

عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما نفعني مال قط ما نفعني مال ابي بكر قال فقال ابو بكر انما انا ومالي لك يارسول الله * فكان مراد ابي بكر بقوله هذا اي ان اقوالك وافعالك نافذة في وفي مالي ما ينفذ الاقوال والافعال مما يلي الاشياء في الاشياء فمثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لسائله المذكور في هذا الحديث وهو على هذا المعنى والله اعلم *

﴿وقد جاء﴾ كتاب الله تعالى بما كشف لنا عن المشكل في الجواب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يوجب انتفاء ملك الاب على تمليك الابن قال الله سبحانه وتعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين * وكان ما يملكه الابن من الاماء حلالا له وطيهن ولم يحل وطى امة الابن للاب بالاجماع فدل ذلك على ان ملكه فيهن ملك صحيح تام وان اباه فيهن بخلاف ذلك *

﴿وقال﴾ عز وجل في آية المواريث ولابويه لكل واحد منهما السدس * فجعل لابيه نصيبا من ماله بموت ومحال ان يستحق الام بموت ابنها جزأ من ماله لابيه دونه ثم قال عز وجل من بعد وصية يوصين بها او دين فاستحال ان يوجب قضاء ما عليه من دين من مال لابيه دونه او يجوز وصية منه في مال لابيه دونه وفيما ذكرت من هذا ما قد دل على ما قد وصفته فيه (قال ابو جعفر) فكان هذان الجوابان من هذين الشيخين سديدين كل واحد منهما شاد لصاحبه والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله رب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه غير فقيه *

﴿حدثنا﴾ ابو بشر عبد الملك بن مروان الرقى ثنا حجاج بن محمد عن شعبة عن عمر بن سليمان عن عبد الرحمن بن ابان بن عثمان عن ابيه انه سمع زيد بن ثابت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى بلغه غيره فرب حامل فقه الى افقه منه ورب حامل فقه غير فقيه *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالخيف فقال نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم اداها الى من لم يسمعها فرب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه الى من هو افقه منه *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي عن محمد ابن اسحاق حدثني عبد السلام عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ وسأل سائل عن الفقه المقصود في هذين الحديثين ما هو *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه الفهم ومنه قوله عز وجل في كتابه العزيز مما حكاه عن نبيه موسى عليه السلام واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي * وقوله عز وجل وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم اى لا تفهمونه *

﴿وقال قائل﴾ افيكون كل فهم فقيها *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك انه لا يقال لكل فهيم فقيه وانه كان قد فهم ذلك الشئ الذى قد فهمه لان الفقه لما جل مقداره وتجاوز مقدار ما سواه من كل شئ من العلوم خص اهله بان قيل هم الفقهاء ورفعوا بذلك على من سواهم

من الفقهاء لا يجوز ان يطلق لغيرهم من ذلك ما اطلق لهم منه *
﴿ ومما ﴾ قد دل على ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الفقه يمان *
﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الايمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية *
﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني جرير بن حازم عن ايوب السختياني وعبدالله بن عون عن محمد بن سيرين ثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال الايمان يمان والحكمة يمانية والفقه يمان * فسمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقها وابانه عن سائر الاشياء المفهومة سواه فلم يسمها فقها فكذلك اهله انطلق لهم ان يسموا فقهاء ولم ينطلق لمن سواهم من الفقهاء ان يسموا فقهاء وثبت بذلك ان كل فقيه فهيم وانه ليس كل فهيم فقيا و الله سبحانه وتعالى نسأله العصمة والتوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اكتتابه العهدة التي اكتتبها للعداء بن خالد بن هودة في بيعته اياه عبدا او امة بيع المسلم للمسلم لا داء ولا غايلة ولا خبثة *
﴿ حدثنا ﴾ عبدالعزيز بن معاوية بن عبدالعزيز القرشي ثم العبابي ابو خالد ثنا عباد بن الليث حدثني عبدالمجيد بن وهب قال قال لي العداء بن خالد بن هوذة الا اقرئك كتابا اكتبه لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت بلى فاخرج

لى كتابا فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اشترى منه عبدا او امة *شك عبد المجيد* بيع المسلم للمسلم لا داء ولا غائلة ولا خبثة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد كنا سمعنا قبل ذلك هذا الحديث من غير واحد حدثناه ممن حدثه اياه عباد هذا (فمنهم) ابو امية ثنا محمد بن ابراهيم بن عروة ثنا عباد ثم ذكر باسناده مثله (ومنهم) احمد بن ابي عمران ثنا اسحاق بن ابي اسرائيل ثنا عباد ثم ذكر باسناده مثله (ومنهم) يزيد بن سنان ثنا اسحاق بن ابي اسرائيل ثنا عباد ثم ذكر باسناده مثله *غير انهم لم يقولوا في حديثهم ولا غائلة*

﴿ فتاملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا الادواء معقولة انها الامراض ووجدنا الغوائل معقولة انها غوائل البيع من الاخلاق المذمومة التي تكون فيه من الاباق ومن السرقات وسائر الاحوال المذمومة التي يغتال بها من سواه ومن ذلك قيل قتل فلان فلانا قتل غيلة *

﴿ ومنه حديث ﴾ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد هممت ان انهى عن الغيلة حتى ذكرت ان فارس والروم يصنعون ذلك فلا يضر اولادهم اي ما يطرء على اولادهم المحمول بهم مما يكون الى امهاتهم من جماع آبائهم وهن لذلك فسمى ذلك غيلا لانه ياتي اولادهم من حيث لا يعلمون وسنذكر ذلك باسانيده وفيما قاله العلماء فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى

﴿ فمثل ﴾ ذلك هذه الاشياء التي يغتال فيها المملوكين مالكوهم من الاجناس التي ذكرنا ووجدنا الخبثة قد قال الناس فيها قولين (فاحدهما) انه السبي المذموم وهو سبي ذوى العهود الذين لا يحل استرقاقهم ولا يقع الاملاك بذلك عليهم هكذا كان ابن ابي عمران يذكره لنا عن اهل العلم بذلك النوع

ولا

ولا يحكى لنا خلافا بينهم فيه (واما غيره) من اهل العلم بهذا النوع فكانوا يقولون ان الخبثة هي الاشياء الخبيثة *

﴿ فمن ذلك ﴾ قول الله عز وجل الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات * (ومنه) قوله عز وجل والذى خبث لا يخرج الا نكدا فقالوا فكل مذموم فهو خبيث وهذه الاشياء التى ذكرنا انها الغوائل هى مذمومات مكروهات فكل شيء منها عندهم خبيثة فكان من الخبثة في ذلك لمن ذهب مذهب ابن ابى عمران ان الغوائل كما ذكر خبائث وهى غوائل وان كل خبث غائلة فكان رد السبي لا فعل للمملوكين فيه كان الافعال المذمومات اللاتي ذكرنا من الغوايل افعال لهم فكانت الغوايل كما ذكرنا وكانت الخبثة مما لا فعل للمملوكين فيه انما هو فعل غيرهم فيهم ففرقه فى ذلك بين الغائلة والخبثة بهذا المعنى وهذا عندنا اشبه من القول الآخر والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله يدور او يزول رحى الاسلام لخمس وثلاثين اولست وثلاثين اولسبع وثلاثين وماذكر في الحديث الذى روى عنه فيه *

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم انبأ شريك بن عبد الله عن منصور عن ربعى بن حراش عن البراء بن مالك قال قال عبد الله قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رحى الاسلام سيزول بعد خمس وثلاثين اوست وثلاثين اوسبع وثلاثين سنة فان يهلكوا فسبيل من هلك وان بقوا يقوم لهم دينهم سبعين عاما فقال عمر يا نبي الله مما مضى اومما بقي قال لا بل مما بقى *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب

باب بيان مشكل ماروي يدور او يزول رحى الاسلام لخمس وثلاثين

حدثني سليمان بن بلال عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين اوست وثلاثين اوسبع وثلاثين فان هلكوا فسبيل من هلك وان نقوا ابقي لهم دينهم (١) سبعين سنة *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية المحاربي عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين اوست وثلاثين اوسبع و ثلاثين فان يهلكوا فسبيل من هلك وان تقوا بقي لهم دينهم سبعين عاما قال عمر يارسول الله مما مضى اومما بقي قال لا بل مما بقي *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن مجالد عن عامر عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رحى الاسلام ستزول بعد خمس وثلاثين فان اصطلحوا فيما بينهم على غير قتال يأكلوا الدنيا سبعين عاما رغدا وان يقتتلوا يركبوا سنن من كان قبلهم *

﴿ حدثنا ﴾ على بن شيبة ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا شيبان عن منصور عن ربعي عن البراء بن ناجية الكاهلي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله حديث ابي امية عن قبيصة الذي ذكرناه في هذا الباب غير انه قال ان رحى الاسلام تدور *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذه الآثار لنقف على المراد بها ان شاء الله تعالى فكان قوله صلى الله عليه وآله وسلم يدور رحى الاسلام يريد به الامور التي عليها يدور الاسلام وشبه ذلك بالرحى فسماه باسمها فكان قوله

(١) وفي المعتصر في هذه الرواية فان تقوا بقي لهم دينهم الخ ١٢ الحسن النعماني

صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم بعد خمس وثلاثين أو سبع وثلاثين ليس على الشك ولكن يكون ذلك فيما يشاء الله عز وجل من تلك السنين فشاء عز وجل ان كان ذلك في سنة خمس وثلاثين فتهيأ فيها على المسلمين حصر امامهم (ا) وقبض يده عما يتولاه عليهم مع جلالة مقداره لانه من الخلفاء الراشدين المهديين حتى كان ذلك سببا لسفك دمه رضوان الله عليه وحتى كان ذلك سببا لوقوع اختلاف الآراء فكان ذلك مما لو هلكوا عليه لكان سبيل من هلك اعظمه ولما حل بالاسلام منه ولكن الله ستر وتلافى وخلف نبيه في امته من يحفظ دينهم عليهم ويبقي ذلك لهم * ثم تأملنا ما بقي من هذه الآثار فوجدنا في حديث مسروق منها عن عبد الله فان يصطلحوا فيما بينهم على غير قتال يأكلوا الدنيا سبعين عاما رغدا *

﴿ ووجدنا ﴾ مكان ذلك في حديثي عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود والبراء بن ناجية فان يقوا يبقى لهم دينهم سبعين عاما * وكان ذلك قد جاء مختلفا في حديث مسروق وحديث صاحبيه وكان ما في حديث مسروق اولاهما واشبههما بما جرت عليه امور الناس مما في حديثي الآخرين لان الذي في حديث مسروق فان يصطلحوا بينهم على غير قتال يأكلوا الدنيا سبعين عاما رغدا ولم يصطلحوا على غير قتال فتكون المدة التي يأكلون الدنيا فيها كذلك سبعين عاما ثم ينقطع فلا يأكلونها بعدها ولكن جرت امورهم على غير ذلك مما لا ينقطع معهم القتال *

﴿ فكان ﴾ ذلك رحمة من الله لهم وسترا منه عليهم فجرى على ذلك ان يأكلوا الدنيا بلا توقيت عليهم فيه فكان ما في حديثي عبد الرحمن بن عبد الله والبراء بن ناجية يوجب خلاف ذلك يوجب انقطاع اكلهم الدنيا بعد سبعين

(ا) يعني الخليفة الثالث امير المؤمنين سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه ١٢ الحسن

عاما وقد وجدناهم بحمد الله ونعمته اكلوها بعد ذلك سبعين عاما وسبعين عاما وزيادة على ذلك ودينهم قائم على حاله *

فعقلنا بذلك ان اصل الحديث في ذلك كما رواه مسروق فيه لا كما رواه صاحباه لانه لا خلف لما يقوله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا حلف في الاسلام وتمسكوا بحلف الجاهلية *

حدثنا الربيع بن سليمان المرادى وابن ابي مريم جميعا ثنا اسد بن موسى ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابي عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا حلف في الاسلام وايما حلف كان في الجاهلية فلم يزده الاسلام الا شدة *

حدثنا احمد بن شعيب انبأ عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسى ثنا اسحاق الازرق(١) عن زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

فاختلف يحيى بن زكريا واسحاق بن يوسف على زكريا بن ابي زائدة في اسناده هذا الحديث على ماذكرنا في اختلافهما فيه والله اعلم بالصواب في ذلك غير ان الذى يميل اليه القلوب فيه مارواه عليه يحيى بن زكريا لتثبته وحفظه وجلالة مقداره في العلم حتى لقد قال يحيى القطان فيه *

ماقد حدثنا محمد بن على بن داود ثنا حرب بن سريج (٢) قال سمعت

(١) في الخلاصة هو اسحاق بن يوسف بن مرداس ١٢ (٢) في التقريب حرب ابن سريج بالمهملة والجيم ابن المنذر المنقرى ابو سفيان البصرى البزار صدوق.

يحيى

يحيى القطان ما بالكوفة احد اثقل علي خلافا من يحيى بن زكريا *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابيه عن شعبة بن التوءم الضبي قال سأل قيس بن عاصم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحلف قال لا حلف في الاسلام (١) فقال حالف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين المهاجرين والانصار في دارنا . قال سفيان فسره العلماء بالمواخاة بينهم قال فلم يلتفت هذا المعارض الذي ذكرنا الى ما حكيناه له عن ابن عيينة عن العلماء الذين حكاه عنهم وقال قد جاء كتاب الله عز وجل يخبر انه قد كانت محالفة في الاسلام وذكر قول الله عز وجل ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والذين عقدت ايمانكم *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي تلا علينا من كتاب الله تعالى كما تلاه ولكن الله قد نسخه *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ هارون بن عبد الله الحمال (٢) ثنا ابو اسامة حدثني ادريس بن يزيد ثنا طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل والذين عقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم * قال كان المهاجرون حين قدموا المدينة يوارثون الانصار دون ذوي الارحام للاخوة التي آخى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينهم فلما نزلت الآية ولكل جعلنا

(١) كذا في الاصل والظاهر سقوط العبارة كما يفهم من المتصر فانه ذكر فيه روى عن انس بن مالك قال حالف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين المهاجرين والانصار في دارنا فقيل له اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا حلف في الاسلام قال فقد حالف الخ ١٢ الحسن النعماني

(٢) با لحاء المهملة ١٢

موالى مما ترك* نسختها قال والذين عقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم من النصر والنصيحة والرفادة والتوخي* وقد ذهب الميراث فاخبر ابن عباس عنه ان هذه الآية قد نسخها غيرها يعني انما نسخها قوله عز وجل واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله* فاخبر ابن عباس ان الميراث قد ذهب* قال فاذا جمع مافي هذا الحديث ومافي حديث انس بن مالك دل انه كان هناك تحالف ويؤيد ذلك قول الله عز وجل والذين عقدت ايمانكم* قال ففي هذا ما قد خالف ما قدرويتموه ان لا حلف في الاسلام* قيل* له ماخالفه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا حلف في الاسلام انما كان عند فتح مكة*

﴿كما حدثنا﴾ ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى العبسى ثنا ابراهيم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله* فاخبر عبد الله بن عمرو ان هذا القول انما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم فتح مكة والذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المهاجرين والانصار رضوان الله عليهم من المواخاة بينهم التي حالف بينهم بما كان قبل ذلك بالمدينة وكان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في خطبته في فتح مكة مما ذكره عبد الله بن عمرو ناسخا لذلك ولم يكن منه صلى الله عليه وآله وسلم بعد قوله لا حلف في الاسلام* حلف الى ان قبضه الله صلوات الله عليه*

﴿فقال﴾ قائل فقد روى عن سعيد بن المسيب في تاويل قول الله عز وجل والذين عقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم* خلاف ما رويتموه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في ذلك فذكر ﴿ما قد حدثناه﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب

قال قال عز وجل ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والذين عقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم * قال ابن المسيب انما نزلت هذه الآية في الذين يتبنون رجالا غير ابنائهم فيورثونهم فانزل الله عز وجل فيهم ان يجعل لهم نصيب في الوصية وجعل الميراث للرحم والعصبية وابى الله عز وجل ان يجعل للمدعوين ميراثا ممن ادعاهم تبنياتهم ولكن جعل لهم نصيبا في الوصية مكان ما تماقدوا فيه من الميراث الذي رد الله عز وجل فيه امرهم *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذي رويناه عن عبدالله بن عباس في ذلك عندنا اولى بتاويل الآية والله اعلم بل في الآية ما قد دل على ما قال ابن عباس وعلى خلاف من خالفه لان فيها والذين عقدت ايمانكم وقد كان الحلف فيه ايمان والادعاء والتبني لم يكن فيهما ايمان فكان ذلك معقولا به ان التاويل الذي ذكره عبدالله بن عباس في هذه الآية اولى مما ذكره غيره في غيرها والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما يفعل على المزاح مما يروع المفعول به هل هو مباح لفاعله او محظور عليه *

﴿حدثنا﴾ علي بن معبد وابو امية جميعا قالا ثنا روح بن عبادة ثنا زمعة بن صالح سمعت ابن شهاب يحدث عن عبدالله بن وهب عن ام سلمة ان ابا بكر خرج تاجرا الى بصرى ومعه نعيمان وسويبط بن حرملة وكان سويبط على الزاد (١) فجاءه نعيمان فقال اطعمني قال لا حتى ياتي ابو بكر وكان نعيمان

باب بيان مشكل ما روي في المزاح المروع للناس

(١) وزاد في هذه الرواية في سنن ابن ماجة ان ابا بكر خرج تاجرا الى بصرى قبل موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعام ومعه نعيمان وسويبط بن حرملة وكانا شهدا بدرا ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

رجلا مضحاكا مزاحا فقال لاغيظنك فذهب الى اناس جلبوا ظهرا فقال ابتاعوا مني غلاما عربيا فارها وهو ذو لسان ولعله يقول انا حر فان كنتم تاركيه لذلك فدعوه لي لا تفسدوا علي غلامي فقالوا بل نبتاعه منك بعشرة قلائص فاقبل بها يسوقها واقبل بالقوم حتى عقلها ثم قال دونكم هذا فجاء القوم فقالوا قد اشتريناك فقال سويبط هو كاذب انا رجل حر قالوا قد اخبرنا خبرك فطرحوا الحبل في عنقه واخذوه فذهبوا به فجاء ابو بكر فذهب هو واصحابه فردوا القلائص واخذوه قال فضحك منها النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه حولا *

﴿فقال قائل﴾ في هذا الحديث ضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه مما ذكر فيه مما فعله نعيمان بسويبط حولا * ففي ذلك دليل على اباحة ترويع المسلم المسلم على المزاح بمثل هذا * قال قائل * ومثل هذا ما قد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غير هذا الحديث * فذكر ﴿ما قد حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة انبأ محمد بن عمرو عن عمر بن الحكم عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استعمل علقمة بن مجزز المدلجي على خيبر فبعث سرية واستعمل عليها عبد الله بن حذافة السهمي وكان رجلا فيه دعابة وبين ايديهم نار قد اججت فقال لاصحابه اليست طاعتي عليكم واجبة قالوا بلى قال فقوموا فاقتحموا هذه النار فقام رجل حتى يدخلها فضحك وقال انما كنت العب فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضحك فقال اما اذ قد فعلوا ذلك فلا تطيعوهم في معصية الله عز وجل *

﴿وما قد حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا اسمعيل بن جعفر عن

محمد

محمد بن عمر فذكر باسناده مثله غير انه قال علقمة بن محرز بالحباء * قال ففي هذا الحديث ايضا مثل ما في الحديث الاول ولم ينكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على فاعله ففي ذلك ما قد دل على اباحة مثل هذا المزاح *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه ليس في شيء من هذين الحديثين اباحة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما ذكر فيهما ان يفعل مثله احد بأحد وانما في الحديث الاول منهما ضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه من ذلك الفعل وهو لا كمثل ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه يتحدثون بامور الجاهلية فيضحك اصحابه من ذلك بحضرته من غير نهي منه اياهم عن ذلك وان كانت تلك الافعال ليست مباحا لهم فعل مثلها في الاسلام *

﴿كما في حديث﴾ جابر بن سمرة قال جالست النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه اكثر من مائة مرة فكان اصحابه يتناشدون الشعر ويذكرون اشياء من امر الجاهلية فربما تبسم معهم *

﴿وقد روي﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنع من ترويع المسلم *

﴿ما قد حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو بكر الحنفي ثنا ابن ابي ذئب عن عبد الله بن السائب بن يزيد عن جده انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا ياخذ احدكم متاع صاحبه لاعبا واذا اخذ احدكم عصا صاحبه فليردها اليه *

﴿قال ابو جعفر﴾ والسائب ابو عبد الله بن السائب هذا هو السائب بن يزيد الكندي حليف قريش وهو ابن اخت النمر *

﴿فقال قائل﴾ فما الدليل على نسخ احد هذين المعنيين بالآخر منهما *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الدليل على المنسوخ

باب بيان مشكل ماروى في المراد بقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله

منه ما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني ثنا فطر بن خليفة عن عبد الرحمن بن يسار الجهني عن ابي ليلى الانصاري (١) قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض غزواته فاخذ بعض اصحابه كنانة رجل فغيبوها ليمزحوا معه فطلبها الرجل ففقدها فراعه ذلك فجعلوا يضحكون منه فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما اضحككم فقالوا لا والله الا انا اخذنا كنانة فلان لنمزح معه فراعه ذلك فذلك الذي اضحكنا فقال لا يحل لمسلم ان يروع مسلما * فكان قوله ذلك له بعد فعله ما فعله مما هو من جنس ما كان فعله نعيمان بسويبط وما كان فعله عبد الله بن حذافة في حديث علقمة المدلجي باصحابه ليضحكوا من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابي ليلى لفاعل ما ذكر فعله اياه فيه لا يحل لمسلم ان يروع مسلما * فكان ذلك تحريما منه لمثل ذلك ونسخا لما كان من تقدمه مما ذكرنا في هذا الباب مما تعلق به من تعلق ممن يذهب الى اباحة مثله وان كان مباحا حينئذ والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد قوله عز وجل لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه الآية *

﴿ حدثنا ﴾ اسمعيل بن يحيى المزني ثنا محمد بن ادريس الشافعي عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابن مرجانة قال ذكر لابن عباس ان ابن عمر تلا هذه

(١) في التجريد ابو ليلى الانصاري والد عبد الرحمن في اسمه اقوال منها داود بن بلال شهد احدا رضي الله عنه وعنا به آمين ١٢ الحسن النعماني *

الآية

الآية ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله * فبكى ثم قال والله لئن
اخذنا الله بها لنهلك فقال ابن عباس يرحم الله اباعبدالرحمن قد وجد
المسلمون منها حين نزلت ما وجد فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله
عليه و آله وسلم فنزلت لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت * من القول والعمل وكان حديث النفس مما لا يملكه احد ولا يقدر
عليه احد *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد
عن ابن شهاب عن سعيد بن مرجانة يحدث بينما هو جالس مع عبدالله بن عمر
ابن الخطاب اذ تلا هذه الآية لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله الآية فقال والله لئن اخذنا الله بهذا لنهلكن
ثم بكى عبدالله بن عمر حتى سمع فقال ابن مرجانه فقمت حتى اتيت عبدالله بن
عباس فذكرت له ما تلا ابن عمر وما فعل حتى تلاها فقال ابن عباس يغفر الله
لابي عبدالرحمن لقد وجد المسلمون منها حين انزلت مثل ما وجد ابن عمر فانزل
الله بعدها لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت الى
آخر السورة فقال ابن عباس وكانت هذه الوسوسة مما لا طاقة للمسلمين بها
فصار الامر الى ان قضى الله عزوجل ان للنفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت
في القول والفعل *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذا الحديث عن ابن شهاب عن سعيد بن مرجانة
يحدث فاوقع ذلك في القلوب ان يكون ابن شهاب لم يحدث به عن ابن
مرجانة سماعا فنظرنا الى ذلك لنقف على الحقيقة فيه ان شاء الله تعالى *

﴿فوجدنا﴾ احمد بن حماد التجيبي اباجعفر قد حدثنا قال ثنا ابو مروان محمد

ابن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عمن حدثه عن سعيد بن مرجانة ثم ذكر مثل حديث يونس هذا * قال ابو جعفر فوقفنا بذلك على ان ابن شهاب انما حدث بهذا الحديث عن ابن مرجانة بلاغا ولم يحدث به سماعا فبطل لذلك هذا الحديث لبطلان اسناده *

﴿ثم نظرنا﴾ هل روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا السبب حديث غير هذا الحديث (فوجدنا) ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا قال ثنا محمد ابن منهال الضرير ثنا يزيد بن زريع عن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال لما نزلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله الآية جثوا على الركب فقالوا لا نطيق لا نستطيع فانزل الله عز وجل آمن الرسول بما انزل اليه من ربه (الى قوله) واليه المصير * فقالوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير * فانزل الله سبحانه لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تواخذنا الآية قال نعم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان هذا الحديث احسن من حديث ابن شهاب اسنادا ثم تأملنا فوجدنا فيه عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولهم لا نطيق لا نستطيع كلفنا من العمل ما لا نطيق ما لا نستطيع وكان ذلك منهم عندنا والله اعلم على انه وقع في قلوبهم ان الله عز وجل الهمهم بهذه الآية انه يواخذهم بخواطر قلوبهم التي لا يستطيعونها ولا يملكونها من انفسهم فبين لهم عز وجل فيما انزل بعد ذلك فقال لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت اى لا يكلف الله نفسا الا ما تملكه وبين بذلك انه عز وجل انما كان اراد بقوله وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله * انما هو ما تخفونه مما لا تستطيعون ان

بدوه لا الخواطر التي لا يستطيعون فيها ابداء ولا اخفاء ولا يملكونها من انفسهم *

﴿وقد روي﴾ عن ابن عباس من غير حديث ابن مرجانة في تاويل هذه الآية قول يخالف هذا القول *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابو قرة محمد بن حميد الرعيني ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن اعين عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس في هذه الآية ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه الآية قال من الشهادة * قال ابو جعفر فكان هذا التاويل عندنا غير صحيح وكان التاويل الاول اولاهما بالآية لان كتمان الشهادة لا يغفر لانه حق من المشهود له وفي الآية ما قد منع من ذلك وهو قوله عز وجل يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان من اصحابه رضوان الله عليهم عندما تلا عليهم آمن الرسول بما انزل اليه من ربه الى آخر سورة البقرة وما كان من الله عز وجل مما انزله على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لذلك جوابا لهم﴾

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن الصلت الاسدي ثنا ابو كدينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية آمن الرسول بما انزل اليه من ربه الى قوله ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا قالوا مثل ذلك قال الله قد فعلت *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبد الرحيم الهروي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا ورقاء عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية

على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم آمن الرسول بما انزل اليه من ربه قرأ ها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قال غفرانك ربنا * قال الله عز وجل قد غفرت لكم (فلما قال) ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطأنا * قال الله عز وجل لا اواخذكم فلما قال ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا * قال الله عز وجل لا احمل عليكم فلما قال ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به قال الله عز وجل لا احملكم فلما قال واعف عنا * قال قد عفوت عنكم فلما قال واغفر لنا * قال قد غفرت لكم فلما قال وارحمنا * قال قد رحمتكم فلما قال وانصرنا على القوم الكافرين قال قد نصرتكم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فسأل سائل عن المراد بقوله عز وجل ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطأنا وقال النسيان ليس مما يملكونه من انفسهم فكيف يسألون ان لا يواخذوا به *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان النسيان الذي لا يملكونه من انفسهم هو النسيان من الاشياء التي هي اضداد للذكر لها فذلك مما لا يواخذون به واذا لا يجوز لهم سوالهم ربهم ان لا يواخذهم به واما النسيان المذكور في هذه الآية فانما هو نسيان القرآن على العمد بذلك كقوله عز وجل نسوا الله فنسيهم في معنى تركوا الله فتركهم * قال * فما المراد بقول الله عز وجل حكاية او اخطأنا والخطأ فيهم غير مواخذين به قال الله عز وجل وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الخطأ الذي في الآية التي تلاها علينا الذي لا جناح فيه هو ضد ما يتعمد منه كما قال عز وجل ولكن ما تعمدت قلوبكم والخطأ الذي في الآية التي تلوناها نحن عليه هو الخطأ الذى

يفعله من يفعله على انه به مخطئ في اختياره له وفي قصده اليه وفي عمله به ومنه وفي قوله اخطأت في كذا مهموزا اى عملت كذا خطيئة فذلك مما عمله ماخوذ به معاقب عليه او معفو له عنه اذ كان مما يجوز ان يعفى له عن مثله فبان بحمد الله انهم رضوان الله عليهم سألوا ربهم عز وجل في موضع سوال وانه عز وجل قد غفر لهم ما قد كان الله آخذهم بها وعاقبهم عليها وهو المحمود على فضله في ذلك عليهم ورحمته لهم واياه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله تجاوز الله عن امتى ماحدثت به انفسها مالم ينطق به لسان او يعمله يد *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا ابو اليسع وهب بن المبارك ثنا حماد بن سلمة وابو عوانة عن قتادة ثم اجتمعا فقالا عن زرارة بن اوفى (١) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تجاوز الله عن امتى ماحدثت به انفسها مالم ينطق به لسان او تعمله يد *

﴿وحدثنا﴾ عبد الرحمن بن الجارود ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله تجاوز لامتى ماحدثت به انفسها مالم يعمل به يد او ينطق به لسان

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا عبد الله بن سعيد ابو سعيد الاشج ثنا عبد الله بن ادريس عن مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تجاوز الله عن امتى ماحدثت به انفسها مالم ينطق

---

(١) زاد نسبته في الخلاصة الجرشي بفتح المهملتين ثم شين معجمة ابو حاجب البصري قاضيها توفي زرارة سنة ثلاث وتسعين ١٢ القاضى محمد شريف الدين

به لسان او تعمله يد*

﴿حدثنا﴾ عبدالرحمن بن الجارود ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام الدستوائی عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها لم يعمل يد او ينطق به لسان *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا عبدالله بن سعيد ابو سعيد الاشج ثنا عبدالله بن ادريس عن مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تجاوز عن امتي ما وسوست و حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم به *

﴿قال وحدثنا﴾ موسى بن عبدالرحمن المسروقي ثنا حسين الجعفي عن زائدة(١) عن سفيان عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم يتكلم به او يعمل به *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن الحسن وعبدالرحمن بن محمد بن سلام ثنا حجاج ابن محمد عن ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله عزوجل تجاوز عن امتي كل شئ حدثت به انفسها ما لم تتكلم او يعمل*

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا جرير بن عبدالحميد عن الاعمش عن عبدالرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال قال

(١) زائدة هو ابن قدامة الثقفي ابو الصلت الكوفي احد الاعلام مات سنة ستين او احدى وستين او اثنتين وستين ومائة ١٢ شريف الدين*

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عفا لي عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم يعملوا به او يتكلموا به *

﴿قال ابو جعفر﴾ سمعت ابن ابي داود يقول لا يعرف للاعمش عن الاعرج غير هذا الحديث ولا يرويه غير جرير * قال ابو جعفر وكان الذي حدثنا هؤلاء جميعا هذا الحديث بعينه هو ما حدثت به انفسها بالنصب فكان ذلك على معنى حدثتها به انفسها واهل اللغة يخالفونهم في ذلك ويذكرون انه حدثت به انفسها بالرفع وان انفسها حدثتها به على غير اختيارها اياه ولا اجتلابها له منها قالوا ومما يدل على ذلك قوله عز وجل ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن اقرب اليه من حبل الوريد *

﴿قالوا﴾ ومما يدل على ذلك ما قد حدثنا به احمد بن شعيب ثنا الحسين ابن منصور (١) ثنا علي بن عثام ثنا سعير بن الخمس ثنا مغيرة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اني احدث نفسي بشيء لان اخر من السماء احب الي من ان اتكلم به فقال ذلك محض الايمان او قال صريح الايمان *

﴿وما قد حدثنا﴾ علي بن معبد ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة ثنا منصور عن ذر عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ابن عباس ان اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالوا يا رسول الله ان احدنا يحدث نفسه بالشيء لان نكون حممة احب الينا من ان نتكلم به فقال الحمد لله الذي لم يقدر منكم الا على الوسوسة

---

(١) هو الحسين بن جعفر بن منصور وفي التقريب علي بن عثام بمهملة مفتوحة ومثلثة مشددة و سعير بمهملات آخره راء مصغرا والخمس بكسر المعجمة وسكون الميم ثم مهملة ١٢ محمد شريف الدين عفي عنه

﴿ قال شعبة ﴾ وحدثنا سليمان بهذا الاسناد وقال في حديثه الحمد لله الذي ردامره الى الوسوسة *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا شعبة عن منصور وسليمان عن ذر عن عبدالله بن شداد عن ابن عباس قال يارسول الله كنا نحدث انفسنا بالشيء لان نكون حممة احب الينا من ان نتكلم به فقال احدهما الحمد لله الذي لم يقدر منكم الا على الوسوسة * ﴿ وقال ﴾ الآخر الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو احمد ثنا سفيان عن منصور عن ذر عن عبدالله بن شداد عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اني احدث نفسي بشيء لان اكون حممة احب الي من ان اتكلم به فقال الحمد لله الذي ردامره الى الوسوسة *

﴿ قالوا ﴾ هذا الحديث وان كان قد قيل فيه ان احدنا يحدث نفسه وهو ماذكره عن ابن مسعود انه صريح الايمان او محض الايمان او لتوقيكم ان تقولوا ذلك بالسنتكم فتوخذون به فكان توقيكم ذلك ومنع انفسكم منه ايمانا * وماذكره عنه ابن عباس وهو الحمد لله الذي لم يقدر عليكم الا على الوسوسة او الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة التي لاتواخذون بها بل تثابون على توقيكم ان تطلقوها قالوا وهذا الحديث وانه قد قيل فيه ان احدنا يحدثه نفسه اوانا نحدث انفسنا فان جواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياهم في ذلك هو المتمد عليه واليه قصد به وهو الحمد لله الذي لم يقدر منكم الا على الوسوسة فعاد ذلك الى وسوسة انفسهم بما توسوسهم به *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا نحن هذا الحديث وهل يحتمل خلاف ماقال اهل

اللغة

اللغة فيه مما يوافق ما كان الذي اخذناه عنهم حدثونا به يعود الى ماحدثت به انفسها بالنصب اولى فوجدنا منه ذكر التجاوز من الله تعالى لنبيه في امته عما تجاوز بها عنه فكان التجاوز لا يكون الا عما لو لم يتجاوز عنه لكانوا معاقبين عليه و ذلك مما قد عقلنا انه لا يكون من الخواطر المعفو عنها وانه انما يكون من الاشياء المجتلبة بالهموم بها فكان وجه ذلك عندنا والله اعلم على ما يهم به من المعاصى ليعمل بها فتجاوز لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم عنهم ذلك فلم يواخذهم به ولم يعاقبهم عليه ومن ذلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد حدثنا ﴿ يونس ثنا سفيان ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال الله عز وجل اذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا واذا هم بسيئة فلم يعملها فلا تكتبوها فان عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها فاكتبوها حسنة *

﴿قال ابو جعفر﴾ سمعت يونس يقول ثم قرأت هذا الحديث على سفيان بعد ان حدثنا به فزاد في الحسنة فاكتبوها الى سبع مائة ضعف وزاد في السيئة وان تركها من خشيتي * فانتفى بذلك ما ادعاه اهل اللغة على المحدثين في هذا الحديث مما قد ذكرناه معهم وعاد ما حدثت به انفسها بالنصب كما تلقوه الينا لا بالرفع والله عز وجل نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصرعة من هو من الرجال﴾

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ثنا جرير ابن عبد الحميد ثنا الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن

﴿باب بيان مشكل ماروي في الصرعة من هو من الرجال﴾

عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما تعدون الصرعة فيكم قال قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس ذلك ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب *

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا احمد بن صالح الوحاظي ثنا يحيى بن يحيى ثنا الزهري عن حميد بن عبدالرحمن انه اخبره ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليس الشديد بالصرعة قالوا فمن الشديد يارسول الله قال الذي يملك نفسه عند الغضب *

﴿حدثنا﴾ يونس بن يزيد ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو الاحوص عن سعيد ابن مسروق عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس الشديد من غلب الناس ولكن من غلب نفسه *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الصرعة المستحق لهذا الاسم هو الذي يملك نفسه عند الغضب فيصرعها بذلك عما يدعوه اليه من هواها وليس عندنا والله اعلم اخراج من ذي القوة على صاحبه حتى يصرعه من ان يكون صرعة اذ كان الذي يملك نفسه فيصرعها عما يريد من هواها فوق ذلك فاستحق ان يكون هو الصرعة وان كان من سواه مما ذكرنا صرعة ايضا ومثل هذا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليس المسكين بالطواف الذي ترده التمرة والتمرتان او اللقمة واللقمتان قالوا فمن المسكين يارسول الله قال الذي لا يسأل الناس ولا يعرف فيتصدق عليه

وسنذكر

وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى في موضعه منه ولم يكن
قوله ليس المسكين بالطواف اخراجاله من يسأل عن المسكنة ان يكون
مسكينا او لكنه ليس في اعلى مراتب فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله
وسلم في هذا الحديث الذي روينا ان الصرعة الذي لا يصرعه الرجال ليس
هو الصرعة اذ كان في الصرعتين من هو فوقه وهو الذي يملك نفسه عند غضبها
فيصرعها عن هواها الى ما هو اولى بها منه والله اعلم بمراد رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم في ذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل من كتاب الله تعالى ثم من سنة رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم من كره للرجل ان يسأل الله عز وجل ان يتصدق عليه بشيء
يذكره *

قال ابو جعفر كره قوم ان يقول الرجل في دعائه اللهم تصدق علي بكذا
وروى ذلك عن ابي وائل شقيق بن سلمة *

قال حدثنا فهد ثنا ابو غسان (وحدثنا) روح بن فرج ثنا يوسف
ابن عدي ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابي وائل انه كره للرجل ان
يقول اللهم تصدق علي بالجنة وقال انما يتصدق من يرجو الثواب * فكان من
الحجة عليه لمن اباح ذلك سواه من كتاب الله عز وجل ما حكاه الله عز وجل
فيه عن نبيه زكريا عليه السلام في دعائه اياه وهب لي من لدنك ذرية * وما كان
من اجابة الله عز وجل اياه في ذلك من قوله فاستجبنا له ووهبنا له يحيى
ومثل ذلك قوله عز وجل في قصة نبيه ايوب عليه السلام ووهبنا له اهله ومثلهم
معهم * فاذا جاز ان يكون الهبة من الله سبحانه وتعالى لمن شاء من

باب بيان مشكل من كتاب الله تعالى ثم من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في دعاء التصدق من الله

عباده جاز دعاؤه به او قد تكون الهبة من الآدميين لطلب الثواب عليها فكانت الصدقة من الله سبحانه وتعالى التي لا تصلح للادميين الثواب عليها منه اجوز وفي ذلك ما يتسع به الناس ان يدعوه سبحانه وتعالى عزوجل بذلك (وامامن) سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

(كما قد حدثنا) بكار بن قتيبة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج سمعت عبدالله بن ابي عمار يحدث عن عبد الله بن بابيه(ا) عن يعلى بن امية قال قلت لعمر بن الخطاب انما قال الله عزوجل ليس عليكم ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقال عمر انى عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال صدقة تصدق الله تعالى بها على عباده فاقبلوا صدقته *

(وما قد حدثنا) يزيد بن سنان ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبدالرحمن ابن عبدالله بن ابى عمار عن عبدالله بن بابيه عن يعلى بن امية قال سألت عمر ابن الخطاب ثم ذكر مثله * قال ابو جعفر فقد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تخفيف الله على عباده صدقة منه عليهم وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرنا والله عزوجل نسأله التوفيق *

باب

(بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله قد كان في الامم قبلكم قوم محدثون فان يكن في امتي احد منهم فهو عمر بن الخطاب *

(حدثنا) الربيع بن سليمان المرادى ثنا شعيب بن الليث ثنا الليث بن شعيب

(ا) في التقريب عبدالله بن باباه بموحدتين بينهما الف ساكنة ويقال بتحتانية بدل الف ويقال بحذف الهاء المكى ثقة من الرابعة ١٢ الحسن النعمانى

حدثني ابن عجلان * ﴿وحدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا ابو حامد بن يحيى البلخي ثنا سفيان عن ابن عجلان (وحدثنا) هارون بن كامل بن يزيد ثنا عبد الله ابن صالح حدثني الليث حدثني محمد بن عجلان عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عبد الرحمن عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي احد منهم فعمر بن الخطاب ﴿وحدثنا﴾ الربيع بن سليمان الجيزي ثنا ابن ابي مريم حدثني محمد بن ايوب حدثني محمد ابن عجلان ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ احمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عمي عبد الله بن وهب حدثني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري عن ابيه عن ابي سلمة (١) عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد كان فيمن خلا قبلكم من الامم ناس محدثون فان يكن في امتي منهم احد فهو عمر بن الخطاب قال ابراهيم بن سعد وهم الذين يلهمون * ﴿وحدثنا﴾ ابن ابي داود حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي (٢) حدثني ابراهيم بن سعد ثم ذكر باسناده مثله غير ما فيه من قول ابراهيم بن سعد وهم الذين يلهمون *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا شعيب حدثنا الليث حدثني ابن الهاد عن ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل حديث

---

(١) في كنى تهذيب التهذيب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني روى عن ابيه وعائشة وام سلمة وخلق من الصحابة والتابعين وعنه ابنه عمر وسعد بن ابراهيم وخلق كثير ـ الحسن (٢) في ميزان الاعتدال عبد العزيز شيخ البخاري وفي تقريب التهذيب عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس الاويسي المدني ثقة من كبار العاشرة وعلم عليه (خ دت ق كن) ١٢ شريف الدين

ابى داود * قال ابو جعفر فاختلف ابراهيم بن سعد ومحمد بن عجلان على سعد بن ابراهيم فمن رد هذا الحديث اليه بعد ابي سلمة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عائشة وعن ابى هريرة على ماذكرناه من اختلافهما عنه فى ذلك ﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو ان شاء الله تعالى فكان معنى قوله صلى الله عليه وسلم محدثون اى ملهمون وكذلك محدثون اي يلهمون حتى ينطق السنتهم بالحكمة وكان عمر رضى الله عنه ينطق بما كان ينطق ملهما (فمن ذلك) ماقد ذكرناه عنه في حديث ايلاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نسائه لما قال لمن يسئن عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتكففن او ليبدلنه الله عزوجل ازواجا خيرا منكن على ماذكره عزوجل في الآية التى انزلها في ذلك وان الله عزوجل انزل بعد ذلك على رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم قوله عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن الآية موافقا لما قد كان قاله لهن قبل ذلك ﴿ وماقد روي ﴾ عن انس بن مالك قال قال عمر بن الخطاب وافقني ربي في ثلاث او وافقت ربى في ثلاث (قلت) يارسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فانزل الله عزوجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى (وقلت) يدخل عليك البر والفاجر فلو حجبت امهات المؤمنين فانزل الله عزوجل آية الحجاب (وبلغني) شئ من المعاتبة من امهات المؤمنين فاستقريتهن اقول لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او ليبدلنه ازواجا خيرا منكن فانتهيت الى احدى امهات المؤمنين فقالت ياعمر اما في رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم مايعظ نساءه حتى تعظهن انت فانزل الله عزوجل عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن * وقد روى عبدالله بن عباس في توكيد ماتأولنا الحديث الاول الذي ذكرناه في هذا الباب

عليه

عليه ﴿ ماقد حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا نعيم بن حماد ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن ابن عباس انه كان يقرأ وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان المحدث في هذا من الجنس الذي ذكرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي ذكرناه في اول هذا الباب *

﴿ فقال قائل ﴾ افيجوز ان يقال ولا الملهمين ان الله عز وجل ارسلهم (١) كما قرأ ابن عباس هذه الآية عليه على ما في حديثه هذا *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الرسالة المذكورة في هذه الآية انما اريد بها الانبياء والرسل صلوات الله عليهم لا الملهمون المذكورون معهم * فقال * فيكتفي بكون ذلك وهم مذكورون معهم بما في اول الآية وهو الرسالة * فكان جوابنا له * في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه فيما ذهب اليه اهل العرب فيه انهم جمعوا امهم بكناية في الآية كانه اريد وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا الهمنا من محدث الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته وكانوا ينشدون في ذلك من الشعر *

يا ليت زوجك قد غدا * متقلدا سيفا ورمحا

والسيف مما يتقلد به والرمح ليس كذلك انما يحمل واستعملتا بكناية في ذلك فصار كما لو قال متقلدا سيفا وحاملا رمحا والله تعالى اعلم بالحقيقة في ذلك واياه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ايكم مال وارثه احب اليه من ماله *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي ثنا ابو غسان مالك بن اسمعيل بن

(١) كذا في الاصل والمعنى مختل وفي المعتصر ولا يقال على هذا فالمحدث مرسل ثم ذكر الجواب ١٢ الحسن

﴿ باب بيان مشكل ما روي في ايكم مال وارثه احب اليه من ماله ﴾

درهم ثنا مسعود بن سعد عن الاعمش عن الحارث بن سويد عن عبدالله بن مسعود يرفعه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يارسول الله مامنا احد الا وماله احب اليه من مال وارثه فقالوا فكيف يارسول الله قال انما مال احدكم ماقدم ومال وارثه مااخر *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ان مااخره الرجل من ماله فلم يقدمه لله عز وجل فيما يكون ثوابا له عنده وزلفى لديه ليس من ماله الذي هو اعلى امواله في منافعها له اذ كان ما قدمه من ماله ينفعه في آخرته ومالم يقدمه منه لامنفعة فيه فجاز بذلك ان يقال له ليس هو من ماله وجاز ان يضاف الى من يحصل له بعد وفاته في الخير الذي هو اعلى مراتب امواله هو الذي يحصل له ثواب عند ربه وزلفى لديه وماعسى ان يكون وارثه يقدمه فيكون هو ماله الذي هو اعلى مراتب امواله في منافعه في معاده *

﴿ ومما ﴾ يدخل في هذا المعنى ايضا ماقد روي عن عبدالله بن الشخير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف بن عبدالله عن ابيه انه انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقرأ الهكم التكاثر قال يقول ابن آدم مالي مالي ومالك من مالك الا ماقد تصدقت فامضيت او اكلت فافنيت اولبست فابليت *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ احمد بن داود بن موسى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن مطرف عن ابيه ثم ذكر مثله *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا روح بن اسلم عن همام عن قتادة عن مطرف عن ابيه ثم ذكر مثله * قال فكان ذلك على ان من عاد من ماله

الى غيره بعدو فاته انه ليس هو مالا له ولا منفعة له فيه حينئذ كما لا منفعة له في مال غيره والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان من قوله وابو هريرة حاضر ايكم بسط ثوبه ثم اخذ من حديثي هذا فانه لا ينسى شيئا سمعه وان ابا هريرة فعل ذلك فما نسي بعد ذلك شيئا سمعه *

﴿ حدثنا ﴾ هارون بن كامل ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب انه قال عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال يقولون ان ابا هريرة قد اكثر والله الموعد ويقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يتحدثون بمثل احاديثه وسا خبركم عن ذلك ان اخواني من الانصار كان يشغلهم عمل ارضهم واما اخواني من المهاجرين فكان يشغلهم صفقتهم بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ملء بطني فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما ايكم يبسط ثوبه فاخذ من حديثي هذا ثم يجمعه الى صدره فانه لا ينسى شيئا سمعه فبسطت بردة علي حتى فرغ من حديثه ثم جمعتها الى صدري فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به ولولا آيتان انزلهما الله تعالى في كتابه ما حدثت بشيء ابدا ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى الى آخر الآيتين *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث من كلام ابي هريرة فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به يعني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ فقال قائل ﴾ فقد وجدناه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشيء ثم نسيه بعد ذلك *

(فذكر ما قد حدثنا) يونس بن عبد الاعلى انبأ عبد الله بن وهب اخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب ان اباسلمة حدثه ان اباهريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه قال لا عدوى ويحدث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يورد ممرض على مصح قال ابو سلمة كان ابو هريرة يحدث بهما كلاهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم صمت ابو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى واقام على لا يورد ممرض على مصح * قال فقال الحارث بن ابي ذباب وهو ابن عم ابي هريرة قد كنت اسمعك يا اباهريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثا آخر قد سكت عنه تقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا عدوى فابى ابو هريرة ذلك وقال لا يورد ممرض على مصح فاراه الحارث في ذلك حتى غضب ابو هريرة فرطن بالحبشة فقال للحارث أتدري ماذا قلت قال لا قال ابو هريرة اني قلت ابيت قال ابو سلمة ولعمري لقد كان ابو هريرة يحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا عدوى فلا ندري انسي ابو هريرة ام نسخ احد القولين الآخر *

(وما قد حدثنا) ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو اليمان الحكم بن نافع البهراني(١) ثنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري اخبرني سنان بن ابي سنان(٢) الديلي ان اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا عدوى فقام اعرابي فقال يا رسول الله ارأيت الابل يكون في الرمال امثال الظباء فياتيها البعير الاجرب فيجرب كلها فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم فمن اعدى الاول * قال ابو سلمة وسمعت اباهريرة يقول ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(١) البهراني بفتح الموحدة. (٢) في التقريب سنان بن ابي سنان الديلي المدني ثقة من الثالثة مات سنة خمس ومائة وله اثنتان وثمانون سنة ١٢ الحسن

يقول لا يورد الممرض على المصح فقال له الحارث بن ابي ذباب الدوسي فانك كنت حدثتنا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا عدوى فانكر ذلك ابو هريرة قال الحارث بلى فتمارى هو وابو هريرة حتى اشتد امرهما ثم ذكر بقية الحديث الاول *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا الحديث المذكور نسيان ابي هريرة فيه في حديث الزهري هذا قد يحتمل ان يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل ان يكون من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في امره ما في حديث ابن المسيب عنه وهذا اولى مما حمل عليه هذان الحديثان جميعا حتى يخرجا ان يكون في شيء منهما تضاد او اختلاف ولا خلف لوعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تضاد في قوله * فقال * هذا القائل فقد روى ايضا عن ابي هريرة نسيانه لشيء آخر يقرب سماعه اياه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ﴿ ما حدثنا ﴾ صالح بن عبد الرحمن الانصاري ثنا ابو عبد الرحمن المقرى ثنا يحيى بن عبد الله ابن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن حازم بن خزيمة عن تميم الزيات (١) عن مجاهد المكي عن ابي هريرة قال كنا نحرس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض مغازيه ذات ليلة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وسقط فيما ظن عن صالح (نجفت) ثم ذكر الحديث الباقي الذي سيأتي به موصول بهذا الحرف الذي سقط عن صالح الى المكان الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكون مضطجعا فلم اجد رسول الله

(١) لم يوجد حازم بن خزيمة وتميم الزيات ولعله حمزة بن حبيب الزيات فانه يروي عن مجاهد كما في تهذيب ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

صلى الله عليه وآله وسلم في مضجعه فظننت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما اقامته الصلوة فتقلبت ورميت ببصري يمينا وشمالا فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائم في الشجرة يصلي فهويت نحوه فاذا رجل قد اخرجه مثل الذي اخرجني فقمت انا وهو خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نصلي صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلى ماشاء الله ان يصلي حتى اذا كان بين ظهراني صلاته سجد سجدة ظننت انه قد قبض فيها فابتدرناه فجلسنا بين يديه انا وصاحبي فسائلنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسايانا ثم قال هل انكرتم من صلاتي الليلة شيئا فقلنا نعم يا رسول الله سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة حتى ظننا انك قد قبضت فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني اعطيت فيها خمسا لم يعطها نبي قبلي اني بعثت الى الناس كافة احمرهم واسودهم وكان النبي قبلي يبعث الى اهل بيته او الى اهل قريته ونصرت بالرعب على عدوي مسيرة شهر امامي وشهر خلفي واحلت لي الغنائم والاخماس ولم تحل لنبي قبلي انما تؤخذ فتوضع فتنزل عليها النار من السماء بيضاء فتحرقها وجعلت لي الارض مسجداً وطهورا اصلي فيها حيث ادركتني الصلوة واعطيت حينئذ دعوة فدخرتها شفاعة لامتي يوم القيامة * قال مجاهد قال ابو هريرة وقال لي صاحبي وكان افضل مني نبيت افضلها واخير ها قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانا ارجوان تنال من امتي من لا يشرك بالله شيئا * وذكر ابو هريرة ان صاحبه ذلك كان ابو ذر الغفاري * فكان في هذا الحديث اخبار ابي ذر اباهريرة انسيانه ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد سماعه اياه منه *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه قد يحتمل ان

يكون هذا كان من ابى هريرة قبل ان يكون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه مافي حديث ابن المسيب غير الذى ذكرنا *

﴿ ثم تأملنا ﴾ نحن حديث ابي هريرة في هذه القصة هل رواه غير سعيد بن المسيب تخالفه فيه او وافقه عليه فخالف الاعرج فيه او وافقه عليه *

﴿ فوجدنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادى قد حدثنا اسد بن موسى ثنا ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن عبد الرحمن الاعرج ان اباهريرة قال تقولون ابوهريرة تكثر والله الموعد يقولون مابال المهاجرين والانصار لا يحدثون بمثل حديثه وانا احدثكم عن ذلك ان اخوانى من المهاجرين كان يشغلهم الصفق في الاسواق وان اخوانى من الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم و كنت مسكينا الزم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على شبع ملئ بطني واحضر حين يغيبون واعى حين ينسون ولقد قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم يوما ان يبسط احد منكم ثوبه حتى اقضى مقالتى هذه ثم يجمع ثوبه الى صدره فلا ينسى من مقالتي ابدا قال ابو هريرة فبسطت نمرة ليس علي ثوب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم مقالته ثم جمعته الى صدرى فوالذي بعث محمدا صلى الله عليه وآله وسلم بالحق مانسيت من مقالته تلك كلمة الي يومي هذا ووالله لولا آيتان انزلهما الله عزوجل في كتابه ماحدثتكم بشئ ابدا قول الله عزوجل ان الذين يكتمون ماانزلنا من البينات والهدى الى آخر الآية * فوقفنا بذلك على خلاف عبد الرحمن الاعرج سعيد ابن المسيب عن ابى هريرة في هذا الحديث على رواية سعيد بن المسيب اياه على اطلاقه نفي النسيان عن ابي هريرة ماسمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد اذكان فيه ماكان وعلى رواية الاعرج عنه انه انما كان ذلك من

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مقالته التي كانت منه في ذلك المجلس لا فيما كان ابو هريرة سمعه منه قبل ذلك ولا فيما سواه مما سمعه منه بعد ذلك والله اعلم بحقيقة الامر كان في ذلك *

﴿وقد استدل﴾ قوم على تثبيت ما رواه الاعرج عن ابي هريرة في ذلك مما قضوا له على سعيد بن المسيب فيما رواه عن ابي هريرة من ذلك مما خالفه فيه مما قد رواه عنه غيرهما (حدثنا) يونس ثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن سليمان عن عقيل عن المغيرة بن حكيم (١) انه سمع من ابي هريرة الحديث *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا ابن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن المغيرة بن حكيم ومجاهد انهما سمعا ابا هريرة يقول ما كان احد احفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو فاني كنت اعي بقلبي وكان يعي بقلبه ويكتب بيده واستاذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك فاذن له *

﴿وما قد حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا ابراهيم بن بشار ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه عن ابي هريرة قال ما من احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكثر حديثا عنه مني الا عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب * قالوا فكان معقولا ان ما خص به ابو هريرة مما كان اخذه من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما هو حفظه له لا ما سواه وان الذي خص به عبد الله بن عمرو هو حفظه له وكتابته اياه فكانت معاناة عبد الله بن عمرو في ذلك الحفظ بقلبه وبكتابته بيده وكان معاناة ابي هريرة في ذلك هو الاخذ بقلبه دون الكتابة بيده فكان ما كان عبد الله بن

(١) في التقريب المغيرة بن حكيم الصنعاني ثقة من الرابعة ١٢ الحسن النعماني

عمر

عمرو يعانيه في اخذه اشق مما كان ابو هريرة يعانيه من اخذه فكان يجب ان يكون ابو هريرة لا ينسى شيئا سمعه اكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واحفظ من عبدالله بن عمرو ولما كان الامر كذلك وكان عبدالله بن عمرو اكثرهما حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجب القضاء للاعرج على ابن المسيب فيما اختلفا فيه عن ابى هريرة فكان الذى مع ابى هريرة مما انتفى عنه فيه النسيان هو ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك الموطن الواحد لا فيما كان قبله ولا فيما كان منه بعده والله سبحانه نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي في من كره ان يقول اللهم اعتقني من النار من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قال ابو جعفر كره قوم ان يقول الرجل اللهم اعتقني من النار وقالوا انما يضاف العتاق الى من يرجي له الثواب ورووا ذلك عن ابي وائل *

حدثنا روح بن الفرج ثنا يوسف بن عدى ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم قال كان ابو وائل يكره ان يقول الرجل اللهم اعتقني من النار وقال انما يعتق من يرجو الثواب والله عز وجل متعال عن ذلك *

وخالفهم في ذلك آخرون فلم يروا بذلك القول بأسا وكان من الحجة لهم عليهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذى قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار * ففى ذلك اضافة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العتاق من النار الى الله عز وجل وفي جواز ذلك منه صلى الله عليه وآله وسلم ما ينطلق للمسلمين

باب بيان مشكل ماروى فيمن كره ان يقول اللهم اعتقني من النار

ان يدعوه به والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او عن ابي ذر مما نحيط علما انه لم يأخذه الا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المراد بقول الله عز وجل هذان خصمان اختصموا في ربهم الى قوله وهدوا الى صراط الحميد *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا يوسف بن يعقوب السدوسي صاحب السلمة ثنا التيمي عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال قال على بيننا نزلت هذه الآية في مبارزي يوم بدر هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار *

﴿حدثنا﴾ حسين بن نصر سمعت يزيد بن هارون ثنا سليمان التيمي عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال تبارز حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة فنزلت فيهم هذان خصمان اختصموا في ربهم *

﴿حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن ابي هاشم عن ابي مجلز عن قيس بن عباد سمعت اباذر يقسم بالله عز وجل قسما لنزلت هذه الآية في ستة من قريش حمزة بن عبد المطلب وعلي بن ابي طالب وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم وعتبة بن ابي ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار الآية * والآية الاخرى ان الله يدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات *

---

(١) السلمة بفتح المهملة واللام بعدها مهملة ١٢ خلاصه

﴿حدثنا﴾ (١) هشيم بن بشير انبأ ابوهاشم عن ابى مجلز عن قيس بن عباد سمعت اباذر يحلف بالله ان هذه الآية هذان خصمان اختصموا في ربهم نزلت في الذين بارزوا يوم بدر حمزة ابن عبد المطلب ـ وعلى بن ابى طالب ـ وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب رضي الله عنهم وعتبة ـ وشيبة ابنى ربيعة والوليد بن عتبة * ﴿حدثنا﴾ صالح ثنا شعبة ثنا هشيم انبأ سليمان التيمى عن ابى مجلز عن قيس بن عباد مثله * غير انه لم يذكر اباذر *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هاتين الآيتين المذكورتين في هذه الآثار فوجدنا قول الله عز وجل هذان خصمان قد جاء على لفظ الاثنين ووجدنا قول الله عز وجل اختصموا في ربهم قد جاء بلفظ العدد الذي فوق الاثنين وكان مثل ذلك ما تقول العرب التقى العسكر ان فقتل بعضهم بعضاً ووجدنا الذين كفروا المذكورين فيها قد سموا في هذه الآثار وهم شيبة وعتبة ابنى ربيعة والوليد بن عتبة ووجدنا الذين آمنوا المذكورين فيهما قد سموا النا في هذه الآثار وهم حمزة بن عبد المطلب ـ وعلى بن ابي طالب ـ وعبيدة بن الحارث بن المطلب ـ وكان الذى اوعد الله الذين كفروا المذكورين فيهما كائنا منه فيهم *

﴿ووجدنا﴾ ما وعده الله الذين آمنوا المذكورين فيهما كائنا لا محالة لانه وعد من الله عز وجل والله لا يخلف الميعاد * وذلك مما لا يلحقه نسخ انما يلحق الشرائع فينسخ منها ما كان حراما الى ان يجعله حلالا وما كان منها حلالا الى ان يجعله حراما فاما ما اخبر منهما انه فاعله ثوابا على عمل قد كان ممن عمله فهذا مما لا يلحقه نسخ فهذه احوال هذين الفريقين في الآخرة *

---

(١) الظاهر سقوط اول السند الى هشيم ١٢ الحسن النعمانى

﴿ ثم وجدنا ﴾ الله عز وجل قد اتبع وعده الذين آمنوا المذكورين في هاتين الآيتين بقوله وهدوا الى الطيب من القول وهدوا الى صراط الحميد مكان ذلك اخبار امنه عن احوالهم التي يكونون عليها في الدنيا رضوان الله عليهم وهي الاحوال المحمودة التي لا ذم معها *

﴿ ووجدنا ﴾ قوله عز وجل عند اهل العلم باللغة وهدوا يعني ثبتوا كقوله عز وجل في فاتحة كتابه اهدنا الصراط المستقيم اي ثبتنا على الصراط المستقيم ومن كانت احواله في الدنيا هذه الاحوال المحمودة واحواله في الآخرة الاحوال التي ذكرها عز وجل في هاتين الآيتين فهو من اهل المنازل العليا في الدنيا والآخرة والله سبحانه وتعالى نسأله الهدى والتوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في فضل بر الام على بر الاب من ولدها ﴾

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد ثنا شجاع بن الوليد السكوني ثنا عبدالله بن شبرمة عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رجل يارسول الله اى الناس احق مني بحسن الصحبة قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك ثلاث مرات قال ثم من قال ابوك *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر بن فارس ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يانبي الله من ابر قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك ثلاث مرات ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب *

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد ثنا مكى بن ابراهيم ثنا بهز بن حكيم (وحدثنا) على بن معبد ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا بهز بن حكيم ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ باب بيان مشكل ماروي في فضل بر الام على بر الاب من ولدها ﴾

﴿ حدثنا ﴾

﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود البغدادي والحسين بن الحكيم الحيري الكوفي ثنا عفان بن مسلم ثنا ابو عوانة ثنا منصور عن عبيد الله بن علي عن عرفطة عن خداش(١) ابي سلامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اوصى امرأ بامه اوصى امرأ بامه اوصى امرأ بامه ثلاث مرات اوصى امرأ بابيه اوصي امرأ بمولاه الذي يليه وان كانت منه عليه اذى يوذيه *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذه الآثار ما قد دل على ان للام من البر على ولدها مثل ثلاثة امثال ما للوالد عليه من البر *

﴿فقال قائل﴾ فقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يخالف هذا ما قد حدثنا محمد بن النعمان السقطي ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عمارة ابن القعقاع عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال من اولى الناس بحق الصحبة مني قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال ابوك فيرون ان للام الثلثين من البر *

﴿حدثنا﴾ السقطي ثنا الحميدي قال وكذلك ثنا الفضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال للام الثلثان من البر وللاب الثلث *

﴿وقد حدثنا﴾ محمد بن احمد بن جعفر الكوفي حدثنا علي بن المديني ثنا سفيان بن عيينة ثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله من احق الناس مني بحسن الصحبة قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال ابوك قال فيرون للام الثلثين من البر وان للاب الثلث فقيل لسفيان

(١) في التجريد خداش بن سلامة ابو سلامة السلامي روى منصور عن عبيد الله بن علي عن ابن عرفطة السلمي عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في البر اختصر في الاستيعاب وما ذكر تمام الحديث والله اعلم ١٢ القاضي محمد شريف الدين *

للام الثلثان في الحديث قال نعم سمعته من ابن شبرمة يحدث عن عمارة قبل ان اراه *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا قد يحتمل ان يكون ابن عيينة ذهب عنه في ذلك ما حفظه شجاع لان ابن عيينة انما كان يحدث من حفظه وشجاع كان يحدث من كتابه وان كان ابن عيينة قد زاد على شجاع في اسناد هذا الحديث عمارة بن القعقاع بين ابن شبرمة وبين ابي زرعة فكان الاولى بنا لما اختلف عن ابي هريرة في ذلك هذا الاختلاف الذي ذكرناه من بر الاب ان نجعل الاولى به منه ما قد وافقه عليه معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم وخداش ابو سلامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا ما خالفه فيه عنه فثبت بذلك ان الواجب للام على ولدها من البر وحسن الصحبة ثلاثة امثال ما للوالد عليه منها والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿قال ابو جعفر﴾ ثم تأملنا حديث ابي زرعة الذي بدأنا بذكره في اول هذا الباب وهل وافق شجاع على ما رواه عليه مما خالف فيه ابن عيينة احد فوجدنا ابا ايوب عبد الله بن عمران الطبراني المعروف بابن خلف قد حدثنا قال ثنا سهل ابن نصر ثنا حبان بن علي عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اى الناس احق بحسن الصحبة قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من يا رسول الله قال امك قلت ثم من يا رسول الله قال ابوك *

﴿قال ابو جعفر﴾ فهذا حبان قد وافق شجاعا في روايته هذا الحديث على ما رواه عليه وحبان صالح الحديث *

﴿حدثني﴾ محمد بن احمد بن خزيمة ثنا عباس بن محمد الدوري قلت ليحيى بن

معين ينبغي ان يكون حبان اوثقهما و عنه (١) قال ماأقرب بهما ثم وجدنا يحيى ابن ايوب الكوفي البجلي قد روى هذا الحديث عن ابي زرعة (٢) فوافق شجاعا على ما رواه عليه من ذلك وخالفه ابن عيينة فيه *

﴿ كما حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالله بن المبارك ثنا يحيى بن ايوب البجلي عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما تامرني قال برامك ثم عاد فقال برامك ثم عاد فقال برامك ثم عاد الرابعة فقال براباك * ثم نظرنا في احوال يحيى بن ايوب البجلي عند ائمة الحديث كيف هي

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن احمد بن خزيمة ثنا العباس بن محمد الدوري سمعت يحيى بن معين يقول يحدث عن يحيى بن ايوب البجلي وكيع وابو نعيم وليس يحيى بن ايوب هذا بأس فعاد حديث ابي هريرة الذي ذكرنا اختلاف ابن عيينة وشجاع فيه الى ان الاولى به ما رواه شجاع عليه بمتابعة من تابعه على ما رواه عليه ممن ذكرنا والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قاء فافطر ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو غسان مالك بن يحيى الهمداني ثنا عبدالوهاب بن عطاء ثنا

(١) كذا في الاصل وفي تهذيب التهذيب في ترجمة حبان بن علي قال احمد حبان اصح حديثا من مندل وذكر عن ابن معين كلاهما سواء و قال الدوري عنه حبان امثلهما ١٢ الحسن (٢) ذكر نسبه في الخلاصة يحيى بن ايوب بن ابي زرعة ابن عمرو بن جرير يروى عن جده و في كنى الخلاصة ابو زرعة بن عمرو بن جرير اسمه هرم يروي عن جده وابي هريرة وكان من علماء التابعين وعنه حفيداه يحيى وجرير ١٢ محمد شريف الدين

باب مشكل ما روي انه قاء فافطر

هشام يعني الدستوائي عن يحيي يعني ابن ابي كثير عن رجل عن يعيش بن الوليد ابن هشام عن معدان عن ابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاء فافطر فلقيت ثوبان في مسجد دمشق يعني فذكرت ذلك له قال صدق وانا صببت له وضوءه *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذا الحديث سكوت هشام عن تسمية الرجل الذي حدثه يحيى بن ابي كثير بهذا الحديث عنه وهو عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا ابى عن حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعى عن يعيش بن الوليد عن ابيه عن معدان بن ابي طلحة عن ابي الدارداء ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاء فافطر فلقيت ثوبان في مسجد (١) فقال صدق انا صببت له وضوءه *

﴿وكما حدثنا﴾ ابراهيم بن ابى داود ثنا ابو معمر عبد الله (٢) بن ابى الحجاج المنقرى ثنا عبد الوارث عن حسين المعلم عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله ابن عمرو الاوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام عن معدان بن طلحة عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاء فافطر فلقيت ثوبان في مسجد فقال صدق وانا صببت له وضوءه *

---

(١) لعله ترك لفظ دمشق كاتب ١٢ (٢) لعل عبد الله بن محمد بن الحجاج شيخ الترمذى كما ذكر في تهذيب التهذيب وفي التقريب عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج التميمي ابو معمر المقعد المنقرى واسم ابى الحجاج ميسر ثقة من العاشرة ١٢ القاضى محمد شريف الدين عفى عنه

﴿سمعت﴾ ابن ابي داود يقول قال ابو معمر هكذا قال عبد الوارث عبد الله ابن عمرو والصواب عبد الرحمن بن عمرو * قال ابو جعفر ولم يذكر ابن ابي داود في حديثه هذا ابا يعيش بن الوليد وقال فيه معدان بن طلحة وهكذا تقول العراقيون في نسب هذا الرجل واما الشاميون فيقولون فيه معدان بن ابي طلحة وهم به اعرف لانه منهم وهو يعمري وقد سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه *

﴿حدثنا﴾ ابو بكرة بكار بن قتيبة ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة ثنا ابو الجودي (١) عن ابي نبيشة المهري قال قلت لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاء فافطر * ﴿وحدثنا﴾ الحسين بن نصر ثنا يحيى بن حسان ﴿وحدثنا﴾ بكار ابن قتيبة ثنا روح بن عبادة * ﴿وحدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال قالوا انبأ حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي مرزوق عن فضالة بن عبيد الانصاري قال دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشراب فقال له بعضنا الم تصبح صائما قال بلى ولكني قأت *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا عبد الله بن لهيعة ثنا يزيد بن ابي حبيب حدثني ابو مرزوق عن فضالة بن عبيد ثم ذكر مثله *

﴿فقال قائل﴾ هذا حديث العلماء جميعا على خلافه لانه لا اختلاف بينهم ان من ذرعه القيء لم يكن بذلك مفطرا *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه ولم يرد بهذه الآثار ما توهمه لان الكلام الذي جاء به كلام عربي يقع به الكنايات لفهم المخاطبين بما خوطبوا منه وبمراد مخاطبهم به فيه ومعنى الحديث الاول قاء

(١) في الاصل اسماء مهملة لم نقدر على تصحيحها ١٢ المصحح

فافطر اى قاء فضعف فافطر وكنى عن ضعف كمثل ماجاء في القرآن فى آية كفارة الايمان ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم يعنى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فحنثتم لانه لا اختلاف ان من حلف بيمين فلم يحنث فيها انه لا كفارة عليه وان الكفارة فيها انما تجب بالحنث فيها لا بالحلف بها وكذلك حديث فضالة ولكنى قأت اى ولكنى قأت فضعفت *

﴿ وقد دل ﴾ على ماذكرنا ما رواه ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما قد بين فيه حكم القئ في الصيام كيف هو *

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن داود بن موسى ثنا مسدد بن مسرهد ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء ومن استقاء فليقض *

فاتفق بحمد الله ونعمته جميع ماذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ولم يختلف وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الوعيد على الشفاعة في الحدود التي لله عز وجل ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس عن عبد الله بن وهب اخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره عن عائشة ان امرأة سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فامر بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تقطع اى يدها وكلمه فيها اسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اتشفع فى حد من حدود الله فقال اسامة استغفر لى يارسول الله فلما كان العشى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنى على الله عز وجل بما هو اهله

﴿ باب بيان مشكل ماروي في الوعيد على الشفاعة في الحدود ﴾

ثم

ثم قال اما بعد فانما اهلك الناس قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد والذى نفسى بيده لو ان فاطمة ابنة محمد سرقت لقطعت يدها ثم امر بتلك المرأة التى سرقت فقطعت يدها *

﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية التى سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه ثم ذكر معنى الحديث الذى ذكرناه قبله *

﴿ فقال قائل ﴾ فقد رويتم عن الزبير بن العوام انه شفع لسارق وفي ذلك ما قد دل على خلاف ما في هذا الحديث الذى رويتموه والزبير لم يأت بما اتى من ذلك الا بعد وقوفه على اباحة ذلك له وذلك مما لا يجوز ان يكون فعله رأيا ولكنه فعله توقيفا والتوقيف في مثل هذا لا يكون الا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ وذكر ما قد حدثنا ﴾ محمد بن احمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد يعنى ابن سلمة عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن الفرافصة ان الزبير مر بلص قد اخذ فقال دعوه اعفوا عنه فقالوا اتامرنا بهذا يا اباعبد الله وانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الزبير ان الحدود يعفى عنها ما لم ترفع الى السلطان فاذا رفعت الى السلطان فلا عفا الله عمن عفى عنه *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن فرافصة الحنفى عن الزبير بن العوام انهم مروا عليه بسارق فقال ارسلوه فقالوا اتامرنا بذلك قال نعم ما لم يرفع الى الامام فاذا رفع الى الامام فلا عفا الله ان عفا عنه *

(قال ابو جعفر) فبين الزبير بن العوام للناس بما قدرو بناه موضع الشفاعة التي فيها وعيد الله عز وجل الذي في الحديث الاول وانها الشفاعة بعد ما قد انتهى الى الامام وان الشفاعة قبل ان ينتهي الى الامام بخلافها وان لا وعيد فيها ومثل الذي قد قال بما لا يحتمله الرأى ولا يكون الا بالتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس على ذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق وسنذكر فيما بعد من كتابنا هذا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لصفوان بن امية في السارق الذي جاء به الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما سرق خميصته فوهبها له عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اولا قبل ان تأتيني به *

باب

(بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين)

(حدثنا) احمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عمي عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف سمعت معاوية بن ابي سفيان وهو يخطب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم ويعطي الله عز وجل ولا تزال هذه الامة قائمة على امر الله عز وجل لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر الله عز وجل وهم ظاهرون على الناس *

(حدثنا) يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن يزيد بن زياد *

(قال ابو جعفر) يزيد هذا من بني قريظة * عن محمد بن كعب القرظي قال قال معاوية بن ابي سفيان وهو على المنبر يا ايها الناس انه لا مانع لما اعطى الله

ولا معطى لما منع ولا ينفع ذا الجد منه الجد من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ثم قال سمعت هذه الكلمات من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على هذه الاعواد *

﴿حدثنا﴾ عبد الملك بن مروان الرقى ثنا شجاع بن الوليد عن عثمان بن حكيم الانصاري عن محمد بن كعب القرظى قال قال معاوية في حجه سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول على هذه الاعواد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا يحيى بن حماد(١) ثنا شعبة عن جراد رجل من بني تميم عن رجاء بن حيوة عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين * قال ابو جعفر وذكر البخاري جرادا هذا فقال هو جراد بن خالد روى عنه شعبة وابو بكر بن عياش *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن ابى سنان وابراهيم بن مرزوق جميعا ثنا ابن وهب بن جرير قال يزيد في حديثه وحبان بن هلال وقال ابراهيم بن مرزوق في حديثه مكان ذلك ويحيى بن حماد قالوا ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن معبد الجهنى عن معاوية انه كان لا يكاد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشئ وكان لا يكاد يدع هذه الكلمات يوم الجمعة يحدث ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وان هذه حلوة خضراء فمن اخذها بحقها بارك الله له فيها واياكم والتمادح فانه الذبح *

﴿قال ابو جعفر﴾ وذكر البخاري معبدا هذا فقال هو الذى تكلم بالقدر بالبصرة.

---

(١) في التقريب يحيى بن حماد بن ابي زياد الشيباني مولاهم البصرى ختن ابي عوانة ثقة عابد من صغار التاسعة مات سنة خمس عشرة ومائتين ١٢ الحسن

اول من تكلم به فيها * وقال بعضهم هو معبد بن عبد الله بن عويمر * وقال بعضهم هو معبد بن خالد * قال البخاري وهذا يدل على انه ليس من آل سبرة الذين بالمروة صاحب (١) النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شئ *

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان راشد بن ابي سكينة (٢) حدثه انه سمع معاوية بن ابي سفيان وهو يقول على المنبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين *

﴿حدثنا﴾ عبد الاعلى بن حماد النرسي ثنا حماد بن سلمة عن جبلة بن عطية عن ابن محيريز (٣) عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ﴿و حدثنا﴾ هارون بن كامل ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد عن ابن عجلان عن يزيد بن زياد ثم ذكر مثل حديث يونس الذي ذكرناه عن مالك في هذا الباب عن يزيد بن زياد في اسناده وفي متنه *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا سريج بن النعمان الجوهري ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله عز وجل يعطي *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد ذكرنا فيما تقدم منا من كتابنا هذا في المراد بالفقه المذكور

---

(١) في التقريب سبرة بن معبد او ابن عوسجة او ثرية الجهني والد الربيع له صحبة واول مشاهده الخندق وكان ينزل المروة ومات بها في خلافة معاوية ١٢ الحسن

(٢) لعله راشد بن سعد المقرائي فانه يروي عن معاوية كما في تهذيب التهذيب ١٢

(٣) اسمه عبد الله ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفي عنه

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول رب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه الى من هو افقه منه * مانحن به مستغنون عن اعادته هاهنا اذ كان من مشكل ما يحتاج الى ابانته في هذا الباب وقد كان مما ذكرنا في ذلك ان الفقه هو الفهم *

وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يؤكد ما قلنا فيه من ذلك ما حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو ابن الحارث ان عباد بن سالم حدثه عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين *

قال ابو جعفر فعقلنا بذلك ان معنى يفقهه على معنى ما قدرناه في هذا الباب انه يفهمه غير انا قد ذكرنا في الباب الذى ذكرنا فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله رب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه الى من هو افقه منه * فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا انه ليس كل مفهوم بمعنى كل فقه وان كان فقه من امر الدين وجه زائدة على كل مفهوم سواه على ما قد ذكرنا هناك والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن عمران بن حصين في كيفية الصلاة التي امره النبي صلى الله عليه وآله وسلم بها لما كان به الناصور وفي صلاة القاعد ما عدلها من صلاة القائم وفي صلاة النائم وهل للمضطجع ما عدلها من صلاة القاعد *

حدثنا محمد بن النعمان السقطي انا يحيى بن يحيى النيسابوري ثنا وكيع بن الجراح عن ابراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران بن

حصين قال كنا في الناصور فسألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر صلاة القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد *

﴿قال ابو جعفر﴾ فذهب قوم الى اضطراب حديث عمران هذا الاختلاف ابراهيم بن طهمان وعيسى بن يونس فيما روياه عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران ولم يكن ذلك عندنا كما ذكروا ولكنهما حديثان مختلفان فحديث ابراهيم منهما جواب من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمران في كيفية الصلوة التي سأله عنها وحديث عيسى منهما اخبار من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعدل صلوة القاعد المتطوع من صلاة القائم وذلك عندنا والله اعلم على المصلى تطوعا قاعدا وهو يطيق ان يصلي قائما فيكون له بذلك نصف مايكون له لو صلى قائما وليس هو على صلاته قاعدا وهو لا يطيق القيام ذلك صلاته قاعدا فيما يكتب له من الثواب بها كصلاته اياها قائما لانه هاهنا قد قصد الى القيام وقصر به عنه فاستحق من الثواب ما يستحقه لو صلاها قائما فكان اذا كان يطيق القيام فصلى قاعدا قد ترك القيام اختيارا فلم يكتب له ثواب المصلى قائما وكتب له ثواب المصلى قاعدا على صلاته لذلك

﴿ثم تأملنا﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى نائما فله نصف اجر المصلى قاعدا فوجدنا المصلى قاعدا الذى لا يستطيع الركوع والسجود في قعوده ليس له ان يصلي نائما على جنبه *

﴿فعقلنا﴾ بذلك انه لم يرد بما في هذا الحديث من هذا المعنى من يصلى نائما وهو يطيق الصلاة قاعدا يركع فيها ويسجد فيها فكان من يصلى قاعدا ممن لا يستطيع السجود الا بالايماء له ان يصلى على جنبه يومي بالركوع

والسجود

والسجود * فعقلنا بذلك انه النائم المكتوب له بصلاته كذلك نصف اجر القاعد لانه كان قادرا على ان يصلي قاعدا يومي في قعوده بالركوع والسجود فصلى نائما يومي بالركوع والسجود اختيارا منه لذلك على صلاته قاعدا يومي بالركوع والسجود فاستحق بذلك نصف اجر صلاة القاعد لا ما فوقه من اجره والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذكر الفخذ هل هو من العورة ام لا﴾

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد (١) ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار وسليمان بن يسار وابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذيه فاستاذن ابو بكر فاذن له وهو على تلك الحال ثم استاذن عمر فاذن له وهو كذلك فتحدث ثم استاذن عثمان فجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسوي ثيابه * قال محمد ولا اقول ذلك في يوم واحد * فدخل فتحدث فلما خرج قالت له عائشة دخل عليك ابو بكر

(١) في التقريب يوسف بن يزيد بن كامل القراطيسي ابو يزيد مولى بني امية ثقة من الحادية عشرة مات سنة سبع وثمانين ومائتين وقال انه عاش مائة سنة وزاد في تهذيب التهذيب في نسبته المصري حضر جنازة ابن وهب ورأى الشافعي روى عنه النسائي فيما ذكر صاحب الكمال * وذكر عن احمد بن خالد قال هو من اوثق الناس ولم ارمثله ورفع من شأنه رحمه الله انتهى ملخصا ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿باب بيان مشكل ما روى في ذكر الفخذ هل هو من العورة ام لا﴾

فلم تجلس ثم دخل عثمان فجلست و سويت ثيابك فقال الا استحيي ممن استحيي منه الملائكة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا ما قد دل على ان الفخذ ليس من العورة وقد روي في هذا المعنى ايضاً *

﴿ ما قد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا احمد بن عبدالله بن يونس ثنا ابو معاوية حدثني عمرو بن مسلم صاحب المقصورة عن انس بن مالك قال دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حائطا من حوائط الانصار فاذا بير في الحائط فجلس على رأسها و دلى رجليه و بعض فخذه مكشوف وامرني ان اجلس على الباب فلم البث ان جاء ابو بكر فاعلمته فقال ائذن له و بشره بالجنة فحمد الله عز وجل ثم صنع كما صنع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم جاء عمر فاعلمته فقال ائذن له وبشره بالجنة فدخل فحمد الله عز وجل ثم صنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم جاء علي فاعلمته فقال ائذن له و بشره بالجنة فدخل فحمد الله عز وجل وصنع كما صنع اصحابه ثم جاء عثمان فاعلمته فقال ائذن له وبشره بالجنة فلما رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم غطى فخذه قالوا لم يا رسول الله غطيت فخذك حين جاء عثمان فقال اني لاستحيي ممن يستحيي منه الملائكة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذا الحديث ايضاً مثل الحديث الذي قبله وقد روي عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم في الفخذ انه من العورة *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن ابي عمران ثنا عبيدالله بن عمر القواريري ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفخذ عورة *

﴿ وكما

﴿وكما حدثنا﴾ على بن معبد ثنا اسحاق بن منصور ثنا اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال خرج النبى صلى الله عليه وآله وسلم فرأى فخذ رجل فقال فخذ الرجل من عورته *

﴿وكما حدثنا﴾ بحر بن نصر ثنا عبدالله بن وهب اخبرني حفص بن ميسرة عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابى بكر عن محمد بن جحش(١) ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر على معمر بفناء المسجد كاشفا عن طرف فخذه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمر فخذك يا معمر ان الفخذ عورة *

﴿وكما حدثنا﴾ روح بن الفرج ثنا ابو مصعب الزهرى ثنا ابن ابى حازم عن العلاء عن ابي كثير مولى محمد بن جحش عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿وكما حدثنا﴾ على بن معبد ثنا اسحاق بن منصور ثنا الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن زرعة بن مسلم بن جرهد عن جرهد ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فخذ الرجل من عورته او قال من العورة *

﴿وكما حدثنا﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا حسن بن صالح عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن عبدالله بن جرهد الاسلمى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿وكما حدثنا﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا حسن عن عبدالله بن محمد (و) يونس بن عبدالاعلى انبأ عبدالله بن وهب حدثني مالك بن انس عن سالم ابى النضر عن

---

(١) في التجريد محمد بن عبدالله بن جحش الاسدى هاجر مع ابيه وله حديث في مسند احمد وفى التقريب محمد بن جحش هو ابن عبدالله ثم قال محمد بن عبدالله ابن جحش الاسدي صحابي صغير وابوه من كبار الصحابة وعمته زينب ام المؤمنين رضى الله عنهم ١٢ الحسن النعماني

زرعة بن عبدالرحمن بن جرهد عن ابيه عن جده جرهد وكان من اصحاب الصفة فانه قال جلس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندي وفخذي منكشفة فقال خمر عليك اما علمت ان الفخذ عورة *

﴿وكما حدثنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا مسدد بن مسرهد ثنا يحيى بن سعيد عن مسعر ثنا ابو الزناد عن عمه زرعة بن عبدالله بن جرهد عن جده جرهد قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي بردة قد كشفت عن فخذي فقال غط فخذك الفخذ عورة *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذه الآثار الفخذ عورة ولما اختلف العلماء في حكم الفخذ في انه عورة وفي انه ليس بعورة فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكرنا طلبنا الاولى من هذين المعنيين بالنظر الصحيح (فوجدنا) الفخذ من المرأة عورة لا يحل لذي رحمها المحرم منها ولا لغيره من الناس سوى زوجها النظر اليه منها كما لا يحل لهم النظر منها الى فرجها ولا الى بطنها فكان ذلك بخلاف صدرها وبخلاف رأسها وبخلاف ساقها لان ذلك ينظر اليه ذو الرحم المحرم منها وانما الممنوعون من ذلك منها سوى زوجها الاجنبيون منها *

﴿فعقلنا﴾ بذلك ان فخذها من عورتها كما فرجها وكما بطنها من عورتها لا كما رأسها ولا كساقها ولا كصدرها اللاتي ليست من عورتها واذا كان ذلك كذلك في المرأة كان في الرجل ايضا كذلك وكان فخذه من عورته لا مما سواه من بدنه مما ليس من عورته *

﴿ثم نظرنا﴾ في ركبتيه هل حكمهما كحكم فخذه او كحكم ساقه * ﴿فوجدنا﴾ احمد بن عبدالرحمن بن وهب وفهد بن سليمان جميعا قد حدثنا قالا حدثنا

سعيد

سعيد بن كثير بن عفير حدثني عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب اخبرني علي بن الحسين بن علي ان الحسين بن علي اخبره ان عليا قال استاذنت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فاذا هو يشرب فاذن له فطفق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يلومه فيما فعل بشارفي علي واذا حمزة ثمل (١) محمرة عيناه فنظر حمزة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم صعد النظر فنظر الى ركبتيه ثم صعد النظر فنظر الى سرته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال هل انتم الا عبيد لابي فعرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عقبيه القهقرى وخرج وخرجنا معه * ﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن زيد المكي قال ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبدالله بن وهب ثم ذكر باسناده مثله * ﴿حدثنا﴾ عبيد بن رجال قال حدثنا احمد بن صالح ثنا عنبسة بن خالد عن يونس بن يزيد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في الحديث ما قد دل ان حكم الركبة كحكم الساق لا كحكم الفخذ *

﴿حدثنا﴾ ابو امية قد حدثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق حدثنا ابراهيم بن ميسرة انه سمع عمرو بن الشريد يحدث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبع رجلا من ثقيف حتى هرول في اثره حتى اخذ بثوبه فقال له ارفع ازارك فكشف الرجل عن ركبتيه فقال يارسول الله اني احنف وتصطك ركبتاي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل خلق الله حسن فلم ير ذلك الرجل الا وازاره الى نصف ساقيه حتى مات *

---

(١) في مجمع البحار فاذا حمزة ثمل اى اخذ فيه الشراب والسكر وهو بكسر ميم - الحسن النعماني

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان هذا الحديث كالحديث الذي قبله *

﴿حدثنا﴾ محمد بن سنان الشيزري قال حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا زيد بن واقد عن بشر بن عبيد الله عن عائذ الله ابي ادريس الخولاني عن ابي الدرداء قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا قبل ابو بكر آخذا عن طرف ثوبه حتى ابدى عن ركبتيه فقال اما صاحبكم فقد غامر (١) فسلم فقال انه كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فاسرعت اليه ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي وتحرز مني بداره فقال يغفر الله لك ابا بكر مرتين ثم ان عمر قدم فاقبل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايها الناس ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل انتم تاركو الى صاحبي مرتين *

﴿فكان هذا الحديث﴾ كالذي قبله ايضا ووجدنا ابا موسى الاشعري قد روى عنه من كلامه كلام قد خالطه بوعيد لمن خالفه ممن لا يجوز ان يكون قاله رأيا لان الوعيد لا يكون فيما قد قيل بالرأي مما قد يجوز لغير قائله ان يقول بخلاف ما قد خالف هذا المعنى *

﴿كما حدثنا﴾ علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن حكيم الاثرم عن ابي تميمة الهجيمي سمعت ابا موسى الاشعري يقول لا اعرفن احدا نظر من جارية الا الى ما فوق سرتها او اسفل من ركبتها لا اعرفن احدا فعله الا عاقبته *

﴿قال ابو جعفر﴾ فجزعنا قد ذكرنا ان يضاد بهذا الحديث الاحاديث التي ذكرناها قبله المخالفة له ثم عدنا الى طلب الحكمة في ذلك بالنظر الصحيح فوجدنا

(١) في مجمع البحار غامر اي خاصم غير ١٢٥ المصحح

الفخذ والساق عضوين موصولين احدهما مركب على الآخر وكان اذا ابسطا بدا منهما كالفلكة وهي كمظمان احدهما في الفخذ والآخر في الساق وتلك الفلكة هي الركبة وكان ما كان منه في الفخذ له حكم الفخذ في انه عورة وكان ما كان منها في الساق له حكم الساق وليس هو بعورة ولكنه غير مقدور على تفصيله من العظم الذى في الساق وانما يقال كالشيء الواحد فكان الاولى في ذلك ان يحكم له بحكم العورة لا بحكم ما سواه *

﴿ واما السرة ﴾ ففي حديث علي ما قد دل انها ليست من العورة وكذلك في حديث ابن ابي محذورة (حدثنا) علي بن معبد وعلي بن شيبة ثنا روح بن عباده ثنا ابن جريج اخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة ان عبدالله بن محيريز اخبره عن ابي محذورة في حديث الاذان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وضع يده على ناصية ابي محذورة ثم امره على وجهه ثم من بين ثديه ثم على يده ثم بلغت يد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى سرة ابي محذورة *

﴿ وقد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ايضا ثنا ابو عاصم عن ابن جريج ثم ذكر باسناده مثله فدل ذلك على ان السرة ليست من العورة وكان ذلك في السرة مما قد قامت الحجة فيه انه اولى مما قاله ابو موسى فيه وقد خالف ابا موسى في ذلك ايضا ثلاثة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهم الحسن بن علي وعبدالله ابن عمر وابو هريرة رضى الله عنهم *

﴿ كما حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر عن ابن عون عن عمير بن اسحاق قال كنت مع الحسن بن علي فلقيه ابو هريرة فقال ادن مني حتى اقبل منك حيث رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبله منك فرفع

ثوبه فقبل سرته *

﴿وكما حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو عاصم ثنا ابن عون عن قدامة بن موسى عن ابيه قال كان عبد الله بن عمر يأتينا في الجامع فاتانا وقد ارزت ازاره الفتيان فملق اصبعه في ازاري حتى طأطأه تحت السرة فكان هذا هو الاولى في ذلك عندنا مما روى عن ابي موسى مما يخالفه لان السرة بالصدر اشبه منها بالعورة والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان منه عند دخول عثمان عليه بعد دخول ابي بكر وعمر قبل ذلك ومن تغييره من احواله عند دخول عثمان عليه مالم يغيره عند دخولهما قبل ذلك *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس انبأ ابن ابي ذئب عن الزهري عن يحيى بن سعيد يعني ابن العاص عن ابيه عن عائشة ان ابا بكر استاذن على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابس مرط ام المؤمنين فاذن له فقضى اليه حاجته ثم خرج ثم استاذن عليه عمر وهو على تلك الحال فقضى اليه حاجته ثم خرج فاستاذن عليه عثمان فاستوى جالساً وقال لعائشة اجمعي عليك ثيابك فلما خرج قالت له عائشة مالك لم تفزع لابي بكر وعمر كما فزعت لعثمان فقال ان عثمان رجل كثير الحياء ولو اذنت له على تلك الحال خشيت ان لا يبلغ في حاجته *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق في مجلس آخر ثنا عثمان بن عمر ثنا مالك ابن انس عن الزهري عن يحيى بن سعيد عن ابيه عن عائشة مثله *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عزيز الايلي ثنا سلامة بن روح ثنا عقيل بن خالد حدثني

﴿باب مشكل ماروى فيما كان منه عند دخول عثمان عليه بعد دخول ابي بكر وعمر رضي الله عنهم﴾

ابن

ابن شهاب اخبرني يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن العاص اخبره ان ابابكر استاذن على النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿ حدثنا ﴾ روح بن الفرج ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثني الليث ابن سعد حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن يحيى بن سعيد بن العاص(١) اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعثمان حدثاه ان ابابكر استاذن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿ فقال قائل ﴾ فقد رويت هذا الحديث في الباب الاول وذكرت فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عثمان الا استحيي ممن تستحيي منه الملائكة وبين ذلك وبين ماذكرته في هذا الباب من الاختلاف مالاخفاء به على احد *

﴿ وذكر ما حدثنا ﴾ على بن الحسين او عبيد ثنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن يحيى بن سعيد ولم يذكر اباه عن عائشة قالت استاذن ابو بكر على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانا معه في مرط واحد فاذن له فقضى اليه حاجته وهي معي في المرط ثم خرج فاستاذن عليه عمر فاذن له فقضى اليه حاجته في تلك الحال ثم خرج فاستاذن عليه عثمان فاصلح ثيابه وجلس فقضى اليه حاجته ثم خرج قالت عائشة فقلت يارسول الله استاذن عليك عمر(٢) فقضى اليك حاجته على حاله تلك ثم استاذن عليك عثمان وكانك احتفظت قال عثمان رجل حيي ولو اني اذنت له على تلك الحال لخشيت ان لا تقضي الي حاجته * قال الزهري وليس كما تقول الكذابون الا استحيي من رجل تستحيي منه الملائكة * قال ففي هذا الحديث نسب

---

(١) الظاهر عن ابيه ١٢ (٢) لعله ترك عن قلم الناسخ ذكر ابي بكر رضي الله عنه ١٢ المصحح

الزهري راوي الحديث الاول الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هـذا الباب وهو محمد بن ابي حرملة الى الكذب في رواية هذا الحديث على قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا استحيي ممن تستحيي منه الملائكة فكيف نحتج بحديث من يكذبه الزهري مع جلالة مقدار الزهري *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان الزهري رحمه الله وعونه من الجلالة على ماذكرنا لسنا نظن به اطلاق مثل هـذا القول في محمد بن ابي حرملة لجلالة مقدار محمد بن ابي حرملة ولقيه من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم من لقيه وموضعه في الرضا في الاخذ عنه ممن اخذ عنه (فنهم) اسمعيل بن جعفر ومالك بن انس قد حدثا عنه *

﴿كما قد حدثنا﴾ يونس أنبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن محمد بن ابي حرملة مولى عبد الرحمن بن ابي سفيان بن حويطب(١) ان زينب ابنة ابي سلمة توفيت وطارق امير المدينة فأتي بجنازتها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع قال وكان طارق يغلس الصبح * قال ابن ابي حرملة فسمعت عبد الله بن عمر يقول لاهلها اما ان تصلوا على جنازتكم الآن واما ان تتركوها حتى ترتفع الشمس *

(ومنهم ابن عيينة) *

﴿حدثنا﴾ عبد الغني بن ابي عقيل ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن ابي حرملة عن كريب عن ابن عباس اخبرني الفضل اخي انه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لبى حتى رمى جمرة العقبة *

﴿قال ابو جعفر﴾ والذي عندنا والله اعلم مما نظنه بالزهري في اطلاقه هـذا القول فيمن روى هـذا الحديث لم يرد به محمد بن ابي حرملة لجلالة مقداره واستقامة حديثه وامانته عند اهل العلم الذين حدثوا عنه واحتجوا بروايته ولكنه اراد

(١) في التقريب محمد بن ابي حرملة القرشي مولى ابن حويطب ثقة ١٢

اراد به رجلا مجهولا قد حدث ابن جريج عنه بهذا الحديث وكان يكنى اباخالد ﴿كما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عاصم عن ابن جريج حدثني ابو خالد عن عبدالله بن ابي سعيد(١) المديني حدثتني حفصة ابنة عمر قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم قد وضع ثوبه بين فخذيه فجاء ابو بكر فاستاذن فاذن له النبي صلى الله عليه وآله وسلم على هيئته ثم جاء عمر بمثل هذه الصفة ثم ناس من اصحابه والنبي صلى الله عليه وآله وسلم على هيئته ثم جاء عثمان فاستاذن عليه ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثوبه فتجلله فتحدثوا ثم خرجوا فقلت يارسول الله جاء ابو بكر وعمر وعلي وناس من اصحابك وانت على هيئتك فلما جاء عثمان تجللت ثوبك قال اولا استحيي ممن تستحيي منه الملائكة قال وسمعت ابي وغيره يحدثون نحوا من هذا *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكلام الزهري الذي ذكرناه انه المخاطب انما هو عندنا على قصد الزهري به الى ابي خالد هذا او الى من سواه او الى عبدالله بن ابي سعيد وامثاله لا الى محمد بن ابي حرملة وامثاله ان شاء الله تعالى والذي نقوله انا نحن نصحح الحديثين جميعا بجعلهما كانا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في يومين مختلفين او في مرتين مختلفتين قال في كل واحد منهما واحدا من القولين المذكورين فيهما وفي ذلك اجتماع الفضيلتين جميعا لعثمان باستحياء الملائكة منه واستحيائه من نفسه وبالله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله للناس

(١) كذا في الاصل ولعله عبدالله بن سعد التيمي مولى عائشة هو مدني مقبول من الثالثة كذا في التقريب ١٢ المصحح

لما امرهم بترك تابير النخل ففعلوا ذلك فشيص(١) ماقاله لهم عند ذلك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن ابي سنان ثنا ابو الوليد الطيالسي ويحيى بن حماد قالا ثنا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن ابيه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمر بقوم في رؤس النخل فقال مايصنع هؤلاء قلت يلقحونه يجعلون الذكر في الانثى قال ماظن ذلك يغني شيئاً فتركوه فشيص فاخبر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان كان ينفعهم فليفعلوه فاني انما ظننت ظنا فلا تواخذوني بالظن ولكن اذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوه فاني لن اكذب على الله *

﴿ حدثنا ﴾ يزيد بن سنان ثنا ابو عامر العقدي ثنا اسرائيل بن يونس ثنا سماك عن موسى بن طلحة عن ابيه فذكر مثله غير انه لم يقل ولا تواخذوني بالظن وقال مكانه والظن يخطى ويصيب *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس * وهشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر على قوم في رؤس النخل فقال مايصنع هؤلاء قالوا يؤبرون النخل فقال لو تركوه لصلح فتركوه فشيص فقال ماكان من امر دنياكم فانتم اعلم بامر دنياكم وماكان من دينكم فالي *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن داود بن موسى ثنا عباس بن الوليد الرقام ثنا محمد بن الفضيل ثنا مجالد بن سعيد عن الشعبي عن خالد بن عبد الله قال ابصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس يلقحون فقال ماللناس فقالوا يلقحون يارسول الله قال لالقاح اوما ارى اللقاح شيئاً فتركوا اللقاح فجاء تمر الناس شيصا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماانا بزارع ولا صاحب نخل لقحوا *

(١) شيص هو تمر لا يشتد نواه ١٢ قاموس والمجمع

﴿فقال قائل﴾ فيما رويتم اضطراب شديد (فمن ذلك) ما في حديث طلحة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما اظن ذلك يغني شيأ * (وفي حديثي) عائشة وانس انه قال لو تركوه لصلح (وفي حديث) جابر لا لقاح * وما ارى اللقاح شيئاً فاوجه ذلك *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انه يحتمل ان يكون الذي كان عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك ان الاناث من غير بني آدم لا تاخذ من الذكران شيأ وهو يغلب على القلوب ولم يكن ذلك منه صلى الله عليه وآله وسلم اخبار عن وحي وانما كان منه على قول معقول ظاهر مما يساوي فيه الناس في القول ثم يختلفون ذووالعلم به عمن سواهم من غير اهل العلم به ولم يكن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ممن كان يعاني ذلك ولا من بلد يعانيه اهله لانه صلى الله عليه وآله وسلم انما بلده مكة لم يكن دار نخل يومئذ وانما كان النخل فيما سواها من المدينة التي صار اليها صلى الله عليه وآله وسلم وكان مع اهلها من معاناة النخل والعمل بما يصلحها ما ليس مثله مع اهل مكة وكان القول في الاثر الذي قال فيه ما قال واسماله ان تقول فيه وان يكون ذلك القول منه على نفي ما يستحيل عنده ويكون منه على الظن به فقال صلى الله عليه وآله وسلم ما حكاه عنه طلحة لبعض من رآه يعاني الالقاح ثم قال ما حكيته عنه عن عائشة وانس في قوم آخرين ممن رآهم يعانون التلقيح وقالوا اما في حديث جابر لقوم آخرين وانهم يعانون التلقيح فحكى كل من سمعه صلى الله عليه وآله وسلم يقول شيئا ما سمعه بقوله وكلهم صادق فيما حكى عنه وكل اقواله التي قالها صلى الله عليه وآله وسلم مما حكاه عنه هؤلاء القوم كما قال وبالله سبحانه التوفيق *

باب بيان مشكل ماروى في بيعة المهاجر وفي بيعة الاعرابي ما يلزم كل واحد منهما

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيعة المهاجر وفي بيعة الاعرابي ما يلزم كل واحد منهما في بيعته التي بايعها ٭

﴿ حدثنا ﴾ على بن معبد ثنا موسى بن اسمعيل المنقرى ثنا جرير بن حازم ثنا عبدالله بن لهيعة عن معروف بن سويد عن ابى عشانة عن عقبة بن عامر قال بلغني قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة وانا في غنيمة فرفضتها ثم اتيته فقلت جئت ابايعك فقال بيعة اعرابية تريد او بيعة هجرة قلت بيعة هجرة قال فبايعته واقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما من كان ههنا من معد فليقم فقام رجال وقمت معهم فقال لى اجلس مرتين او ثلاثا فقلت يارسول الله السنا من معد قال لا قال قلت فمن نحن قال من قضاعة بن مالك بن حمير ٭

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فدل مافي هذا الحديث من قول عقبة فبايعته واقمت اى بدار الهجرة ان البيعة من المهاجر توجب عليه الاقامة بدار الهجرة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لينصرف فيما يصرفه فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امور الاسلام وان البيعة الاعرابية بخلافها مما لا يوجب الاقامة على اهلها عنده ٭ ٭

﴿ ودل على ذلك ماقد حدثنا ﴾ المزني انا الشافعي ثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفى عن ايوب السختياني قال انا ابو قلابة الجرمى ثنا مالك بن الحويرث ابو سليمان(١) اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ناس ونحن شببة متقاربون فاقمنا عنده عشرين ليلة فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رفيقا رحيما

(١) في التقريب مالك بن الحويرث بالتصغير ابو سليمان الليثى صحابي نزل البصرة (مات) سنة اربع وتسعين رضي الله عنه ورضى عنه آمين ١٢ الحسن النعماني

ظنا ظن اتانا قد اشتهينا اهلنا واشتقنا سألنا عمن تركنا بعد فاخبرنا فقال ارجعوا الى اهليكم فاقيموا فيهم وعلموهم و أمروهم وذكر اشياء احفظها ولا احفظها وصلوا كما رأيتموني اصلي فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان الواجب على المتبايعين على الهجرة الاقامة بدار الهجرة في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته حتى يصرفهم هو في حياته ثم خلفاءه من بعده فيما يصرفهم فيه من غزو من بقي على الكفر ومن حفظ ما عسى ان يفتحوه من بلدان اهله وكان رجوعهم الى دار اعرابيتهم حراما عليهم لانهم يكونون بذلك مرتدين عن الهجرة الى الاعرابية ومن عادى ذلك كان ملعونا على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

﴿ كما قد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا حسين بن حفص الاصبهاني (١) ثنا سفيان عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن الحارث بن عبدالله ان ابن مسعود قال آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده اذا علموا به والواشمة والمستوشمة للحسن والمرتد اعرابيا بعد هجرته ملعونون على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى يوم القيامة *

﴿ وكما حدثنا ﴾ على بن شيبة ثنا عبيدالله بن موسى العبسي ثنا سفيان عن الاعمش ثم ذكر باسناده مثله الا انه قال وشاهداه اذا علما به *

﴿ وكما حدثنا ﴾ على بن شيبة ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن الاعمش ثم ذكر باسناده مثله *

---

(١) في التقريب حسين بن حفص بن الفضل الهمداني بسكون الميم الاصبهاني القاضي صدوق من كبار العاشرة (مات) سنة عشر او احدى عشرة (يعني) بعد المائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

وكما حدثنا احمد بن شعيب انبأ اسمعيل بن مسعود ثنا خالد يعني ابن الحارث عن شعبة عن اليمان سمعت عبدالله بن مرة ثم ذكر باسناده مثله * و يدخل فى هذا ايضا ماقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الاعرابي الذى بايعه فلما وعك بالمدينة سأله ان نقيله من بيعته *

حدثنا يونس بن عبدالاعلى انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فقال يارسول الله اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها (۱) *

قال ابو جعفر وهي على الاسلام الذى يكون بيعته اياه مهاجرا يجب عليه به المقام عنده كما يجب على المهاجر من الاقامة عنده ليصرفه فيما يصرفه فيه وفيما ذكرنا ماقد بان به الفرق بين بيعة المهاجر و بين بيعة الاعرابي والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اطلاقه لاسلم ان يبدوا في الشعاب والاودية بعد بيعتهم اياه قبل ذلك

باب بيان مشكل ماروى في اطلاقه لاسلم ان يبدوا في الشعاب والاودية

حدثنا فهد بن سليمان وعلى بن عبدالرحمن بن المغيرة قالا ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا يحيي بن ايوب عن ابي حرملة وهو عبدالرحمن حدثني محمد بن عبدالله بن الحصين انه سمع عبدالله بن جرهد ثم اجتمعا جميعا فقالا يقول سمعت رجلا يقول لجابر بن عبدالله من بقي من اصحاب رسول الله صلى الله

(۱) تنصع طيبها اى تخلصه ۱۲

عليه وآله وسلم فقال بقي انس بن مالك وسلمة بن الاكوع فقال رجل اما اسامة فقد ارتد عن هجرته فقال جابر لا تقل ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ابدوا يا اسلم فقالوا يا رسول الله انا نخاف ان نرتد عن هجرتنا فقال ابدوا فانتم مهاجرون حيث كنتم *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب عن ابي حرملة عن محمد بن اياس بن سلمة بن الاكوع ان اباه حدثه ان سلمة بن الاكوع قدم المدينة فلقيه بريدة بن الحصيب فقال ارتددت عن هجرتك يا ابا سلمة فقال معاذ الله اني في اذن من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ابدوا يا اسلم اتنسموا الرياح واسكنوا الشعاب فقالوا يا رسول الله انا نخاف ان نرتد عن هجرتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابدوا فانتم مهاجرون حيث كنتم *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن ابي بكر المقدمي ثنا ابو معشر (١) قال ابو جعفر ابو معشر يوسف البراء * عن عبد الرحمن بن حرملة عن محمد بن اياس بن سلمة حدثني ابي قدم سلمة بن الاكوع المدينة فلقيه بريدة فقال يا سلمة ارتددت عن هجرتك قال معاذ الله اني في اذن من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ابدوا يا اسلم فاسكنوا الشعاب قالوا يا رسول الله فانا نخاف ان يضرنا ذلك في هجرتنا قال انتم مهاجرون حيث ما كنتم *

﴿قال قائل﴾ فقيما رويت خروج اسلم من الاقامة بدار الهجرة الى دار

(١) قال في التقريب يوسف بن يزيد البصري ابو معشر البراء بالتشديد العطار صدوق ربما اخطأ واورد صاحب الخلاصة يوسف بن يزيد العطار يروي عن ابي حازم وعنه محمد بن ابي بكر المقدمي - والله اعلم ١٢ القاضي محمد شريف الدين

الاعرابية وهذا خلاف ماروته مما يوجب ماروته في الباب الذي قبل هذا الباب *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان الذي رويناه في الباب الذى قبل هذا الباب من لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المرتد اعرابيا بعد هجرته وهو عندنا والله اعلم على المرتد كذلك وذلك الارتداد يخرج به الرجل عن الهجرة التي توجب عليه الطاعة الى الاعرابية التي لا طاعة معها واسلم لم يكونوا كذلك بل كانوا على خلافه مما قد بينه عنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما روته عنه عائشة رضي الله عنها *

كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا سعيد بن كثير بن عفير ثنا سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن حرملة (١) عن عبد الله بن نيار عن عروة عن عائشة قالت قدمت ام سلمة الاسلمية ومعها رطب من لبن تهديه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوضعته عندى ومعها قدح لها فدخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال مرحبا واهلا يا ام سلمة فقالت بابي انت وامي اهديت لك هذا الرطب قال بارك الله عليك صبي لى عائشة فى هذا القدح فصببت له في القدح فلما اخذه قلت قد قلت لا اقبل هدية من اعرابي فقال اعراب اسلم يا عائشة انهم ليسوا باعراب ولكنهم اهل باديتنا ونحن اهل حاضرتهم اذا دعوناهم اجابوا واذا دعونا اجبناهم ثم شرب *

وكما حدثنا ابن ابى داود ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن

(١) في تهذيب التهذيب عبد الرحمن بن حرملة توفي سنة خمس واربعين ومائة يروى عن عبد الله بن نيار وذكر فيه ان عبد الله بن نيار يروى عن ابي هريرة وعروة بن الزبير والله اعلم ١٢ القاضى محمد شريف الدين *

صالح

صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة ثم ذكر مثله *

﴿ وكما حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا محمد بن عبد الله بن عمير ثنا يونس بن بكير ثنا ابن اسحاق ثم ذكر مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ في حديث الربيع شيء ذهب عنا ذكره ليس في حديث غيره وهو فليسوا بالاعراب وختم بذلك حديثه * قال ابو جعفر فكان فيما رويناه من حديث هذا اخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم وان كانوا قد تبدوا فانهم قد كانوا يجيبون اذا دعوا الى ما يريد صلى الله عليه وآله وسلم منهم كما كانوا يجيبون الى مثل ذلك لولم تبدوا وانهم لما كانوا كذلك كانوا كهم لولم يتبدوا *

﴿ وكان ﴾ في ذلك ما قد دل ان التبدي المذموم هو التبدي الذي لا يجيب اهله اذا دعوا فاما التبدي الذي هو بخلاف ذلك فهو كالمقام بالحضرة وقد ذكر الله عز وجل الاعراب في كتابه في موضع فذمهم واخبر انهم اشد كفراً ونفاقا واجدر ان لا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله * وذكرهم في موضع آخر في كتابه فوصفهم بالايمان فقال ومن الاعراب من يومن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول الا انها قربة لهم *

﴿ فكان ﴾ الاعراب المذمومون فيما تلوناهم الذين يغيبون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى لا يعلموا احكام الله عز وجل التي ينزلها عليه ولا فرائضه التي يجريها على لسانه وكان من هو خلافهم منهم ماذكرهم عز وجل به من الامور التي حمدهم عليها واثنى عليهم بها فكان الاسليمون رضوان الله عليهم ممن دخلوا في ذلك فكانوا اكمن لا يفارقه والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من التسمي برباح وافلح ويسار ويسر وعلاء ونافع وبركة مع كراهته ومما يدل على اباحته ﴾

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد بن موسى ثنا سعيد بن سالم عن ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله تقول اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اونهى ان يسمى بعلاء وبركة وافلح ونحو ذلك ثم انه سكت بعد عنها فلم يقل شيئا ﴾

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا محمد بن كثير العبدى ثنا سفيان الثوري ثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لئن عشت الى قابل لانهين ان يسمى نافعا ويسارا او بركة قال ولا ادرى اقال نافع ام لا ﴾

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي عن الاعمش ثنا ابو سفيان عن جابر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان عشت نهيت امتى ان شاء الله تعالى ان يسمي احد منهم بركة ونافعا وافلح فقال ولا ادرى اقال نافعا ام لا فقال هاهنا بركة فيقال لا فقبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم ينه عن ذلك ﴾

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله لئن عشت الى قابل لانهين ان يسمي بهذه الاسماء المذكورة في هذا الحديث ﴾ وفي ذلك ما قد دل على ان التسمي بها ليس بحرام لانه لو كان حراما لنهى عنه صلى الله عليه وآله وسلم ولم يؤخر ذلك الى وقت آخر والله اعلم

وفي

وفي بعضها انه سكت عن ذلك ولم ينه عنه حتى توفي * ففي ذلك ما قد دل انه لم يحقق نهيا منه صلى الله عليه وآله وسلم واذا كان ذلك كذلك كانت الاباحة في التسمي بها قائمة *

﴿ثم نظرنا﴾ هل روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير جابر في ذلك نهيا ام لا ﴿فوجدنا﴾ بكار بن قتيبة قد حدثنا قال حدثنا ابو داود ثنا شعبة عن منصور سمعت هلال بن يساف عن الربيع بن عميلة الفزاري عن سمرة ابن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ووجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن منصور ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ووجدنا﴾ ابن ابي داود قد حدثنا قال ثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن جحادة عن منصور بن المعتمر عن عمارة بن عمير التيمي عن الربيع بن عميلة عن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿ووجدنا﴾ بكار بن قتيبة قد حدثنا قال حدثنا مومل بن اسمعيل ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن هلال بن يساف عن سمرة بن جندب قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسمين عبدك افلح ولا رباحا ولا يسارا (قال ابو جعفر) ففي بعض هذه الآثار فانك تقول اثم هو فلا يكون فيقال لا *

﴿ففي﴾ ذلك ما قد دل على ان النهي عن هذه الاسماء انما كان خوف التطير بها كما نهى ان يورد ممرض على مصح فيصيبه ما اصاب المرض فيقال اصابه لانه اورد عليه * وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم منا في كتابنا هذا *

﴿ثم كان﴾ من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيه عن الطيرة ما قد حدثنا

محمد بن خزيمة ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن هشام بني الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير ان سعيد بن المسيب قال سألت سعيدا عن الطيرة فانتهرني وقال من حدثك فكرهت ان احدثه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لاعدوى ولا طيرة *

﴿وكما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا حبان بن هلال ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى ابن ابي كثير ثم ذكر باسناده مثله * ﴿فكان﴾ ذلك نهيا منه صلى الله عليه وآله وسلم عن الطيرة فكان على المسلمين رفع ذلك عن انفسهم ثم قد جاء عنه في الطيرة مما يجاوز مافي حديث سعد هذا *

﴿وهو ماقد حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم الاسدى عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطيرة شرك ومامنا الاو لكن الله تعالى يذهبه بالتوكل *

﴿وحدثنا﴾ يزيد ثنا بشر بن (١) عمر الزهراني ومحمد قالا ثنا شعبة عن سلمة عن عيسى عن رجل من بني اسد عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله * فدل ذلك على ارتفاع الطيرة وعلى استعمال المسلمين اياها وعلى وجوب ترك الالتفات اليها عليهم *

﴿ومما قد دل﴾ على ماذكرنا ما حدثنا بكار ويزيد قالا ثنا عمر بن يونس ثنا عكرمة

(١) في التقريب بشر بن عمر بن الحكم الزهراني بفتح الزاى الازدي ابو محمد البصري ثقة من التاسعة مات سنة سبع وقيل تسع ومائتين وفي تهذيب التهذيب روى عن شعبة ومالك وهمام وغيرهم وقال الحاكم ثقة مامون رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

ابن عمار عن سماك ابي زميل حدثني عبدالله بن عباس حدثني عمر بن الخطاب قال لما اعتزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نساءه جلس في مشربة له فاتيت واذا رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باسكفتها فقال يا رباح استاذن لى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية الحديث ففى هذا ما قد دل على ما قد ذكرنا *

﴿ومما يدخل﴾ فى هذا المعنى ايضا انه قد كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الصحابة رضوان الله عليهم ومن ولاة اموره العلاء بن الحضرمي كان عاملا على البحرين وبقي على اسمه ذلك حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عليه وبقى عليه حتى توفي هو رضوان الله عليه * وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرنا *

﴿وقد روى﴾ عنه صلى الله عليه وآله وسلم ما قد حدثنا الربيع المرادى ثنا شعيب ابن الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء ان زينب ابنة ابى سلمة سألته ماسميت ابنتك قال سميتها برة فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن هذا الاسم سميت برة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تزكوا انفسكم ان الله تعالى اعلم باهل البر منكم قالوا اما نسميها قال سموها زينب *

(قال ابو جعفر) وهذا عندنا والله اعلم قبل النهى عن الطيرة وعاد بذلك الحكم في الاسماء الى استعمالها كلها ما لم يكن فيه منها نهى متأخر عن الطيرة لانها اشارت لتبيين ما اشار به اليه بها مما سواها من جنسه والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما ينوب في

الصلوة من التسبيح والتصفيق والتنحنح *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا يحيى بن حسان ثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة الضبي عن الحارث العكلي عن عبد الله بن يحيى عن علي بن ابي طالب كان لي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مدخلان فكنت اذا دخلت عليه وهو يصلي تنحنح *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففيما رويناه اباحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التنحنح للمصلي عند الاشياء التي تنوبه في صلاته *

﴿ثم اعتبرنا﴾ هذا الحديث هل خولف فيه راويه المذكور ام لا فوجدنا يزيد ابن سنان قد حدثنا قال ثنا ابو كامل فضيل بن الحسين الجحدري ثنا عبد الواحد ابن زياد ثنا عمارة بن القعقاع عن الحارث العكلي عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن عبد الله بن يحيى قال قال لي علي كانت لي ساعة من السحر ادخل فيها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكنت اذا دخلت عليه وهو في صلاة سبح فكان ذلك اذنه لي *

﴿قال ابو جعفر﴾ فوقفنا بذلك على ان رواية المعنى الاول من التنحنح قد خولف فيه وان التنحنح المذكور فيه التسبيح المذكور في الحديث الثاني وكان ذلك هو الاولى عندنا لان الآثار التي روتها العامة من اهل العلم فيما ينوب الرجال في الصلوة مما يستعملونه فيه التسبيح وان الذي يستعمله النساء في مثل ذلك هو التصفيق (فمن) ذلك ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله انما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال رواه سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان المامور باستعماله في هذه الآثار هو التسبيح من الرجال

وهي

وهي آثار صحاح مقبولة المعنى عند اهل العلم جميعاً غير ان مالكا سوى في ذلك بين الرجال والنساء الفعل الذى يستعملونه جميعاً وذلك التسبيح لا التصفيق *

﴿قال وسئل﴾ مالك اتصفق المرأة في الصلاة قال لا وذكر الخبر غير ان اباحنيفة قد كان يقول من سبح في صلاته ابتداء لم يفسد ذلك صلاته وان سبح فيها جوابا افسد ذلك وتابعه على ذلك محمد بن الحسن وخالفهما ابو يوسف في ذلك فقال الصلاة جائزة في ذلك كله وكان القول في ذلك كله اتباع ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وترك الخروج عنه وعن شئ منه واستعمال الرجال فيما ينوبهم من ذلك التسبيح لا التصفيق وان لا فرق بين التسبيح ابتداء ومنه جوابا لانا قد رأينا الكلام الذى لا يتكلم به في الصلوة هذا حكمه يقطعها اذا كان ابتداء ويقطعها اذا كان جوابا ولما كان التسبيح لا يقطعها اذا كان ابتداء لم يقطعها اذا كان جوابا *

باب

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله يوم غدير خم لعلي من كنت مولاه فعلي مولاه *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر العقدى ثنا يزيد بن كثير عن محمد ابن عمر بن على عن ابيه عن علي ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم حضر الشجرة بخم فخرج آخذا بيد على فقال يا ايها الناس الستم تشهدون ان الله ربكم قالوا بلى قال الستم تشهدون ان الله ورسوله اولى بكم من انفسكم وان الله ورسوله مولاكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلي مولاه اني قد تركت فيكم ما ان اخذتم لن تضلوا بعدي كتاب الله بايديكم واهل بيتي *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا سهيل بن عامر البجلى ثنا عيسى بن عبد الرحمن اخبرني

ابو اسحاق السبيعي عن سمعت عليا ينشد الناس
في الرحبة من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير
خم الاقام فقام بضعة عشر رجلا فشهدوا انهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يوم غدير خم يقول اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال
من والاه وعاد من عاداه واحب من احبه وابغض من ابغضه واعن من اعانه
وانصر من نصره واخذل من خذله *

﴿وعن عبدالرحمن﴾ بن ابي ليلى قال سمعت عليا ينشد يقول اشهد الله كل
امرء سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خم الاقام
فقام اثنا عشر بدويا فقالوا اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد علي
فرفعها فقال يا ايها الناس الست اولى بالمؤمنين من انفسهم قالوا بلى
يا رسول الله قال اللهم من كنت مولاه فهذا مولاه وذكر الحديث *

﴿قال ابو جعفر﴾ فدفع دافع هذا الحديث وزعم انه مستحيل وذكر ان عليا
لم يكن مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في خروجه الى الحج من المدينة الذي
مر في طريقه بغدير خم لان غدير خم انما هو بالجحفة وذكر في ذلك ما قد حدثنا
احمد باسناده قال ثنا جعفر بن محمد عن ابيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فذكر
حديثه في حجة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال فقدم علي من اليمن ببدن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر بقية الحديث *

﴿قال ابو جعفر﴾ فهذا الحديث صحيح الاسناد لا طعن لاحد في رواته
فيه ان ذلك القول كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي بغدير خم
في رجوعه من حجه الى المدينة لا في خروجه لحجه من المدينة *

﴿فقال﴾ هذا القائل فان هذا الحديث روى عن سعد بن ابي وقاص في هذه

القصة وان ذلك القول انما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بغدير خم في خروجه من المدينة الى الحج لا في رجوعه من الحج الى المدينة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وكان الصحيح في ذلك ان الحكم ما اخذ هذا عن عائشة ابنة سعد وانما اخذه عن مصعب بن سعد كذلك رواه غير الليث في روايته المأمون عليها الضابط لها الحجة فيها وهو شعبة بن الحجاج *

﴿ كما حدثنا ﴾ احمد بن شعيب قال انبأ محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر يعني غندرا قال ثنا شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد قال خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن ابي طالب في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فبان بحمد الله ونعمته انتفاء ما روى ليث في ذلك عن الحكم وثبت ما روى شعبة فيه *

﴿ فان قال قائل ﴾ فما معنى من كنت مولاه فعلي مولاه (فقيل له) المولى ههنا هو الولي كما قال الله عز وجل والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض وقد بين ذلك فيما روينا فمن كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليا كان لعلي كذلك وكذلك اصحابه بعضهم اولياء بعض والله عز وجل نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لعائشة رضي الله عنها لما اشار لها الى القمر استعيذي بالله من شر هذا فانه الغاسق اذا وقب *

﴿ باب بيان مشكل ما روي في الاستعاذة من شر القمر ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبدالاعلى قال ثنا عبدالله بن وهب قال اخبرني ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال هذا القمر ياعائشة استعيذي بالله من شر هذا هل تدرين ماهذا الغاسق اذا وقب *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولا نعلم لهذا الحديث مخرجا غير مخرجه هذا ولا نعلم احدا ممن رواه عن ابن ابي ذئب فذكر في اسناده المنذر بن ابي المنذر ولا نعلم احدا احدث عنه غير ابن ابي ذئب *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ان شاء الله تعالى اذ كان بعض الناس قد استعظمه قال اي شر للقمر وهو خلق الله تعالى مطيع له وذكر قول الله عز وجل الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر الآية فاخبر بالمطيعين من خلقه ثم قال وكثير حق عليه العذاب * اي المخالفين فيه من خلقه فاي شر للقمر وهو كما ذكرنا حتى يستعاذ منه * فكان جوابنا له * في ذلك بتوفيق الله عز وجل ان القمر خلق الله مطيع له كما ذكر وانه لا شر له وانما المراد بما في الحديث غير الذي توهمه فيه وهو ان الله عز وجل جعل الليل والنهار آيتين وبين لنا ذلك بقوله عز وجل وجعلنا الليل والنهار آيتين الآية فكانت آية الليل هي القمر وآية النهار هي الشمس وكان القمر للمحو الذي محاه اشد فيه يكون عند الظلمة التي ليست مع النهار وكان اهل المعاصي الذين لا يستطيعون اظهارها من انفسهم في النهار لما يخافون من اقامة عقوباتها عليهم يظهرونها من انفسهم في الليل لما يامنون عليها فيه وكان لله عز وجل خلق وهم الشياطين ينتشرون

في الليل

في الليل ولا ينتشرون في النهار كما قد روى عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا جنح الليل فكفوا صبيانكم حتى يذهب ساعة من الليل ثم خلوا سبيلهم فان الشياطين تنتشر حينئذ واغلقوا ابوابكم واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليه بعود *

﴿ وعن جابر ﴾ بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال غطوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الباب واطفئوا المصباح فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على انائه عودا ويذكر اسم الله فليفعل فان الفويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ما ذكرنا من بنى آدم ومن الشياطين يكون في الليل في الظلمة التي تكون من المحو الذى فى القمر ما لا يكون مثله في الضياء الذى في النهار فامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عائشة بالاستعاذة من شر القمر الذى هو سبب الليل مريدا تلك الاشياء التي تكون في الليل بالقمر الذى هو سبب لها ولا يريد بذلك نفس القمر وكان ذلك منه صلى الله عليه وآله وسلم كقول الله عز وجل واسأل القرية التي كنا فيها والعير التي اقبلنا فيها * لا يريد بذلك القرية نفسها ولا العير نفسها وانما يريد به اهل القرية التي كنا فيها واهل العير فمثل ذلك قوله لعائشة في القمر استعيذى بالله من شر هذا ليس يريد به القمر نفسه ولكن يريد به ما يكون في الظلمة التي القمر سببها للمحو الذى فيه من بنى آدم ومن الشياطين الذين هم اعداء لعائشة ولمن سواها من بنى آدم *

﴿ ومثل ﴾ ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما

حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال ثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي قال ثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن عطاء بن ابي مروان عن ابيه عن كعب قال اشهد والذي فلق البحر لموسى لسمعت صهيبا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا رأى قرية يريد نزولها قال اللهم رب السموات السبع وما اظللن ورب الرياح وما ذرين ورب الارضين السبع وما اقللن ورب الشياطين وما اضللن اسألك من خير هذه القرية ومن خير اهلها واعوذ بك من شرها وشر اهلها وشر ما فيها *

﴿قال ابو جعفر﴾ والقرية نفسها لا خير لها ولا شر لها وانما رأى الخير والشر فيها من غيرها فاضافهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم اليها لكونهما فيها وهكذا كلام العرب فمثل ذلك ما اضاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى القمر مما ذكرته عائشة عنه هو من هذا المعنى والله سبحانه نسأله التوفيق وهو المستعان *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن قتل الضفدع *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني بن ابي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان(١) قال ذكر طبيب الدواء عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر الضفدع يكون

(١) في تجريد اسد الغابة عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي ابن اخي طلحة من مسلمة الفتح شهد اليرموك * قال الحافظ الدمياطي قتل مع ابن الزبير بمكة رضي الله عنهم اجمعين ١٢ الحسن النعماني المصحح

باب بيان مشكل ما روى من نهيه عن قتل الضفدع

في الدواء فنهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قتله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث لنقف على ما فيه مما يحتاج الى مثله فوجدنا فيه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قتل الضفدع فكان في ذلك ما قد دل على مخالفة بين حكمه وبين حكم السمك لا بأس بقتله ولما كان الضفدع منهيا عن قتله كان بخلافه وكان في ذلك ما قد دل على ان ما في البحرين خلاف السمك في كراهة اكله بخلاف السمك في حل اكله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ * فان قال قائل * انما نهى من قتل الضفدع لانه يسبح *

﴿ قيل له ﴾ السمك ايضا يسبح قال الله عز وجل وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم * ولم يمنع ذلك من قتله واكله والانتفاع به فدل ذلك على ان الضفدع انما نهى عن قتله بخلاف ذلك وهو لانه لا يوكل وكل ما لا يوكل فانما قتله عبث والعبث في ذلك حرام (١) والله نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النجوى من نهى ومن اباحة ﴾

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة قال ثنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدى الكوفي قال ثنا كثير بن زائدة قال ثنا ربيح (٢) بن عبد الرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه عن جده قال كنا نتناوب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

---

(١) زاد في المختصر بعد هذا - وقيل انما نهى عن قتله بصفة لا يجوز قتله بها مما فيه تعذيبه لا لانه لا يوكل كما ذهب اليه مالك في اكل دواب البحر كلها وفيه بعد ١٢ (٢) في التقريب ربيح بموحدة ومهملة مصغرا ابن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدرى المدني يقال اسمه سعيد وربيح لقب مقبول من السابعة ١٢ الحسن النعماني

يكون له بعض الحاجة او يرسلنا لبعض الامر فكثر المحتسبون من اصحاب النوب فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نتذاكر الدجال قال ماهذه النجوى الم انهكم عن النجوى قال فقلنا يارسول الله كنا في ذكر المسيح فرقا منه فقال غير ذلك اخوف عليكم شرك خفي ان يعمل الرجل لمكان الرجل *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففي هذا الحديث اخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اصحابه عن النجوى بما اخبرهم به من تقدم نهيه اياهم عنه وليس ذلك عندنا والله اعلم على كل النجوى ولكنه على النجوى بما قد نهى عنه كما قال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا تناجيتم فلا تتناجوا بالاثم والعدوان ومعصية الرسول وتناجوا بالبر والتقوى الآية فكانت النجوى المنهي عنه في هذه الآية والله اعلم ﴿ثم وجدنا﴾ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قد روي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا كان ثلاثة فلا يتناج اثنان دون واحد * وفي رواية اخرى عنه انه قال لا يتسار اثنان دون الثالث *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان فيما روينا النهي للثلاثة عن تناجي اثنين منهم دون الثالث فاحتمل ان يكون ذلك نهيا عنه لما فيه من سوء الادب من المتناجيين دون صاحبهما *

﴿فوجدنا﴾ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال ثنا القواريري قال ثنا يحيى بن سعيد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون صاحبهما قلت يارسول الله فان كنا اربعة قال فلا يضر او لا يضير *

﴿قال

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في ذلك ما قد دل على ان الاربعة في ذلك بخلاف الثلاثة لان الاثنين اذا تناجيا دون الواحد نقصاه من حظه منهما واذا كانوا اربعة فتناجى اثنان منهم كان الاثنان الباقيان قادران على ان يتناجيا فيكون في ذلك كصاحبيهما * وما روى عن عبد الله بن مسعود نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان ثلاثة في سفر ان يتناجى اثنان دون واحد حتى يختلط بالناس من اجل انه يحزنه *

﴿قال ابو جعفر﴾ فاخبر ان ذلك انما اراد به المناجاة في السفر الذي يخاف الثالث فيه على نفسه من تلك وقد دل على ان النهى عن هذا المعنى المذكور في هذا الكتاب في هذا الباب انما هو في المكان الذي لا مغيث فيه وفي ذلك ما وافق حديث ربيح بن عبد الرحمن الذي قد رويناه مما فيه ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نهيه عما نهى عنه فيه اذا كانوا في سفر والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان فعله بالذين اغاروا على لقاحه وارتدوا عن الاسلام هل كان ذلك عقوبة منه لهم لمحاربتهم مما يكون عقوبة للمحاربين كذلك مرتدين كانوا او غير مرتدين او لارتدادهم مع افعالهم التي فعلوها *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان بن صالح قال ثنا احمد بن متويه قال ثنا على بن الحسين بن واقد عن ابيه عن زيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا الى قوله غفور رحيم * نزلت هذه الآية في المشركين فمن تاب من قبل ان

تقدر عليه لم يكن عليه سبيل و ليست تحرر هذه الآية الرجل المسلم من الحد ان قتل او افسد في الارض او حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار ثم تاب قبل ان تقدر عليه لم يمنعه ذلك عن اقامة الحد الذى اصابه *

﴿ و حدثنا ﴾ احمد بن شعيب قال اخبرني محمد بن وهب بن ابي كريمة قال ثنا محمد بن سلمة قال حدثني ابو عبد الرحمن قال حدثني زيد بن ابي انيسة عن طلحة بن مصرف عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك قال قدم اعراب من عرينة الى نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فاسلموا فاجتووا المدينة حتى اصفرت الوانهم وعظمت بطونهم فبعث بهم نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم الى اللقاح فامرهم ان يشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا فقتلوا رعاتها واستاقوا الابل فبعث نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في طلبهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم * قال امير المؤمنين عبد الملك لانس وهو يحدث بهذا الحديث بكفر او بذنب قال بكفر *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي الحديث الاول من هذين الحديثين ان الحكم المذكور فيه في المشركين اذا فعلوا هذه الافعال لا فيمن سواهم ممن هو متمسك بالاسلام وفي الحديث الثاني منهما ما قد دل على ان العقوبة في ذلك كانت عند انس بن مالك بكفر اذ كانت تلك الافعال مع الردة لا مع الاسلام *

﴿ فلما ﴾ اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف طلبنا الوجه فيه فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم و ارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزى في الدنيا * فكان ما ذكر الله في هذه الآية قد ذكر فيه ان العقوبات المذكورات فيها جزاء لمن اصاب تلك

الاشياء التي تلك العقوبات عقوبات لها وقد تكون تلك الاشياء ممن ينتحل الاسلام وممن سواهم وكانت المحاربة هي العداوة لله عز وجل بالافعال التي لا يرضاها *

﴿كما قد حدثنا﴾ نصر بن مرزوق قال ثنا سعيد بن ابي مريم قال ثنا نافع بن يزيد قال حدثني عياش بن عباس وهو القتباني عن عيسى بن عبد الرحمن عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب خرج الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا هو بمعاذ بن جبل يبكي عند قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما يبكيك يا معاذ قال يبكيني شيء سمعت من صاحب هذا القبر قال وما هو قال سمعته يقول ان يسيرا من الرياء شرك ومن عادى اولياء الله فقد بارز الله تعالى بالمحاربة ان الله يحب الابرار الاصفياء الاتقياء الذين اذا غابوا لم يفتقدوا وان حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة *

﴿وكما حدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي قال ثنا عبد الله بن وهب عن الليث ابن سعد عن عباس بن عياش عن زيد بن اسلم عن ابيه ثم ذكر مثله ولم يذكر في اسناده عيسى بن عبد الرحمن *

﴿قال ابو جعفر﴾ فوجب بذلك استعمال ما في هذه الآية على من يكون منه هذه المحاربة والسعي المذكور فيها الى يوم القيامة من اهل الملة الباقين على الاسلام ومن اهل الملة الخارجين عن الاسلام الى غيره ومن اهل الذمة الباقين على ذمتهم ومن اهل الذمة الخارجين عن ذمتهم بنقض العهد الذي كان عليهم فيها كما قد دخل اهل هذه الفرق جميعا في الآية التي بعدها وهي قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا * وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك حديث يوجب ما قلنا وهو

﴿ماقدحدثنا﴾ فهد بن سليمان قال ثنا محمد بن سنان العوقي(١) قال ثنا ابراهيم طهمان عن عبدالعزيز بن رفيع عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل قتل امرئ مسلم يشهدان لا اله الا الله الا باحدى ثلاث زنا بعد احصان ورجل قتل فقتل به ورجل خرج محاربا لله فيقتل او يصلب او ينفى من الارض*

﴿فقال قائل﴾ فقد خولف محمد بن سنان في هذا الحديث عن ابراهيم بن طهمان فروى عنه *

﴿كما قد حدثنا﴾ احمد بن شعيب قال اخبرنا العباس بن محمد* قال ابو جعفر يعني الدوري* قال ثنا ابو عامر العقدي عن ابراهيم بن طهمان عن عبدالعزيز بن رفيع عن عبيد بن عمير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خصال زان محصن يرجم او رجل قتل متعمدا فيقتل او رجل يخرج من الاسلام فيحارب الله ورسوله فيقتل او يصلب او ينفى من الارض*

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان قوله صلى الله عليه وآله وسلم او رجل يخرج من الاسلام* بعد قوله لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خصال يثبت الاسلام لاهلها ثم ذكر هذه الحوادث منهم دليل على انه اراد من له في الاسلام نصيب اذا فعل هذه الافعال فكان قوله يخرج عن الاسلام مما قد يحتمل ان يكون اراد به يخرج عن جملة اهل الاسلام الى الخروج عليهم بسيفه فيكون ذلك موافقا لما روى محمد بن

(١) في التقريب محمد بن سنان الباهلي ابو بكر البصري العوقي بفتح المهملة والواو بعدها قاف ثقة ثبت من كبار العاشرة مات سنة ثلاث وعشرين (بعد المائتين)-

سنان

سنان هـذا الحديث عن ابراهيم بن طهمان عليه ولو لا ذلك لما كان لذكر الاسلام في الاول معنى اذ لو كانت هذه الافعال من غير اهل الاسلام لاستحقوا هذه العقوبة في قول اهل العلم جميعا ولكن ذكر الاسلام يوجب ان تكون هذه الافعال الثلاث من اهل الاسلام خارجين عن اخلاق اهله الى تلك الافعال المذمومة نعوذ بالله منها *

﴿ فقال قائل ﴾ قد احتججت بحديث ابن طهمان هذا وفيه تخيير الامام في هذه الاشياء ايها رأى ان يقيمه على اهل المحاربة اقامه وانت لا تقول هذا وقد قال بالتخيير قبلك في هذه العقوبة غير واحد من اهل العلم ومنقول انها على المراتب وان عقوبة اهل كل مرتبة منها غير عقوبة من سواهم منها وقد قال بالتخيير قبلك غير واحد من اهل العلم منهم سفيان عن عاصم عن الحسن في قوله عز وجل (او) قال الامام يتخير ان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع *

﴿ حدثنا ﴾ احمد مسندا عن الحسن وجويبر عن الضحاك والحجاج عن عطاء وليث عن عطاء ومجاهد انهم كانوا يقولون ان الامام يتخير في ذلك اي ذلك شاء فعل *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ احمد بن داود قال ثنا محمد بن عوف عن حماد عن عمران عن ابي مجلز *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ احمد قال ثنا محمد بن حماد عن قتادة قال الامام مخير *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يحيى بن عثمان قال ثنا اسد بن اسد قال ثنا ضمرة عن سفيان عن يونس عن الحسن وابن جريج عن عطاء انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال الامام مخير ان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع وان شاء نفي *

﴿ وماقدحدثنا ﴾ محمد بن عبدالله بن عبد الجبار المرادي عن العوام عن سعيد قال اذا اخذ الامام المحارب حكم فيه ما شاء * وعن ابي محمد مثله * قال فهذه الآثار كلها عن هؤلاء التابعين فيها تخيير الامام وقد كان مالك بن انس يذهب الى هذا فالى قول من خالف ذلك (قيل له) الى قول عبدالله بن عباس *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ عبدالملك بن مروان الرقي قال انبأ ابو معاوية الضرير عن حجاج بن ارطاة عن عطية العوفي عن ابن عباس قال اذا خرج الرجل محاربا فاخاف السبيل واخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف وان هو اخذ المال وقتل قطعت يده ورجله من خلاف ثم صلب وان هو قتل ولم ياخذ المال قتل وان هو اخاف السبيل ولم ياخذ المال نفي *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ والى هذا القول كان ابو يوسف ومحمد بن الحسن يذهبان واما الامام ابو حنيفة رضي الله عنه فكان يقول اذا اخذ المال وقتل كان الامام مخيرا ان شاء قطع يده ورجله من خلاف ثم قتله وان شاء قتله ولم يقطع يده ورجله من خلاف ﴿ هكذا حدثنا ﴾ محمد بن العباس عن علي ابن معبد عن محمد بن الحسن *

﴿ واما ﴾ ما حكيته عن مالك فقد غلطت فيه لان مالكا كان يستعمل التخيير كما ذكرت مالم يقتل او يطل مكثه في المحاربة فاذا كان ذلك كان حكمه ان يقتله فقد عاد قوله بذلك الى طائفة من قول الاخرين ممن يجعل الآية على المراتب الا على التخيير *

﴿ فقال هذا القائل ﴾ فلم لم تجعل للامام ان يقتل بالمحاربة اذ لم يصب اهلها القتل ظاهر الآية *

﴿ قلنا ﴾ لما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يدفع ذلك *

﴿كما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق قال ثنا محمد بن الفضل ابو النعمان عارم * وكما قد حدثنا يزيد بن سنان قال انا حبان بن هلال (١) قال انا حماد ابن زيد قال انا يحيى بن سعيد عن ابي امامة بن سهل قال كنت مع عثمان في الدار وهو محصور فدخل يوما لحاجة ثم خرج فقال لم يقتلونني فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد ايمانه اوزني بعد احصانه اوقتل نفسا بغير نفس فوالله مازنيت في جاهلية ولا اسلام ولا تمنيت ان لي بديني بدلا منذ هداني الله فبم يقتلونني *

﴿حدثنا﴾ ابو امامة (٢) بن سهل وعبد الله بن عامر بن ربيعة قالا كنا مع عثمان وهو محصور فدخل يوما ثم خرج متغير الونه فقال انهم ليتواعدونني بالقتل ولم يقتلونني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه اوزنى بعد احصانه اوقتل نفسا بغير نفس فوالله مازنيت في جاهلية ولا اسلام ولا تمنيت ان لي بديني بدلا منذ هداني الله ولا قتلت نفسا فبم يقتلونني *

﴿وكما قد حدثنا﴾ بكار بن قتيبة قال ثنا ابو عامر العقدي قال ثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال والذي لا اله الا هو لا يحل دم احد يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث التارك للاسلام المفارق للجماعة والثيب الزاني

---

(١) في التقريب في ذكر من اسمه حبان بالفتح ثم موحدة (حبان) بن هلال ابو حبيب البصري ثقة ثبت من التاسعة مات سنة ست عشرة ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ (٢) لعل السند من المصنف الى ابي امامة ساقط اوهذه الرواية ايضا بسند السابق عن يحيى بن سعيد والله اعلم ١٢ الحسن النعماني

والنفس بالنفس * وروى عن عائشة مثله قال دخل عمار بن ياسر البصرة فقالت
واما انت يا عمار فقد علمت ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر نحوه
فكان فيما روينا نفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حل دم من يشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا بواحدة من الثلاث المذكورات في هذا
الحديث فثبت بذلك انه لا يحل دم من خرج من المسلمين الى البدو حتى
يكون مستحقا بذلك القتل * وفيما ذكرنا موافقة ما رويناه عن ابن عباس
رضى الله عنهما والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كيفية
عقوبات اهل اللقاح *

﴿حدثنا﴾ ابو امية محمد بن ابراهيم قال ثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان عن
ابي قلابة عن انس انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله * قال هم قوم من عكل
قطع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم *

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن
الحارث عن ابن ابي هلال عن ابن ابي الزناد عن عبيد الله عن عبد الله بن عمر
او عمرو الشك من يونس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعني بحديث
العرنيين * قال وفيهم نزلت آية المحاربة (اخبرنا) يونس قال انا بشر بن بكر عن
الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة الجرمي قال حدثني
انس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ناس من عكل
واجتووا المدينة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يأتوا ابل
الصدقة فيشربوا من البانها وابوالها ففعلوا فقتلوا رعاتها واستاقوا الابل فبعث

﴿باب بيان مشكل ما روي في كيفية عقوبات اهل اللقاح﴾

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في طلبهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم ثم لم يحسمهم *

﴿ وحدثنا ﴾ يونس قال ثنا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال قدم ثمانية رهط من عكل فاستوخموا المدينة فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ذود له فشربوا من البانها وابوالها فلما صحوا ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الابل فبعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في آثارهم فجئ بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركوا حتى ماتوا *

﴿ وحدثنا ﴾ بكار بن قتيبة قال ثنا عبد الله بن بكر السهمي قال ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك قال قدم ناس من عرينة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة فاجتووها فقال لو خرجتم الى ذود لنا فشربتم البانها فذكر مثله *

﴿ وحدثنا ﴾ عبد الله بن محمد بن خنيس البصري قال ثنا عبد الله بن مسلمة ابن قعنب قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت وقتادة وحميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اشربوا من البانها وابوالها *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وانما ذكرنا هذين الحديثين وان لم يكن فيهما ذكر العقوبة ما كانت لمعنى احتجنا الى ذكرهما من اجله سنأتي به في الباب الذي يتلو هذا الباب *

﴿ وحدثنا ﴾ محمد بن احمد بن جعفر الذهلي الكوفي قال ثنا محمد بن الصباح قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال انا الحجاج بن ابي عثمان قال حدثني ابو رجاء مولى ابي قلابة قال انبأ انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض وسقمت اجسادهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الا تخرجون مع راعينا في ابله تصيبون من ابوالها والبانها ففعلوا فصحوا فقتلوا الراعى وطردوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فارسل في آثارهم فادركوا فجيء بهم فقطعت ايديهم وارجلهم وسملت اعينهم ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا *

﴿ وحدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود قال ثنا عمرو بن عوف الواسطى قال انا هشيم عن حميد الطويل وعبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان ناسا من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة فاجتووها فقال لهم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من البانها وابوالها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم ثم ذكر بقية الحديث *

﴿ وحدثنا ﴾ فهد بن سليمان قال ثنا ابو غسان قال ثنا زهير بن معاوية قال ثنا سماك بن حرب عن معاوية بن قرة عن انس بن مالك قال اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيا من احياء العرب فاسلموا وبايعوه فوقع الموم وهو البرسام فقالوا يا رسول الله هذا الوجع قد وقع فلو اذنت لنا نخرجنا الى الابل فطبنا فيها قال نعم اخرجوا فكونوا فيها فخرجوا فقتلوا احد الراعيين وذهبوا بالابل قال وجاء الآخر الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقد جرح فقال قد قتلوا صاحبي وذهبوا بالابل وعنده شباب من الانصار قريب من عشرين فارسل اليهم وبعث فيهم قائفا فقص آثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم *

﴿ قال وحدثنا ﴾ يحيى بن عثمان قال ثنا سعيد بن سيف بن موسى قال ثنا ضمرة

ابن

ابن ربيعة بن ابي شوذب عن الحسن قال دعا الحجاج بن يوسف انس بن مالك فقال له ما اعظم عقوبة عاقب بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحدثه بالذين قطع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم ولم يحسمهم والقاهم بالحرة فلم يطعمهم ولم يسقهم حتى ماتوا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الفعل المذكور في الاية التي انزلت فيهم ماقد تقدمت تلاوتنا لها في هذا الباب *

﴿ واستدل ﴾ بعض الناس بذلك لما كان ابو حنيفة يقوله في المحاربين اذا اخذوا الاموال وقتلوا ان الامام فيهم بالخيار ان شاء قطع ايديهم وارجلهم من خلاف كما يفعل ذلك بهم لو اخذوا المال ولم يقتلوا وان شاء قتلهم عقوبة للفعل الذى كان منهم وقد خالفه في ذلك ابو يوسف فقال لا سبيل له الى قطع ايديهم وارجلهم انما سبيله عليهم قتلهم لا ماسوى ذلك وكان هذا القول اولى مما قاله ابو حنيفة في هذا المعنى لان الذى الى الامام في الحدود اقامتها وليس اليه تركها ولما كان له عنده في هذا المعنى ترك قطع الايدى والارجل اكتفى بالقتل الواجب عليه اقامته فيهم *

﴿ وعقلنا ﴾ بذلك ان ماله تركه ليس في الحدود وان ماعليه اقامته منها ليس له مجاوزته الى غيره وكان من حجتنا لمن احتج لابي حنيفة بما ذكرنا على مخالفيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان منه ما كان في اولئك القوم الذين كان منه فيهم ما كان قبل نهى الله تعالى اياه عن المثلة لمن حل له قتله فكان حينئذ ان يفعل بمن حل له قطع الايدى والارجل وترك حسمها ومنع اهلها من الطعام والشراب حتى يموتوا بذلك ففعل ذلك بهؤلاء قتلا منه لهم به لا لانه

حد كان عليهم في ايديهم و ارجلهم الا ترى انه صلى الله عليه وآله وسلم قد سمل اعينهم ارادة منه به قتلهم لا ماسوى ذلك من حد عليهم فيما دون انفسهم يكون عليهم في اعضائهم ثم منع مثل ذلك بنهيه صلى الله عليه وآله وسلم عن المثلة *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود قال ثنا عمرو بن علي قال اخبرنا هشيم عن منصور عن الحسن عن عمران بن حصين قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطبنا فيامرنا بالصدقه وينهانا عن المثلة *

﴿ وكما قد حدثنا ﴾ ابن ابي داود قال ثنا عمرو بن عوف ثنا هشيم عن حميد عن الحسن قال ثنا سمرة بن جندب قال قل ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبة الا امرنا فيها بالصدقة ونهانا عن المثلة *

﴿ وكما حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال ثنا الحسن قال قال سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قام فينا يخطب الا امرنا بالصدقه ونهانا عن المثلة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان ذلك نسخا للمثلة وعاد القتل الواجب بمثل ما كان في اولئك القوم مباحا استعماله بالآية التي انزلت فيهم منسوخا منه المثلة المستعملة التي كانت في ذلك *

﴿ وقد روى ﴾ بعض الناس حديثا فيه من كلام انس حرف زائد على جميع ما في هذه الاحاديث التي رويناها في هذا الباب وهو ما (قد حدثنا) احمد بن شعيب قال انا الفضل بن شهاب قال ثنا يحيى بن غيلان ثقة مامون قال ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس قال انما سمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعين اولئك لانهم سملوا اعين الرعاة *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان في هذا الحديث من قول انس ما قد ذكرناه فيه عنه

وهذا الحديث منكر عندنا الان فيما تقدمت روايتنا له فى هذا الباب ان احدا عربي رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم الذي كان في تلك الابل لما جاء قال قد قتلوا صاحبي وفى ذلك ما ينفي ان يكون كان مسمول العين ولا اختلاف بين اهل العلم فيما قسام على من كان منه مثل الذى كان من اولئك القوم انه حد الله عز وجل للمحاربة التى كانت منهم للذين حوربوا وان الذين حوربوا بها لو عفى اولياؤهم عما كان اتى الى اصحابهم ادعفوهم باطل.

﴿وفي ذلك﴾ ما يدل ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما فعل في اولئك القوم ما كان فعل قصاصا لما فعلوا وانه انما كان فعله بهم لما اوجبته عليهم لا لما سواه ولا اختلاف بين اهل العلم علمناه في المحاربين لو قطعوا الاذان والايدى والارجل جميعا حتى لم يبقوا لمن حاربوا اذنا ولا يدا ولا رجلا انه لا يفعل بهم مثل ذلك وانه يقتصر بهم على ما فى الآية التى انزلها الله عز وجل في المحاربة التى قد تقدمت تلاوتنا لها في هذا الباب وفيما ذكرنا في ذلك قول على مثل هذا الحديث الذى رويناه والله نسأله التوفيق.

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى اللقاح التى كان من عقوبته لاخذيها ما كان هل كانت من ابل الصدقة او كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

﴿حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني معاوية بن صالح (ح) وحدثنا الربيع بن سليمان الجيزى قال ثنا حجاج بن رشدين قال حدثني معاوية بن صالح عن يحى بن سعيد عن سعيد بن المسيب في الذين سرقوا لقاح النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم فاخرجهم في لقاحه فقتلوا راعيها واستاقوها الى ارض الشرك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم عطش من عطش آل محمد في هذه الليلة ثم بعث في طلبهم فاخذ واقتطع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا الحديث ماقد دل على ان اللقاح المفعول فيها ذلك الفعل كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا من الصدقة لان الصدقة كانت حراما على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى سائر بنى هاشم وعلى آله الذين دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يعطش من عطشهم ففي ذلك ماقد دل ان الابل كانت له لا من الصدقة *

﴿ فان قال قائل ﴾ افيجوز للائمة بعده ان يقيموا العقوبات في مثل هذا على من فعلها في اموالهم كما يقيمونها على من فعلها في غير اموالهم *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مثل هذا المعنى خلاف الائمة بعده وان له ان يقيم مثل هذا على من فعله في ماله كما يقيمه على مثل من فعله في مال من سواه لان ماكان يفعله صلى الله عليه وآله وسلم فبامر الله عز وجل كان يفعله فالحاكم به على من يفعله بامر الله عز وجل والقائم بامره هو رسوله عليه الصلوة والسلام ان يفعل ذلك بالبينات و الاقرار جميعا واما من سواه من الائمة بعده فبخلاف ذلك فى البينات و ليس لهم ان يتبعوا بينة لاقامة عقوبة على من فعل فى اموالهم مايوجب تلك العقوبة لانه لا يصلح لهم ان يحكموا بتلك الاموال لانفسهم على من هى في يده ممن يدعيها لنفسه دونهم ولهم ان يحكموا في ذلك بالاقرار على منتهكي ذلك في اموالهم ممن هو مقر

بما انتهكه من ذلك بوجوب العقوبة عليه فيه وعلمهم لتلك الاموال ادونه*

﴿ومثل﴾ ذلك ما كان من امر ابي بكر الصديق رضى الله عنه في الاطلس الذى كان منه في بيت اسماء زوجته ما كان*

﴿كما قد حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخبرته ان رجلا موليا اطلس من اهل مكة كان يخدم ابا بكر في خلافته فلطف به حتى بعث ابو بكر مصدقا معه(١) واوصاه به فلبث قريبا من شهر ثم جاء فوضع يده قد قطعه المصدق فقال ويلك مالك قال يا بابكر وجدني خنت فريضة فقطع فيها يدى فقال قاتل الله يد الذى قطع يدك في فريضة خنتها والله انى لاراه يخون اكثر من ثلاثين فريضة والذى نفسي بيده لئن كنت صادقا لاقيدنك منه فلبث عند ابي بكر بمنزلته التي كان بها تقوم فيصلي بالليل فيتعار ابو بكر من فراشه فاذا سمع قراءته فاضت عيناه وقال قاتل الله الذى قطع هذا قال فبينا نحن على ذلك طرقت اسماء بنت عميس وسرق بيتها فلما صلى ابو بكر صلاة الفجر قام في الناس فقال ان الحي قد طرقوا الليلة فسرقوا فانفضوا الابتغاء متاعهم قالت فاستاذن علينا ذلك الاقطع وانا جالسة في حجال فقال يا ابا بكر سرقتم الليلة قال نعم قال فرفع يده الصحيحة ويده الجذماء وقال اللهم عين على سارق ابي بكر قالت فوالله فما ارتفع النهار حتى اخذت السرقة من بيته فاتي به ابو بكر فقال ويحك والله ما انت بالله بعالم اذهبوا به فاقطعوه*

﴿قال ابو جعفر﴾ فقال قائل ففي هذا الحديث قطع ابي بكر اياه لا باقرار كان منه في السرقة وذلك دليل ان ذلك كان منه ببينة سمعها عليه وهذا خلاف

(١) كذا في الاصل والظاهر ان يكون هكذا – حتى بعث ابو بكر رجلا مصدقا وبعثه معه الخ ١٢ الحسن النعماني

ماذهبت اليه انت *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى في الحديث من دخول الشئ المسروق في منزله دليل على انه كان اقر مع ذلك بسرقته اياه وان لم ينقل ذلك الينا من روى الحديث وقد وجدنا ذلك منصوصاً مذكوراً في حديث ليس بدون ذلك الحديث وهو (ما قد حدثنا) يونس قال انا ابن وهب ان مالكا اخبره عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه ان رجلا من اهل اليمن اقطع اليد والرجل قدم فنزل على ابي بكر الصديق فشكا اليه ان عامل اليمن ظلمه فكان يصلي من الليل فيقول ابو بكر ما ليلك بليل سارق ثم انهم افتقدوا حليا لاسماء بنت عميس امرأة ابي بكر فجعل الرجل يطوف معهم ويقول اللهم عليك بمن بيت اهل هذا البيت الصالح فوجدوا الحلي عند صائغ زعم ان الاقطع جاءبه فاعترف الاقطع اوشهدوا عليه فامر به ابو بكر فقطعت يده اليسرى وقال ابو بكر والله لدعاؤه على نفسه اشد عندى من سرقته *

﴿ فقال هذا القائل ﴾ وفي هذا الحديث الشك فيما كان قطع به من اعتراف اوشهادة عليه *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك الشك انما كان من بعض رواة الحديث وليس فيه تحقيق ان ذلك الشك بينة شهدت عليه فوجب بذلك طلب الحقيقة في ذلك ماهي *

﴿ فوجدنا ﴾ ابن ابي مريم قد حدثنا قال حدثنا الفريابى قال ثنا سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم ان رجلا نزل بابي بكر مقطوع اليد والرجل فقال من قطعك قال امير اليمن فقال ابو بكر لئن قدرت عليه (١) فجعل يصلي بالليل فقال ابو بكر ما ليلك بليل سارق ففقدوا

(١) بياض في الاصل ١٢ المصحح لاسماء

لاسماء حليا بجمل يدعو على من اخذه وقال اهل بيت صالحون قال فوجدوه عند صائغ فاشار اليه فاراد ابو بكر ان يقطع رجله فابوا عليه وقالوا قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سن اليد بعد الرجل فقطع يده فقال ابو بكر لغرته بالله اشد علي من سرقته *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فعقلنا بذلك ان الحقيقة كانت في الحجة التى اقيمها على ذلك السارق ما اقيم عليه هي اقراره لا بينة شهدت عليه بذلك ووقفنا بذلك على ان الشك الذى كان في الحديث الاول كان من دون عبد الرحمن بن القاسم وانه كان من مالك وان الذى كان من الثورى في ذلك حفظ الحقيقة فيه فكان اولى من غيره وفيما ذكرنا من ذلك ما قد يوجبه ان للامام سوى النبى صلى الله عليه وآله وسلم اقامة العقوبات على منتهكي الحرمات من مال المقرين بذلك كما يقيمها على منتهكيها من مال غيره *

﴿ فقال هذا القائل ﴾ ففى هذا الحديث أن الحلى المسروق فيه لاسماء لا لابي بكر فليس في ذلك ما يرفع ان يكون لابي بكر فى ذلك اقامة العقوبة بالبينة الشاهدة عنده على استحقاق ذلك *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك الشئ وان كان ما يكون لابي بكر فقد كان لزوجته وليس للرجل ان يشهد في مال زوجته لها كما لا يشهد فى مال نفسه به لنفسه (والدليل) على ذلك قول عمر لعبد الله بن عمرو الحضرمي (١) لما جاء بغلامه فقال ان هذا سرق شيئا ذكره

---

(١) عبد الله بن عمرو الحضرمي قال فى التقريب انه ولد على عهد النبى صلى الله عليه وآله وسلم وروى عن عمر من الثانية وفي هامش الخلاصة ذكر فيه ان ابا مصعب الزهرى قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد ان

لامرأتي فقال عمر لا قطع عليه غلامكم سرق متاعكم *

﴿ وحدثناه ﴾ يونس قال حدثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد عن عبدالله بن عمرو الحضرمي * فاخبر عمر ان السارق مال زوجته ممن لا تقطع لانه لو سرق ذلك من ماله اذا كان مملوكا له لا قطع عليه فيه فكذا اذا سرقه من مال زوجته * ففي ذلك ما قد دل ان ما ليس للامام ان يفعله بمنتهك الحرمات في ماله ليس له فعل مثله بمنتهك الحرمات في مال زوجته والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله امرت بقرية تاكل القرى *

﴿ حدثنا ﴾ يونس بن عبدالاعلى قال انا عبدالله بن وهب ان مالك بن انس حدثه عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الحباب سعيد بن يسار (١) يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد *

﴿ وحدثنا ﴾ احمد بن عبدالرحمن بن وهب قال ثنا عمي عبدالله بن وهب قال

تتمة حاشية صفحة (٣٣١) عبدالله بن عمرو الحضرمي جاء بغلام له الى عمر فقال له اقطع يد هذا فانه سرق مرآة لامرأتي ثمنها ستون درهما فقال له عمر ارسله لا قطع عليه خادمكم سرق متاعكم الخ ١٢ القاضي محمد شريف الدين عفى عنه

(١) في التقريب سعيد بن يسار ابو الحباب بضم المهملة وموحدتين المدني اختلف في ولائه ثقة متقن من الثالثة (الطبقة الوسطى من التابعين) مات سنة سبع عشرة ومائة وقيل قبلها بسنة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

باب بيان مشكل ما روي من قوله امرت بقرية تاكل القرى

اخبرني

اخبرني عمرو بن الحارث ومالك بن انس ان يحيى بن سعيد الانصاري حدثهما ان ابا الحباب سعيد بن يسار حدثه انه سمع اباهريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال امرت بقرية تاكل القرى يقال لها يثرب هي المدينة تنفي خبثها كما ينفي الكير الخبث * الا ان مالكا قال قال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿قال ابو جعفر﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم امرت بقرية على معنى امرت بالمهاجرة الى قرية ووجدنا قوله تاكل القرى يعني تاكل اهلها القرى كما قال الله عز وجل وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بانعم الله فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون * يعني ضرب الله مثلا قرية كان اهلها آمنين مطمئنين فكان ذكر القرية في ذا كناية عن اهلها واهلها المرادون بما ذكر فيها لا هي *

(والدليل) على ذلك (قوله) عز وجل بما كانوا يصنعون والقرية لا صنع لها (وقوله تعالى) فكفرت بانعم الله * والقرية لا كفر لها (وقوله تعالى) فاذاقها الله لباس الجوع والخوف * والقرية لا تذاق شيئا من ذلك (وقوله عز وجل) واسئل القرية التي كنا فيها والعير التي اقبلنا فيها * يعني واسئل اهل القرية التي كنا فيها واسئل اهل العير التي اقبلنا فيها (وقوله) صلى الله عليه وآله وسلم تاكل القرى يعني قوله يفتح القرى اي يفتح اهلها القرى *

﴿ووجدنا﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم تاكل يعني قوله تقدر كقول الله عز وجل ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما * ليس يعني بذلك آكليها دون محتجبيها عن اليتامى لا بالاكل * وكقول الله عز وجل ولا تاكلوها

اسرافا وبدارا ان يكبروا * بمعنى تغلبوا عليها اشفاقا على انفسكم وبدارا ان يكبروا وافيقيموا الحجة عليكم بها فينزعوها منكم لاتفسهم فكان الاكل فيما ذكرنا يراد به الغلبة على الشيء لان كل آكل لشيء غالب عليه فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم تاكل القرى يعني اهلها وبمعنى تقدر على اهل القرى بافتتاح اهلها تلك القرى وغلبتهم عليها وعلى اهلها وقد كان ذلك منهم رضوان الله عليهم حتى اظهر الله تعالى دينه صلى الله عليه وآله وسلم على الدين كله وقد كان مالك ابن انس يفسر تاكل القرى قال بفتح القرى فهذا موافق لما قد ذكرناه في ذلك من التاويل الذي تاولنا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث عليه والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

﴿ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي قد نزلت لاتحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا *

﴿ حدثنا يونس بن عبد الاعلى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني مالك ابن انس عن زيد بن اسلم عن رافع بن خديج انه كان هو وزيد بن ثابت عند مروان بن الحكم وهو امير المدينة فقال مروان لرافع في اي شيء نزلت هذه الآية لاتحسبن الذين يفرحون الآية فقال رافع نزلت في اناس من المنافقين كانوا اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه الى سفر تخلفوا عنه فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه اعتذروا اليهم وقالوا لما حبسنا عنكم الا السقم والشغل ولوددنا انا معكم فانزل الله تعالى هذه الآية فيهم فكان مروان انكر ذلك وقال ماهذا فجزع رافع من ذلك وقال لزيد انشدك الله هل تعلم ما اقول فقال زيد نعم فلما خرج من عنده قال له

زيد

﴿باب بيان مشكل ماروى في نزول لاتحسبن الذين يفرحون بما اتوا﴾

زيد وهو يمزح معه اما تحمدني كما شهدت لك فقال رافع وان هذا من هذا احمدك ان تشهد بالحق قال زيد نعم قد حمد الله على الحق اهله *

﴿وحدثنا﴾ الحسين بن نصر قال ثنا سعيد بن ابي مريم قال ثنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رجالا من المنافقين في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانوا اذا خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى سفر تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعتذروا اليه وحلفوا له واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا فانزل الله عز وجل لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب *

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد قال ثنا يعقوب بن اسحاق عن ابي عباد قال ثنا مسلم ابن خلف عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي مليكة ان حميد بن عبد الرحمن ابن عوف اخبره ان مروان قال اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل لئن كان كل امرئ منا فرح بما اوتي فاحب ان يحمد بما لم يفعل معتذرا لنعذبن اجمعين فقال ابن عباس ما لكم ولهذه الآية انما نزلت هذه الآية في اهل الكتاب ثم تلا ابن عباس واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس الآية ثم تلا ابن عباس لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا * قال ابن عباس سألهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن شيء فكتموه اياه واخبروه بغيره فخرجوا وقد اروه ان قد اخبروه بما سألهم عنه فاستحمدوا بذلك اليه وفرحوا بما اتوا في كتمانهم اياه ما سألهم عنه *

﴿حدثنا﴾ احمد بن داود بن موسى قال ثنا عبد الرحمن بن صالح الازدي

قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق عن محمد بن محمد (١) مولى زيد بن ثابت انه حدثه عن عكرمة عن ابن عباس قال قال ابو بكر لفنحاص وكان من علماء اليهود واحبارهم اتق الله واسلم بنو والله انك لتعلم ان محمدا الرسول من عند الله جاءكم بالحق من عنده تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة والانجيل فقال فنحاص يا ابا بكر والله ما بنا الى الله من فقر وانه الينا ليفتقر وهو يفزع الينا وانا عنه لاغنياء ولو كان عنا غنيا لما استقرضنا اموالنا كما يزعم صاحبكم فغضب ابو بكر فضرب وجه فنحاص فاخبر فنحاص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابي بكر ما حملك على ما صنعت فاخبره فجحد ذلك فنحاص وقال ما قلت ذلك فانزل الله عز وجل لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء سنكتب ما قالوا (الى قوله) عذاب الحريق * وانزل في ابي بكر مما بلغه ذلك من الغضب ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور * وقال فيما قال فنحاص واحبار من يهود معه واذا اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه (الى قوله) عذاب اليم * يعني فنحاص واسيع واشباههما من الاحبار الذين يفرحون بما يصيبون من الدنيا على ما زينوا للناس من الضلالة ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا وليقول الناس لهم علم وليسوا باهل علم لم يحملوا على هدى ولا على خير ويحبون ان يقول الناس قد فعلوا ولم يفعلوا *

(١) في التقريب محمد بن محمد مولى زيد بن ثابت مدني مجهول من السادسة تفرد عنه ابن اسحاق ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه

﴿فقال قائل﴾ في هذه الروايات تضاد شديد لان فيها عن رافع بن خديج وعن ابي سعيد الخدري انها نزلت في المنافقين الذين كانوا يعتذرون الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد قدومه من غزوة انه لم يخلفهم عنه ان يكونوا معه في غزوة الا السقم والشغل ولان فيها عن ابن عباس ما يخالف ذلك وان المرادين بها اهل الكتاب الذين اخبروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما في كتابهم حين سألهم عنه فاخبروه بخلافه * وهذا تضاد شديد *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان لا تضاد في ذلك لانه يجوز ان يكون الامران جميعا قد كانا فكان من المنافقين الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ذكره رافع وابو سعيد وكان من اهل الكتاب ما كان منهم الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما ذكره ابن عباس فانزل الله عز وجل فيما كان من الفريقين جميعا فعلم رافع وابو سعيد ما نزلت فيه مما كان من المنافقين وعلم ابن عباس ما نزلت فيه مما كان من اهل الكتاب ولم يعلم واحد من الفريقين ما علم الفريق الآخر ما نزلت فيه بخلاف كل فريق من الفريقين ما علم به كانت الآية نزلت فيه من السببين الذين كان نزولها فيهما وكان نزولها في الحقيقة في السببين جميعا لا في احدهما دون الآخر فبان بحمد الله انه لم يتبين لنا في شيء من هذه الروايات تضاد والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

باب بيان مشكل ما روي من اداء الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ادا الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك *

﴿حدثنا﴾ احمد بن اصرم المزني ثم المغفلي ابو العباس (١) قال ثنا ابو كريب محمد

(١) قال الذهبي في المشتبه المغفلي ابو العباس الاصم نسبة الى جده احمد بن

ابن العلاء(١) قال ثنا طلق بن غنام قال انا شريك وقيس بن الربيع عن ابي حصين عن ابى صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اد الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك *

﴿وحدثنا﴾ احمد بن شعيب قال اخبرنا العباس بن محمد يعنى الدورى قال ثنا طلق بن غنام قال انا شريك وذكر انه اخبر عن ابي حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ ففى هذا الحديث ما يمنع من كان له على رجل دين فاودعه مثله اوقدر على مثله بغير ايداع منه اياه ان ياخذه قضاء من دينه الذى عليه *

﴿فقال قائل﴾ كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانتم تروون عنه ما قد يخالفه فذكر ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال ثنا ابو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح وانه لا يعطيني الا ان آخذ من ماله سرا فقال خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف *

تتمة حاشية صفحة (٣٣٧) اصرم بن خزيمة المزنى الى آخره والذى مذكور فيه من اولاد ابن المغفل المزنى بالغين والفاء سهو من الناسخ اظن هو من اولاد ابن معقل بالعين والقاف هو صحيح والله اعلم ١٢ القاضى محمد شريف الدين *

(١) في التقريب محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ابو كريب الكوفي مشهور بكنيته ثقة حافظ من العاشرة مات سنة سبع واربعين (بعد المائتين) وهو ابن سبع وثمانين وفي تهذيب التهذيب قال البخارى وغير واحد مات في جمادى الآخرة سنة ثمان واربعين ومائتين * روى عنه البخارى خمسة وسبعين حديثا ومسلم خمس مائة وستة وخمسين حديثا ١٢ الحسن النعماني

﴿وماقد حدثنا﴾ علي بن شيبة قال ثنا ابو نعيم قال ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن عائشة فذكر مثله *

﴿وماقد حدثنا﴾ يونس قال ثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي قال ثنا الليث بن سعد قال حدثني هشام بن عروة عن عروة عن عائشة حدثته ان هندا ابنة عتبة ام معاوية بن ابي سفيان جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت ان ابا سفيان رجل شديد وانه لا يعطيني وولدي الا ما اخذت منه وهو لا يعلم فهل علي في ذلك من شيء فقال خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف *

﴿وماقد حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود قال حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت جاءت هند ابنة عتبة بن ابي ربيعة فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان نغزو من احبابك ثم قالت ان ابا سفيان رجل ممسك فهل علي من حرج ان اطعم من المال الذي له عيالنا قال لا حرج عليك ان تطعميهم بالمعروف *

﴿وماقد حدثنا﴾ عبيد بن رجال قال ثنا احمد بن صالح قال ثنا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال فهل علي من حرج ان انفق على عياله بغير اذنه *

﴿وماقد حدثنا﴾ احمد بن شعيب قال انا محمد بن نافع قال ثنا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل ممسك فهل علي من حرج ان انفق على عياله بغير اذنه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا جناح عليك ان تنفقي عليهم بالمعروف *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففي هذا اباحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هندا ان تاخذ من مال زوجها ابي سفيان بغير اذنه الواجب لها عليه من النفقة بالمعروف وهذا خلاف ما في الحديث الاول *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى في هذه الاحاديث لا يخالف ما في الحديث الاول لان الذى في الحديث الاول انما هو ادالامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك * والذى في الاحاديث الآخر اطلاق النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهند ان تنفق على نفسها من مال زوجها ما يجب عليه ان ينفقه عليها وان يوصل الى عياله منه ما يجب عليه ان ينفقه عليهم من ماله بغير اذنه * ومن اخذ ما قد اباح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذه فليس بخائن *

﴿ فعقلنا ﴾ بذلك انما اراده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل واحد من الروايتين اللتين ذكرنا غير ما اراده في الآخرى منهما ومن اخذ ما امره باخذه كان مباحا له اخذه وان من اخذ ما لم يكن مباحا له اخذه فهذا اخذ ما لا يحل له اخذه وهو ما ياخذه من مال رجل عليه عشرة دراهم عشرين درهما اخذه الزيادة على ماله عليه من الدين خيانة له وهو الذى نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنه * فبان بحمد الله وعونه ان لا تضاد في شيء مما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب *

﴿ وقد ﴾ روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديثان اذا جمع ما فيهما صارا الى هذا المعنى وهو ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال ثنا بشر ابن عمر الزهراني قال ثنا شعبة عن منصور عن الشعبي عن المقدام ابي كريمة

الشامي

الشامي (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الضيف حق على كل مسلم اصبح بفنائه دين له عليه ان شاء اقتضاه وان شاء تركه * فكان في هذا الحديث انه صلى الله عليه وآله وسلم جعل حق الضيف دينا للضيف على الذي نزل به *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ يونس قال اخبرنا عبدالله بن وهب قال اخبرني الليث بن سعد وابن لهيعة (ح) وماقد حدثنا الربيع المرادي حدثنا شعيب بن الليث قال ثنا الليث ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن مرثد (٢) ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قلنا يارسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يامرون لنا بحق الضيف فقال اذا نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا وان لم يامروا لكم بحق الضيف فخذوه من اموالهم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الاول للضيف دينا وجعل في الحديث الثاني لمن وجب له اخذه من مال من وجب عليه فقد وافق ذلك ما صححنا عليه المعنيين الاولين الذين بدانا بذكرهما في هذا الباب والله الموفق *

---

(١) في التقريب المقدام بن معد يكرب بن عمرو الكندي صحابي مشهور نزل الشام ومات سنة سبع وثمانين على الصحيح وله احدى وتسعون سنة رضي الله عنه وزاد في تجريد اسد الغابة ابو كريمة ١٢

(٢) ذكر في تهذيب التهذيب في ترجمة عقبة بن عامر الصحابي رضي الله عنه في الرواة عنه ابا الخير مرثد بن عبدالله اليزني وفي التقريب مرثد بن عبدالله اليزني ابو الخير المصري ثقة فقيه من الثالثة مات سنة تسعين رحمه الله تعالى ١٢

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يعجبه الفال الحسن *

حدثنا سليمان بن شعيب ثنا عبدالرحمن بن زياد انبا شعبة عن قتادة عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قيل وما الفال قال الكلمة الطيبة *

حدثنا ابو امية ثنا يحيى بن صالح الوحاظي (۱) ثنا اسحاق بن يحيى حدثني الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفال قالوا وما الفال يارسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم *

حدثنا ابن ابي داود ثنا عبدالله بن صالح ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

حدثنا الربيع بن سليمان الازدي ثنا يحيى بن سلمة بن قعنب ثنا حسان بن ابراهيم عن سعد بن ابراهيم عن سفيان الثوري عن ابي بردة قال سئلت عائشة ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تقول في القدر قالت كان يقول كل شئ بقدر وكان يعجبه الفال الحسن *

حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا عفان بن مسلم ثنا حسان بن ابراهيم عن

(۱) في التقريب الوحاظي بضم الواو وتخفيف المهملة ثم معجمة الحمصي صدوق من اهل الرأى من صغار التاسعة مات سنة اثنتين وعشرين (بعد المائتين) وقد جاوز التسعين رحمة الله عليه ۱۲ الحسن النعماني كان الله له

باب بيان مشكل ماروى انه كان يعجبه الفال الحسن

سعد بن طارق عن يوسف بن ابي بردة عن ابي بردة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطير يجرى بقدر وكان يعجبه الفال الحسن

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا صفوان بن عمرو الحمصى ثنا بشر بن شعيب حدثني ابى عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ثم ذكر مثل حديث ابي امية عن يحيى بن صالح *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب اخبرني محمد بن وهب عن ابى كريمة ثنا محمد بن سلمة حدثني ابو عبدالرحيم ثنا زيد يعني ابن ابى انيسة عن ابن شهاب عن سعيد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا طيرة وخيرها الفال

﴿فقال قائل﴾ فقد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا طيرة وانه قال الطيرة شرك * وفي ذلك ما قد دل على ان الطيرة لا معنى لها وانما هي من الاشياء المسموعة وما اشبهها مما يكره الناس واذا كانت لا معنى لها لان الاشياء كلها انما تجرى بما تقدره الله فيها لا بما سواه واذا كانت كذلك كان المحبوب منها كذلك انما تجرى بقضاء الله تعالى وقدره ولا معنى للمسموع منها مكروها كان او محبوبا فمن اين جاز ذلك مع ذلك ان تضيف الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يعجبه الفال الحسن الذى لا منفعة فيه ولا مضرة في ضده *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما رويناه عنه انه كان يعجبه الفال الحسن انما كان لغير ما توهم وذلك ان الكلام الحسن لا يتطير به سامعوه كما كانوا يتطيرون بالكلام القبيح فاعجب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك

ان لا طيرة ممه واذا كان سامعوه يعدونه بشارة من الله عز وجل لهم بما يحبون فيحمدونه عليه * فهذا معني اعجاب الحسن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ ومثل ﴾ ذلك ماقد روى عنه مما قد حدثنا هارون بن محمد العسقلاني ثنا محمد بن رافع النيسابوري ثنا ابو عامر العقدى ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح * (فكان في ذلك) ما اذا سمعه خارجا الى حاجة حمد الله عليه ورجى به الوصول الى حاجته بمن الله عليه بها وتوفيقها له *

﴿ ومثل ﴾ ذلك ماقد حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر بارض تسمى عزرة فسماها حضرة *

﴿ فكان ﴾ ذلك منه صلى الله عليه وآله وسلم في كراهة بقائها على اسمها الاول عندنا والله اعلم ان ينزل بها نازل واسمها عزرة فيتطير بذلك فحول صلى الله عليه وآله وسلم اسمها الى حضرة مما لا طيرة فيه وقد بان بحمد الله ان لا تضاد في شيء مما ذكرناه والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امره في الحمى ان يتبرد بالماء هل يريد به كل المياه او يريد به خاصا منها *

﴿ حدثنا ﴾ عبد الملك بن مروان الرقي ثنا شجاع بن الوليد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء ﴿ حدثنا ﴾ يونس ثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله

ولم يذكر فيه عن عائشة ﴿حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود ثنا سليمان بن داود الهاشمي ثنا ابراهيم بن سعد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * قال ابراهيم ولم اسمع من هشام الا هذا الحديث *

﴿حدثنا﴾ محمد بن جعفر بن اعين ثنا عاصم بن علي بن عاصم ثنا ابو خيثمة عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم عن هشام بن عروة مثله * ﴿حدثنا﴾ يونس اخبرنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن هشام بن عروة عن فاطمة ابنة المنذر عن اسماء ابنة ابي بكر انها كانت اذا اوتيت بالمرأة قد حمت تدعو لها اخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان امرنا ان نبردها بالماء * ﴿حدثنا﴾ يونس اخبرني انس بن عياض عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا اسمعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الحمى قطعة من فيح جهنم فابردوها عنكم بالماء وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا حم دعا بقربة من الماء فافرغها على رأسه *

﴿حدثنا﴾ يونس اخبرنا ابن وهب اخبرني عمر بن محمد العمري عن ابيه عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال انما الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء * ﴿حدثنا﴾ احمد عن عبيد بن رجال ثنا احمد بن صالح ابنا ابن وهب انبأنا مالك عن نافع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله الا انه قال فاطفئوها بالماء * ﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا ابن عائشة ثنا حماد عن حميد عن انس

(قال ابن عائشة هكذا علقه اما)(١) ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا حم احدكم فليصب عليه الماء البارد من السحر ثلاثا *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي وعفان بن مسلم ثنا ابو الاحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الحمى فورة من جهنم او من نارها فابردوها بالماء *

﴿ فكان ﴾ ظاهر ما في هذا الحديث على كل المياه فاعتبرنا ذلك لنقف على حقيقة الامر فيه (فوجدنا) محمد بن علي بن عبد الرحمن ومحمد بن الورد قد حدثونا فقالوا ثنا عفان بن مسلم ثنا همام بن يحيى انبأ ابو جمرة قال كنت ادفع الزحام عن ابن عباس فاحتبست عليه اياما فقال لى ما حبسك قلت الحمى قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الحمى من فيح جهنم فابردوها بماء زمزم *

﴿ قال فعقلنا ﴾ بذلك ان الماء الذى اراده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاحاديث الاول هو ماء زمزم لا ما سواه من المياه وكذلك عندنا ما قد رواه ابو ذر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي (وثنا) على بن شيبة ثنا يزيد بن هارون ثم اجتمعا فقال ابو داود ثنا سليمان بن المغيرة وقال يزيد انبأ سليمان بن المغيرة عن ابى عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في ماء زمزم انه طعام طعم وشفاء سقم * فعقلنا ذلك ان قصده صلى الله عليه وآله وسلم بما ذكرنا كان الى ماء زمزم للشفاء الذي فيه والله الموفق *

(١) كذا في الاصل ولعل ما بين القوسين زائد فان انسا صحابي مشهور ويقول ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فالحديث مرفوع لا معلق - مصحح ﴿ باب

باب

بيان مشكل ما روي عن ابي طلحة من اكله البرد وهو صائم ورفع بعضهم ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تحسينه ذلك منه *

حدثنا موسى بن الحسن البغدادي حدثنا قيس بن حفص الدارمي حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثني علي بن زيد عن انس قال مطرت السماء بردا فقال لنا ابو طلحة ناولوني من هذا البرد فجعل ياكل وهو صائم وذلك في رمضان فقلت أتاكل البرد وانت صائم فقال انما هو برد نزل من السماء نطهر به بطوننا وانه ليس بطعام ولا بشراب فأتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته بذلك فقال خذها عن عمك *

فقال قائل كيف جاز لكم ان تنقلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والقرآن يخالفه لان الله تعالى قال فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل *

ففي ذلك ما قد دل على ان الصيام لا اكل فيه ولا شراب وفي هذا الحديث ان اباطلحة كان ياكل البرد وهو صائم في رمضان وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر انسا ان ياخذها عن عمه يعني اباطلحة *

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ماقبلنا هذا الحديث اذ كان الذي رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم علي بن زيد وليس من اهل التثبت وقد رواه عن انس من هو اثبت منه فلم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو قتادة بن دعامة السدوسي وثابت بن اسلم البناني وكل واحد منهما حجة على علي بن زيد في خلافه اياه فكيف بهما جميعا في خلافهما اياه والذي روي عنهما في ذلك مما رويا هذا الحديث

عليه ما قد حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد ثنا نوح بن قيس عن اخيه عن قتادة عن انس ان اباطلحة كان ياكل البرد وهو صائم في رمضان ويقول ليس هو بطعام ولا شراب *

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد يعني ابن سلمة عن ثابت عن انس قال كان ابو طلحة ياكل البرد وهو صائم فاذا سئل عن ذلك قال بركة في التطوع قال فانتفعنا بما ذكرنا ان لا يكون هذا الحديث مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد يجوز ان يكون ابو طلحة كان فعل ذلك قبل نزول هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما نزلت صار الى ما فيها وترك ما كان عليه مما يخالفه *

﴿ فقال ﴾ هذا القائل افيجوز ان يكون هذا الفعل من ابي طلحة في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويخفى ذلك منه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان ذلك مما قد يجوز ان يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يقف عليه من فعله فلا يكون شيأ يتمسك به محتجا به وقد كان مثل هذا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما ذكره رفاعة بن رافع الانصاري لعمر بن الخطاب محتجا به فيما كانوا عليه من عدم الغسل بالماء من الجنابة فكشفه عمر بن الخطاب اذكرتموه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فاقركم عليه فقالوا لا فلم ير ذلك عمر حجة ﴿ كما حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا محمد بن عبيد الله بن نمير ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق *

(وكما حدثنا) ابن ابي داود ثنا عياش بن الوليد الرقام ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن ابن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن معمر بن ابي حبيبة (ا) عن عبيد

(ا) معمر بسكون ثانيه ابن ابي حبيبة ويقال حبية مصغرا العدوي مولاهم ثقة من الخامسة ١٢ تقريب

ابن

ابن رفاعة بن رافع عن ابيه عن قال اني لجالس عند عمر بن الخطاب اذ جاءه رجل فقال زيد بن ثابت يفتي الناس بعدم الغسل من الجنابة برأيه فقال عمر اعجل علي به فجاء زيد فقال عمر قد بلغ من امرك ان تفتي الناس بالغسل من الجنابة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برائك فقال زيد والله ياامير المومنين ماافتيت برأيي ولكن سمعت من اعمامي شيئا فقلت به فقال من اي اعمامك فقلت من ابي بن كعب وابي ايوب ورفاعة بن رافع فالتفت الي عمر فقال مايقول هذا الفتى فقلت انا كنا لنفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم لا نغتسل قال افسألتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقلت لا ثم قال عمر في آخر الحديث لان اخبرت باحد يفعله ثم لا يغتسل لانهكنه عقوبة (١)*

﴿قال ابو جعفر﴾ افلا ترى ان هذا فيما اخبر رفاعة كان مفعولا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم لا يغتسل فاعلوه ثم ان عمر لم ير ذلك حجة ولم يعمل به بل قد رفعه وامرنا ان نعمل بضده اذ كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن علمه من فاعليه فيقرهم عليه فمثل ذلك ما كان من ابي طلحة في حديث الذي رويناه عنه من حديث قتادة وثابت لما لم يقف عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيحمده منه او يذمه منه لم يكن فيه حجة وكان الامر في ذلك على ما في الآية التي تلوناها مع ذلك والله نسأله التوفيق*

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لعلي ان لك كنزا في الجنة وانك ذو قرنيها فلا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الآخرة*

باب بيان مشكل ماروي من قوله لعلي ان لك كنزا في الجنة وانك ذو قرنيها

(١) وهذا الحديث رواه الطحاوي مفصلا في كتابه شرح معاني الآثار ١٢ الحسن

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا عبد الله بن محمد التيمي (وثنا) ابراهيم بن مرزوق والحسن بن الحكم الحيري ثنا عفان (وثنا) فهد بن سليمان (وثنا) ابو الوليد قالوا ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن سلمة بن ابي الطفيل عن علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له يا علي ان لك كنزا في الجنة وانك ذو قرنيها فلا تتبع النظرة النظرة فانما لك الاولى وليست لك الآخرة *

﴿فاختلف﴾ الناس في المراد بقوله وانك ذو قرنيها فذهب بعضهم الى انه اراد انك ذو قرني الجنة يريد طرفيها اذ كان ذكره ذلك يعقب ذكره الجنة *

﴿وذهب﴾ بعضهم الى انه اراد انك ذو قرني هذه الامة فاضمر الامة كمثل قوله عز وجل ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة * وفي موضع آخر ما ترك عليها من دابة * يريد الارض ولم يذكرها قبل ذلك وكمثل قوله عز وجل حتى توارت بالحجاب * يريد الشمس فاضمرها ثم مثل قول الناس ما بها رجل يريدون القرية او المدينة اعلم من فلان *

﴿وذهب﴾ قوم في ذلك الى معنى سوى هذا المعنى وهو انهم ذهبوا الى ان عليا في هذه الامة كذي القرنين في امته في دعائه اياها الى الله عز وجل فقيل له كذلك انه ذو قرنيها تشبيها له به *

﴿وشدوا﴾ ذلك من قولهم بما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الله ابن داود الخريبي عن بسام الصيرفي عن ابي الطفيل قال قام علي على المنبر فقال سلوني قبل ان لا تسألوني ولن تسألوا بعدي مثلي فقام اليه ابن الكوا فقال ما كان ذو القرنين ملكا كان ام نبيا فقال لم يكن نبيا ولا ملكا ولكنه كان عبدا صالحا احب الله فاحبه وناصح الله فنصحه ضرب على قرنه الايمن

فمات

فمات ثم بعثه الله عز وجل ثم ضرب على قرنه الايسر فمات وفيكم مثله *

﴿ وممن ﴾ كان يذهب الى هذا القول ابو عبيد القاسم بن سلام حدثني بذلك عنه علي بن عبد العزيز وحدثني علي بن ابي عمر انهما سمعا عبد الله بن محمد التيمي يعنيان ابن عائشة وسئل عن هذا الحديث انك ذو قرنيها فقال اراد انك كبشها وفارسها *

﴿ فقال قائل ﴾ ففي حديث علي الذي رويته وفيكم مثله فما المراد بذلك مما جعل فيه مثلا لذي القرنين *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه اريد به انه مثل لذي القرنين في دعائه الى الله عز وجل وفي قيامه بالحق دعاء وقياما الى يوم القيامة كما كان ذو القرنين فيما دعا اليه وقام به قائما وداعيا به الى يوم القيامة * والاشياء قد تشبه بالاشياء لشبهها اياه في معنى وان كانت لا تشبهها في خلافه كمثل قول الله عز وجل الله الذي خلق سبع سماوات ومن الارض مثلهن * ليس انهن مثلهن انهن سماوات ولكنهن ارضون عددهن كعدد السماوات فكن مثلا لهن في العدد لا فيما سواه * فمثل ذلك قوله عليه الصلوة والسلام وفيكم مثله اي انه مثله في المعنى الذي كان منه في هذه الامة كمثل الذي كان من ذي القرنين في امته لا فيما سوى ذلك من بعثة الله عز وجل ذا القرنين بعدما ضرب على قرنه الايمن فمات *

﴿ واما قوله ﴾ صلى الله عليه وآله وسلم فلا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الآخرة فان ذلك على ان الاولى تفجأ بلا اختيار له فيها فلا يكون ماخوذا بها ولا يكون مكتوبة عليه فهي له (واما قوله) وليست لك الآخرة فان الآخرة تكون باختياره لها فهي مكتوبة عليه وما كان مكتوبا عليه فليس له *

وقد روى بريدة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لعلي غيران بعض رواة ذلك الحديث يذكرونه عن بريدة عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعضهم لا يذكر فيه بين بريدة وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم احدا *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا علي بن رقام ثنا شريك بن عبد الله عن ابي ربيعة الايادي (١) عن ابن بريدة عن ابيه عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تتبع النظرة النظرة الاولى لك والآخرة عليك * ﴿وكما حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني انا شريك عن ابي ربيعة الايادي عن ابن بريدة عن ابيه رفعه مثله * ولم يذكر في اسناده عليا * ومثل ذلك ايضا حديث جرير بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى *

﴿وكما حدثنا﴾ نصر بن مرزوق ثنا الخصيب بن ناصح حدثنا وهيب بن خالد عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير ابن عبد الله قال قال سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نظرة الفجاءة فقال اصرف بصرك *

﴿وكما حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عارم ابو النعمان عن يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وكما حدثنا﴾ ابو العوام محمد بن عبد الله ابن عبد الجبار المرادي ثنا يحيى بن حسان ثنا وهيب بن خالد وابو شهاب

(١) في تهذيب التهذيب ابو ربيعة الايادي قيل اسمه عمرو بن ربيعة * قال ابن مندة روي عن عبد الله بن بريدة والحسن البصري * وعنه الحسن وعلي ابنا صالح بن حي ومالك بن مغول وشريك بن عبد الله النخعي * حسن الترمذي بعض افراده وفي كنى التقريب مقبول من السادسة ١٢ الحسن النعماني

الحناط عن يونس بن عبيد ثم ذكر باسناده مثله ﴿ وكما حدثنا ﴾ فهد ثنا محمد بن سعيد ثنا اسمعيل بن علية ثنا وهيب بن خالد عن يونس بن عبيد ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ فقد ﴾ جاءت هذه الآثار في النظرة التي ذكرناها فيها ابتداء وفي النظرة التي تكون بعدها بما يصدق بعضها بعضا والله اعلم بما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك واياه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله يمينك على ما صدقك عليه صاحبك ﴾

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود ثنا احمد بن محمد بن حنبل ثنا هشيم ثنا عبد الله ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمينك على ما صدقك عليه صاحبك *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولا نعلم هذا الحديث روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وجه احسن من هذا الوجه * فاما ما روي عنه من وجه دون هذا الوجه (ما قد حدثنا) ابو امية ثنا اسحاق بن هشام التمار ثنا عمر بن علي بن عطاء بن مقدم(١) عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد سمعت جدي ابا سعيد المقبري يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يمينك على ما صدقك فيها صاحبك *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتاملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو ان شاء الله

(١) في التقريب عمر بن علي بن عطاء بن مقدم بقاف وزن محمد بصري اصله واسطي ثقة وكان يدلس شديدا مات سنة تسعين ومائتين ١٢ الحسن النعماني

﴿ باب بيان مشكل ما روي من قوله يمينك على ما صدقك عليه صاحبك ﴾

فكان احسن ماحضر فيه ان اليمين المرادة فيه والله اعلم يحتمل أن تكون هي اليمين الواجبة في الدعوى التي يدعيها من نسمه جحوده اياها ودفعها عن نفسه وحلفه عليها (فمن) ذلك الرجل يكون له الشيء فيتقلب عليه رجل في نومه فيتلفه من غير علم من النائم بذلك وعماينة من صاحب ذلك الشيء لذلك منه في سعة فيكون صاحب الشيء في سعة من دعواه الواجب له في ذلك على ذلك النائم ويكون النائم في سعة من دفعه ذلك عن نفسه لأنه لا يعلم وجوب ذلك عليه وفي سعة من حلفه على مايدعى عليه من ذلك ان كان لم يعلمه من نفسه وكان من حق من ادعى ذلك عليه استحلافه عليه اذ كان الواجب له في الحقيقة وكان المدعي عليه في سعة من حلفه على ذلك اذ كان لا يعلم وجوبه عليه غير ان الفرض عليه في ذلك ان تكون يمينه في الظاهر كهي في الباطن لا تدريك منه فيها وكان ذلك بخلاف مايدعى عليه مما يعلم في الحقيقة انه مظلوم فيما يدعى عليه منه من ذلك ويكون في سعة من تدريك يمينه على ذلك الى مالا يكون عليه في حلفه على ذلك ثم (كمثل) ماروي عن سويد بن حنظلة مما كان منه في وائل بن حجر الحضرمي في حلفه انه اخوه لما طلبه عدوه ليقتله ومن تناهي ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتصديقه سويدا على حلفه كان على ذلك

﴿كما حدثنا﴾ عمران بن موسى الطائي ابو الحسن ثنا محمد بن كثير العبدى ثنا اسرائيل بن يونس عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن جدته عن ابيها عن سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعنا وائل بن حجر فاخذه عدو له فتحرج الناس ان يحلفوا فحلفت انه اخي فخلى عنه فاتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته وقلت انهم تحرجوا ان يحلفوا فحلفت انه اخي فخلي عنه فقال صدقت المسلم اخو المسلم *

﴿قال

﴿قال ابو جعفر﴾ افلا ترى ان سويدا كانت يمينه لمدو وائل بن حجر انه اخوه ليخلي عنه وكان ذلك من عدو وائل ظلما منه لوائل فوسع سويدا الحلف على ما يدفع به عن وائل ما اراد منه عدوه حتى كان ذلك سبب خلاصه من يده وحتى حمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سويدا عليه وكان تصحيح حديث ابي هريرة وحديث سويد انا قد حملنا كل واحد منهما عليه وتاولنا فيه حتى خرج كل واحد منهما عن صاحبه بلا تضاد والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيعه حرا لم يجد له ما لا يقضي ذلك الدين عنه منه﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري (١) ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار حدثني زيد بن اسلم قال لقيت رجلا بالاسكندرية يقال له سرق فقلت له ما هذا الاسم فقال سمانيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دخلت المدينة فاخبرتهم انه يقدم لي مال فبايعوني واستهلكت اموالهم فاتوا نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا انه سرق فباعني باربعة ابعرة فقال له غرماءه ما تصنع به قال اعتقه قالوا اما نحن بازهد في الاجر منك فاعتقوني *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد روى هذا الحديث مسلم بن خالد وادخل في اسناده بين زيد بن اسلم وبين سرق عبد الرحمن ابن البيلماني كما حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا يحيي بن صالح الوحاظي ثنا مسلم بن خالد الزنجي عن زيد بن اسلم

(١) في التقريب عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة صدوق ثبت في شعبة مات سنة سبع ومائتين ١٢ الحسن النعماني

عن عبدالرحمن ابن البيلماني قال كنت بمصر فقال لي رجل الا ادلك على رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت بلى فاشار الى رجل فجيئته فقلت من انت يرحمك الله فقال انا سرق فقلت سبحان الله ما ينبغي ان تسمى بهذا الاسم وانت رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سماني سرق فلن ادع ذلك ابدا فقلت ولم سماك سرقا قال لقيت رجلا من اهل البادية ببعيرين له يبيعهما فابتعتهما منه وقلت له انطلق معي حتى اعطيك فدخلت بيتي ثم خرجت من خلف لي وقضيت بثمن البعيرين حاجتي وتغيبت حتى ظننت ان الاعرابي قد خرج فخرجت واذا الاعرابي مقيم فاخذني وقدمني الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته الخبر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما حملك على ما صنعت قلت قضيت بثمنهما حاجتي يا رسول الله قال فاقضه قلت ليس عندي قال انت سرق (١) اذهب يا اعرابي فبعه حتى تستوفي دينك فجعل الناس يسومونه في ويلتفت اليهم فيقول ما تريدون فيقولون نريد ان نبتاعه منك فنعتقه قال فوالله ان منكم احد احوج اليه مني اذهب فقد اعتقتك *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فقال قائل فما تخلوا ما رويتموه من هذا الحديث ان يكون ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد تركتموه فلم تعملوا به وان لم يكن ثابتا عنه فقد اضفتم الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يكن ينبغي لكم اضافته اليه *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الحكم الذي

(١) ذكر في الاستيعاب سرق بن اسد الجهني ويقال الانصاري ويقال انه رجل من بني الديل سكن مصر كان اسمه الحباب فيما يقولون ١٢ شريف الدين

﴿قصة تمليك الخضر عليه السلام نفسه وبيعه لله تعالى﴾

في هذا الحديث قد كان في اول الاسلام على ما في هذا وعمل به رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اذ كان في شريعة من كان قبله من الانبياء
صلوات الله عليهم * وقد كان من شريعتهم ايضا مما يدخل في هذا المعنى مما قد
روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان من نبي الله الخضر في نفسه
من ارقاقه اياها وتمليكه غيره لها اذ كان ذلك من الشريعة التي كانوا عليها حينئذ *
﴿كما حدثنا﴾ ابو امية ثنا سليمان بن عبيد الله (١) الانصاري الرقي حدثنا بقية
ابن الوليد ثنا محمد بن زياد الالهاني عن ابي امامة الباهلي ان النبي صلى الله عليه
وآله وسلم قال ذات يوم لاصحابه الا احدثكم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله
قال بيناهو ذات يوم يمشي في سوق بني اسرائيل ابصره رجل مكاتب فقال
تصدق علي بارك الله فيك قال الخضر آمنت بالله ما يريد الله عز وجل من
امر يكون ماعندي شيء اعطيكه فقال المسكين اسألك بوجه الله لما تصدقت
علي اني نظرت الى سيماء الخير في وجهك ورجوت البركة عندك قال الخضر
آمنت بالله ماعندي شيء اعطيكه الا ان تاخذني فتبيعني فقال المسكين وهل
يستقيم هذا قال نعم الحق اقول لك لقد سألتني بامر عظيم مالي لا اجيبك
لوجه ربي فبعني فقدمه الى السوق فباعه باربع مائة درهم فمكث عند المشتري
زمانا لا يستعمله في شيء فقال الخضر انما ابتعتني التماس خيري فاوصني
بعمل فقال اكره ان اشق عليك وانت شيخ كبير فقال ليس يشق علي فقال
قم فانقل هذه الحجارة وكان لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل
ليقضي حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعة فقال له احسنت

---

(١) في التقريب سليمان بن عبيد الله الانصاري ابو ايوب الرقي صدوق
ليس بالقوي من العاشرة ١٢ الحسن النعماني

واحكمت واطقت مالم ارك نطيقه ثم عرض للرجل سفر فقال اني احسبك امينا فاخلفني في اهلي خلافة حسنة قال اوصني بعمل قال اني اكره ان اشق عليك فمضى الرجل لسفره فرجع وقد سد بناءه فقال الرجل اسئلك بوجه الله عزوجل ما حسبك ومامرك قال سألتني بوجه الله عزوجل ووجه الله اوقعني في العبودية فقال ساخبرك من انا انا الخضر الذى سمعت به سألني رجل مسكين صدقة فلم يكن عندى شيئا اعطيه ثم سألني بوجه الله عزوجل فامكنته من رقبتي فباعني واخبرك انه من سئل بوجه الله فرد سائله وهو يقدر وقف يوم القيامة وليس بوجهه جلد ولا لحم ولا دم الا عظم يتقعقع قال آمنت بذلك شققت عليك يا رسول الله احكم في اهلي ومالي بما اراك الله عزوجل او اخيرك فاخلي سبيلك قال احب ان تخلي سبيلي يا عبد الله فخلى سبيله فقال الخضر الحمد لله الذى اوقعني في العبودية واخرجني منها *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ولما كان من شريعة من قبل هذه الامة من الامم ارقاق انفسهم وتمليكها غيرهم فكان ذلك مما يكون منهم تقربا الى ربهم عزوجل كان استرقاقهم بالديون التى عليهم التى قد يكون اخذهم اياها من اموال غيرهم طاعة فقد يكون معصية ان يكون مستعملا فيهم ومحكوما به عليهم فكان ذلك كذلك حتى دخل الاسلام فاستعمله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ كان من شريعته اتباع شرائع النبيين الذين كانوا قبله صلوات الله عليهم حتى يحدث الله عزوجل له في شريعته ما ينسخ ذلك كما قال عزوجل في كتابه اولئك الذين هداهم الله فبهداهم اقتده * فلم يزل كذلك حتى انزل الله عليه ما نسخ به ذلك الحكم وهو قوله عزوجل في آية الربا وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة * فعاد الحكم الى اخذ الديون لمن هي له ممن هي له عليه اذ كانت

موجودة عنده فتوخذ منه فتدفع بضاعة الى من هي له عليه واما بها اذ كانت
معدومة عنده

فكان في ذلك نسخ ارقاق الاحرار انفسهم وتمليكهم اياها سواهم حتى
يعودوا بذلك مملوكين لمن ملكوها اياه وبين ذلك عز وجل على لسان رسوله
وتواعد شديدا *

كما قد حدثنا يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل
ابن امية عن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته * رجل اعطاني ثم غدر
ورجل باع حرا ثم اكل ثمنه * ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يوفه اجره *

قال ابو جعفر فكان في ذلك تحريم اثمان الاحرار على الوجوه كلها وكان
فيما ذكرنا اقامة الحجة لما في تركنا ما رويناه في اول هذا الباب من حديث
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي رويناه فيه الى ما نسخه الله عز وجل
في كتابه مما انزله فيه مما تلوناه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم مما روينا
والله سبحانه نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما اختلف الناس فيه في اجار المعسر بالدين الذي عليه هل
يواجر في ذلك حتى تقضى دينه من اجرته ام لا وهل روي عن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك شيء ام لا *

قال ابو جعفر ما علمنا احدا من اهل العلم ذهب الى اجارة المديون الذي
لا شيء له يقضي دينه من اجرته غير ابن شهاب الزهري فانه كان يذهب الى
ذلك ولا اعلمه الا وقد اخذت ذلك من قوله عن هارون بن كامل عن

عبدالله بن صالح عن الليث بن سعد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب * وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يدفع ذلك ويخالفه ﴿كما قد حدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى ثنا عبدالله بن يوسف والربيع بن سليمان المرادي ومحمد بن عبدالله بن عبد الحكم. فاما الربيع فقال ثنا شعيب بن الليث * واما محمد بن عبدالله فقال انبا ابي وشعيب بن الليث (وكما قد حدثنا) ابو امية ثنا يحيى بن اسحاق البجلي قالوا جميعا ثنا الليث (وكما قد حدثنا) يونس ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ثم اجتمع عمرو والليث فقالا ثنا بكير ابن عبدالله بن الاشج عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال اصيب رجل من ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تصدقوا عليه فتصدق عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذوا ما وجدتم ليس لكم الا ذلك * فكان فيما روينا من هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله لغرماء المدين المذكور خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك *

﴿وكان﴾ في ذلك ما قد دفع ان يكون لهم اجارته ليستوفوا ديونهم من اجرته والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبق مما لا يكون *

﴿حدثنا﴾ اسمعيل بن يحيى المزني ثنا محمد بن ادريس الشافعي عن سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سابقت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسبقته فلما حملت اللحم سابقته فسبقني فقال هذه بتلك *

﴿ حدثنا ﴾ يحيي بن زكريا بن ابان ثنا سعيد بن كثير بن عفير ثنا يحيى بن ايوب عن ابن الهادعن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن عائشة قالت خرجت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة بدر الآخرة حتى اذا كنا بالاثيل(١) عند الصفراء انصرفت لبعض حاجتي ونكبت عن الطريق فبينما انا كذلك اذا راكب يضرب فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرغت من حاجتي ثم جئت فقال تعالى اسابقك قالت فارمى بدرعى خلف ظهري ثم اجمل طرفه في حجزتي ثم خططت ثم قلت تعال تقوم على هذا الخط فنظر فى وجهي فكانه عجب فقمنا على ذلك الخط قالت قلت اذهب قال اذهبي نخرجنا فسبقني وخرج بين يدى فقال هذه بيوم المجاز فتذكرت ما يوم المجاز فذكرت انه جاء وانا جارية تبعني وكان في يدي شئ فسألنيه فمنعته فذهب يتعاطاه فقررت نخرج فى اثرى فسبقته ودخلت البيت ففي هذا الحديث اباحة السبق على الاقدام *

﴿ وقد روى ﴾ عن سلمة بن الاكوع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى (ماقد حدثنا) محمد بن خزيمة ثنا ابو حذيفة ثنا عكرمة ابن عمار عن اياس بن سلمة عن ابيه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فار دفنى راجعين الى المدينة على ناقته العضباء فلما كان بيننا وبين المدينة وكزة وفينا رجل من الانصار لا يسبق عدوا فقال هل من سابق الى المدينة قالها مرارا وانا ساكت فقلت ماتكرم كريما ولا تهاب شريفا قال لا الا ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت يارسول الله ائذن لى فلاسابقنه قال ان شئت فعلت فقلت اذهب اليك نخرج يشتد

(١) في القاموس اثيل بلد بين بدر والصفراء كثير النخل لآل جعفر ١٢ ش

﴿ ثم رم ﴾

واظمر (١) عن الناقة عدوا فربطت علي شرقا او شرفين فسألته ماربطت قال اسبقت (٢) نفسي ثم اني عدوت حتى الحقه فاصك بين كتفيه وقلت سبقك والله قال فنظر الي فضحك *

﴿وبه كان﴾ يقول محمد بن الحسن وقد ذهب قوم الى خلاف ذلك والى ان لا مسابقة الا في حافر او خف واحتجوا في ذلك (بما قد حدثنا) يونس ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذيب عن عباد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا سبق الا في حافر او خف *

﴿وبما قد حدثنا﴾ عبد الملك الرقي ثنا شجاع عن محمد بن عمرو عن ابي الحكم الليثي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿وبما قد حدثنا﴾ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابو زرعة ثنا حيوة اخبرني ابو الاسود عن سليمان بن يسار عن ابي صالح مولى الجندعيين عن ابي هريرة عن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يحل سبق الا على خف او حافر *

﴿وكما حدثنا﴾ محمد ثنا ابي عن الليث (وبما حدثنا) على بن عبد الرحمن ثنا ابن ابي مريم حدثني الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بن يسار عن ابي صالح مولى الجندعيين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿وكما حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا مسدد ثنا يحيى ثنا محمد بن عمرو حدثني ابو الحكم الليثي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

---

(١) وانطمق عن الناقة ثم اعدو - مختصر (٢) استبقت

﴿ وذهب ﴾ آخرون الى خلاف ذلك ايضا فقالوا لا سبق الا في نصل او حافر او خف * (١) وما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن سلمة عن ابن ابى ذيب عن نافع ثم ذكر باسناده مثله * وما قد حدثنا محمد بن علي الصائغ ثنا القعنبي ثم ذكر باسناده مثله *

﴿ وبما قد حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابو عامر * (وبما قد حدثنا) ابراهيم بن عمر المكى الخلال ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان عن ابن ابى ذيب عن نافع بن ابي نافع عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ففى هذه ثلاثة اقوال قد قيلت في هذا الباب فذهب اهل المقالة الثانية و الثالثة الى الاحتجاج بما فى رواياتهم التى احتجوا بها من قولهم من نفى النبي صلى الله عليه و آله وسلم السبق الا بما اباح في رواياتهم التى ذكرناها في الفصل الذى ذكرنا فيه قولهم * واحتج اهل المقالة الاولى على اهل هاتين المقالتين بحديث عائشة فكان من حجة اهل هاتين المقالتين عليهم ان في آثارهم التى رووها من قولهم ما يوجب نفى السبق بالاقدام وكان من حجة اهل المقالة الاولى عليه ان ذلك انما يكون كذلك لو وقفنا على ان ما في الآثار التى رووها مما ينفى السبق بالاقدام كان بعد ما روته عائشة في ذلك وقد يجوز ان يكون ما روته عائشة فى ذلك كان بعد ما في آثارهم فيكون ذلك لاحقا بما في آثارهم ومانعا ان يكون السبق الا على الاقدام وعلى الحافر والخف وبالنمل ولا ينبغى اذ قد علمنا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اباحة السبق بالاقدام ان ندفعه ولا ان نخرجه من سبيله لما لم نعلم انه دفعه ولا اخرجه منها فوجب بذلك استعمال ما قال اهل المقالة الاولى فى هذا الباب اذ لم تقم عليهم حجة

(١) الظاهر ترك الحديث مع السند كما يدل عليه ما بعده ١٢ مصحح.

توجب دفع ماقالوه فيه والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا جلب ولا جنب﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن ابي قزعة عن الحسن عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا جنب ولا جنب *(حدثنا) الربيع بن سليمان الجيزى ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي عباد ثنا الحارث بن عمير ابو عمير عن حميد عن الحسن عن عمران ابن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذه سنة تفرد بها البصريون لا نعلم اهل مصر من امصار المصلين سواهم رووها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من وجه مقبول ولا نعلم غيرهم رواها بوجه من الوجوه وان كان مغمورا فيه غير اهل المدينة فان عمران بن موسى الطائى قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس عن كثير ابن عبد الله المزني عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا جلب ولا جنب *

﴿قال ابو جعفر﴾ ولا اختلاف بين اهل العلم ان المراد بذلك هو النهى عن هذين المعنيين المذكورين في هذه الآثار في السبق عما يجوز السبق عليه وقد روى في ذلك عن مالك وعن الليث بن سعد (كما حدثنا) يونس بن عبد الاعلى انبأ عبد الله بن وهب قال سئل مالك بن انس هل سمعت ان رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم قال لا جلب ولا جنب * وما تفسير ذلك فقال لم يبلغني في تفسير ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * و تفسير ذلك ان يجلب وراء الفرس حين يدنو ويحرك وراءه الشيء يستحث به فيسبق فذلك الجلب (والجنب) ان يجنب مع الفرس الذي يسابق به فرس آخر حتى اذا دانا من الغاية تحول صاحبه على الفرس المجنوب *

(وما ذكره) يونس عن ابن وهب قال قال الليث في تفسير لا جلب قال ان يجلب وراء الفرس في السباق *(والجنب) ان يكون الى جنبه يهتف به للسباق ولا نعلم في ذلك قولا غير هذين القولين الذين ذكرناهما * (فاما الجلب) فقد اتفق مالك والليث على المراد به ماهو * (واما الجنب) فقد اختلفا في المراد به ماهو فقال فيه كل واحد منهما في هاتين الروايتين ماذ كرناه عنهما والواجب في ذلك استعمال التاويلين جميعا ليحيط مستعملهما علما انه لم يدخل فيما نهاه عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله نسأله التوفيق *

باب

(بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيه عن ادخال فرس بين فرسين في السبق اذ كان لم يؤمن ان يسبق)

(حدثنا) يونس ثنا يحيى بن حسان عن عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ادخل فرسا بين فرسين وهو يؤمن ان يسبق فذلكم القمار *

(حدثنا) علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد ثنا عباد بن العوام ومروان بن معاوية الفزاري ويزيد بن هارون عن سفيان بن حسين ثم ذكر

باب بيان مشكل ماروي في نهيه عن ادخال فرس بين فرسين في السبق

باسناده مثله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكان المراد في هذا الحديث والله اعلم ان الرجلين يتسابقان بالفرسين ويدخلان بينهما دخيلا ويجعلان بينهما جعلا وذلك الدخيل تسميه العرب محللا فيضمان الاولان رهينين ولا يضع ذلك شيئا ثم يرسلون الافراس الثلاثة فان سبق احد الاولين اخذ رهن صاحبه وكان طيبا له مع رهينه وان سبق المحلل ولم يسبق واحد من الاولين اخذ الرهنين جميعا فكانا له طيبين وان سبق هو لم يكن عليه شئ للاولين *

﴿ فتاملنا ﴾ معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان كان لا يومن ان يسبق فلا بأس به وان كان يومن ان يسبق فلا خير فيه * (فوجدنا) اهل العلم لا يختلفون انه اراد بذلك البطئ من الخيل الذى لا يومن منه ان يسبق ﴿ وقد حدثنا ﴾ على بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد سمعت محمد بن الحسن في رواياته التي تاولنا اياها عنه واخبرنا انه سمعها من موسى وان موسى حدثهم انها عن هشام عن محمد بهذه المعانى وانه لم يحك لهم فيها خلافا بينه وبين احد من اصحابه ـ

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وجعل الدخيل في هذا في حكم المسابقين انفسهما بلا دخيل بينهما رهن يجعلانه بينهما ان يسبق الذى هو من عنده سلم له ولم يكن له على المسبوق شئ وان سبق الذى هو ليس له اخذ ذلك الرهن وكان طيبا حلالا له وان كان الرهان وقع بينهما على انه ان سبق غرم شيئا لصاحبه سميا ذلك الشئ كان ذلك الشئ قمارا ولم يحل فسلك بالمحلل الدخيل بينهما هذا المعنى ان سبق اخذ الرهنين جميعا وكانا طيبين له وان سبق لم يكن عليه شئ لصاحبه ولا لواحد منهما *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث

واحداً

واحد لا نعلمه روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الرهان غيره *

﴿ وهو ماقد حدثنا ﴾ سليمان بن شعيب ثنا يحيى بن حسان ثنا سعيد بن زيد حدثني الزبير بن الخريت ثنا ابو الوليد قال ارسلت الخيل في زمن الحجاج ابن يوسف والحكم بن ايوب امير على البصرة فلما انصرفنا من الرهان (قلنا) لو ملنا الى انس بن مالك فسألناه هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم راهن على الخيل قال فسئل انس عن ذلك فقال نعم والله لقد راهن على فرس له يقال له سبحه فسبقت الناس فبهش (ا) لذلك واعجبته *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا من حديث البصريين ايضا وان كان سعيد بن زيد ليس بالقوى في روايته عند اهل الاسناد * فاما السبق بغير ذكر رهان كان فيه فقد رويت فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آثار صحاح (فمنها ماقد حدثنا) يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره ﴿ وماقد حدثنا ﴾ المزني ثنا الشافعي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل التى قد اضمرت من الحفياء كان امدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية الى مسجد بنى زريق وان عبد الله بن عمر فيمن سابق به *

﴿ ومنها ماقد حدثنا ﴾ المزني ثنا سفيان ثنا الشافعي ثنا اسمعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الخيل فارسل ما اضمر منها من الحفياء الى ثنية الوداع وما لم يضمر من ثنية الوداع الى بني مسجد بني زريق *

﴿ ومنها ماقد حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العضباء

(ا) في مجمع بحار الانوار بهش اليه يقال للانسان اذا نظر الى شيء فاعجبه ـ الحسن

لا تسبق فجاء اعرابي على قعود له فسابقها فسبقها فاشتد ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حقيق على الله ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه *

﴿ومنها ما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عبدالله بن بكر السهمي ثنا حميد عن انس قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء اعرابي على قعود له فسبقها فشق ذلك على المسلمين فلما رأى ما في وجوههم قالوا يا رسول الله سبقت العضباء قال ان حقا على الله عز وجل ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه الله والله الموفق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو *

﴿حدثنا﴾ احمد بن ابي عمران ثنا خلف بن هشام البزار(ا) عن ابي اسامة عن عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو *

﴿حدثنا﴾ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا اسحاق بن الفرات عن يحيى بن ايوب قال قال يحيى بن سعيد اخبرني نافع ان عبدالله بن عمر قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو *

﴿حدثنا﴾ محمد بن ابراهيم بن جناد البغدادي ثنا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

(ا) البزار بالراء آخره - تقريب

﴿باب بيان مشكل ما روي من نهيه ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو﴾

(وحدثنا) يزيد بن سنان ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا مالك بن انس (ح) وحدثنا يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن نافع عن ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿قال فكان﴾ في هذا الحديث نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو وفيه موصول بنهيه عن ذلك مخافة ان يناله العدو فاحتمل ان يكون ذلك من كلام ابن عمر اومن كلام نافع مولاه لا من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكشفنا عن ذلك لنقف على حقيقة الامر فيه بتوفيق الله عزوجل *

﴿فوجدنا﴾ المزني قد حدثنا قال حدثنا الشافعي ثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تسافروا بالقرآن الى ارض العدو فاني اخاف ان يناله العدو *

﴿قال ابو جعفر﴾ وكان ايوب هذا عندنا والله اعلم ليس هو ايوب الذى روى شعبة عنه هو ايوب السختياني *

﴿ووجدنا﴾ ابا امية قد حدثنا قال حدثنا معاوية بن عمرو الازدى ثنا ابو اسحاق الفزاري عن اسمعيل بن امية وليث بن ابي سليم عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسافروا بالقرآن الى ارض العدو فاني اخاف ان يناله العدو * وقد توهم متوهم ان بين ابي اسحاق الفزارى وبين اسمعيل بن امية في هذا الحديث سفيان الثوري وليس كما توهم اذ كنا قد وجدنا في غير رواية معاوية عن ابى اسحاق كما في رواية معاوية عن ابي اسحاق (كما حدثنا) محمد بن سنان الشيزري حدثنا المسيب بن واضح ثنا ابو اسحاق الفزارى عن اسمعيل بن امية وليث بن ابي سليم ثم ذكر بقية

الحديث واحتملنا المسيب في هذا الحديث وان كان اهل العلم بالاسناد يتكلمون فيه لنحقق ان لا دخيل بين ابي اسحاق وبين اسمعيل في هذا الاسناد فكان ما في احاديث ايوب بن موسى واسمعيل بن امية وليث بن ابي سليم هذه مما قد تحقق عندنا ان الخوف الذي في هذه الاحاديث ان يناله العدو حتى نهى عن السفر به الى دارهم من اجله من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا من سواه من رواة هذه الاحاديث *

﴿وقد اختلف﴾ اهل العلم في السفر به الى ارض العدو فذهب بعضهم الى اباحة ذلك منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن الحسن (كما حدثنا) محمد بن العباس ثنا علي بن معبد عن محمد بن الحسن عن يعقوب عن ابي حنيفة * ولم يحك فيه خلافا بينهم * وذهب بعضهم الى كراهة ذلك * وقد روى هذا القول عن مالك بن انس * وذهب محمد بن الحسن بآخره في سيره الكبير الى انه ان كان مأمونا عليه من العدو فلا بأس بالسفر به الى ارضهم ولم يحك هناك خلافا في ذلك بينه وبين احد من اصحابه * فاحتمل ان يكون ما في الرواية الاولى التي رويناها في اباحة السفر به الى ارض العدو عند الامان عليه من العدو * وهذا القول احسن ما قيل في هذا الباب والله نسأله التوفيق *

باب

﴿بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في العزل وانه الوأد الخفي وفيما روى من تكذيبه من قال ذلك﴾

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن محمد بن يونس البصري وصالح بن عبد الرحمن الانصاري قالا حدثنا عبد الله بن يزيد المقرى ثنا سعيد بن ابي ايوب عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل (١) عن عروة عن عائشة حدثني

(١) المدني يتيم عروة مات في سلطان بني امية كذا ذكر في الخلاصة ١٢ جدامة

جذامة قالت ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العزل فقال ذاك الوأد الخفي *

﴿حدثنا﴾ الربيع بن سليمان الازدي ثنا ابو زرعة الحموي انبا حيوة عن ابي الاسود انه سمع عروة يحدث عن عائشة عن جذامة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله * ﴿وحدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا سعيد بن ابي مريم انبا يحيى بن ايوب حدثني ابو الاسود ثم ذكر باسناده مثله وقال فيه جدامة بالدال(١) *

﴿فقال قائل﴾ في هذه الآثار التي رويتموها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعل العزل كما قد جعله فيها وقد رويتم عنه ما يخالف ذلك فذكر ما حدثنا بكار بن قتيبة ثنا ابو داود (ماقد حدثنا) ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود ثنا هشام بن ابي عبد الله عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي رفاعة عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتاه رجل فقال يا رسول الله ان عندي جارية وانا اعزل عنها وانا اكره ان تحمل واشتهي ما يشتهي الرجال وان اليهود يقولون هي الموؤدة الصغرى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذبت يهود لو ان الله تعالى اراد ان يخلقه لم تستطع ان تصرفه *

﴿وماقد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا هارون بن اسمعيل الخزاز ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي رفاعة عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿وماقد حدثنا﴾ يونس انبا ابن وهب اخبرني عياش بن عقبة الحضرمي عن

(١) بجدامة بجيم ودال مهملة كذا في الخلاصة ١٢ القاضي محمد شريف الدين

موسى بن وردان عن ابى سعيد الخدرى قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اليهود يقولون ان العزل هي الموؤدة الصغرى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذبت يهود وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو افضيت لم يكن الا بقدر *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا عياش بن الوليد الرقام ثنا عبد الاعلى عن محمد ابن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن وابي امامة بن سهل عن ابي سعيد الخدرى قال اقمت جارية لى بسوق بنى قينقاع فمر بي يهودى فقال ماهذه الجارية قلت جارية لى قال اكنت تصيبها قلت نعم قال فلعل في بطنها منك سخلة قلت انى كنت اعزلها قال تلك الموؤدة الصغرى فاتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت ذلك له فقال كذبت يهود *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عزوجل انه قد يجوز ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ماذكرناعنه في الفصل الاول من هذا الباب لما كان عليه من اتباع اليهود على شريعتهم مالم يحدث الله في شريعته ماينسخ ذلك اذ كانوا اهل كتاب مقتدين بالذين جاءوهم بكتابهم وان الله عزوجل انزل عليه فيما انزل اولئك الذين هدى الله (يعنى من تقدم من الانبياء) فبهداهم اقتده* انما كان يصل الى ذلك مما كان يجده في التوراة وفيما سواها من كتب الله عزوجل الذى كان انزل على انبيائه قبله فجاز ان يكون لما سألهم عن ذلك كيف هو فى كتابهم ذكروا له ان الموؤدة الصغرى وكذبوه *

(فقال من قال) بما رويته عنه جدامة ثم علمه الله بكذبهم وان الامر فى الحقيقة بخلاف ذلك كما لما سألهم عن حد الزنا في كتابهم ذكروا له انه الجلد والفضيحة

وانه

وانه لا رجم فيه واتوه بالتوراة فوضع احدهم يده على آية الرجم فرفعها فقامت عليه الحجة بان الرجم في كتابهم فرجم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك من زنى منهم ممن اتوه به محكمين له فيه * فمثل ذلك ما كان منه في العزل لما تبين لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذبهم في ذلك بين لامته كذبهم فيه (ا) وانزل عليه في كتابه ما اوضح له ما استعمل الوأد فيه وهو قوله عز وجل ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين (الى قوله) ثم انشأناه خلقا آخر فتبارك الله احسن الخالقين * فاعلمه الله تعالى بذلك الوقت الذي يكون المخلوق من النطفة فيه الحياة فيجوز ان حينئذ فيكون ميتا واما قبل ذلك فليس بحي وانما هي كسائر الاشياء التي لا حياة لها فمحال ان يكون ما كان ذلك وؤودا وقد كان من علي بن ابي طالب خطاب لعمر بن الخطاب في هذا المعنى ما قد ذكرنا *

﴿كما حدثنا﴾ صالح بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن يزيد المقرى ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن معمر بن ابي حبيبة قال سمعت عبيد بن ابي رفاعة الانصاري قال تذاكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند عمر ابن الخطاب العزل فاختلفوا فيه فقال عمر قد اختلفتم وانتم اهل بدر الاخيار فكيف بالناس بعدكم اذ تناجى رجلان فقال عمر ما هذه المناجاة قال ان اليهود تزعم انها الموؤدة الصغرى فقال علي انها لا تكون موؤدة حتى تمر بالتارات السبع في ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى آخر الآية فعجب عمر من قوله وقال جزاك الله خيرا *

﴿وكما حدثنا﴾ روح بن الفرج ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير عن الليث بن سعد عن معمر بن ابي حبيبة عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال تذاكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند عمر العزل فذكر مثله غير انه لم يذكر

(ا) زاد في المعتصر بعد هذا — واباح العزل على ما في حديث ابي سعيد ١٢ الحسن

يخيه قوله فعجب عمر من قوله وقال جزاك الله خيرا *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فهذا من على بن ابى طالب استخراج صحيح فى هذا المعنى وقد روي عن عبد الله بن عباس هذا الكلام ايضا * (كما حدثنا) بكار ثنا مؤمل ابن اسمعيل ثنا سفيان ثنا الاعمش عن ابى الوداك ان قوما سألوا ابن عباس عن العزل فذكر مثل كلام علي في الحديثين الاولين سواء * (وكما حدثنا) فهد ثنا ابو نعيم ثنا محمد بن شريك سمعت ابن ابي مليكة عن ابن عباس انه اتاه ناس من اهل العراق يسألونه عن العزل وهم يرون انه الموؤدة فقال لجواريه اخبروهم كيف اصنع فكأنهن استحيين فقال اني لاصبه في الطست ثم اصب عليه الماء ثم اقول لاحدتهن انظرى لا تقولين (١) ان كان شئ ثم قال انه يكون نطفة ثم يكون دما ثم علقة ثم مضغة ثم يكون عظاما ثم يكسى لحما ثم يكون ما شاء الله حتى ينفخ فيه الروح * ثم تلا هذه الآية * ثم انشأناه خلقا آخر فتبارك الله احسن الخالقين *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فلما وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كذب اليهود في ما كانوا قالوه في العزل واستحالة كذبهم فيه واعلم الناس انه لا يكون ان عزلوا او لم يعزلوا الا ما قدر الله عز وجل فيه من كون ولد منه او من انتفاء ذلك منه وفيما ذكرنا من هذا كفاية لما احتجنا في هذا الكلام من اجله والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاستثناء في الايمان بان شاء الله ﴾

﴿ حدثنا ﴾ المزني قال انا الشافعى عن سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان

(١) الله لا تخفين ١٢ الحسن

باب بيان مشكل ما روى في الاستثناء في الايمان بان شاء الله

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد استثنى *

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني سفيان بن عيينة عن ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * هكذا املاه علينا ثم سمعته بعد ذلك مذاكرة يذكره عن سفيان نفسه فقلت له انما كنت امليته علينا عن ابن وهب عن سفيان فقال وقد سمعته من سفيان قلت له فانه ليس في كتابك عن سفيان فقال قد علمت ذالك وقد كان عندي كتاب آخر عن سفيان هذا الحديث فيه فاحترق * فعقلنا بذالك ان ايوب راوي هذا الحديث هو ايوب بن موسى *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا حلف ثم قال ان شاء الله فهو بالخيار * ﴿حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا ابو الوليد ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال فقال ان شاء الله فقد استثنى * قال ابو جعفر وايوب هذا هو السختياني والله اعلم *

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن كثير بن فرقد انه حدثه ان نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد استثنى *

﴿فقال قائل﴾ قد رويت هذا الحديث على ما رويته وانت تقول ان الاستثناء المذكور فيه هو الموصول باليمين لا المقطوع منها فما دليلك على ما قلت من ذلك *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا الحديث انما دار على عبد الله بن عمر * وقد رويناه عنه من قوله ما قد حدثنا

ابو بشر الرقى ثنا شجاع بن الوليد عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر فقال من حلف بيمين فقال فى آخرها ان شاء الله فانه ان لم يفعل ما حلف عليه لم يحنث *

﴿وما قد حدثنا﴾ فهد ثنا اسمعيل بن موسى المعروف بابن بنت السدى ثنا ابن ابى الزناد(١) عن ابيه عن سالم عن ابن عمر قال لا حنث في يمين موصول آخرها ان شاء الله ، فاستحال عندنا ان يكون عبد الله بن عمر مع فضله وورعه وعلمه يرد ما عمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى خاص الا ما يجب له تخصيصه به *

﴿فقال هذا القائل﴾ فقد روي عن عبد الله بن عباس ما يخالف ما رويته عن ابن عمر فيه وذكر ما (قد حدثنا) يزيد بن سنان ثنا يزيد بن هارون ثنا سفيان بن حسين عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في حديث اصحاب الكهف واذكر ربك اذا نسيت * قال ابن عباس اذا قلت شيئا ولم تقل ان شاء الله فقل اذا ذكرت ان شاء الله *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الذى ذكره عن ابن عباس لا يخالف ما ذكرناه عن ابن عمر لان الذى ذكرناه عن ابن عمر في الايمان و الذى ذكره عن ابن عباس فى الاشياء التي يقول الرجل انه يفعلها في المستانف مما يجب ان يردفها الى مشية الله عز وجل لانه قد يجوز ان يموت قبل ذلك او يقطعه قاطع فاذا لم يفعل ذلك متعمدا كان محمودا في تركه اياه وان

(١) هو عبد الرحمن بن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني مولى قريش صدوق و كان فقيها مات سنة اربع وسبعين ومائة وله اربع وسبعون سنة رحمه الله تعالى انتهى ملخصا من التقريب ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

لم يفعله ناسيا له قاله اذا ذكره فلحق بكلامه الاول وقد قامت الحجة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يوجب في الايمان ما قاله ابن عمر فيها وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه * او ليكفر عن يمينه ويأت الذي هو خير على ما قد روى عنه في ذلك مما سنذكره بعد ان شاء الله تعالى *

﴿ فعقلنا ﴾ بذلك ان الحاقه الاشياء بان شاء الله في يمينه المتقدمة لانه لو كان مستطيعا لذلك لما احتاج الى الحنث والكفارة ولكان يقول ان شاء الله فيعود الى حكمه لو كان قاله موصولة بيمينه وفي ذلك دليل بين فيما قاله ابن عمر فيه * فاما المراد في حديث ابن عباس فمنه ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قصة سليمان بن داود *

﴿ كما حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا شعيب بن الليث ثنا الليث عن جعفر ابن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز سمعت اباهريرة يأثر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين امرأة كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة بشق رجل والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون *

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن مجاهد عن ابي هريرة قال كان لسليمان بن داود ستون امرأة فقال اطوف عليهن الليلة فتحمل كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فطاف عليهن فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انه لو كان استثنى لحملت كل امرأة منهن غلاما فارسا يقاتل

في سبيل الله عز وجل *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وترك سليمان بن داود في ذلك ان تقول ان شاء الله بعد تلقين الذى لقنه اياه قد يكون على قاطع قطعه على ذلك او على تقصير سمعه لذلك ممن لقنه اياه (وقد روى) عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاستثناء في الايمان ابو هريرة كما رواه عنه ابن عمر رضى الله عنهما *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن شعيب انبأ نوح بن حبيب انبأ عبد الرزاق ثنا معمر عن ابن طاوس عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد استثنى * ووجه ذلك عندنا والله اعلم كالوجه الذى ذكرناه في حديث ابن عمر رضى الله عنهما والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الايمان الموصول بعضها ببعض يختم بان شاء الله وهل يكون ذلك استثناء في اليمين الاخيرة منها *

﴿ حدثنا ﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادى ثنا ابراهيم بن مكتوم ثنا عبد الله بن داود عن مسعر عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم والله لاغزون قريشا ثم قال ان شاء الله ثم قال والله لاغزون قريشا ثم قال ان شاء الله ثم قال والله لاغزون قريشا ثم قال ان شاء الله *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ ابن مكتوم الذي روى هذا الحديث هناك وهو عند اهل الحديث ثقة معروف *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن سماك بن حرب عن عكرمة عن

رسول الله

﴿ باب بيان مشكل ما روي في الايمان والاستثناء ﴾

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ولم يذكر ابن عباس هكذا روى مسعر هذا الحديث بالاستثناء من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كل عين من الايمان المذكورة فيه *

﴿ وقد ﴾ رواه شريك بن عبد الله النخعي بخلاف ذلك كما حدثنا محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جناد البغدادى ثنا عمرو بن عون الواسطى ثنا شريك بن عبد الله عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال والله لاغزون قريشا والله لاغزون قريشا والله لاغزون قريشا ثم قال في الثالثة ان شاء الله *

﴿ حدثنا ﴾ فهد بن سليمان ثنا محمد بن سعيد الاصبهانى انبأ شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلى ضع لى غسلا فوضعه ثم قال ولنى ظهرك فولاه ظهره فاغتسل ثم قال والله لاغزون قريشا والله لاغزون قريشا والله لاغزون قريشا ان شاء الله فكان هذا الحديث فى الحقيقة كما حدث به مسعر فانه مفتوح المعنى لا يحتاج الى كشفه وان كان كما حدث به شريك فانه مما يحتاج الى كشفه فنظرنا الى ذلك فوجدنا الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وكان غد مما يجوز ان يبلغه قائل هذا القول ومما يجوز ان يخترم دونه فامر ان يقول مع هذا ان شاء الله على الاخلاص منه لله عز وجل وترك الدخول منه عليه في غيبه وان ذلك الدخول ءاجراه الله عز وجل على لسانه وما كان كذلك فان استعمال الاخلاص لله عز وجل في ذلك اولى كما قال عز وجل لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين *

﴿ فكان ﴾ ذلك مما لا بد من كونه اذ كان الله عز وجل قد وعدهم به وقد

قال الله عز وجل في ذلك ان شاء الله وفي ذلك ماقد دل على ان الناس فيما
تقولونه في الاشياء المستانفات مما يعلمون انه لا بد من كونها ومما قد يكون
وقد لا يكون مامورون بان يصلوها بمشية الله عز وجل اياها اخلاصا لله
عز وجل وتسليما للامور اليه وكذلك الايمان كلها فينبغي للحالفين بها
اذ كانت على الاشياء المستانفات ان يصلوها بان شاء الله *
﴿فان قال قائل﴾ فقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الايلاء من
نسائه بغير قول منه ان شاء الله حتى كان بذلك موليا منهم * قيل * له قد يحتمل
ان ذلك كان منه صلى الله عليه وآله وسلم قبل انزال الله عليه ولا تقولن لشئ
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله * والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدل على
الصحيح فيما اختلف فيه اهل العلم في الاستثناء في الايمان اذا قدم فيها ذكر
الطلاق او اخر منها هل يكونان سواء او يكون بخلاف ذلك *
﴿قال ابو جعفر﴾ كل اهل العلم يسوون بين هذين المعنيين ولا يخالفون بينهما
غير شريح القاضي فانه قد كان يخالف بينهما ويقول اذا قدم الطلاق فيها لزم
ولم ينفع الاستثناء كالرجل يقول لامرأته انت طالق ان دخلت الدار فكان
يجعلها طالقا الآن وان لم تدخل الدار ويخالف بين قوله اذا دخلت الدار
فانت طالق فكان يقول في هذا كما تقول من سواه من اهل العلم لا تطلق حتى
تدخل الدار * والذي روى عنه في ذلك ماقد حدثنا يوسف بن يزيد ثنا سعيد
ابن منصور ثنا هشيم ثنا مغيرة عن ابراهيم عن شريح قال بدأ بالطلاق فلا ثنا له
﴿وماقد حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا معبد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن

ابراهيم

باب بيان مشكل ماروي في الاستثناء في الايمان في الطلاق

ابراهيم عن شريح مثله * قال وقال ابراهيم وما يدري شريح * (وما قد حدثنا) يوسف ثنا معبد ثنا هشيم انبأ حصين عن الشعبي عن شريح مثله (وما قد حدثنا) ابي بن عمران ثنا اسحاق بن اسمعيل ثنا هشيم ثنا يوسف بن يزيد ثنا معبد ثنا هشيم عن سيار عن عبد الرحمن بن مروان قال لقد تركت شريح في صدور الورعين منها احسنا *

(قال ابو جعفر) ثم طلبنا الوجه فيما اختلفوا فيه من كتاب الله عز وجل فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه لنبيه لوط انا منجوك واهلك الا امرأتك كانت من الغابرين * فبدأ عز وجل بذكر وعده اياه بما وعده به ثم استثنى منه من هو خارج من ذلك الوعد *

(ومثل) ذلك من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما قد روي عنه في سبب اللدود الذي كان ممن بحضرته لما اغمي عليه في مرضه الذي مات فيه ومن قوله لا يبقى في البيت احد شهد لدى الا لد الا ان عيني لم يصب عمي العباس *

(كما حدثنا) ابو غسان ثنا قيس بن الربيع ثنا عبد الله بن ابي السفر عن ارقم قال ابو جعفر وهو ابن شرحبيل عن ابن عباس عن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده نسوة فاحتجبن مني الا ميمونة فاخذن متكأ فدققنه ثم لددنه به فقال لا يبقى في البيت احد شهد لدى الا لد الا ان عيني لم يصب عمي العباس فجعل بعضهن يلد بعضا *

(وكما حدثنا) احمد بن داود بن موسى ثنا مسدد ثنا يحيى يعني القطان عن سفيان عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة لددنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجعل يشير الينا لا تلدوني فقلنا كراهية

المريض للدواء فلما افاق قال الم انهكم ان تلدونى فقلنا كراهية المريض للدواء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يبقى منكم احد الا لدوانا انظر الى العباس فانه لم يشهدكم *

(وكما حدثنا) يونس بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت له يا ابن اخي لقد رأيت من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمه العباس امرا عظيما كانت تاخذه الخاصرة فتشتد به جدا فكنا نقول اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عرق الداء ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما الخاصرة من ذلك فاشتدت عليه حتى اغمى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخفنا عليه وفزع الناس وظنوا ان به ذات الجنب فلددناه ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وافاق فعرف ان قد لددناه ووجد اللدود فقال اظننتم ان الله عز وجل سلطها علي ما كان الله عز وجل يسلطها علي لا يبقى احد الا لد الا عمى العباس فرأيتهم يلدونهم رجلا رجلا قال تقول ومن فى البيت يومئذ يذكر فضلهم لدوا اجمعين ثم بلغنا اللدود ازواج النبى صلى الله عليه وآله وسلم فلددنا والله امرأة امرأة حتى بلغ اللدود امرأة منا فقالت والله انى صائمة قالوا بئس ما ظننت انا نتركك وقد اقسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلددناها والله يا ابن اختى وانها الصائمة *

(وكما قد حدثنا) بكار بن قتيبة ثنا الحسين بن مهدى (وكما حدثنا) عبيد بن رجال ثنا احمد بن صالح ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهري حدثنى ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن اسماء ابنة عميس قالت ان اول ما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيت ميمونة اشتد

مرضه

مرضه حتى اغمى عليه قال فتشاورنساءه في لده فلدوه فلما افاق قال ماهذا فعل من هاهنا واشار الى ارض الحبشة و كانت اسماء فيهن فقالوا كنا نتهم بك ذات الجنب يارسول الله قال ان ذاك داء ما كان الله عزوجل ليعذبني به لا يبقين في البيت احد الا لد الا عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعني العباس قال فلقد التدت ميمونة يومئذ وانها لصائمة لعزمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * ففي هذه الآثار عزيمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالالداد لمن في البيت ابتداء ثم اخرج منهن بعض من كان في البيت وهو عباس اما لانه لم يحضر لدودهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين لدوه واما لاعظمه اياه حتى اخرجه من ذلك لمكانه منه غير انه قد كانت العزيمة وهو في البيت واخرج منها بالاستثناء المؤخر عنها * وفيما ذكرنا ما قد دل على فساد ما قاله شريح مما ذكرناه عنه والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل اللدود ما هو وهل يجوز للناس ان يلدوا به لعلة ما

حدثنا يونس ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن عبيد الله عن ام قيس ابنة محصن اخت عكاشة قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بابن لي قد اعلقت عليه من العذرة(ا) فقال علام تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يسعط من العذرة ويلد من ذات الجنب * فطلبنا الوقوف على اللدود ما هو فوجدنا علي بن عبد العزيز قد ذكر لنا عن ابي عبيد قال قال الاصمعي وانما اخذ اللدود من لديد الوادي وهما جانباه ومنه قيل للرجل هو يتلدد اذا التفت من جانبه يمينا او شمالا فوقفنا بذلك على اللدود ما هو

(ا) في مجمع البحار العذرة هي بالضم وجع يهيج في الحلق من الدم وقيل قرحة تخرج في خرم بين الانف والحلق تعرض للصبيان عند طلوع العذرة ۱۲ الحسن النعماني

باب بيان مشكل اللدود ما هو وهل يجوز للناس ان يلدوا به لعلة ما

وعلى اباحته في العلاج به من العلة التي هو عالجها وعلى ان نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عن ذلك فيما رويناه عنه في الباب الذي قبل هذا الباب لانه لدو ليس هو علاجه ولانهم ظنوا ان به علة بعينها ولم يكن في الحقيقة به تلك العلة *

﴿ فان قال قائل ﴾ كان ما امر ان يفعل قصاصا ممن امر ان يفعل ذلك به مما قد فعلوه به *

﴿ قيل له ﴾ قد يحتمل ان يكون ذلك كان منه على العقوبة والتاديب حتى لا يعودن الى مثله * ومما يدل على ان ذلك ليس على القصاص انه لم يامر ان يلدوا بمقدار ما لدوه به لا باكثر منه والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما اختلف فيه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنه التي مات عليها فيما روي عنه مما كان قد قاله في حياته ﴾

﴿ حدثنا ﴾ يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن ابي مريم عن نافع بن يزيد حدثني ابن عوانة يعني عمارة عن محمد بن عبيد الله بن عمرو بن عثمان ان امه فاطمة ابنة الحسين حدثته ان عائشة كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة ابنته في مرضه الذي مات فيه مما سارها به واخبرت به عائشة بعد وفاتها قالت عائشة انه اخبرها ان لم يكن نبي الا عاش نصف عمر الذي كان قبله واخبرني ان عيسى عاش عشرين ومائة سنة ولا اراني الا ذاهب على ستين

﴿ حدثنا ﴾ محمد بن علي بن داود ثنا عبيد الله بن اسحاق العطار ثنا كامل ابن العلاء التميمي عن حبيب بن ابي ثابت عن يحيى بن جعدة عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بعث الله نبيا الا عاش

﴿ باب بيان مشكل ما اختلف فيه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنه التي مات عليها ﴾

نصف ماعاش الذى كان قبله *

﴿فني هـذا﴾ ماقد دل علي صحة قول من قال من اصحابه انه توفى علي رأس ستين سنة ونحن ذاكرون هـذا الباب فيما تناهى الينا مما روى عنه من اصحابه في ذلك قول من الاقوال ان شاء الله تعالى

(فنهم) عبدالله بن عباس روى عنه فى ذلك اختلاف فروى عنه ابو جمرة نصر بن عمران الضبعى (ماقد حدثنا) محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن ابي جمرة (ح) وماقد حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا عبيدالله ابن محمد التيمي ثنا حماد بن سلمة عن ابى جمرة ثم اجتمعا فقالا عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه و بالمدينة عشرا ومات وهو ابن ثلاث وستين *

﴿وروى عنه﴾ عكرمة مولاه في ذلك ﴿ما قد حدثنا﴾ على بن معبد ثنا روح بن عبادة ثنا هشام يعني ابن حسان ثنا عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لاربعين سنة فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين فتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة *

﴿وروى﴾ عنه ابو سلمة بن عبدالرحمن فى ذلك مايدل على خلاف ذلك * ﴿كما حدثنا﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابوداود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير ثنا ابو سلمة حدثتنا عائشة وابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقام بمكة عشر سنين يوحى اليه وبالمدينة عشر سنين *

﴿وماقد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا الوهبي ثنا شيبان النحوي عن يحيى بن ابى كثير ثم ذكر باسناده مثله * قال ففى هذا مايدل على انه صلى الله عليه وآله

وسلم كانت اقامته بمكة بعد ان يوحى اليه عشر سنين وبالمدينة عشر سنين فكان هذا يقرب في القلوب ان وفاته كانت على رأس ستين سنة *

﴿وروى عنه﴾ عمار مولى بني هاشم في ذلك ﴿كما قد حدثنا﴾ ابو امية ثنا الخضر بن محمد بن شجاع ثنا مسكين بن بكير الحذاء ثنا شعبة عن يونس عن عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس قال توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن خمس وستين سنة *

﴿وروى﴾ عنه سعيد بن جبير في ذلك ما قد حدثنا ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا العلاء بن صالح عن المنهال بن عمرو حدثني سعيد بن جبير قال قال اتى ابن عباس رجل فقال انزل الله عز وجل على رسوله عشرا بالمدينة وعشرا بمكة فقال ممن سمعت هذا قال بلغني او سمعت الناس يقولونه قال ابن عباس لقد انزل الله عليه بمكة عشر سنين وخمس سنين واكثر *

﴿وروى﴾ عنه عمرو بن دينار سوى ذلك ما عسى ان يكون اخذه عنه سماعا او اخذه عنه بلاغا ﴿ما قد حدثنا﴾ علي بن معبد ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة وتوفي وهو ابن ثلاث وستين *

﴿ومنهم﴾ عائشة رضي الله عنها قد روي عنها في ذلك ما قد حدثنا علي بن ابي داود وفهد جميعا انا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا ابراهيم بن منذر الحزامي(١) ثنا محمد بن

(١) في التقريب ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحزامي بالزاي صدوق

فليح

فليح عن موسى بن عقبة عن ابن عباس عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة *

﴿وما قد حدثنا﴾ محمد بن ابراهيم الصيرفي البصري ثنا هارون بن موسى ثنا محمد بن فليح بن سليمان ثم ذكر باسناده مثله * و زاد واخبرني الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة مثله *

﴿ومنهم﴾ معاوية بن ابي سفيان فروى عنه ذلك ما قد حدثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عامر بن سعد رجل من بجيلة (١) عن جرير انه سمع معاوية يقول مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و هو ابن ثلاث وستين ومات ابو بكر وهو ابن ثلاث وستين ومات عمر وهو ابن ثلاث وستين وانا اليوم ابن ثلاث وستين *

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن محمد الصوري ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن سماك بن حرب عن الشعبي عن جرير بن عبد الله البجلي عن معاوية بن ابي سفيان مثله غير انه لم يذكر فيه وانا اليوم ابن ثلاث وستين * وقد روى ابو الاحوص هذا الحديث عن ابي اسحاق فذكر ان الكلام الذي فيه من ذكر سن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كلام جرير لا من

تتمة حاشية صفحة (٣٨٦) تكلم فيه احمد لاجل القرآن من العاشرة * مات سنة ست وثلاثين ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ (١) في تهذيب التهذيب عامر بن سعد البجلي الكوفي روى عن ابي مسعود الانصاري وابي قتادة وابي هريرة وجرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنهم وغيرهم وارسل عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه * روى عنه ابو اسحاق السبيعي وغيره * ذكره ابن حبان في الثقات * له في الصحيح حديث واحد رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني

كلام معاوية *
﴿ كما حدثنا ﴾ الحسن بن غليب (١) ثنا يوسف بن عدى ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق قال كنت قاعدا عند عبدالله بن عتبة فذكروا سن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عبدالله قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة فقال رجل من القوم يقال له عامر بن سعد كنا عند معاوية بن ابى سفيان فذكروا سن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال جرير قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة * ففى هذا ايضا دخول عبدالله بن عتبة في المخبرين بسن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اصحابه لانه قد رآه فدخل بذلك في اصحابه (٢) *
﴿ ومنهم ﴾ انس بن مالك فروي عنه في ذلك ما قد حدثنا يونس انبأ انس ابن عياض الليثى عن ربيعة عن انس بن مالك قال توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن ستين سنة ليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء * ﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس انا ابن وهب ان مالكا اخبره عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن انس ثم ذكر مثله * ﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا القعنبي عن سليمان بن بلال عن ربيعة عن انس مثله *
﴿ ومنهم ﴾ دغفل بن حنظلة المختلف في المخذ الذى هو منها فيقول قوم هي

(١) غليب بمعجمة وآخره موحدة مصغرا ١٢ (٢) في التقريب عبدالله ابن عتبة بن مسعود الهذلى ابن اخى عبدالله بن مسعود ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وثقه العجلى وجماعة وهو من كبار التابعين * وفي تجريد اسد الغابة حجازي له رؤية وقد امره عمر رضى الله عنه في شئ ١٢ الحسن النعماني

شيبان

شيبان ويقول قوم هي سدوس وكان دغفل (١) هذا لا نعلمه صحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان الناس قد ادخلوا حديثه في هذا الباب *

﴿كما حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا معاذ بن هشام ثنا ابي عن قتادة عن الحسن عن دغفل بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم توفي وهو ابن خمس وستين * ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف كان ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك يقضى لمن وافقه منهم في ذلك على خلاف من خالفه منهم فيه * وفي ذلك ماقد حقق ان سنه صلى الله عليه وآله وسلم الذى توفى عنه ستون سنة وبالله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل فساد من ذهب الى ان الشاب من كان سنه اربعين سنة الى مادونها بعد بلوغه بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدفع ماقال ذلك﴾

﴿حدثنا﴾ يونس ثنا (٢) عن حميد الطويل عن انس بن مالك * ﴿وحدثنا﴾ علي بن معبد وبكار بن قتيبة جميعا ثنا عبدالله بن بكر السهمي (٣) عن حميد عن انس ﴿وحدثنا﴾ نصر بن مرزوق ثنا علي بن معبد ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال دخلت الجنة فاذا بقصر

---

(١) ذكره في التجريد وقال قال احمد لا ادرى له صحبة ١٢ (٢) الظاهر سقوط رجلين دون حميد ١٢ (٣) في التقريب عبدالله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي ابو وهب البصري نزيل بغداد ثقة حافظ من التاسعة مات في المحرم سنة ثمان ومائتين رحمه الله تعالى وزاد في تهذيب التهذيب روى عن حميد الطويل وغيره وروى عنه احمد وابن المديني وغيرهما ١٢ الحسن النعماني

﴿باب بيان مشكل ماروي في معنى الشاب﴾

من ذهب فقلت لمن هذا *

﴿ وحدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا ابو نصر التمار ثنا حماد بن سلمة عن ابي عمران الجوني عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دخلت الجنة فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا القصر قالوا لفتى من قريش فظننت انه لي فقلت لمن هو فقالوا لعمر بن الخطاب فيا اباحفص لولا اعلم من غيرتك لدخلته فقال عمر من كنت اغار عليه يارسول الله فاني لم اكن اغار عليك *

﴿ وحدثني ﴾ الحسن بن علي بن منصور ثنا الهيثم بن جميل ثنا عبدالعزيز بن ابي سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخلت الجنة فرأيت قصرا ابيض بفنائه جارية فقلت لمن هذا القصر فقيل للشاب من قريش فظننت اني انا هو فقلت من هو فقالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله لانظر اليه فذكرت غيرتك يااباحفص فقال بابي انت وامي يارسول الله اوعليك اغار *

﴿ ففيما ﴾ روينا ماقد دل على فساد قول من ذهب الى ماذكرناه في ترجمة هذا الباب * ثم نظرنا بعد الى حقيقة مادون الشباب و الى الشباب والى قولهما فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم يخرجكم طفلا * فاخبر عز وجل انه يخرجهم طفلا ثم وجدناه عز وجل قد بين نهاية الطفولية في آية اخرى وهي قوله عز وجل واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستاذنوا كما استاذن الذين من قبلهم *

﴿ فعقلنا ﴾ بذلك ان مادون بلوغ الحلم حال طفولية وان مابعد الحلم ضد لها ولا شئ نعلمه يكون تاليا للطفولية غير الشباب * فعقلنا بذلك ان من احتلم شاب ثم يكون كذلك الى ماشاء الله تعالى ان يكون * وطلبنا المدة التي

يكون فيها كذلك ثم يخرج منها الى ضدها فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه في الآية التي بدأنا بتلاوتها في هذا الباب ثم لتبلغوا اشدكم * والله قد بين لنا عز وجل الاشد * ثم وجدناه عز وجل قد بين لنا ذلك في آية اخرى بقوله حتى اذا بلغ اشده وبلغ اربعين سنة فعقلنا بذلك الشباب الى غيره ام لا فوجدنا الله عز وجل قد قال في الآية التي بدأنا بتلاوتها العقب قوله فيها ثم لتبلغوا اشدكم ثم لتكونوا اشيوخا * فاحتمل ان يكون ما بعد الاربعين خروجا من الشباب ودخولا في الشيخوخه فوجدناه عز وجل قد قال في كتابه هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة * فكان بين الخلق من التراب والخلق من النطفة فاصل لان المخلوق من التراب هو آدم والمخلوقون من النطفة هم بنوه وبين الخلقتين من الزمان ماشاء الله ان يكون * فمثل ذلك قوله عز وجل ثم لتبلغوا اشدكم ثم لتكونوا شيوخا * يحتمل ان يكون بين بلوغهم الاشد وبين ان يكونوا شيوخا مدة الله اعلم بمقدارها وهي مدة شباب فيكون السن الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه يوم رأى تلك الرؤيا هو فوق الاربعين ودون الحال التي يكونون فيها شيوخا والله اعلم بحقيقة الامر في ذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما يدل على ان الكهول منهم

(حدثنا) علي بن زيد الفرائضي والحسن بن عبدالله بن منصور البالسي ثنا محمد بن كثير عن الاوزاعي عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين

والآخرين الا النبيين والمرسلين *

﴿ حدثنا ﴾ بكار بن قتيبة ثنا ابراهيم بن ابي الوزير ثنا محمد بن ابان عن ابي جناب (١) عن الشعبي عن زيد بن يثيع عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاقبل ابو بكر وعمر فقال يا علي هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين خلا النبيين والمرسلين لا تخبرهما يا علي فما حدثت به حتى ماتا * ﴿ حدثنا ﴾ ابن ابي مريم ثنا جدي ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن الحارث عن علي رضي الله عنه فذكر مثله غير انه لم يذكر قوله فما حدثت به حتى ماتا *

﴿ حدثنا ﴾ الربيع الجيزي ثنا اصبغ بن الفرج ثنا علي بن عابس (٢) عن عبد الملك ابن ابي سليمان العرزمي ومحمد وابي الجحاف وكثير بياع النوى سمع عطية العوفي يذكر عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي بن ابي طالب ان هذين سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين لا تخبرهما يا علي يعني ابا بكر وعمر *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ واسنان الكهول تدخل في اسنان الشباب لانه يقال شاب كهل فيجعل كهلا وهو شاب ولا يقال شيخ كهل انما يكون شيخا بعد ما يخرج من التكهل والتكهل هو آخر مدة الشباب * ومنه قالوا قد اكتهل هذا الزرع يعنون اذا بلغ الحال التي يحصد مثله فيها والله سبحانه نسأله التوفيق *

---

(١) في كنى التقريب ابو جناب بتخفيف النون اسمه يحيى بن ابي حية وفي اسماء تهذيب التهذيب واسم ابي حية حي * روى عن ابيه والحسن البصري وجماعة وعنه السفيانان وغيرهما قال ابن سعد كان ضعيفا في الحديث وقال عثمان الدارمي عن ابن معين صدوق انتهى ملخصا ١٢ الحسن النعماني (٢) بموحدة مكسورة بعدها مهملة ١٢

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة﴾

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو نعيم ثنا الحكم بن عبد الرحمن البجلي ثنا ابي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة الا ابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا (عليهم السلام)*

﴿قال ابو جعفر قال قائل﴾ فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع علمكم ان هذا القول كان منه والحسن والحسين يومئذ طفلان ليسا بشابين وانما هذا القول اخبار انهما سيدا شباب اهل الجنة وليسا حينئذ من الشباب*

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه انهما قد كانا في الوقت الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا القول فيهما ليسا بشابين كما ذكرت ولكن معنى انهما سيكونان شابين سيدا شباب اهل الجنة وكان هذا منه علما لنبوته لانه اخبر انهما يكونان شابين في المستانف وذلك لا يكون منه الا باعلام الله عز وجل اياه انه يكون ويكونان به كما قال ولولا ذلك لما قال فيهما ذلك القول اذا كانا لولا ذلك القول قد يجوز عنده ان يموتا قبل ان يكونا شابين او يموت احدهما قبل ذلك ولما كان له عليه الصلوة والسلام ان تقول لهما ذلك القول فكان فيه حقيقة بلوغهما ان يكونا كما قال علمنا بذلك انما جاز له لاعلام الله عز وجل اياه انه كائن فيهما*

﴿فاما قوله﴾ عليه افضل الصلاة والسلام الا ابني الخالة عيسى ابن مريم

ويحيى بن زكريا فلا ستثنا ئه ايا هما يو مئذ من شباب اهل الجنة بتحقيقه الشباب لهما لانهما خرجا من الدنيا وهما كذلك والله الموفق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله ثلاثة يوتون اجرهم مرتين * رجل آمن بنبيه ثم ادرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فآمن به * وعبد ادى حق الله تعالى وحق مولاه * ورجل ادب جاريته فاحسن تاديبها ثم اعتقها وتزوجها *

باب بيان مشكل ماروي ان الثلاثة يوتون اجرهم مرتين

حدثنا صالح بن عبدالرحمن بن عمرو بن الحارث الانصاري ويوسف ابن يزيد ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم انبأ صالح بن صالح الهمداني (١) قال كنت عند الشعبي فجاءه رجل من اهل خراسان فقال يا ابا عمرو ان من قبلنا من اهل خراسان يقولون اذا اعتق الرجل امته ثم تزوجها فهو كالراكب بدابته * قال الشعبي اخبرني ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ثلاثة يوتون اجرهم مرتين رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه ثم ادرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فآمن به واتبعه فله اجران * وعبد مملوك يؤدي حق الله وحق سيده عليه فله اجران * ورجل له امة فادبها فاحسن ادبها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران * ثم قال الشعبي للخراساني خذ هذا الحديث بغير شيء وقد كان الرجل يرحل الى المدينة فيما هو ادنى منه *

(١) في تهذيب التهذيب صالح بن صالح بن حي الثوري الهمداني الكوفي وقد ينسب الى جده حي وحي لقب حيان فيقال صالح بن حيان روى عن الشعبي وغيره * وعنه هشيم وغيره * قال احمد وابن معين ثقة ١٢ الحسن النعماني

﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة موسى بن مسعود ثنا سفيان الثوري عن صالح عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ايما رجل كانت له جارية فادبها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران * وايما عبد مملوك ادى حق الله عليه وحق مواليه فله اجران * وايما رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه ثم اسلم فآمن بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم فله اجران *

﴿حدثنا﴾ يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن ابراهيم ثنا ابو عوانة عن صالح ابن صالح الهمداني قال جاء رجل من اهل خراسان ثم ذكر مثل حديث صالح وحدثته الذي ذكرنا في اول هذا الباب عن سعيد بن منصور عن هشيم غير انه قال فيه وايما رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه ثم آمن بي كان له اجران *

﴿حدثنا﴾ احمد بن شعيب ثنا يعقوب بن ابراهيم يعني الدورقي ثنا ابن ابي زائدة عن صالح بن صالح عن عامر عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله غير انه قال ومؤمن اهل الكتاب ولم يذكر كلام الشعبي الذي في آخره *

﴿حدثنا﴾ الحسن بن غليب الازدي ثنا يوسف بن يزيد ثنا عبد الرحمن بن سليمان الرازي عن صالح بن صالح بن حي الهمداني ابي حسن ثم ذكر مثل حديث يوسف عن حجاج عن ابي عوانة سواء *

﴿حدثنا﴾ علي بن معبد حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا اسمعيل ابن ابراهيم ثنا معمر بن راشد عن فراس عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين * رجل آمن بالكتاب الاول والكتاب الآخر * ورجل له امة فادبها

فاحسن ادبها فاعتقها وتزوجها * وعبد مملوك احسن عبادة ربه ونصح لسيده
اوكما قال *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا عبد الكريم بن روح ثنا شعبة عن صالح بن
صالح عن الشعبي عن ابي بردة عن ابيه ثم ذكر مثل حديث يوسف بن يزيد عن
حجاج عن ابي عوانة عن صالح * ﴿حدثنا﴾ احمد بن عبد الله بن خليد
الكندي ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة وسفيان بن عيينة عن صالح بن صالح
ثم ذكر باسناده مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ وهذا الذي جئنا بهذه الآثار من اجل قول رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم في الثلاثة الذين يؤتون اجرهم مرتين * رجل آمن
بنبيه ثم ادرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فآمن به (لانا عقلنا) بذلك انما اراد
من دخل من اهل دين النبي الذي كان قبل رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم ممن كان مؤمنا به في دين النبي (وعقلنا) بذلك ان النبي عليه الصلاة
والسلام الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعقبه من انبياء الله
عز وجل هو عيسى عليه السلام فمن كان كذلك استحق اجره مرتين وان
من لم يكن كذلك لم يستحق بدخوله في دين النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الا اجرا واحدا وهو اجر دخوله في دينه *

﴿فاما ما كان﴾ فيه قبل ذلك من دين موسى عليه السلام فانه لا يستحق به مثل
ذلك لان دين عيسى عليه السلام قد طرأ على دين موسى ولم يتبعه فخرج بذلك
من دين موسى ثم اتبع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد كان من قبل اتباعه
اياه على غير ما كان الله عز وجل تعبده ان يكون عليه من دين عيسى (وعقلنا)
بما ذكرنا ان الذي يؤتى اجره مرتين بايمانه كان بنبيه ثم بايمانه كان بالنبي

عليه

عليه الصلاة والسلام هو الذي ادرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو على ماتعبد عليه من دين النبي الذي كان قبله وهو عيسى عليه السلام حتى دخل منه في دين النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

(ومما يؤكد) ماقد ذكرنا ماروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله في حديث عياض بن حمار ماقد حدثنا يزيد بن سنان وابراهيم بن ابي داود ثنا ابو عمر الحوضى ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة حدثني العلاء بن زياد ويزيد اخو مطرف ورجلان آخران نسى همام اسميهما ان مطرفا حدثهم ان عياض بن حمار حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في خطبته ان الله اطلع على عباده فمقتهم عجمهم وعربهم الا بقايا من اهل الكتاب * فاخبر صلى الله عليه وآله وسلم انه لم يدخل في مقت الله ذلك بقايا من اهل الكتاب وهم عندنا والله اعلم الذين يقولون نحن على مابعث به عيسى عليه السلام ممن لم يبدله ولم يدخل فيه ماليس منه وبقى على ماتعبده الله عز وجل حتى قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ هذا القول والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

(بيان مشكل) ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما خاطب به قيصر في كتابه اليه من قوله له اسلم يؤتك الله اجرك مرتين وان توليت فعليك اثم الاريسين * حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا عبد العزيز بن محمد الاويسي ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره اخبرني ابو سفيان بن حرب بن امية من فيه الى ان هرقل دعا لهم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

باب بيان مشكل ماروى مما خاطب به قيصر في كتابه اليه اسلم تسلم ويؤتك الله اجرك مرتين

الى هرقل عظيم الروم والسلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك الله اجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم (الى قوله) فانا مسلمون * فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط فامر بنا فاخرجنا فقلت لاصحابي حين خرجنا لقد عظم امر ابن ابي كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر فما زلت موقنا بامر رسول الله انه سيظهر حتى ادخل الله علي الاسلام *

﴿حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا موسى بن هارون ثنا محمد بن حرب الابرش ثنا الزبيدي عن الزهري ثم ذكر باسناده مثله * (حدثنا) ابراهيم بن ابي داود والليث بن عبدة ثنا ابو اليمان الحكم بن نافع ثنا شعيب بن ابي حمزة الزهري ثم ذكر باسناد مثله *

﴿قال ابو جعفر﴾ الطحاوي فاحتجنا ان نعلم من الاريسيون المذكورون في هذه الآثار فوجدنا ابا عبيد قد قال في كتابه الذي كتاب الاموال مما كتب به الى علي بن عبد العزيز يحدثني به عنه قد قال هم الخدم والخولة *

﴿قال ابو جعفر﴾ كانه يعني ان يكون اثمهم عليه لصده اياهم عن الاسلام بملكته لهم ورياسته عليهم كمثل ما حكى الله عمن يقول يوم القيامة ربنا انا اطعنا سادتنا وكبراءنا فاضلونا السبيل * وكمثل قول سحرة فرعون لفرعون لما قامت عليهم الحجة لموسى من الآية المعجزة التي جاءهم بها من عند الله عز وجل مما لا يجيء من السحرة مثله وما اكرهتنا عليه من السحر اي استعملتنا فيه واجبرتنا عليه قال ابو عبيد في هذه الرواية وهكذا تقول اصحاب الحديث يعني ما يقولونه من الاريسين والصحيح الاريسين *

﴿قال

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وهذا عندنا بخلاف ماقال ابو عبيد لان ماقاله اصحاب الحديث مما حكاه عنهم هو على نسبة احد آبائهم الاريس لهم يقال له اريس فيقال فى نصبه وجره الاريسين ويقال في رفعه الاريسون كما تقول للقوم اذا كانوا منسوبين الى رجل يقال له يعقوب اليعقوبين في نصب ذلك وجره وتقول في رفعه اليعقوبيون فمثل ذلك فيما ذكرنا الاريسين والاريسيون واذا اردت بذلك الجمع للاعداد لا الاضافة الى رجل يقال له يعقوب قلت في النصب والجر اليعقوبين وقلت في الرفع اليعقوبيون فبان بحمد الله ونعمته ان اصحاب الحديث لم يخطوا فيما ادعا عليهم ابو عبيد الخطاء فيه وانه محتمل لما قالوه والله اعلم بحقيقة ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك *

﴿ وقد ذكر ﴾ بعض اهل المعرفة بهذه المعاني ان في رهط هرقل فرقة تعرف بالاروسية توحد الله وتعترف بعبودية المسيح له عزوجل ولا تقول شيئا مما يقول النصارى في ربوبيته ومن تؤمن بنبوته فانها تمسكها بدين المسيح مؤمنة بما في انجيله جاحدة لما يقوله النصارى سوى ذلك واذا كان ذلك كذلك جاز ان يقال لهذه الفرقة الاريسيون في الرفع والاريسين في النصب والجر كما ذهب اليه اصحاب الحديث وجاز بذلك ان يكون هذه الفرقة التى ذكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عياض بن حمار الذى قد رويناه فى الباب الذي قبل هذا الباب من كتابنا هذا وجاز ان يكون قيصر كان حين كتب اليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما كتب اليه على مثل ماهي عليه فجاز بذلك اذا اتبع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودخل في دينه ان يؤتيه الله اجره مرتين وجاز ان يكون هذه الفرقة علمت بكان النبى صلى الله عليه عليه وآله وسلم وبدينه قبل ان يعلمه قيصر فلم يتبعوه ولم يدخلوا فيه ولم يقروا

بنبوته وفي كتاب عيسى بشارته به كما قد حكاه الله عز وجل في كتابه وهو قوله واذقال عيسى ابن مريم يابني اسرائيل اني رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي من التورية ومبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه احمد فخرجوا بذلك من دين عيسى لان عيسى الذي يؤمن به هو عيسى الذي بشر باحمد لا عيسى سواه فكتب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى قيصر وانك ان توليت فعليك اثم الاريسين الذين خرجوا من ملة عيسى عليه السلام *

(فقال) هذا القائل فقد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو وقوله مع ذلك مخافة ان يناله العدو وفيما رويته في هذا الحديث كتابه الى قيصر بشيء من القرآن مما يقع في يده بعد وصول كتابه اليه *

(فكان) جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان هذا ليس بخلاف نهيه ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو وخوف ان يناله العدو وانما هذا على السفر بكله الى العدو وانما هذا على السفر ببعضه الى العدو وما قبله على السفر بكله الى العدو فتصحيحه اباحة السفر بالاجزاء التي فيها من القرآن ما يكون في امثالها والكراهة للسفر بكليته اليهم عنهم عند خوفهم عليه والله نسأله التوفيق *

باب

(بيان مشكل) ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله اذا حضر العشاء واقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء *

(حدثنا) محمد بن عمر بن يونس ثنا ابو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا وضع

باب بيان مشكل ما روي اذا حضر العشاء واقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء

العشاء واقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء *

﴿حدثنا﴾ المزني ثنا الشافعي ثنا سفيان عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال واقيمت الصلوة *

﴿وحدثنا﴾ الربيع بن سليمان المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا حماد بن زيد ومحمد بن خازم (ا) عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله (حدثنا) فهد ثنا محمد ابن سعيد الاصبهاني ثنا عبد الرحيم بن سليمان وعلى بن مسهر عن هشام ثم ذكر باسناده مثله *

﴿وحدثنا﴾ فهد ثنا محمد بن سعيد ثنا عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن عبد الله ابن رافع عن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله *

﴿وحدثنا﴾ يونس بن عبد الاعلى انا انس بن عياض الليثي عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا كان احدكم على الطعام فلا يعجل عنه حتى يقضي حاجته اذا اقيمت الصلوة *

﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن مروان ثنا عفان بن مسلم ثنا وهيب بن خالد ثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدأوا بالعشاء (حدثنا) نصر بن مرزوق ثنا اسد بن موسى ثنا حماد بن زيد عن سماك عن ايوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله * قال ابو جعفر وسماك هذا هو سماك بن عطية (حدثنا) المزني ثنا الشافعي ثنا سفيان عن الزهري سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله ﴿حدثنا﴾ يونس بن يزيد بن نصر انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد (ح) وحدثنا بحر بن نصر انا ابن وهب اخبرني عمرو ويونس عن ابن شهاب عن انس ان

(ا) خازم بالخاء المعجمة — تقريب

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا قيمت الصلوة وحضر العشاء فابدأوا بالعشاء قبل الصلوة (سمعت) المزني يقول قال الشافعي رحمة الله عليه امر يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحضور الصلوة في الجماعة يعني في غير ما روينا لفضل الجماعة على الافراد و رخص في التخلف عن الجماعة لمني وذالك ان يحضر عشاء احدهم فيقام الصلوة او تقام الصلوة وهو محتاج الى الوضوء حاجة حاضرة وقد نهى ان يصلي وهو يدافع الاخبثين الغايط والبول ولو صلى اجزأت عنه صلاته ولكنه مرخص له للعذر في ترك الجماعة ويجوز له ان يدخل في الصلوة لا تشغل لقلبه عنها ولا معجل له عن اكمالها والاغلب بما يعرف الناس انه اذا دخلها وبه حاجة الى تعجيل قضاء الحاجة فكان ان يجمع امرين العجلة عن الاكمال والشغل عن الاقبال و قد يخالف هذا على من حضر عشاءه لحاجة الناس الى المطعم وتوقان انفسهم اليه ولا سيما اهل الصوم والحاجة الى المأكول *

﴿قال ابو جعفر﴾ وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه انما قصد بقوله اذا حضر العشاء فابدأوا بالعشاء الى اهل الصوم لا الى من سواهم *

﴿كما قد حدثنا﴾ محمد بن علي بن داود ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا موسى بن اعين ثنا عمرو بن الحارث عن ابن شهاب انه سمع انس بن مالك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اقيمت الصلوة واحدكم صائم فليبدأ بالعشاء قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم *

﴿فدل ذلك﴾ على انه صلى الله عليه وآله وسلم انما قصد بهذا القول الى الصوام دون من سواهم وبالله التوفيق (١) وكما انما قد حكيناه في هذا الباب عن الشافعي

(١) في المعتصر قال القاضي (ابو الوليد الباجي صاحب مختصر مشكل الآثار) رحمه الله

رحمه الله عن الكلام فيه بشيء وفي تقديم الخلاء على الصلاة مما يغنينا عن الكلام فيه في باب سيأتي عقب هذا الباب في كتابنا هذا ان شاء الله تعالى *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن الصلوة بمدافعة الغائط والبول *

حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابي عباد المكي ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اراد احدكم الخلاء واقيمت الصلاة فليبدأ به *

قال ابو جعفر هكذا روى عبد الرحمن بن ابي الزناد هذا الحديث عن هشام فذكره عنه عن ابيه عن عائشة وقد خالفه في ذلك غير واحد ممن رواه عن هشام فذكره عنه عن ابيه عن عبد الله بن ارقم *

منهم مالك بن انس كما حدثنا يونس بن عبد الاعلى انبأ عبد الله بن وهب ان مالك بن انس حدثه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن ارقم وكان امامهم قال اقام الصلوة فقال قدموا رجلا منكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا اقيمت الصلوة وباحدكم الخلاء فليبدأ به *

ومنهم عيسى بن يونس كما حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الارقم ثم ذكر مثله *

تتمة حاشية صفحة (٤٠٢) فالحق ان الامر بالابتداء بالعشاء ليس على اطلاقه واعامه عند حاجته الى الطعام صائما كان او غير صائم لكن طعامهم ما كان على مقدار طعامنا اليوم في الكثرة بل على القصد والقناعة بما فيه البلغة فيبتدئ المحتاج بقدر ما يدفع توقانه ويتفرغ قلبه للاقبال على صلاته واتمامها ١٢ الحسن النعماني

﴿ومنهم﴾ عبدالله بن نمير الهمداني وابو معاوية الضرير كما حدثنا محمد بن عمرو ابن يونس ثنا عبدالله بن نمير وابو معاوية الضرير عن هشام بن عروة فذكر باسناده مثله *

﴿ومنهم﴾ وهيب بن خالد(١) كما حدثنا فهد بن سليمان ثنا ابو سلمة موسى بن اسمعيل ثنا وهيب بن خالد ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن رجل عن عبدالله ابن ارقم ثم ذكر مثله * فكان ماروووه كما ذكرناه هم مالك وعيسى بن يونس وعبدالله بن نمير وابو معاوية ووهيب بن خالد عن هشام اولى بالصواب مما رواه ابن ابي الزناد وكل واحد من هؤلاء الذين رووه كذلك حجة على ابن ابي الزناد وليس ابن ابي الزناد حجة عليه فكيف بهم جميعا * وفي حديث وهيب عن هشام ماقد دل على فساد اسناد هذا الحديث من اصله لانه ادخل فيه بين عروة وعبدالله بن الارقم رجلا مجهولا *

﴿ولما فسد﴾ هذا الحديث بما ذكرنا التمسنا عن رسول الله عليه افضل الصلاة والسلام هل نجد عنه من وجه آخر مما يقبله اهل العلم بالاسناد ويحتجون فيه بمثله * (فوجدنا) يونس قد حدثنا قال ثنا ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن يعقوب بن مجاهد(٢) ان القاسم بن محمد وعبد الله بن محمد بناه عن عائشة

---

(١) في تهذيب التهذيب وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي ابو بكر البصري صاحب الكرابيس * روى عن حميد الطويل وايوب وهشام بن عروة وجماعة وعنه موسى بن اسمعيل وآخرون وروى البخاري انه مات سنة خمس وستين ومائة وكان متقنا ١٢ (٢) في التقريب يعقوب بن مجاهد القاص يكنى اباحزرة بفتح المهملة وسكون الزاي وهو بها اشهر صدوق من السادسة مات سنة تسع واربعين ومائة او بعدها ١٢ الحسن النعماني

زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم حدثتها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تقوم احدكم الى الصلوة بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الاخبثان الغائط والبول *

﴿ووجدنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس حدثنا قال ثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا حسين بن على الجعفى عن ابي حزرة عن القاسم عن عائشة ثم ذكر مثله * وابو حزرة هذا هو يعقوب بن مجاهد المذكور في حديث يونس الذى رويناه قبل هذا الحديث وهو محمود الرواية مقبول لها حجة فيها قد حدث عنه غير واحد من الائمة (منهم) يحيى القطان و(منهم) حسين الجعفى (ومنهم) حاتم بن اسمعيل (ومنهم) عبد الله بن محمد المذكور فى حديث يونس عن ابن وهب عن يحيى بن ايوب هو عبد الله بن محمد بن ابى بكر الصديق اخو القاسم بن محمد *

﴿ووجدنا﴾ محمد بن على بن داود البغدادى قد حدثنا قال ثنا محمد بن الصلت الكوفي ثنا عبد الله بن ادريس الاودى سمعت ابي يحدث عن جدى عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تدافعوا الاخبثين الغائط والبول في الصلوة * فصارت هذه السنة عندنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عائشة وعن ابى هريرة جميعاً *

﴿وفي حديث﴾ يونس عن ابن وهب عن يحيى بن ايوب لا تقوم احدكم الى الصلوة بحضرة الطعام * فكان هذا من جنس ما قد ذكر فى الباب قبل هذا الباب من كتابنا هذا * وكان عندنا والله اعلم على الطعام الذى تنازعه نفسه اليه مما اذا دخل فى الصلوة وهو على ذلك شغل قلبه عنها حتى يكون ذلك عنه من الاقبال عليها ومن الاتمام لها فكان اولى به قطع ذلك عن نفسه قبل دخوله فيها ولم يرد بذلك عندنا والله اعلم اتيانه على كل علك (١) الطعام

(١) علك يعني المضغ ١٢ قاموس

ولكن ذهاب توقان نفسه اليه وشغل قلبه به عن صلاته التي يريد دخوله فيها الان معقولا لا ان يشاء اذا جمل لمعنى انه يرتفع بزوال ذلك المعنى فمثل ذلك ما في هذا الحديث وما في الباب الذى ذكرنا قبله اذا حضر العشاء وحضرت الصلوة فابدأ وا بالعشاء * هما عندنا على هذا المعنى وليس يدخل فيهما التشاغل بالطعام الذي يقطع تركه عن اكمال الصلوة لا عن الاقبال عليها وطعام القوم الذي كان حينئذ هو غداء وعشاء لا خفاء بمقداره على الناس الذين يفطرون بمثله من مقداره في القلة وانه ليس كطعام من بعدهم في الكثرة والله نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله المؤمن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء *

حدثنا علي بن عبد الرحمن ثنا عفان ثنا شعبة عن واقد سمعت نافعا يقول ان رجلا اتى ابن عمر فجعل يلقى اليه الطعام فجعل ياكل اكلا كثيرا فقال يا نافع لا يدخلن هذا علي فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الكافر ياكل في سبعة امعاء * حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن واقد بن محمد عن ابن عمر ثم ذكر نحوه *

حدثنا يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الكافر ياكل في سبعة امعاء والمسلم ياكل في معا واحد * (حدثنا) فهد ثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة وعبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

حدثنا فهد ثنا ابو كريب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

باب بيان مشكل ما روى المؤمن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير انه سأل جابر بن عبدالله اسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الكافر ياكل في سبعة امعاء والمؤمن ياكل في معا واحد قال نعم *

﴿حدثنا﴾ يزيد بن سنان ثنا نصر بن محمد بن سليمان السلمي الحمصي ابو القاسم حدثني ابي محمد بن سليمان ابو ضمرة حدثني عبدالله بن ابي قيس (١) قال رأيت عبدالله بن الزبير وهو على منبره بمكة وهو يقول ان الكافر ياكل في سبعة امعاء و المؤمن يا كل في معا واحد فقد انبئت ان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم قاله (حدثنا) فهد ثنا ابو كريب ثنا وكيع عن الاعمش ان ابن ابي خالد الوالبي ذكره عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله (حدثنا) يونس انا ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله ﴿حدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا ابن ابي مريم ثنا ابو غسان وابن الدراوردي ثنا العلاء ابن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله *

﴿حدثنا﴾ محمد بن على بن داود ثنا عفان بن مسلم ثنا عبد الواحد ابن زياد عن مجالد عن ابي الوداك قال دخلت على ابي سعيد وهو يا كل اكلا ضعيفا فقلت اراك تأكل اكلا ضعيفا فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول المؤمن ياكل في معا واحد والكافر يا كل في سبعة امعاء *

﴿حدثنا﴾ فهد ثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة وابو معاوية عن المجالد عن

---

(١) في التقريب عبدالله بن ابي قيس ويقال ابن قيس ويقال ابن موسى ابو الاسود النضري بالنون الحمصي ثقة مخضرم من الثانية ١٢ الحسن النعماني

ابي الودك عن ابي سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله
﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة عن بريد بن ابي بردة (١) عن ابي بردة
عن ابي موسى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * ﴿ حدثنا ﴾ ابو امية
ثنا منصور بن سلمة الخزاعى ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عمارة (٢)
عن سعيد بن يسار عن رجل من جهينة سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وذكر مثله * ﴿ حدثنا ﴾ الربيع المرادى ثنا اسد ثنا ابن ابى الزناد عن ابيه ثم ذكر
باسناده مثله * ﴿ حدثنا ﴾ حسين بن نصر سمعت يزيد بن هارون انبأ محمد بن
عمر عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مثله *
﴿ قال ابو جعفر ﴾ فكانت هذه الآثار قد رويت عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم مؤتلفة غير مختلفة *
﴿ فتاملنا ﴾ هذا فوجدنا المومن يسمى على طعامه فيكون فيه البركة و وجدنا
الكافر لا يسمى على طعامه فلا يكون فيه بركة غير انا قد وجدنا بعض المؤمنين
يكثر طعامهم وبعض الكافرين يقل طعامهم فعقلنا انه لم يرد في هذه الآثار
كل المومنين ولا كل الكافرين وانه انما اراد به الخاص منهم *
﴿ كما حدثنا ﴾ يونس انبأ ابن وهب ان مالكا اخبره عن سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضافه
ضيف كافر فامر رسول لله صلى الله عليه وآله وسلم بشاة فحلبت فشرب
حلابها ثم امر باخرى فشرب ثم امر باخرى فشرب حتى شرب حلاب سبع
شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشاة فحلبت

(١) وهو بريد بن عبد الله بن ابى بردة الاشعرى ابو بردة الكوفي ١٢ شريف
(٢) ذكر في تهذيب التهذيب عمرو بن يحيى بن عمارة في شيوخ سليمان بن بلال
التيمى ١٢ الحسن النعماني

فشرب

فشرب حلابها ثم امر باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن يشرب في معا واحد والكافر في سبعة امعاء *

﴿حدثنا﴾ سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد بن انعم ثنا شعبة عن عدي ابن ثابت سمعت اباحازم عن ابى هريرة قال كان رجل ياتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم كافرا فجعل ياكل اكلا كثيرا ثم اسلم فجعل ياكل اكلا قليلا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكره *

﴿حدثنا﴾ فهد بن سليمان ثنا ابو كريب ثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة ابن سليمان القرشي عن عطاء بن يسار عن جهجاه الغفارى قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قضينا الصلاة قال لياخذ كل رجل بيد جليسه فاخذ القوم وبقي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبقيت وكنت رجلا طويلا عظيما لا يقوم علي احد فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيدى فانطلق بي الى منزله * ثم ذكر بقية ما في حديث يونس الذى ذكرناه قبل هذا الحديث *

﴿كما حدثنا﴾ فهد ثنا ابو كريب ثنا يونس بن بكير عن خالد بن دينار عن ابى العالية حدثنى رجل قال كنا نقرى الاعراب فانطلقنا لى المدينة نطلب الطعام فرأينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر * فذكر من هذا مثل حديث جهجاه الغفاري *

﴿كما حدثنا﴾ يحيى بن عثمان ثنا ابي (وسمعت) عفيرا وحسان بن غالب يزيد بعضهم على بعض في لفظ الحديث ثنا ابن لهيعة حدثنى موسى بن وردان عن ابي الهيثم وهو سليمان بن عمرو الشيبانى انه سأل ابابصرة عن اسلام غفار فقال نعم اصابتنا شدة وقلة من المطر فتحدثنا ان نذهب الى رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم فنصيب معه من الطعام ثم نرجع الى اهلنا فانطلقنا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن لا نريد الاسلام فقال من القوم قلنا رهط من بني غفار قال فسلمون ام نظار قلنا بل نظار فكثنا يومئذ فلما كان ثم ذكر مثل الحديث الذي قبل هذا الحديث في نفسه *

وكما حدثنا يحيى ثنا ابى ثنا ابن لهيعة حدثنى ابو هبيرة(١) ان ابا تميم الجيشاني اخبره انه سمع ابا بصرة يخبر انه اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليبايعه على الاسلام فمكث ليلة لم يسلم ثم ذكر هذه القصة في نفسه على ما في الحديث الذى ذكرناه قبل هذا الحديث (فوقفنا) بذلك على ان السبب الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القول الذى ذكرنا فى الآثار التي رويناها في صدر هذا الباب وان ذلك منه انما كان فى رجل بعينه في حال كفره وفي حال اسلامه فلم يكن للحديث عندنا وجه غير هذا الوجه وكان قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن ياكل فى معا واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء * خرج مخرج المعرفة وما خرج مخرج المعرفة لم يتعد من قصد به الى من سواه * ومن ذلك قول الله عز وجل فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا * فقال اهل العلم فى ذلك لن يغلب عسر يسرين مستخرجين لذلك المعنى في هذه الآية لان العسر خرج مخرج المعرفة فكان على واحد وخرج اليسر مخرج النكرة فكان في كل واحد من قوله عز وجل فان مع العسر يسرا * غير اليسر الذى في الآخر منهما وكذلك كلما يجيء مجيء المعرفة فهو على ماذكرنا الا ان يكون فيه دلالة تدل على القصد الذى ما هو اكثر من الواحد فتصرف الى ذلك ويرجع حكمه الى حكم النكرة كقوله عز وجل والعصر ان الانسان لفي خسر

(١) ابو هبيرة هو عبد الله بن هبيرة روى عن ابى تميم الجيشاني كما في تهذيب التهذيب ١٢ المصحح

الا الذين

الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر * فعلم بذلك انه اريد به الجنس لا الانسان الواحد والله نسأله التوفيق *

﴿ وسمعت ﴾ ابن ابي عمران يقول كان قوم حملوا هذا الحديث على الرغبة في الدنيا كما يقول فلان يأكل الدنيا اكلا اي رغب فيها ويحرص عليها فحملوا معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن يأكل في معا واحد اي لزهادته في الدنيا والكافر يأكل في سبعة امعاء لرغبته في الدنيا ولم يحملوا ذلك على الطعام وقالوا قد رأينا مؤمنا اكثر طعاما من كافر ولو كان ذلك على الطعام استحال معنى الحديث وبالله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المجوس وفيما ذكر عن علي رضى الله عنه انهم كانوا اهل كتاب *

﴿ حدثنا ﴾ فهد ثنا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي سعد قال ابو جعفر هو البقال سعيد بن المرزبان عن عيسى بن عاصم عن فروة بن نوفل قال قام رجل فقال عجبا لعلي يأخذ الجزية من المجوس وقد امروا وامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالقتال وان لا تؤخذ الجزية الا من اهل الكتاب قال فسمعه المستورد التيمي فاخذه فذهب به الى علي فقال اخبر كما ان المجوس كانوا اهل كتاب فانطلق ملك منهم فوقع على اخته وهو نشوان فلما افاق قالت اخته اي شيء صنعت وقعت علي وقد رآك الناس والآن يرجمونك قال افلا حجزتني قالت واستطعت جئت مثل الشيطان ولقد رآك الناس وليرجمنك غدا الا ان تطيعني قال وكيف اصنع قالت ترضى اهل الطمع ثم تدعو الناس فتقول لهم ان آدم خلقه الله فكان يزوج ابنه اخته اوقال ابنه

﴿ باب بيان مشكل ما روي في المجوس وفيما ذكر عن علي انهم كانوا اهل كتاب ﴾

ابنته قال وجاءه القراء فقالوا ثم ياعدو الله قال هو هذا قد جاء فقام اليهم اولئك فداسوهم حتى ماتوا فهن يومئذ كانت المجوسية وقد اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجزية من مجوس هجر *

﴿قال ابو جعفر﴾ فكان في هذا الحديث من قول علي ان المجوس كانوا اهل كتاب وكان هذا عندنا والله اعلم مما قد يحتمل ان يكون كانوا اهل كتاب لو بقي لهم لاكلت ذبائحهم وتحل نساؤهم ولكانوا في ذلك كاليهود وكالنصرى الذين نؤمن بكتابهم وهما التوراة والانجيل ولكن الله تعالى نسخه فاخرجه من كتبه ورفع حكمه عن اهل الايمان به كما نسخ غير شئ مما قد كان انزله على نبينا عليه افضل الصلاة والسلام قرآنا فاعاده غير قرآن * من ذلك ما قد كان يقرأ الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة * ومن ذلك لو ان لابن آدم واديين من مال لا بتغى اليهما ثالثا * في اشياء كثيرة قد نسخها الله عز وجل واخرجها ان تكون قرآنا وسنذكر ما قد روى في ذلك فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى ولما كان كذلك احتمل ان يكون ما قد روى عن علي في المجوس انهم كان لهم كتاب اى كما روى عنه فنسخ فخرج من كتب الله عز وجل فلم يكن منها *

﴿فقال قائل﴾ فكيف اخذت منهم الجزية وانما قال الله عز وجل قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون (فان قلت) لاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياها منهم في حديث علي هذا وفي حديث عبد الرحمن بن عوف كما حدثنا احمد بن الحسن الكوفي سمعت سفيان بن عيينة يقول عن عمرو سمع بجالة يقول لم يكن عمر بن الخطاب اخذ

الجزية من المجوس حتى شهد له عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخذها من اهل هجر * وفي حديث عمرو بن عوف فذكر ما قد حدثنا يونس انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان المسور ابن مخرمة اخبره ان عمرو او هو عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي وكان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث اباعبيدة بن الجراح الى البحرين يأتي بجزيتها وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صالح اهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمى فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافق صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان اباعبيدة قدم بشئ من البحرين قالوا اجل يا رسول الله قال ابشروا ابشروا مامن الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوا فيها كما تنافسوا فتهلككم كما اهلكتهم *

﴿وما قد حدثنا﴾ احمد بن داود ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن فليح عن ابن عقبة عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة اخبره ان عمرو بن عوف وهو حليف بنى عامر بن لؤى ثم ذكر مثله غير انه قال فتلهيكم كما الهتهم مكان فتهلككم كما اهلكتهم قبل ذلك (فقال قائل) ففى اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجزية مما قد يدل ان لهم كتابا *

﴿فكان جوابنا له﴾ فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجزية منهم قد يحتمل ان يكون لا يحقق ان لهم كتابا

ولكن بمعنى آخر وهو ان اهل الكتابين لما كنا نومن بكتابهم وكانت الجزية ماخوذة منهم لاقرارنا اياهم معنا في دار الاسلام آمنين وهم الينا اقرب من المجوس الذين لا كتاب لهم فالمجوس الذين هم كذلك مع اقرارنا اياهم في دارنا آمنين اخذ الجزية منهم اولى *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ وقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توكيد اخذ الجزية من المجوس مما خاطب به عمه ابا طالب *

﴿ ما قد حدثنا ﴾ احمد بن داود ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن يحيى بن عمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال مرض ابو طالب فاتته قريش واتاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعوده وعند رأسه مقعد رجل فقام ابو جهل فقعد فيه فقال ما بال ابن اخيك يذكر آلهتنا قال ما بال قومك يشكونك قال يا عماه اريدهم الى كلمة تدين لهم العرب وتؤدي اليهم العجم الجزية قال ما هي قال لا اله الا الله قال اجعل الآلهة الها واحدا فانزل الله عز وجل ص والقرآن ذي الذكر (الى قوله) ان هذا لشيء عجاب *

(قال ابو جعفر) فكان في هذا الحديث ما قد دل على دخول المجوس فيمن توخذ منه الجزية لانهم من العجم * فقال * هذا القائل وكيف تقبلون هذا الحديث وفي اسناده يحيى بن عمارة وانتم لا تعرفونه ولا يعرف يحيى بن عمارة في اهل العلم الا يحيى بن عمارة الانصاري ابا عمرو بن يحيى وذلك لا يروي عن سعيد بن جبير وانما هو من اهل المدينة *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان يحيى بن عمارة المذكور في هذا الحديث كما ذكر غير انا قد وقفنا على العلة فيه فبان لنا انه صحف وانه انما اريد يحيى بن عباد ابو هبيرة الانصاري وهو رجل جليل من تابعي

الكوفة

الكوفة فصحف فقيل يحيى بن عمارة *

﴿كما حدثنا﴾ اسحاق بن ابراهيم بن يونس حدثنا احمد بن منصور الرمادى عن ابن المدينى ثنا يحيى بن سعيد بهذا الحديث فقال فيه يحيى بن عمارة فاتيت عبد الرحمن بن مهدى فحدثنا به فقال فيه عن يحيى بن عباد ابي هبيرة * فبان بذلك ما قد ذكرناه وكان اخذ الجزية من المجوس بهذا المعنى لانهم عجم لا لانهم اهل كتاب يحل به نساؤهم وتوكل به ذبائحهم وبذلك امتثل فيهم الخلفاء الراشدون المهديون منهم عمر وعلى وعثمان رضي الله عنهم *

﴿حدثنا﴾ يونس انبأ ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد ابن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذ الجزية من المجوس وان عمر بن الخطاب اخذها من مجوس السواد وان عثمان اخذها من بربر *

﴿قال ابو جعفر﴾ ولذلك كتب عمر بن عبد العزيز الى على بن اما بعد فسل الحسن ما منع قبلنا من الائمة ان يحولوا بين المجوس وبين ما يجمعون من النساء اللاتى لا يجمعهن احد غيرهم فسأله فاخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل من مجوس البحرين الجزية واقرهم على مجوسيتهم وعامل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ على البحرين العلاء بن الحضرمي وفعله بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابو بكر وعمر وعثمان *

﴿قال ابو جعفر﴾ وكذلك روى عن الحسن بن محمد بن على (١) فيهم كما انبأ بكار انبأ ابو عامر وابو داود قالا انبأ سفيان الثورى عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد ابن الحنفية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب الى مجوس البحرين

---

(١) وفي المعتصر وقد روى محمد بن الحنفية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب الى آخر الحديث ١٢ الحسن النعماني

يدعوهم الى الاسلام فمن اسلم منهم قبل منه ومن ابى ضربت عليه الجزية ولا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة *

﴿ فقال هذا القائل ﴾ فقد روى عن حذيفة في ذلك فذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة انبأ ابو عاصم ثنا سفيان ثنا منصور عن ابي رزين عن ابي موسى عن حذيفة ابن اليمان قال لولا اني رأيت اصحابي اخذوا من المجوس يعني الجزية ما اخذتها منهم وتلا قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية *

﴿ فكان جوابنا له ﴾ في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان حذيفة لم يقف على ما وقف عليه الخلفاء الراشدون المهديون ومن سواهم ممن قد ذكرناه في هذا ما ذكرنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فقال ما قال من اجل ذلك غير انه قد سمع لهم واطاعهم وعلم انهم لم يفعلوا الا ما عليهم فعله والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل قول الله عز وجل ما ننسخ من آية او ننسها الآية بما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يستدل به على ذلك *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ قال اهل العلم بالتاويل ان النسخ وجهان (احدهما) نسخ العمل بما في الآي المنسوخة وان كانت الآية المنسوخة قرآنا كما هي (والآخر) اخراجها من القرآن وهي محفوظة في القلوب او خارجة من القلوب غير محفوظة وهذان الوجهان موجودان في الآثار المروية في هذا الباب *

﴿ فاما المنسوخ ﴾ من القرآن مما نسخ العمل به وبقي قرآنا هو كمثل قول الله عز وجل في سورة الانفال ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا الفا ثم نسخ الله عز وجل ذلك بقوله الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين

باب بيان مشكل قول الله عز وجل ما ننسخ من آية او ننسها

وان يكن منكم الف يغلبوا الفين * ومثل ذلك في سورة المزمل قوله تعالى يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه ورتل القرآن ترتيلا ثم نسخ ذلك علم ان سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الارض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله فاقرءوا ما تيسر منه * فهذا المنسوخ العمل به الباقي قرآنا كما كان قبل ذلك *

﴿ واما المنسوخ ﴾ الذي يخرج من القرآن فينقسم قسمين *

﴿ احدهما يخرج ﴾ من قلوب المؤمنين حتى لا يبقى فيها منه شيء من ذلك *

﴿ كما قد حدثنا ﴾ يونس بن عبد الاعلى انا عبد الله بن وهب اخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب حدثني ابو امامة بن سهل ونحن في مجلس سعيد ابن المسيب لا ينكر ذلك ان رجلا كانت معه سورة فقام في الليل ليقرأها فلم يقدر عليها وقام آخر فقرأها فلم يقدر وقام الآخر كذلك فاصبحوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاجتمعوا عنده فقال بعضهم يا رسول الله قمت البارحة لاقرأ سورة كذا وكذا فلم اقدر عليها وقال الآخر ما جئت الا لذلك وقال الآخر وانا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انها نسخت البارحة * هكذا حدثنا يونس بهذا الحديث فلم يتجاوز به ابا امامة واصحاب الحديث يدخلون هذا في المسند لان ابا امامة ممن ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقول اهله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان سماه اسعد باسم ابي امامة اسعد بن زرارة *

﴿ وقد روى ﴾ في هذا الحديث شعيب بن ابي حمزة عن الزهري فادخل بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين ابي امامة رهطا من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخبروه انه قام رجل منهم في جوف الليل

يريد ان يفتتح سورة قد كان وعاها فلم يقدر منها على شيء الا بسم الله الرحمن الرحيم فأتى باب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسئل عن ذلك ثم جاء آخر وآخر حتى اجتمعوا فسأل بعضهم بعضا ما جمعهم فاخبر بعضهم بعضا بشان تلك السورة ثم اذن لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبروه خبرهم وسألهم عن السورة فسكت ساعة لا يرجع اليهم شيئا ثم قال نسخت البارحة فنسخت من صدورهم ومن كل شيء كانت فيه *

﴿ والقسم ﴾ الآخر ان يخرج من القرآن ويبقى في صدور المؤمنين على انه ليس بقرآن (ومن ذلك) ما قد حدثنا يوسف بن يزيد ثنا يعقوب بن اسحاق ثنا نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي ملكية عن المسور بن مخرمة قال قال عمر ابن الخطاب لعبد الرحمن بن عوف الم تجد فيما انزل الله علينا جاهدوا كما جاهدتم اول مرة * قال بلى قال فانا لم نجدها قال اسقطت فيما اسقط من القرآن قال اتخشى ان يرجع الناس كفارا قال ما شاء الله قال لئن رجع الناس كفارا ليكونن امراؤهم بنو فلان *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ يونس ثنا يعقوب ثنا سفيان عن عمرو عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قال عمر لعبد الرحمن ثم ذكر مثله الا انه قال ليكونن امراؤهم بنو امية و وزراءهم بنو المغيرة *

﴿ ومن ذلك ﴾ ما قد حدثنا ابو مية ثنا احمد بن اسحاق الحضرمي ثنا حماد ابن سلمة ثنا داود يعني ابن ابي هند عن ابي حرب(١) بن ابي الاسود الديلي عن ابيه عن ابي موسى الاشعري قال نزلت سورة فرفعت وحفظ منها ان

---

(١) في كنى التقريب ابو حرب بن ابي الاسود الديلي البصري ثقة قيل اسمه محجن وقيل عطاء من الثالثة مات سنة ثمان ومائة ١٢ المصحح *

لابن

لابن آدم واديين من مال لابتغى اليهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا على بن زيد عن ابي حرب بن ابي الاسود عن ابيه عن ابي موسى قال نزلت كانه يعني سورة مثل براءة ثم رفعت فحفظ منها ان الله يؤيد هذا الدين باقوام لاخلاق لهم (١) ولو ان لابن آدم واديين من مال لابتغى اليهما ثالثا * ثم ذكر بقية الحديث الاول *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان ثم ذكر باسناده مثله * ﴿وحدثنا﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا آدم بن ابي اياس انبا حماد بن سلمة ثم ذكر باسناده مثله *

﴿حدثنا﴾ ابراهيم داود ثنا فروة بن ابي المغراء (٢) ثنا علي بن مسهر عن داود ابن ابي هند عن ابى حرب بن ابي الاسود الديلي عن ابيه قال بعث ابو موسى الى قراء البصرة فدخل عليهم منهم ثلاث مائة قد قرأوا القرآن قال انتم خيار اهل البصرة وقراؤهم فاقرأوه ولا يطولن عليكم الامد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم وانا كنا نقرأ سورة نشبهها في الطول والشدة ببراءة فانسيناها غير انى قد حفظت منها لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب (وكنا نقرأ) سورة نشبهها باحدى المسبحات فانسيناها غير انه قد حفظت منها يا ايها الذين آمنوا لاتقولوا مالا تفعلون فتكتب شهادة في اعناقكم فتسئلن عنها يوم القيامة *

﴿وما قد حدثنا﴾ ابن ابي داود ثنا عمر بن سمية الثقفي البصري ثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي عن ابي العلاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في الصلاة لو ان لابن آدم واديا من ذهب لتمنى واديا ثانيا

---

(١) كذا في الاصل والظاهر لاخلاق لهم في الآخرة ١٢ (٢) المغراء بفتح الميم والمد ١٢ تقريب

ولو اعطى ثانيا لتمنى واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب و يتوب الله على من تاب *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ ابن ابي داود ثنا آدم بن ابي اياس ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك عن ابي بن كعب قال كنا نرى ان هذا الحرف من القرآن لو ان لابن آدم واديين من مال لتمنى ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ثم يتوب الله على من تاب * ثم نزلت هذه السورة الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر *

﴿ وما قد حدثنا ﴾ فهد ثنا القعنبي عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال دعا نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم على الذين قتلوا اصحاب بير معونة ثلاثين غداة يدعو على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله * قال انس انزل الله عز وجل في الذين قتلوا اصحاب بير معونة قرآنا نسخ بعد بلغوا قومنا عنا انا لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا عمر بن يونس ثنا عكرمة بن عمار ثنا اسحاق يعني ابن عبد الله بن ابي طلحة حدثني انس بن مالك ان الله تعالى انزل فيهم يعني اهل بير معونة قرآنا بلغوا قومنا عنا انا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه و نسخت فرفعت بعد ما قرأناه زمانا وانزل الله عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فهذا هو المنسوخ من كتاب الله عز وجل ينقسم على الاقسام التي قد ذكرنا انقسامه عليها في هذا الباب وفيما ذكرنا من ذلك ما قد حقق ما ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب من احتمال قوله عليه الصلوة والسلام ان المجوس كانوا اهل كتاب ان يكون ذلك الكتاب رفع واخرج من كتب الله عز وجل كما اخرجت الآي المذكورات في هذا الباب من القرآن وصارت

كما لم يكن قرآنا قط والله نسأله التوفيق *

﴿باب﴾

﴿ بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امره زيد ابن ثابت ان يتعلم السريانية وقوله مع ذلك اني لا آمن يهود على كتبي *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي (وثنا) فهد بن سليمان ثنا علي بن معبد قالا ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن ثابت بن عبيد (١) عن زيد بن ثابت انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتحسن السريانية انه ليأتيني كتب قلت لا قال فتعلمها قال فتعلمتها في سبعة عشر يوما *

﴿ اخبرنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود ثنا خلف البزار ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اتعلم له كتاب يهود فامرني نصف شهر حتى تعلمت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله اني ما آمن يهود على كتابي فلما تعلمت كنت اكتب الى يهود واذا كتبوا اليه قرأت له كتابهم *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا ما كان يرد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كتب يهود بالسريانية انما كان تقرأه له اليهود الذين كانوا يحضرونه وهم غير مامونين على كتمانهم بعض ما فيه وغير مامونين على تحريف ما فيه الى ما يريدون وكان ما ينفذ من كتبه الى اليهود جوابا لكتبهم له بالعربية فيحتاج اليهود الواردة عليه الى من يحسن العربية ليقرأه عليهم اذ كانوا لا يحسنون العربية فلعله ان يحرف ما في كتبه اليهم الى ما يريد لا سيما ان كان من عبدة الاوثان الذين في قلوبهم على رسول الله صلى الله عليه

(١) هو مولى زيد بن ثابت رضي الله عنه كوفي ثقة من الثالثة ١٢ تقريب *

باب بيان مشكل ما روي من امره زيد بن ثابت ان يتعلم السريانية

وآله وسلم ما لا خفاء به وفي قلوبهم على اهل الكتاب ما فيها فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زيدا ان يتعلم له السريانية فيقرأ كتبهم اذا وردت عليه قيامن بها كتمان ما فيها ويأمن تحريف ما فيها ويكون كتابه صلى الله عليه وآله وسلم اذا ورد على اليهود ورد عليهم كتاب بقراءة عامتهم يأمن فيه من كتمان بعض ما فيه ومن تحريف ما فيه الى غير ما كتب به فهذا وجه هذا الحديث عندنا والله سبحانه نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار *

﴿ حدثنا ﴾ المزني ثنا الشافعي ثنا الدراوردي عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو ان الناس يسلكون واديا وشعبا وسلكت الانصار واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار وشعبهم *

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا النصرة تسمى اهلها بها لاستحقاقهم اياها بنصرهم الله ورسوله وبقتالهم عن الذين قاتلوا عليه حتى بلغوا منه ما بلغوا وكانت الهجرة قبل ذلك استحقها اهلها بمثل ذلك وبهجرهم دارهم التي كانوا من اهلها لله عز وجل ولرسوله الى الدار التي اختارها الله تعالى لرسوله ولهم فجعلها لرسوله موطنا ولهم منازل وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اولى الفريقين بالشيئين جميعا واعلاهم فيهما منزلة وكان مع ذلك يخير جميع من معه بينهما فيختار احدهما فيجعله من اهلها ويكتفي بها من الاخرى ولم يكن ذلك منه الا والمخير منهما فيه المعنى الذي يستحق به ان يكون من اهل كل

باب بيان مشكل ما روي في لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار

واحد منهما ﴿فمن﴾ ذلك ماكان منه في حذيفة بن اليمان كما حدثنا محمد ابن ابراهيم بن يحيي بن جنادة البغدادي انا مسلم بن ابراهيم الازدي ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن حذيفة بن اليمان قال خيرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الهجرة وبين النصرة فاخترت النصرة *

﴿قال ابو جعفر﴾ وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو اختار لنفسه النصرة وترك الهجرة صار الناس جميعا انصارا ولم يبق احد منهم مهاجرا فلم يجعل نفسه من الانصار لتبقى الهجرة ولتبقى النصرة جميعا *

﴿ومثل﴾ ذلك ماقد روى عن النواس بن سمعان كما حدثنا فهد بن سليمان ثنا عبدالله بن صالح ثنا معاوية بن صالح عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النواس بن سمعان قال اقمت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة سنة مامنعني من الهجرة الا المسئلة فان احدنا كان اذا هاجر لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن شئ *

﴿وفي﴾ ذلك ماقد دل انه كان يستحق الهجرة (وفي ذلك) ماقد دل على انه اختار النصرة على الهجرة وكذلك نسبه جبير بن نفير في هذا الحديث *

﴿كما حدثنا﴾ نصر بن مرزوق وفهد جميعا قالا ثنا عبدالله بن صالح ان عبدالرحمن ابن جبير حدثه عن ابيه عن النواس بن سمعان الانصاري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما ثم ذكر بقية الحديث *

﴿قال ابو جعفر﴾ والنواس انما هو رجل من بني كلاب ودخل بالنصرة في الانصار فثبت بما ذكرنا ان من يعد من الانصار من ليس من الاوس ولا من الخزرج فهو بهذا المعنى والله سبحانه نسأله التوفيق *

باب

بيان مشكل ماروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما كان تشتكي امرأة صفوان بن المعطل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يضربها اذا صلت ويفطرها اذا صامت وينام حتى تطلع الشمس *

حدثنا فهد بن سليمان ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدرى قال جاءت امرأة صفوان بن المعطل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يارسول الله ان صفوان بن المعطل يضربني اذا صليت ويفطرني اذا صمت ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس وصفوان عنده فقال صفوان يارسول الله اما قولها ويضربني اذا صليت فانها تقوم بسورتي التي اقرأها فتقرأبها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كانت سورة واحدة لكفت الناس * واما قولها يفطرني اذا صمت فانها تنطلق فتصوم وانا رجل شاب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ لاتصوم امرأة الاباذن زوجها * واما قولها الا اصلي حتى تطلع الشمس فانا اهل بيت قد عرف لنا ان لانستيقظ حتى تطلع الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استيقظت فصل *

فتأملنا مافي هذا الحديث من تشكي امرأة صفوان انه يضربها اذا صلت واخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه انما يفعل ذلك بها لانها تقوم بسورته التي يقرأ وقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم له في ذلك لو كانت سورة لكفت الناس فوجدنا ذلك محتملا ان يكون صفوان ظنها اذا قرأت سورته التي يقوم بها انه لا يحصل لهما بقراءتهما اياها جميعا الا ثوابا واحدا ولتمسا ان يكون تقرأ غير مايقرأ فيحصل لهما ثوابان فاعلمه رسول الله

باب بيان مشكل ماروي فيما كان تشتكي امرأة صفوان بن المعطل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

صلى الله عليه وآله وسلم ان ذلك يحصل له بها ثوابان لان قراءة كل واحد منهما اياها غير قراءة الآخر اياها *

﴿وتأملنا﴾ قولها له انه يمنعني من الصيام وما اعتذر به صفوان عند ذلك ونهيه صلى الله عليه وآله وسلم ان تصوم امرأة الا باذن زوجها فعقلنا بذلك انه ان كان لا حاجة له اليها لغيبته عنها او بما سوى ذلك مما تقطعه عنها انه لا بأس عليها ان تصوم وان لم يأذن لها في ذلك وقد وجدنا هذا المعنى مكشوفا في حديث آخر *

﴿وهو ما قد حدثنا﴾ فهد ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن ابى الزناد عن موسى بن ابى عثمان عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تصوم امرأة وزوجها شاهد الا باذنه * فتأملنا مع ذلك موسى بن ابي عثمان هذا من هو ومن ابوه الذى حدث بهذا الحديث عنه فوجدنا البخارى قد ذكر انه يعرف بالتبان (١) وانه مولى المغيرة بن شعبة فعرفنا بذلك من هو * (وما قد حدثنا) احمد بن شعيب ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى وعبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج بن ابي عثمان عن ابيه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله * (وما قد حدثنا) احمد ابن محمد بن على يعنى ابن ميمون الرقى ثنا ابو اليمان ثنا شعيب يعنى ابن ابي حمزة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر مثله *

﴿قال فدل﴾ هذا الحديث على ان النهى لها عن الصيام انما كان عند حاجة

---

(١) فى التقريب موسى بن ابى عثمان التبان بمثناة وموحدة مولى المغيرة المدني مقبول من السادسة ١٢ الحسن النعماني

زوجها اليها انما يمنع منه الصيام لا لما سوى ذلك * وتأملنا قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا استيقظت فصل * فوجدناه ذلك محتملا ان يكون الصلاة عند استيقاظه من النوم وان كانت الشمس لم ترتفع فان كان كذلك كان حجة لمن يقول انه جائز للرجل ان يصلي به المكتوبة من الصلوات عند ذلك غير انا قد وجدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما نام هو واصحابه حتى طلعت الشمس لم يصل حتى خرج من ذلك الوقت الى انتشار الشمس وبياضها وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى فكان معقولا من قوله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا استيقظت فصل اى فصل كما يجب ان تصلي لا كما يستيقظ بغير وضوء ولا وهو مكشوف العورة وانما اطلق له ان يصلي كما ينبغي ان يصلي عليه من الاحوال التي يصلي عليها من الطهارة وستر العورة واستقبال القبلة وفى الاوقات المطلقة ان يصلي فيها الا في الاوقات المحظورة عليه ان يصلي فيها وخطابه صلى الله عليه وآله وسلم بذلك فكان لصفوان وهو رجل من اصحابه فقيه هذه الاشياء وعساه قد كان معه فى السفر الذى نام فيه عن الصلاة حتى طلعت الشمس فعلم ما كان منه صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك واكتفى بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اعادته عليه والله الموفق *

﴿باب﴾

﴿بيان مشكل﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سوال العبد ربه يعذبه فى الدنيا بما يعذبه به في الآخرة *

﴿حدثنا﴾ ابو امية ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا حميد عن ثابت البناني عن انس قال رأى النبى صلى الله عليه وآله وسلم رجلا قد صار مثل الفرخ فقال

هل كنت تدعو الله بشئ او تسأله اياه فقال يارسول الله كنت اقول اللهم ماكنت معاقبني به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال سبحان الله لا تستطيعه اولا تطيقه فهل لا قلت ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴿واخبرنا﴾ محمد بن خزيمة ثنا عبيدالله بن محمد التيمي ثنا حماد عن ثابت عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الحديث *

﴿فقال قائل﴾ كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * وانتم قد رويتم عنه فذكرنا ﴿ ماقد حدثنا﴾ يونس انا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن سعد الكندي عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا اراد الله تعالى بعبد خيرا عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد الله تعالى بعبد شرا امسك عنه ذنبه حتى يوفيه يوم القيامة *

﴿قال هذا القائل﴾ فاذا كان الامر على ما في هذا الحديث فلم لحق اللوم من سأل ربه ان يعجل له العقوبة في الدنيا ليسلم منها في الآخرة *

﴿فكان جوابنا له﴾ في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه ان الذي ذكر من الحديث الثاني كما ذكر والذى ذكر في الحديث الاول غير مخالف لذلك غير ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اختار لامته اشفاقا عليهم ورحمة لهم ورأفة بهم ان يدعو الله عزوجل بالمعافاة في الدنيا مما مثل ذلك الرجل فيه وان يوتيهم في الآخرة مايويتهم من عذاب الآخرة وهذه الحال فهي اعلى الاحوال كلها فبان بحمدالله ان لا تضاد في شئ من هذه الآثار ولا اختلاف والله نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان شكل ﴾ ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله خير الناس مؤمن بين كريمين *

﴿ حدثنا ﴾ احمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عمى عبد الله بن وهب اخبرني ابراهيم بن سعد الزهرى عن الزهرى اخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابيه اخبرني رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوشك ان يغلب على الدنيا لكع ابن لكع وافضل الناس مؤمن بين كريمين *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن ابي داود وهارون بن كامل ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبد الملك بن ابي بكر ان ابا بكر بن عبد الرحمن اخبره ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ثم ذكر مثله ولم يرفعه *

﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم يوشك ان يغلب على الدنيا لكع ابن لكع * لا خلاف في تاويله عند العرب انه العبد او اللئيم وتأملنا قوله وافضل الناس مؤمن بين كريمين * فاحسن ما حضرنا فيه ان يكون المراد به مؤمن بين كريمين اى مؤمن بين اب مؤمن هو اصله وابن مومن هو فرعه فيكون له من الايمان موضعه منه بايمان نفسه وله موضعه منه بايمان ابنه الذى كان دونه رفعه الله عز وجل الى منزلته ليقر به عينه كمثل ما قد روينا عن عبد الله بن عباس مما رفعه بعضهم عنه الى النبى عليه افضل الصلاة والسلام فيما تقدم من كتابنا هذا ان الله ليرفع ذرية المؤمن الى منزلة وان كانوا دونه في العمل وقرأ والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم

ذرياتهم * ويكون له موضعه ايضا باعيان ابنه * ومن ذلك ماقد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا مات الرجل فقد انقطع عمله الا من ثلاثة ولد صالح يدعو له او علم ينتفع به او صدقة جارية ومن جمع هذه الثلاثة اشياء فقد جمع ما عسى ان يكون قد اجتمع له به خير الدنيا وخير الآخرة وانما اخترنا في هذا تاويل الكرم انه التقوى لان الله تعالى قال في كتابه ان اكرمكم عند الله اتقاكم * ولان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ماقد ﴿ حدثنا ﴾ الربيع بن سليمان المرادي انا عبدالله بن وهب ثنا سليمان بن بلال عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن ابراهيم *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ فهد بن سليمان حدثنا عاصم بن يوسف اليميي الكوفي ثنا الحسن بن عياش (١) عن عبيدالله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اكرم الناس قال اتقاهم قالوا يارسول الله ليس عن هذا نسألك فقال يوسف بن يعقوب بن ابراهيم نبي ابن نبي ابن نبي ابن خليل الرحمن فقالوا ليس عن هذا نسألك قال فمن معادن العرب تسألوني قالوا نعم قال خيرالناس خيرهم في الاسلام اذا فقهوا *

﴿ وماقد حدثنا ﴾ القاسم بن عبيدالله بن مهدي ثنا محمد بن عبدالاعلى الصنعاني ثنا المعتمر بن سليمان سمعت عبيدالله بن عمر ثم ذكر باسناده نحوه *

---

(١) في التقريب الحسن بن عياش بتحتانية ثم معجمة ابن سالم الاسدي ابو محمد الكوفي اخو ابي بكر المقري صدوق من الثامنة مات سنة اثنتين وسبعين ومائة رحمه الله ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه

﴿ ومثل ﴾ ذلك ما قد روي عن عبد الله بن مسعود مما نعلم انه لم يقله رأيا وانما قاله لاخذه اياه ممن هو اعلى منه *

﴿ حدثنا ﴾ ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص ان اسماء بن خارجة ساب رجلا فقال انا ابن الاشياخ الكرام فقال عبد الله الاشياخ الكرام يوسف بن يعقوب صفي الله ابن اسحاق ذبيح الله ابن ابراهيم خليل الله (عليهم السلام) *

﴿ قال ابو جعفر ﴾ فرد الله تعالى في كتابه نسبة الكرام الى التقوى والى المنازل الرفيعة من الله عز وجل لا الى ما سوى ذلك فكان بذلك الاقوى في قلوبنا ان يكون قوله في الحديث الذي روينا على ما كان من اهل تلك المنزلة والله اعلم بما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق *

﴿ باب ﴾

﴿ بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الذي قيل له انه يصلي الليل كله فاذا اصبح سرق فقال ستمنعه صلاته ﴾

﴿ حدثنا ﴾ ابو امية ثنا محمد بن القاسم الحراني المعروف بسحيم ثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح سرق فقال ستنهاه ما تقول او قال ستمنعه صلاته *

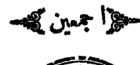
﴿ فتأملنا ﴾ هذا الحديث فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه العزيز ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر اي انها تنهى عن اضدادها اذا كان اهلها يوتونها على الاحوال التي امروا ان يأتوا بها عليها من الطهارة لها ومن ستر

العورة

العورة منها ومن الخشوع لها وتوقيها ما يجب ان يتوقاه وكان الله عز وجل قد وعد اهلها ما في الآية التي تلونا فكانت السرقة ضدها وهي تنهى عن اضدادها ويرد الله اهلها اليها وينفي عنهم اضدادها حتى يوفيهم ثوابها وحتى ينزلهم المنزلة التي ينزلها اهلها*

﴿وفي ذلك﴾ ما يدل على انه عز وجل بمنه ولطفه وسعة رحمته يبرى ذلك السارق مما سرق ويرده الى اهله حتى يلقاه يوم يلقاه ولا تبعة قبله تمنعه من دخول جنته بمنه وكرمه وقدرته والله سبحانه نسأله التوفيق وان يجعلنا واياكم من اهل المنزلة التي انزلها اهل الصلوات المقبولة وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه وسلم*

قد تم طبع الجلد الثاني من كتاب مشكل الآثار بحمد الله وعونه وسيتلوه الجلد الثالث اوله باب بيان مشكل ما روى عن عمران الرجم مما انزله الله عز وجل في كتابه* وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله واصحابه





﴿ فهرس الجزء الثاني من مشكل الآثار للامام الطحاوى ﴾

﴿ باب

﴿ باب

﴿ باب

صفحه	﴿ مضمون ﴾
	مايلزم كل واحد منهما ﴾
٢٩٨	﴿ باب بيان مشكل ماروي في اطلاقه لاسلم ان يبدوا في الشعاب والاودية ﴾
٣٠٢	﴿ باب بيان مشكل ماروى في التسمى برباح وافلح ويسار ويسر وغيرها ﴾
٣٠٥	﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما ينوب في الصلوة من التسبيح و التصفيق والتنحنح ﴾
٣٠٧	﴿ باب بيان مشكل ماروى من كنت مولاه فعلي مولاه ﴾
٣٠٩	﴿ باب بيان مشكل ماروى في الاستعاذة من شر القمر ﴾
٣١٢	﴿ باب بيان مشكل ماروى من نهيه عن قتل الضفدع ﴾
٣١٣	﴿ باب بيان مشكل ماروي في النجوي من نهي ومن اباحة ﴾
٣١٥	﴿ باب بيان مشكل ماروي فيما كان فعله بالذين اغاروا على لقاحه وارتدوا عن الاسلام ﴾
٣٢٢	﴿ باب بيان مشكل ماروي في كيفية عقوبات اهل اللقاح ﴾
٣٢٧	﴿ باب بيان مشكل ماروى في اللقاح التى كان من عقوبته لآخذيها ماكان ﴾
٣٣	﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله امرت بقرية تاكل القرى ﴾
٣٣٤	﴿ باب بيان مشكل ماروى في نزول قوله تعالى ولا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا ﴾

﴿باب

﴿ مضمون ﴾	صفحه
سبعة اسماء ﴾	
﴿ باب بيان مشكل ماروى في المجوس وفيما ذكر عن علي رضي الله عنه انهم كانوا اهل كتاب ﴾	٤١١
﴿ باب بيان مشكل قول الله عز وجل ما ننسخ من آية او ننسها ﴾	٤١٦
﴿ باب بيان مشكل ماروى من امره زيد بن ثابت ان يتعلم السريانية ﴾	٤٢١
﴿ باب بيان مشكل ماروى لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ﴾	٤٢٢
﴿ باب بيان مشكل ماروى فيما كان تشتكى امرأة صفوان بن المعطل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴾	٤٢٤
﴿ باب بيان مشكل ماروى من سوال العبد ربه ان يعذبه في الدنيا بما يعذبه به في الآخرة ﴾	٤٢٦
﴿ باب بيان مشكل ماروي من قوله خير الناس مؤمن بين كريمين ﴾	٤٢٨
﴿ باب بيان مشكل ماروى في الذي قيل فيه انه يصلى الليل كله فاذا اصبح سرق فقال ستمنعه صلاته ﴾	٤٣٠

﴿ تم فهرس الجزء الثاني ﴾

